

سَبْعَةٌ مِنَ السَّلَفِ

بتحقيق جديد

تأليف

آية الله العظمى

السيد مرتضى الحسيني الفيروزآبادي

مراجعة وتحقيق

السيد مرتضى الرضوي

مؤلف كتاب مع رجال الفكر في القاهرة

الصفحة ٥

إجازة المؤلف طاب ثراه حول التعليق على هذا الكتاب

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

وله الحمد :

وبعد ، فقد طلب مني ولدي السيد مرتضى الرضوي ، أن يقوم بطبع كتابي :  
( سبعة من السلف ) مع النظر فيه ، والتعليق على الأحاديث الواردة فيه ، وقد أذنت  
له أن يقوم بطبعه ونشره ، والله الموفق والمعين .

## المؤلف

مُرتضى الحسيني الفيروزآبادي

١٥ / جمادى الأولى ١٤٠١ هـ

---

### الصفحة ٦

---

### الصفحة ٧

### حياة المؤلف طاب ثراه

اختارها المُعلّق من كتاب : الهدى إلى حياة سيّدنا المُرتضى

للعلمة السيّد محمد الفيروزآبادي ، نجل المؤلف طاب ثراه

### ولادته ونشأته :

وُلِدَ في مدينة النجف الأشرف - العراق - في آخر ربيع الأوّل ، عام ١٣٢٩ من الهجرة النبويّة ، ونشأ وتربّى في أحضان والده الشريف ، أحسن تربية وأطيب نشأة ، وظهرت فيه مخايل النّجابة ، وحبّ العلم من أولى سنيّ حياته ؛ حيث كان سبّاقاً في الدراسة ، ميّالاً إلى الهدوء ، وهو لم يزل بعد في دورة الطفولة المبكّرة .

برز بين أقرانه ، بما أوتي من الجلّد على التحصيل ، والصبر على الدراسة الجادّة ، والشوق إلى المزيد من العلم والمعرفة .

### أساتذته :

آية الله العظمى ، الحاج ميرزا علي الأيرواني ( ١ ) ،

وفي الفقه والأصول .

( ١ ) صاحب الحاشية المعروفة على المكاسب ، والكفاية .

## الصفحة ٨

آية الله العظمى ، الميرزا أبو الحسن المشكيني ( ١ ) .

آية الله العظمى ، الشيخ محمد حسين الكمباني ( ٢ ) .

آية الله العظمى ، السيد أبو الحسن الأصبهاني .

آية الله العظمى ، الشيخ محمد كاظم الشيرازي .

آية الله العظمى ، الميرزا محمد تقي الشيرازي .

آية الله العظمى ، السيد علي القاضي ، في الأخلاق .

## هجرته إلى إيران :

هاجر المؤلف ( قدس الله روحه الطاهرة ) - مع عائلته الكريمة وأنجاله الأطياب وبناته ، معرضاً عن جرائم حزب البعث العراقي الغادر - إلى إيران عام ١٣٩١ هجرية ، وأقام في مدينة قم المقدسة حتى نهاية عمره الشريف .

## أولاده :

له من الأولاد الذكور ثلاثة ، وهم:

العلامة الجليل ، حجة الإسلام السيد محمد الفيروزآبادي .

وُلِدَ فِي مَدِينَةِ النَّجَفِ الْأَشْرَفِ – الْعِرَاقِ – عَامَ ١٣٤٩ هِجْرِيَّةً ( ٣ ) .

---

( ١ ) صَاحِبِ الْحَاشِيَةِ عَلَى الْكِفَايَةِ .

( ٢ ) كَانَ الْمُؤَلَّفُ طَابَ ثَرَاهُ يَقُولُ : حَضَرْتُ مُدَّةً قَلِيلَةً ، وَكَانَتْ مَلِيئَةً بِالْبَرَكَةِ ، وَكَانَتْ أُلْحُ عَلَيْهِ كَثِيرًا فِي بَعْضِ الْمَسَائِلِ ، وَكَانَ يَقُولُ لِي الْأُسْتَاذُ ( رَحِمَهُ اللَّهُ ) : أَيْنَ كُنْتَ عِنْدَمَا كَانَ لِي نَشَاطٌ وَصَحَّةٌ ؟ ! ( يَقْصِدُ قَبْلَ الشَّبُوحَةِ ) .

( ٣ ) قَرَأَ الْمُقَدِّمَاتِ وَالسُّطُوحَ ، عَلَى وَالِدِهِ الْمُؤَلَّفِ طَابَ ثَرَاهُ ، وَقَرَأَ أُصُولَ الْفِقْهِ عَلَى أُسْتَاذِهِ وَوَالِدِ زَوْجَتِهِ ، آيَةَ اللَّهِ الْعَظِيمِ السَّيِّدِ حَسَنِ الْبَجْنُورِيِّ ( طَابَ ثَرَاهُ ) وَكَانَ يَقُولُ عَنْهُ : ذُوقَهُ فِي الْفِقْهِ جَيِّدٌ .

وَحَضَرَ أَبْحَاثَ كُلِّ مِمَّنْ مَرَّاجِعِ الْعَصْرِ :

آيَةَ اللَّهِ الْعَظِيمِ ، السَّيِّدِ مِيرْزَا عَبْدِ الْهَادِي الشَّيرَازِيِّ ( قُدْسِ سِرِّهِ ) .

آيَةَ اللَّهِ الْعَظِيمِ ، السَّيِّدِ عَبْدِ الْأَعْلَى السَّبْزَوَارِيِّ ( طَابَ ثَرَاهُ ) .

آيَةَ اللَّهِ الْعَظِيمِ ، السَّيِّدِ أَبُو الْقَاسِمِ الْخَوَّيِّ ( طَيِّبَ اللَّهُ رَمْسَهُ ) .

وَلَبَّى نِدَاءَ رَبِّهِ عَزَّ وَجَلَّ ، فِي يَوْمِ ٢١ رَجَبٍ ، عَامَ ١٤١٥ هِجْرِيَّةً ، تَغَمَّدَهُ اللَّهُ بِرَحْمَتِهِ الْوَاسِعَةِ ، وَحَشَرَهُ اللَّهُ تَعَالَى مَعَ آبَائِهِ الْأُمَّةِ الْبَرَّةِ الْأَطْهَارِ ، عَلَيْهِمُ أَفْضَلُ الصَّلَاةِ وَأَتَمُّ السَّلَامِ .

---

## الصفحة ٩

الْأُسْتَاذُ السَّيِّدُ عَلِيُّ الْفَيْرُوزْآبَادِيِّ .

وُلِدَ فِي مَدِينَةِ النَّجَفِ الْأَشْرَفِ ، عَامَ ١٣٥٦ هـ ، وَهُوَ الْيَوْمَ يُزَاوِلُ التَّجَارَةَ ، وَيُدِيرُ شَرِكَةَ الدُّكْتُورِ .

السَّيِّدُ حَسَنُ الْفَيْرُوزْآبَادِيِّ .

وُلِدَ فِي النَجْفِ الْأَشْرَفِ ، سَنَةَ ١٣٧٠ هِجْرِيَّةً ، حَصَلَ عَلَى الدُّكْتُورَاهِ بِدَرَجَةِ عَالِيَةٍ ، وَيَعْمَلُ فِي مُسْتَشْفَى رَجَائِي فِي طَهْرَانَ ، وَلِمَهَارَتِهِ وَتَخَصُّصِهِ تَبَعْتَهُ الدُّوْلَةُ دَوْمًا إِلَى الْخَارِجِ ، وَلَهُ رَوَابِطُ حَسَنَةٌ مَعَ الزُّعْمَاءِ وَالْأَعْلَامِ ، مِنْ رِجَالِ الدُّوْلَةِ وَغَيْرِهِمْ .

وَكَانَ لِسَيِّدِنَا الْمُؤَلِّفِ ( طَابَ ثَرَاهُ ) مِنْ الْبَنَاتِ أَيْضًا ثَلَاثٌ ، وَهُنَّ :

الْأُولَى : تَزَوَّجَهَا الْوَجِيهَ ، السَّيِّدَ أَبُو الْقَاسِمِ الْفَيْرُوزْآبَادِي ، صَاحِبَ انْتِشَارَاتِ فَيْرُوزْآبَادِي — قَم .

الثَّانِيَّةُ : تَزَوَّجَهَا الْوَجِيهَ ، الْفَاضِلَ السَّيِّدَ حَسَنَ الْمَدَنِي ، أَخُو الشَّهِيدِ آيَةِ اللَّهِ السَّيِّدِ أَسَدِ الْمَدَنِي .

الثَّلَاثَةُ: تَزَوَّجَهَا الْعَلَّامَةُ حُجَّةُ الْإِسْلَامِ ، السَّيِّدَ عَبْدِ الْحَمِيدِ الْمَوْسَوِيِّ الْأَصْفَهَانِي ، حَفِيدَ آيَةِ اللَّهِ الْعُظْمَى ، السَّيِّدِ أَبُو الْحَسَنِ الْمَوْسَوِيِّ الْأَصْبَهَانِي ، الْمُقِيمَ فِي مَدِينَةِ مَشْهَدِ الْمُقَدَّسَةِ .

### وفاته ومدفنه :

اخْتَارَ اللَّهُ تَعَالَى لِسَيِّدِنَا الْمُؤَلِّفِ ( طَابَ ثَرَاهُ ) الدَّارَ الْآخِرَةَ ؛ فَتَوَفَّاهُ إِلَيْهِ فِي الْيَوْمِ السَّابِعِ عَشَرَ ، مِنْ شَهْرِ ذِي الْحِجَّةِ الْحَرَامِ ، سَنَةَ ١٤١٠ مِنْ الْهِجْرَةِ ، وَدُفِنَ فِي مَدِينَةِ قَمِّ الْمُقَدَّسَةِ ، فِي مَكَانٍ يُدْعَى بِـ ( بَاغِ بَهْشْتِ ) — بَسْتَانَ الْجَنَّةِ — ، تَعَمَّدَهُ اللَّهُ بِرَحْمَتِهِ الْوَاسِعَةِ ، وَحَشَرَهُ اللَّهُ تَعَالَى مَعَ آبَائِهِ الْأَئِمَّةِ الطَّاهِرِينَ ( عَلَيْهِمُ السَّلَامُ ) .

## الصفحة ١٠

### مؤلفاته وآثاره :

تَمَتَّازَ مُؤَلَّفَاتُ سَيِّدِنَا الْمُؤَلِّفِ بِالْجِدَّةِ فِي الْمَوْضُوعِ ، وَالتَّحْقِيقِ فِي مُخْتَلَفِ الْمَصَادِرِ الْمُهَيَّمَةِ ، كَمَا تَمَتَّازَ كِتَابُهُ الْأَصُولِيَّةُ وَالْفَقْهِيَّةُ بِعُمُقِ الْبَحْثِ وَالشَّمُولِ وَطَرَاوَةِ التَّعْبِيرِ ، وَهِيَ بِصُورَةٍ عَامَّةٍ تَدُلُّ عَلَى ذَوْقٍ جَيِّدٍ فِي الْاِخْتِيَارِ ، وَالْعَرْضِ ، وَالتَّنْسِيقِ ؛ لِذَا

حضيت بإقبال الباحثين والقراء عليها ، واشتهرت في الحوزات العلميّة ، والأوساط  
الدينيّة ، وكانت موضع قبول وعناية ، لدى كبار العلماء وجهابذة العلم ، وإليك  
أسماءها :

١ - عناية الأصول في شرح كفاية الأصول ( ١ ) ، وهو شرح مهمّ مقبول ، صدر  
في ستة أجزاء .

٢ - فضائل الخمسة من الصحاح الستة ( ٢ ) وغيرها من الكتب المعتبرة ، صدر  
في ثلاثة أجزاء .

٣ - سبعة من السلف من الصحاح الستة ( ٣ ) ، وغيرها من الكتب المعتبرة ،  
صدر في مجلّد واحد .

٤ - مُنتخب المسائل في مسائل فقهية وفروع الأحكام ، طبع في قم .

٥ - خلاصة الجواهر ، شرح استدلالی لمُنتخب المسائل ، نُجزّ منه إلى مسائل من  
كتاب الحجّ ( ٤ ) .

٦ - الفروع المهمّة في أحكام الأُمَّة .

فقه استدلالی مُفصلّ جدّاً ، نُجزّ منه كتاب الطهارة في ثلاث مجلّدات كبار .

وله من التعاليق والشروح ، التي كتبها للكتب الدراسيّة المُختلفة .

وله أيضاً مؤلّفات

---

( ١ ) طبع لأول مرّة في النجف الأشرف ، وتكرّرت طبعته في إيران ، ولبنان .

( ٢ ) طبع لأول مرّة في النجف الأشرف ، وأعيد طبعه في إيران ، ولبنان .

( ٣ ) طبع في بيروت - لبنان - ، وتكرّر طبعه في مدينة قم - إيران .

( ٤ ) طُبِعَ مِنْهُ كِتَابُ الطَّهَارَةِ فِي ثَلَاثَةِ أَجْزَاءٍ - بِقَم .

## الصفحة ١١

في موضوعات مُتفرِّقة .

### رؤيا صادقة :

رؤيا سيِّدنا المؤلِّف ( طاب ثراه ) لجدِّته الزهراء فاطمة ( عليها السلام ) في المنام .

يُحدِّث العلامة أحمد قاضي زاهدي ، ويقول :

ومن الرؤيا الصادقة ، التي رآها العالم المُتنبِّع والمُفكِّر ، آية الله السيِّد مُرتضى الحسيني الفيروزآبادي ، وكان يُحدِّث بها في جلساته ، وسمعتها منه أكثر من مرَّة :

يقول : عندما كنتُ في النجف الأشرف ، رأيتُ في إحدى الليالي ، على ما يرى النائم ، رأيتُ في داري التي كنتُ أُقيم فيها مجلساً ، بذكرى وفاة سيِّدتنا الزهراء فاطمة ( عليها السلام ) :

كانت الزهراء فاطمة ( عليها السلام ) جالسةً ومُرتدية الحجاب ، وكان بعض المؤمنين وقوفاً إلى جانبها في صَفٍّ ، وكلُّ واحدٍ من هؤلاء ، كان يأتي إليها ويُسَلِّمُ عليها ، ويستأذن منها ، حتَّى ذهب الجميع ، وعند ذلك حانت مِنِّي التفاتة بعد مُغادرة الجَمع ، وإذا بها وضعت الحجاب وأزاحت السُّتار عن رأسها أمامي ، وشعرت أنَّ عملها هذا ، يدلُّ على أنَّي من محارمها وأولادها ، ونظرت إليها ، وقلت :

إنَّها شبيهة برسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) ، وبعد هذا أشكلت على نفسي بما فهتُ به ، وقلت في نفسي :

هل أنك رأيتَ رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) ، بقولك : شبيهة برسول الله

ثم قلتُ : جمال النبي ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) ، مَنْقُوشٌ عَلَى قَلْبِ كُلِّ مُؤْمِنٍ .

ثمَّ قلتُ : يا والدة ، هل صحيح ما يَنْقَلُ — قبل ألف وأربعمائة عام — الخُطباء ، عن زوجك أمير المؤمنين عليّ بن أبي طالب : أنّ القوم بعد رسول الله ، وضعوا الحبل في عُنُقِهِ ، وأخرجوه مِنَ الدارِ مَلْبِيًّا ، حاسر الرأس ، وليس على رأسه عِمَامَةٌ ولا عليه قِباء ، ولا رداء يَجْرُونَهُ إِلَى المَسْجِدِ .

فقلت ( عليها السلام ) :

---

## الصفحة ١٢

( استصغروا أبا الحسن بعد رسول الله ) .

وقلت :

مُنذ ألف وأربعمائة عام ، ذكر المؤرِّخون وأعلن الخُطباء على المنابر :

( وفي عَضْدِهَا كَمِثْلِ الدُّمْلَجِ ) ؟

فأجابت : نعم ، فكشفت الرِّداءَ عن يمينها ؛ فرأيتها مُسَوِّدًا مِنَ ضَرْبِ السَّيَاطِ .

ويقول : العلامة أحمد قاضي زاهدي : سمعتُ بهذه الرؤيا في يوم الأحد ٢٧ ذي الحِجَّة الحرام عام ١٣٩٨هـ ( ١ ) .

\* \* \*

---

( ١ ) الهُدَى إِلَى حَيَاةِ سَيِّدِنَا المُرْتَضَى .

---

## الصفحة ١٣

## ترجمة

لصاحب التعليق على سبعة من السلف

بتحقيق جديد

قَدَّم لها

صاحب السماحة حُجَّة الإسلام والمسلمين

الشيخ علي الكوراني العاملي

---

الصفحة ١٤

---

الصفحة ١٥

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

أطلعني فاضل عزيز ، على ترجمة العالم الفاضل ، السيد مُرتضى الرضوي (دامت بركاته) ، وطلب مني أن أؤدي رأيي فيها وفي المترجم ، وقد رأيت الترجمة عرضاً لا بأس به ، لحياة هذا السيد الجليل ، وأحسن ما فيها ، أنها تضمّنت جدولاً بأعماله العلميّة ، من الكتب التي ألفها ، أو قدّم لها ، أو نشرها .

في اعتقادي أنه ينبغي الاهتمام — أكثر — بتراجم العلماء والمؤلفين ، خاصّة أصحاب الحياة الغنيّة بالعلم والعمل ، بل يحسن أن يكتب العالم ترجمته بقلمه ، كما فعل الشهيد الثاني (قدّس سرّه) وغيره ، فكم من عالم بحث ، وألف ، وعمل ، وجاهد ، ثم لم يُترجم لنفسه ، ولم يُترجم له أحد قريب من عصره ؛ فنسي التاريخ كثيراً من جهود وثمرات قلمه ، وإن كانت مسجّلة محفوظة عند الله تعالى .

والعالم الجليل ، السيّد مُرتضى الرضوي ( دامت بركاته ) سليل أهل البيت  
الطاهرين ( عليهم السلام ) ، وواحد من أولئك القلائل ، الذين بذلوا عُمرهم ، في خدمة  
قضية أهل بيت النبي ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ ) ، ونَشَرِ ثقافتهم .

ففي شبابه أسَّسَ مكتبة النجاح ، في النجف الأشرف ، وقَدَّمَ بواسطتها خدمات  
مشكورة للحوزة العلميَّة وغيرها .

وفي كهولته هاجر إلى القاهرة ، ونَشَر مطبوعات النَّجاح فيها ، ونَشَر عدداً من  
مصادر الحديث ، والفقه ، والعقائد ، وعَمِلَ مع المرحوم الشيخ محمد تقي القُمِّي ،  
والشيخ محمود شلتوت ، وشخصيَّاتٍ مصريَّةٍ عديده ، في التقريب بين مذاهب المسلمين  
، وتعريف كلِّ منهم بمصادر الآخرين .

ثمَّ استقرَّ به المقام في طهران ، وأسَّسَ مكتبة النجاح أيضاً ، وواصل عمله في  
التأليف والنشر ؛ فكان عمره عمراً مُباركاً ، أمضى منه أكثر من نصف قرن في جهاد  
الفكر والعلم ،

---

## الصفحة ١٦

ونشر الثقافة .

مَدَّ اللهُ في عُمره المَلِيءِ ، ووفَّقه للمزيد من النَّتاج المُفيد ، وثبَّته اللهُ وإيَّانا على خَطِّ  
أجداده الطاهرين ، ورزقنا شفاعتهم يوم تَزَلُّ الأقدام ، ولا ينفع عمَلٌ إلاَّ بولايتهم  
وشفاعتهم .

كتبه : عليُّ الكورانيُّ العامليُّ

---

## الصفحة ١٧

## ترجمة العلامة الكاتب القدير

### السيد مرتضى الرضوي

مؤلف : ( مع رجال الفكر في القاهرة ) ، وصاحب مكتبة النجاح في النجف  
وطهران ، ومطبوعات النجاح بالقاهرة .

### بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

السيد مرتضى الرضوي ، ابن العالم الورع التقي ، آية الله الحاج السيد محمد  
الرضوي الكشميري ، نجل سيد العلماء العاملين ، وآية الله السيد مرتضى الرضوي  
الكشميري ، المدفون في كربلاء ، في إحدى حُجرات الصحن الحسيني الشريف ،  
المعروفة بـ ( مقبرة النواب الكابلي ) ، قُرب باب الصحن المعروف بـ ( الباب  
الزيني ) .

### الولادة والدراسة :

ولد في النجف الأشرف ، ليلة الجمعة ٢٨ جمادى الآخرة ، عام ١٣٤٨ هجرية ،  
وكان والده آنذاك خارج العراق .

وجد في أحد كتب المرحوم ، السيد والده ( طاب ثراه ) بخطه ما يلي :

ولد قُرّة العين ، ولدي أبو العلي مرتضى ، المُلقب بالسيد ، بعد مُضيّ ساعتين إلا  
رُبع ، من ليلة الجمعة ، الثامنة والعشرين من شهر جمادى الأولى سنة ١٣٤٨ هجرية ،  
في الغري ، في دارنا بقُرب باب القبلة ( ١ ) .

وقد أتاني خطُّ البشارة ، وأنا — إذ ذاك — بمشهد جدنا الرضا ( عليه السلام )  
بمسجد كوهر

( ١ ) هذه الدار ، لم يبقَ اليوم منها أيُّ أثرٍ ، وقد هدمتها الحكومة العراقية ، في العهد الملكي .

## الصفحة ١٨

شاد ( وبذكرى مولده ) في ٢٨ ج ٢ سنة ١٣٤٨ ؛ فسجدت شكراً لربِّ العباد ، وكان في الخطِّ هذا البيت ، وهو لصُّهرنا أبي المهدي ( ١ ) :

في ليلة الجمعة نور قد أضأ في بيتك الميمون وهو المرتضى

وأُمُّه بنت خالي ، العالم الزكيِّ النقيِّ ، جناب السيِّد محمد تقي الشاه عبد العظيمي ( دام بقاءه ) ، فهو شريف الجدِّين .

وأرسلت الجواب من دزداب وصدرته بهذا البيت :

الحمد لله وشكراً ورضاً = بالخير والنعمة والفضل قضى

ثم كتبت بيتين أنشأتُهما في جوابه :

أتاني من أبي المهديِّ خطُّ يُبشِّرني بمولودِ أتاني  
أراني في أبي المهديِّ ربِّي سروراً في بنيه كما أراني ( ٢ )

قرأ على والده المقدَّس ، آية الله السيِّد محمد الرضوي : المقدِّمات .

وقرأ الفقه على آية الله المقدَّس ، الشيخ علي القميِّ طاب ثراه ، وعلى العلامة الكبير ، السيِّد زين العابدين الكاشاني ( قدِّس سرُّه ) ، عندما كان في مدينة مشهد المقدَّسة .

أجازه في رواية الحديث ، آية الله الميرزا محمد العسكري ، والد العلامة الشيخ نجم الدين العسكري .

رحل إلى مصر وسائر البلدان العربيَّة ، حوالي ثلاثين رحلة .

تحدَّث مع شخصيَّات علميَّة كبيرة في مصر ، وألَّف كتاباً أسماه : مع رجال الفكر في القاهرة ، طُبِعَ أربع مرَّات في مصر وإيران .

دعا إلى التقريب بين المذاهب الإسلاميّة ، وألّف كتاباً أسماه : في سبيل الوحدة الإسلاميّة ، طُبِعَ في مصر والكويت والباكستان وإيران .

( ١ ) أبو المهدي هذا ، هو آية الله السيّد محمود المرعشي ( طاب ثراه ) .

( ٢ ) أنيس الغريب وجليس الأريب ( مخطوط ) .

### الصفحة ١٩

سافر إلى بيت الله الحرام ؛ لأداء فريضة الحجّ ، عام ١٣٧٩ هجريّة .

سافر إلى الديار المقدّسة للعمرة ، عام ١٤٠٠ هجريّة .

### مؤلفاته وآثاره المطبوعة :

- ١ — مع رجال الفكر في القاهرة ، طُبِعَ في مُجلدَيْن ، في ٩٠٠ صفحة ، بمصر .
- ٢ — في سبيل الوحدة الإسلاميّة ، طُبِعَ في مصر والكويت وغيرهما .
- ٣ — آراء علماء مصر المعاصرين ، حول آثار الإماميّة ، طُبِعَ في القاهرة .
- ٤ — البرهان على عدم تحريف القرآن ، طُبِعَ في بيروت — الدار الإسلاميّة .
- ٥ — مُلحق البراهين الجليّة ، في الردّ على الوهابيّة ، طُبِعَ مع البراهين .
- ٦ — آراء علماء المسلمين في : التقيّة ، والصحابيّة ، وصيانة القرآن الكريم ، طُبِعَ في بمبي الهند ، وأُعيد طبعه بزيادات وتعليقات كثيرة ، وطُبِعَ في بيروت .

٧ - صفحة عن الوهابيين ، طُبِعَ في بمبي الهند .

٨ - بضعة المُصطفى في جُزعين في أربعمئة صفحة ( مَخْطُوط ) .

الشَخْصِيَّاتُ الإِسْلامِيَّةُ الَّتِي قَرَّضَتْ كِتَابَهُ ( مع رجال الفكر في القاهرة ) :

١ - الدكتور حامد حفني ، داود أستاذ كرسي الأدب العباسي في الجزائر .

٢ - الأستاذ عبد الفتاح عبد المقصود ، مدير مكتب الرئيس جمال عبد الناصر ( سابق ) .

٣ - الأستاذ عبد الكريم الخطيب ، مُعاون وزير الأوقاف بمِصر ( سابق ) .

٤ - الدكتور محمد عبد المنعم خفاجي ، من الأساتذة البارزين في جامعة الأزهر .

٥ - الأستاذ عبد الله يحيى العلوي ، سفير اليمن في أندنوسي ، وعضو الجامعة العربيَّة بمِصر .

٦ - الأستاذ عبد الهادي مسعود ، مدير المكتبات الفرعيَّة بدار الكتب المصريَّة ( سابق ) .

٧ - الأستاذ فكري عثمان أبو النصر ، مُحَرِّر في جريدة الأهرام اليوم .

---

## الصفحة ٢٠

٨ - الشيخ حسن طراد ، من علماء لبنان ، وإمام جامع في بيروت .

٩ - الدكتور محمد جواد الخليلي ، كاتب ومؤلف في كندا .

١٠ - السيّد جواد شُبْر ، من المؤلِّفين ، ومن مشاهير الخطباء في العراق .

## تعليقاته على الكتب :

- ١ - وسائل الشيعة ومُستدرَكاتها ، طُبِعَ منه خمسة أجزاء بِمِصر .
- ٢ - دلائل الصدق للشيخ محمد حسن المُظفَر ، طُبِعَ في ثلاث مُجلدات بِمِصر .
- ٣ - الشيعة وفنون الإسلام ، للسيد حسن الصدر ، طُبِعَ في مِصر .
- ٤ - الشيعة الإمامية ، للسيد محمد صادق الصدر ، طُبِعَ في مِصر .
- ٥ - عليٌّ ومناوئوه ، للدكتور نوري جعفر ، طُبِعَ في مِصر أكثر من مرّة .
- ٨ - الروائع المُختارة من خطب الإمام الحسن السبط ، للسيد مصطفى الموسوي ، طُبِعَ في مِصر .
- ٩ - من وحي الأخلاق لمؤلف ( الروائع المُختارة ) ، طُبِعَ في مِصر .
- ١٠ - مَصادر الحديث عند الإمامية ، للسيد محمد حسين الجلاي ، طُبِعَ في مِصر .
- ١١ - مُحاورة حول الإمامة والخِلافة ( مؤتمَر علماء بغداد ) ، طُبِعَ في بيروت .
- ١٢ - تفسير القرآن الكبير ، للسيد عبد الله شبر ، طُبِعَ في القاهرة .
- ١٣ - سبعة من السلف لآية الله العظمى السيد مرتضى الفيروزآبادي ، طُبِعَ في مدينة قم المقدّسة .

## مُقدّماته على الكتب :

- ١ - رجال السنّة في الميزان ، لآية الله الشيخ محمد حسن المُظفَر ، طُبِعَ بِمِصر .
- ٢ - المُتعة وأثرها في الإصلاح الاجتماعي ، للأستاذ المُحامي توفيق الفكيكي ، طُبِعَ بِمِصر .

## الصفحة ٢١

٣ — الفرق بين الفريضة والنافلة ، لآية الله الشيخ مُنير الدين البروجردي ، طُبِعَ بِمِصْرَ .

٤ — الوضوء في الكتاب والسنة ، لآية الله الشيخ نجم الدين العسكري ، طُبِعَ بِمِصْرَ .

### من آثار الشيعة الإمامية التي نشرها في مصر :

١ — المراجعات ، الطبعة ( ١٧ ) و ( ٢٠ ) ، للإمام شرف الدين العاملي ( طاب ثراه ) .

٢ — أصل الشيعة وأصولها ، الطبعة العاشرة ، للإمام محمد الحسين آل كاشف الغطاء .

٣ — عقائد الإمامية ، الطبعة الثالثة ، لآية الله الشيخ محمد رضا المُظفَّر .

٤ — الصراع بين الأمويين ومبادئ الإسلام ، الطبعة الثانية للدكتور نوري جعفر .

٥ — علي ومناوئوه ، الطبعة الثانية والرابعة ، للدكتور نوري جعفر .

٦ — فلسفة الحكم عند الإمام ، الطبعة الثانية ، للدكتور نوري جعفر .

٧ — فدك ( هُدى الملة إلى أن فدك نحلة ) ، الطبعة الثانية ، لآية الله السيد محمد حسن القزويني ( طاب ثراه ) .

٨ — الوضوء في الكتاب والسنة ، الطبعة الأولى ، لآية الله الشيخ نجم الدين العسكري .

٩ — البراهين الجلية في دفع تشكيكات الوهابية ، الطبعة الثانية ، لآية الله السيد محمد حسن القزويني .

١٠ - الأرض والتربة الحسينية ، الطبعة الثانية ، للإمام كاشف الغطاء .

١١ - عليّ لاسواه وصي رسول الله بنصّ من الله ، للعلامة السيّد محمد الرضي الرضوي ، مؤلّف كتاب : التحفة الرضويّة في مُجربّات الإماميّة .

١٢ - المُتعة وأثرها في الإصلاح الاجتماعي ، الطبعة الثانية ، للأستاذ توفيق الفكيكي .

١٤ - الفرق بين الفريضة والنافلة ، لآية الله الشيخ مُنير الدين البروجردي .

---

## الصفحة ٢٢

### الرسالة التي بعثها له الإمام الشهيد محمد باقر الصدر

#### بسمه تعالى

فضيلة الأخ العزيز ، المُجاهد السيّد مُرتضى الرضوي ( دام عزّه )

السلام عليكم زنة تقديرِي وإعجابِي .

وبعد : فقد وصلتني رسالتكم الكريمة ؛ ففرحت بما توصّلت إليه جهودكم المشكور ، من افتتاح جناح لكتب الشيعة الإمامية ، في دار الكتب المصرية ( ١ ) ، فإنّ هذا الجناح له أهميته الكبيرة بالنسبة إلينا ؛ إذ يكون نافذاً لأفكارنا ، وفقهنا ، وثقافتنا المكنوزة ؛ فجزاكم الله عن المذهب والدين أفضل الجزاء ، وكتبكم في زُمرّة العاملين في سبيل إعلاء كلمة الله ، والإسلام والأرض ، وحقّق بكم الآمال المعقودة على همّتكم وإخلاصكم ، والسلام عليكم أوّلاً وآخر ( ٢ ) .

النجف الأشرف - العراق

محمد باقر الصدر

١٩٦٥/٩/٢

### ذكريات مع الإمام شرف الدين وصاحب العرفان

كتب السيد الرضوي ما يلي: حديث بيني وبين الأستاذ أحمد عارف الزين ، مدير  
مجلة العرفان صيدا - لبنان :

في كانون الأول عام ١٣٥٧ ، عدت من القاهرة إلى بيروت ، ومررت على مكتبة  
العرفان ، في شارع سوريا ، وإذا بالأستاذ الشيخ أحمد عارف الزين ، كان جالسا إلى  
جنب الحاج إبراهيم زين عاصي ، صاحب مكتبة العرفان ، وإذا بالأستاذ الشيخ أحمد  
عارف الزين ، يسألني عن وقت وصولي إلى بيروت ؛ فأجبت ، ثم قال : كم تنوي  
الإقامة هنا ؟ قلت : عشرة أيام ، ثم أعود إلى القاهرة ؛ فطلب مني بقاء هذه المدة عنده  
بمنزله في صيدا ؛ فلبيت

---

( ١ ) إن هذا الأمر لم يتم ، بالرغم من كثرة الجهود التي بذلت لتحقيقه .

( ٢ ) السيد محمد الحسيني : الإمام الشهيد محمد باقر الصدر ، ملحق رقم ٤ ص ٣٧١ ط  
بيروت .

---

### الصفحة ٢٣

طلبه ، وذهبت إلى منزله في صيدا .

وقلت له : عندما كنت في القاهرة ، أعددت كُتبا للطبع هناك ، وفي أحد الأيام سألت  
الدكتور محمد عبد المنعم خفاجي عن المطبع ؛ فأخذ بيدي وجاء بي إلى دار العهد  
الجديد للطباعة ، الواقعة في باب الشعريّة ، فدخلنا المطبعة ، وتحدثنا مع مديرها الفني

، الأستاذ سيّد عطوة حول الشروع بالطبع ، وكان الكتاب : ( وسائل الشيعة ومُستدرّكاته ) ، وقرّر سيّد عطوة الشروع بطبع الكتاب يوم الأحد ، وقد عقدنا الاتّفاق معه في يوم الخميس ، وصادف أنّي ذهبت في ذلك اليوم — يوم الخميس — إلى إحدى المكتبات بالأزهر الشريف ، فتناولت ديواناً ، وكان الديوان ( ديوان الوزير ) ، ولمّا فتحتّه ، وإذا في صفحة ٢٣ منه يقول :

قد طال في الوعد الأمد      والحُرُّ يُنجز ما وعد  
ووعدتي يوم الخميس      فلا خميس ولا الأحد  
وإذا اقتضيتك لم تزد      عن قول إيّ والله غد  
فأعدُّ أيّاماً تمر      وقد ضجرت من العدد

وبعد شهر وصلني عدد العرفان إلى القاهرة ، أرسله لي الأستاذ الشيخ أحمد عارف الزين ، وإذا بالحديث هذا ، جاء في العدد الثالث من العرفان ص ٢٩٥ عام ١٣٧٧ هجرية ، كانون الثاني عام ١٩٥٨م تحت عنوان : ( نواذر وخواطر ) فأخذت العدد إلى المطبعة ، وأطلعت السيد عطوة عليه ؛ وتأثّر كثيراً .

وقال الإمام شرف الدين العاملي ( طاب ثراه ) ، عند ذكره لمؤلّفات آية الله السيّد حسن الصدر ( قدّس سرّه ) :

٥٩ — الشيعة وفنون الإسلام :

كتاب ما أجلّه قدرًا ، وما أعظمه سفرًا ، قد اختصره من كتابه السابق ( تأسيس الشيعة لعلوم الإسلام ) وانتشر ببركة الطبعة ، ومن وقف عليه عرف مبلّغ الأصل من العظمة في بابه .

وعلق على هذا ، نجل الإمام شرف الدين ، السيّد عبد الله ، وقال :

وقد طُبِعَ حديثاً ، طبعة مُمتازة في القاهرة ، مع مُقدِّمة ضافية ، بقلم الدكتور سليمان دنيا ، وطُبِعَت هذه المُقدِّمة في كتاب ( مع رجال الفكر في القاهرة ص ٥٩ وما بعدها للسيد مُرتضى الرضوي ) ( ١ ) حفظه الله ( ٢ ) .

### بعض من ترجم له :

ترجم للسيد الرضوي ، السيد عارف حسين النقوي ، فقال :

مولانا سيد مرتضى رضوي ( مدَّ ظِلُّهُ ) آب نى تمام تعليم نجف أشرف مى حاصل كى ، آب نى تبليغ كى سلسل مين مصر مين كافى وقت كزاراهى . آب علمائى نجف وقم مين معروف هين ، آب كى حسب ذيل تأليفات هين :

١ – ( مع رجال الفكر في القاهرة ) يه كتاب مذهب شيعه كى بارى مين داکتر طه حسين مرحوم اورديكر أساتذہ الأزهر كى انترويوبر مُشتمل هى ، أصل كتاب عربى مين هى فارسى مين بهى اس كا ترجمه جماهى .

تذكرة علماء إمامية باكستان ص ٢٧٣ سنة ١٤٠٤ هجرية

مركز تحقيقات فارسى ايران وباكستان – اسلام آباد

وكتب العلامة الشيخ محمد الرازي ، فقال :

دانشمند گرامى وفاضل مجاهد آقاى حاج سيد مرتضى رضوى كه در نجف اشرف متولد شده ودر بيت تقوا وفضيلت پرورش و به تحصيل پرداخته و بعد از فرا گرفتن علوم و استفاده از مرحوم والد و مدرسى ديگر از راه مناظره و تأليف و طبع و نشر كتب مذهبى به ترويج دين پرداخته و سفرى به مصر و قاهره و با بزرگان و

---

( ١ ) هو حفيد العلامة الزاهد الكبير ، السيد مُرتضى الكشميري . فاضل أديب ، وكاتب شهير ، له مساع مشكورة ، وجهود مُقدَّرة في إحياء ونشر أهم آثار علماء الطائفة ، جزاه الله عن العلم والدين خير الجزاء . ( عبد الله شرف الدين ) .

### الصفحة ۲۵

دانشمندان اهل سنت مصر وغيره مباحثه حسنه و آنها را مجاب نموده و قبل از حادثه اَخير بعثيها به ايران مهاجرت کرده و در طهران اقامت نموده است .

از آثار گرانقدر ايشان كه بطبع رسيده است كتابي به نام ( مع رجال الفكر في القاهرة ) مي باشد . در اين گفتگو و مناظرات خود با سي و نه نفر از دانشمندان متفكر اهل سنت مصر را تقرير و تحرير نموده و انصافاً كتابي مفيد در موضوع خود مي باشد زيرا در اين مناظرات اثبات فضائل اهل بيت رسالت ( عليهم السلام ) و قدح و ظلم غاصبين و ظالمين آل محمد ( عليهم السلام ) را نموده است .

گنجينه دانشمندان: ۳۷۶/۶ طبع طهران

### بعض ذكريات الشعر :

### بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

قد فُتحت لُقدومك الأبواب      لُتُسرَّ وقت لِقائِك الأُحباب  
أقبلت تُحمل في الفؤاد عقيدة      وعلی يدیک من العلوم كتاب  
ألفيت نَهج الحَقِّ أفضل مَنهج      بهُدها تشرق حكمة وصواب  
يدعو الأنام له بأصدق مَنطق      طه الهدى وأئمة أطياب

بيروت ۱۴۱۱/۸/۲۲ هـ ، بقلم أخيه المُخلص المُحبِّ : حسن طراد

\* \* \*

---

### الصفحة ۲۶

تنبیه :

نورد في آخر الكتاب مصادره ، مع الإشارة إلى طبعته . وعند نقلنا للحديث نُشير إلى مصدره ، مع ذكر الصفحة .

وعند نقلنا من التفاسير نُشير إلى السورة والآية ؛ فنرجوا من المُطالعين الكرام ، إذا أرادوا التحقيق منها ؛ لئلاً يحصل الاختلاف في عدد الأجزاء ، وأرقام الصفحات ؛ ولئلاً نتهم بالسهو والنسيان ، وإن كان الإنسان لا يخلو منهما ( والله العالم ) .

## المؤلف

النجوم الواردة في المتن وفي الهامش كلها من المُعلق .

( الرضوي )

الصفحة ٢٧

كلمة المُحقّق

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله ، والصلاة على محمد ، وعترته الأئمة الأطياب ، وأعدال الكتاب ، سلام الله تعالى عليهم أجمعين إلى قيام يوم الدين .

وبعد ، فإنّ كتاب سبعة من السلف ، دبّجته يراع سماحة آية الله سيّدنا الأجلّ ، السيّد مُرتضى الفيروزآبادي ( قدّس سرّه ) ، ذكر فيه بعض ما وقع من الظلم والاضطهاد الواردين على جدّتنا ، وبضعة نبينا ، فاطمة الزهراء ، المجهول قدرها ، والمظلوم بعلمها ، والمغصوب حقّها ، والمكسور ضلعها ، والممنوعة من إرثها ، صلوات الله عليها وعلى بعلمها وأبنائها ، الأئمة الهداة الأطهار ، عترة النبي المُختار ، المضطهدين من ملوك عصرهم الطغاة الجبابرة ، من أمويين وعباسيين ، ومن سبقهم ومهدّ لهم طريق الظلم والجور ، وعلى ربّهم جميعاً حسابهم ، وسيعلم الذين ظلموا أيّ منقلب ينقلبون ، والعاقبة للمتقين .

وقد حَقَّقْت مَتْن الكتاب ، وَعَلَّقْت ما تيسَّر لي عليه ، من مصادر العامَّة ، بحسب  
الوسع والطاقة ، وما توفَّيقي إلاَّ بالله ، عليه توكلت وإليه أنيب .

## السيدُ مُرتضى الرضوي

### الصفحة ٢٨

### بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله رب العالمين ، والصلاة والسلام على أشرف الأولين والآخرين ، محمد  
(صلى الله عليه وآله) المبعوث إلى الخلائق أجمعين ، المخصوص بالصبر على  
الأذى من المشركين والمنافقين ؛ فصبر وتحمل من قومه ، أضعاف ما تحمله سائر  
الأنبياء والمرسلين ، والمبتلى بأصحاب قد ارتدوا ( ١ ) من بعده عن الدين ، إلاَّ القليل  
ممن رعى

( ١ ) صحيح البخاري ٢/٢٣٣ ، بحاشية السندی ، كتاب بدء الخلق ( باب قول الله تعالى : ( ...  
وَاتَّخَذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا ... ) ، وفي كتاب التفسير في ( باب : ( ... وَكُنْتُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا مَا دُمْتُ  
فِيهِمْ ... ) ) ، وفي الرقاق : الحوض ( في باب ) ، وفي كتاب الفتن ٨/٨٦ ( باب ما جاء في قول  
الله تعالى : ( ... وَاتَّقُوا فِتْنَةً لَا تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْكُمْ خَاصَّةً ... ) ) الحديث الثاني .

\* أخرج البخاري عن ابن عباس ( رضي الله عنه ) ، عن النبي ( صلى الله عليه وآله وسلم )

قال :

( إنكم محشورون حُفَاة ، عُرَاة غُرْلًا ) ، ثم قرأ : ( ... كَمَا بَدَأْنَا أَوَّلَ خَلْقٍ نُعِيدُهُ وَعَدَّا عَلَيْنا إِنَّا  
كُنَّا فَاعِلِينَ ) . وأوَّل مَنْ يُكسى يوم القيامة إبراهيم . وإنَّ أناساً من أصحابي يؤخِّذ بهم ذات  
الشمال ؛ فأقول : أصحابي أصحابي ! فيقول : إنهم لم يزالوا مُرتدِّين على أعقابهم منذ  
فارقتهم ... ) ، صحيح البخاري بحاشية السندی ( ٢/٢٣٣ - ٢٣٤ ) باب ( ... وَاتَّخَذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ  
خَلِيلًا ... ) .

\* أخرج البخاري عن أبي وائل ، أنه قال : قال عبد الله ، قال النبي ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وَآلِهِ ] وَسَلَّمَ ) : ( أنا فرطكم على الحوض ، ليرْفَعَنَّ إِلَيَّ رجالٌ منكم ، حتَّى إذا أهويت لأتولهم اختلجوا دوني ؛ فأقول : أي ربِّي أصحابي؟! يقول : لا تدري ما أحدثوا بعدك ) .

صحيح البخاري: ٢٢١/٤ ، بحاشية السندي ، كتاب الفتن ، باب ما جاء في قول الله تعالى :  
( وَاتَّقُوا فِتْنَةً ... ) .

وأخرج أبو يعقوب ، عن سعيد بن المسيَّب ، عن أبي هريرة ، أنه كان يُحدِّث : أن رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وَآلِهِ ] وَسَلَّمَ ) ، قال : ( يرد عليَّ يوم القيامة رهط من أصحابي ؛ فيجلون عن الحوض ؛ فأقول : يا ربِّ ، أصحابي ؛ فيقول : إنَّك لا علم لك بما أحدثوا بعدك ، إنهم ارتدوا على أدبارهم القهقري ) . مُسنَدُ عمر بن الخطاب ص ٨٦ ط بيروت.

\* الرَّهْطُ : الرجال ما دون العشرة ، وقيل : إلى الأربعين ، عن هامش مُسنَدِ عمر بن الخطاب ص ٨٧ .

## الصفحة ٢٩

حرمته في آله الطاهرين ، ثم الصلاة والسلام على أهل بيته المظلومين : عليٌّ ، وفاطمة ، والحسن ، والحسين (عليهم السلام) سادة ( ١ ) أهل الجنَّة أجمعين ، ثم على التسعة المعصومين الطيبين ، بقيَّة الأئمَّة الاثني عشر الهداة المهديين ، واللَّعنة الدائمة على أعدائهم ، ومُعادي أوليائهم ، وموالي أعدائهم من الآن إلى يوم الدين .

أمَّا بعد ، فهذه نبذة مما ورد في السبعة : ( أبو بكر ) و ( عمر ) و ( عثمان ) و ( عائشة ) و ( حفصة ) و ( معاوية ) و ( خالد ) ، وقد أخذتها من الصحاح الستة ، وغيرها من الكتب ، المُعتبرة عند أهل السُنَّة والجماعة ؛ فجمعت ، وأودعتها في هذا الكتاب ، وأرجو من الله تعالى ، أن يجعل مثلها كمثل القرآن الكريم ؛ فنكون شفاءً ( ٢ ) ورحمةً للمؤمنين ، وخساراً ، وغيظاً ، ونكالاً للظالمين .

( ١ ) صحيح ابن ماجة ص ٣٠٩ من طبع الفاروقي ، دلهي الهند.

( ٢ ) كان مقصودي من هذه العبارة ، هو : الإشارة إلى ما في القرآن الكريم ، من الآية الشريفة في سورة بني إسرائيل .

ومن العجيب أنني بعد ما شرعت في تأليف هذا الكتاب ، وكتبت جملة من مطاعن هؤلاء السبعة ، تفألت بالقرآن الكريم ، وسألت الله جلّ وعلا في أمر كتابي هذا ، وأنه هل هو محبوب ، مقبول مرضي عنده ، أم لا ؟ فخرجت هذه الآية المباركة :

( وَنُنزِّلُ مِنَ الْقُرْآنِ مَا هُوَ شِفَاءٌ وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ وَلَا يَزِيدُ الظَّالِمِينَ إِلَّا خَسَارًا ) الإسراء :

.٨٢

---

### الصفحة ٣٠

وقد رتبت الكتاب على مقاصد ، وخاتمة .

فالمقاصد فيما ورد في السبعة المذكورين ، والخاتمة في جملة من الأباطيل ، التي ترويتها العامة ؛ فما يباه العقل ، والذوق السليم ، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم .

\* \* \*

---

### الصفحة ٣١

#### المقصد الأول

في بيان ما ورد عن أبي بكر بن أبي قحافة

( ١ ) أبو بكر بن أبي قحافة

---

### الصفحة ٣٢

١ - باب ( إنَّ لأبي بكر شيطان يعتريه ) ( \* ) .

١ - روى ابن جرير الطبري بسنده ، عن عاصم بن عدي ، قال : نادى مُنادي أبي بكر من بعد الغد من مُتوفى رسول الله ( صَلَّى الله عليه [ وآله ] وسلَّم ) ، وساق الحديث - إلى أن قال - : وقام في الناس - يعني أبا بكر ، فحمد الله وأثنى عليه ، وقال :

يا أيُّها الناس - إلى أن قال :

فإن استقمتم فتابعوني ، وإن زغت فقوموني - إلى أن قال - :

ألا وإنَّ لي شيطاناً يعتريني ، فإذا أتاني فاجتنبوني . ( الخطبة ) ( ١ )

٢ - قال ابن قتيبة في ضمن خطبة أبي بكر : وما أنا إلا كأحدكم ، فإذا رأيتُموني قد استقمتم فاتَّبِعُونِي ، وإن زغت فقوموني ، واعلموا أنَّ لي شيطاناً يعتريني أحياناً ، فإذا رأيتُموني غَضِبْتُ فاجتنبوني ؛ لا أُؤثِّرُ في

( \* ) في هذا الباب أربعة أحاديث .

( ١ ) تاريخ الأمم والملوك : ٢١٠/٣ - ٢١١ طبع المطبعة الحسينية بمصر .

أشعاركم ، وأبشاركم ثم نزل ( ١ ) .

٣ — روى ابن حجر الهيتمي ، عن عيسى بن عطية ، قال :

قام أبو بكر الصديق الغد ( \* ) حين بويع ، فخطب الناس ، فقال :

أيها الناس ، إنني قد أفلتكم ( \*\* ) رأيكم ، إنني لست بخيركم ؛ فبايعوا خيركم — إلى أن قال — إن لي شيطانا يحضرني — إلى أن قال — فإن استقمتم فاتبعوني ، وإن زغت فقوموني . الخطبة .

قال : رواه الطبراني ( ٢ ) .

٤ — روى المتقي عن الحسن : أن أبا بكر خطب ، فقال :

أما والله ، ما أنا بخيركم ، ولقد كنت لمقامي هذا كارهاً — إلى أن قال — :

أفتظنون أنني أعمل فيكم بسنة رسول الله ( صلى الله عليه وآله وسلم ) ؟ ! إن لا أقوم بها ، إن رسول الله ( صلى الله عليه وآله [ وآله ] وسلم ) كان يُعصم بالوحي ، وكان معه ملك ، وإن لي شيطانا يعتريني ، فإذا غضبت فاجتنبوني ( ٣ ) .

**المؤلف :** ومن العجيب أخبار هذا الباب ؛ وذلك لما يظهر منها من الفرق العظيم جداً ، بين رسول الله ( صلى الله عليه وآله وسلم ) ، وبين أبي بكر الذي جلس مجلسه ، وقام مقامه ؛ فرسول الله ( صلى الله عليه وآله [ وآله ] وسلم ) حسب تصريح أبي بكر — في الرواية الأخيرة — كان يُعصم بالوحي ، وكان معه ملك ، وأبو بكر معه شيطان يعتريه ؛ فإذا اعتراه وجب على المسلمين أن يجتنبوه ، كما نبه عليه بقوله : فاجتنبوني .

---

( ١ ) الإمامة والسياسة ١٦/١ ، الطبعة الأخيرة عام ١٩٦٩م بمصر .

( \* ) أي بعد وفاة رسول الله ( صلى الله عليه وآله وسلم ) .

( \*\* ) الإقالة : مصدر فسخ العقد ، وكل ما التزم به إنسان نحو آخر .

( ٢ ) مَجْمَعُ الزَّوَائِدِ : ١٨٢/٥ . كَنْزُ الْعُمَالِ : ١٣٥/٣ ط حيدر آباد الهند ، باختلاف يسير ، وقال :  
رواه الطبراني في الأوسط .

( ٣ ) كَنْزُ الْعُمَالِ : ١٣٦/٣ ط حيدر آباد الهند ، صِفَةُ الصَّفْوَةِ : ٢٦١/١ وزاد في آخره : لا أُؤَثِّرُ  
فِي أَشْعَارِكُمْ وَأَبْشَارِكُمْ . وانظر شرح النهج لابن أبي الحديد : ٨/٢ الطبعة الأولى ، تحت عنوان :  
خُطْبَةُ أَبِي بَكْرٍ فِي الْيَوْمِ الثَّانِي مِنْ خِلَافَتِهِ .

البداية والنهاية : ٣٠٧/٦ ط ، دار الكتب العلمية بيروت .

### الصفحة ٣٥

ثُمَّ مِنَ الْعَجِيبِ أَيْضاً ، أَنَّ الشَّيْطَانَ كَيْفَ تَسَلَّطَ عَلَى أَبِي بَكْرٍ ؛ فَجَعَلَ يَعْتَرِيهِ وَهُوَ لَا  
يَرْضَى بِذَلِكَ طَبَعاً ، وَقَدْ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى :

( إِنَّ عِبَادِي لَيْسَ لَكَ عَلَيْهِمْ سُلْطَانٌ إِلَّا مَنْ اتَّبَعَكَ مِنَ الْغَاوِينَ \* وَإِنَّ جَهَنَّمَ  
لَمَوْعِدُهُمْ أَجْمَعِينَ ) . الْحَجَرِ : ٤٢ - ٤٣ .

وقال أيضاً :

( إِنَّهُ لَيْسَ لَهُ سُلْطَانٌ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ \* إِنَّهُ لَيْسَ لَهُ سُلْطَانٌ  
عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ ) . النحل : ٩٩ - ١٠٠ .

ثُمَّ هَلِ الْمُرَادُ مِنَ الشَّيْطَانِ ، الَّذِي كَانَ يَعْتَرِي أَبَا بَكْرٍ ، هُوَ شَيْطَانُ مِنَ الشَّيَاطِينِ الْجِنِّ  
؟ فَإِنَّ الشَّيَاطِينَ عَلَى قِسْمَيْنِ ، كَمَا صَرَّحَ بِهِ الْقُرْآنُ الْكَرِيمُ ؛ حَيْثُ قَالَ :

( ... شَيَْاطِينِ الْإِنْسِ وَالْجِنِّ ... ) . الْأَنْعَامِ : ١١٢ .

أَوْ هُوَ شَيْطَانُ مِنَ الشَّيَاطِينِ الْإِنْسِ ؟ وَقَدْ يَكُونُ الْإِنْسُ هُوَ أَخْبَثُ مِنَ شَيْطَانِ الْجِنِّ  
بكَثِيرٍ .

وَالَّذِي أَحْتَمَلُهُ - قَوِيًّا - : أَنَّ الْمُرَادَ هُوَ الثَّانِي ؛ فَكَأَنَّ مَقْصُودَ أَبِي بَكْرٍ ، أَنَّ هُنَاكَ  
رَجُلًا مِنَ الْإِنْسِ يَخْلُو بِهِ فِي خَلْوَاتِهِ ، وَيُحَرِّضُهُ عَلَى شَهْوَاتِهِ ، وَيَصِدُّهُ عَنْ طَرِيقِ الْحَقِّ

والهُدَى ، وَيُلْهِمُهُ الْبَاطِلَ ، وَيُرْشِدُهُ إِلَى الضَّلَالِ ، وَيَجْرَهُ إِلَى النَّارِ ، كَمَا هُوَ شَانُ كُلِّ شَيْطَانٍ إِنْسِيٍّ أَوْ جَنِّيٍّ ، وَيُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ الْمُرَادُ هُوَ الْأَوَّلُ .

وعلى كلِّ حال ، لعنَ اللهُ شيطانَ أبي بكر ، قولوا : آمين – أيُّها المسلمون – جميعاً . ( \* ) .

---

( \* ) وقال المؤيِّد في الدين داعي الدعاة :

أُمَّةٌ ضَيَّعَ الْأَمَانَةَ فِيهَا = شَيْخُهَا الْخَامِلُ الظُّلُومِ الْجَهُولِ

بُنْسَ ذَاكَ الْإِنْسَانَ فِي زَمْرَةٍ = الْإِنْسُ وَشَيْطَانُهُ الْخُدُوعِ الْخُدُولِ

وقال الأستاذ عمر فرُّوخ ، في تعليقه على هذين البيتين :

أُمَّةٌ : أَهْلُ السُّنَّةِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ الْأَمَانَةُ : وَصِيَّةُ رَسُولِ اللَّهِ بِالْخِلافةِ لِعَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ، شَيْخِهَا  
إِلخ : أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ ؛ لِأَنَّهُ قَبْلَ أَنْ يَتَوَلَّى الْخِلافةَ بَعْدَ الرَّسُولِ وَهِيَ لِعَلِيِّ ) .

شَيْطَانُهُ = شَيْطَانُ أَبِي بَكْرٍ ، عَمْرُ بْنُ الْخَطَّابِ ؛ لِأَنَّ أَبَا بَكْرٍ ، لَمْ يَكُنْ يُرِيدُ أَنْ يَتَوَلَّى الْخِلافةَ ،  
فَمَا زَالَ بِهِ عَمْرٌ حَتَّى أَقْنَعَهُ .

تاريخ الأدب العربي : ١٨١/٣ – ١٨٢ .

---

### الصفحة ٣٦

٢ – باب في بعث أبي بكر عمر إلى دار علي ( عليه السلام ) .

ودعا عمر بالحطِّب ؛ لِجِرْقِ الدَّارِ ، وَفِيهَا فَاطِمَةُ بِضْعَةَ رَسُولِ اللَّهِ ( صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وآلِهِ وَسَلَّمَ )

ابن قتيبة تحت عنوان :

( كيف كانت بيعة علي بن أبي طالب )

قال : وإنَّ أبا بكر ( رضي الله عنه ) ، تَفَقَّدَ قَوْمًا تَخَلَّفُوا عن بيعته ، عند علي ( كَرَّمَ الله وجهه ) ؛ فبعث إليهم عمر ؛ فجاء فناداهم وهم في دار عليّ ، فأبوا أن يخرجوا ؛ فدعا بالحطب ، وقال :

والذي نفس عمر بيده ، لتخرجنَّ ، أو لأحرقنَّها على من فيها ( ١ ) ؛ فقيل له يا أبا حفص ،

---

(١) ومِمَّا يُوَيِّدُ قول عمر في هذا الحديث ( أو لأحرقنَّها على من فيها) ما ذكره المتَّقِي الهندي ، من حديث قال فيه عمر لفاطمة :

وأيمَّ الله ، ما ذاك بمانعي ، إن اجتمع هؤلاء النَّفر عندكم أن أمرتهم أن يُحرقَ عليهم الباب .  
قال :

أخرجه ابن أبي شيبة .. انظر: كنز العَمَّال : ٣/١٣٩ ط حيدر آباد الهند . المؤلف .

---

### الصفحة ٣٧

إنَّ فيها فاطمة ، فقال : وإن ... ؛ فوقفت فاطمة على بابها ، فقالت :

( لا عهد لي بقوم حضروا أسوأ محضر منكم ، تركتم رسول الله ( صلَّى الله عليه وآله وسلَّم ) جنازة بين أيدينا ، وقطعتم أمركم بينكم ، لم تستأمنونا ، ولم تردُّوا لنا حقاً ) .

فأتى عمر أبا بكر ، فقال له :

ألا تأخذ هذا المتخلف عنك بالبيعة ؟

فقال أبو بكر ( رضي الله عنه ) لَقْنَفَذُ — وهو مولى له — اذهب فادعُ لي عليّاً ،

قال :

فذهب إلى عليّ .

فقال : ( ما حاجتك ؟ ) .

فقال : يدعوك خليفة رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وآله ] وَسَلَّمَ ) .

فقال عليّ : ( لسريع ما كذبتُم علي رسول الله { صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وآله وَسَلَّمَ } ) .

فرجع ، فأبلغ الرسالة .

قال : فبكى أبو بكر طويلاً .

فقال عمر الثانية : أن لا تمهل هذا المتخلف عنك بالبيعة ( ١ ) .

فقال أبو بكر ( رضي الله عنه ) لقننذ : عدُ إليه ، فقل له :

---

(١) روى الحاكم ، عن حبان الأسدي ، أنه قال : سمعت عليّاً ، يقول : ( قال لي رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وآله وَسَلَّمَ ) : إِنَّ الأُمَّةَ سَتَغْدِرُ بِكَ بَعْدِي ، وَأَنْتَ تَعِيشُ عَلَيَّ مَلْتِي ، وَتُقْتَلُ عَلَيَّ سُنَّتِي ، مَنْ أَحَبَّكَ أَحَبَّنِي ، وَمَنْ أَبْغَضَكَ أَبْغَضَنِي ، وَإِنَّ هَذِهِ سَتُخْضَبُ مِنْ هَذَا ) ، يعني : لِحَيْتِهِ مِنْ رَأْسِهِ . مُسْتَدْرَكُ الصَّحِيحِينَ : ١٤٦/٣ ، تَلْخِيصُ الْمُسْتَدْرَكِ : ١٤٦/٣ .

وأخرج الترمذي بسنده ، عن أبي سعيد الخدري ، أنه قال :

إِنَّا كُنَّا نَعْرِفُ الْمُتَأَفِّقِينَ بِبُغْضِهِمْ عَلَيَّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ . سُنَنُ التَّرْمِذِيِّ : ٦٣٥/٥ ، كِتَابُ تَحْقِيقِ إِبْرَاهِيمَ عَطُوهُ عَوْضٍ . وَأَخْرَجَ التَّرْمِذِيُّ عَنِ الْمَسَاوِرِ الْحَمِيرِيِّ ، عَنِ أُمِّهِ قَالَتْ :

دَخَلْتُ عَلَيَّ أُمَّ سَلْمَةَ ، فَسَمِعْتُهَا تَقُولُ :

كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وآله ] وَسَلَّمَ ) يَقُولُ : ( لَا يُحِبُّ عَلِيّاً مُنَافِقٌ ، وَلَا يُبْغِضُهُ مُؤْمِنٌ ) . الْمَصْدَرُ نَفْسَهُ ٦٣٥/٥ .

وأخرج الترمذي ، عن البراء بن عازب ، أن النبي ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وآله ] وَسَلَّمَ ) ، قال لعليّ بن أبي طالب : ( أَنْتَ مِنِّي وَأَنَا مِنْكَ ) . الْمَصْدَرُ نَفْسَهُ .

## الصفحة ٣٨

خليفة رسول الله ، يدعوك لتبائع ؛ فجاءه قُنْفُذ فَأَدَّى ما أمر به ؛ فرفع عليُّ صوته ، فقال : ( سبحان الله ، لقد ادَّعى ما ليس له ) .

فرجع قُنْفُذ ، فأبلغ الرسالة ؛ فبكى أبو بكر طويلاً .

ثمَّ قام عمر ، فمشى معه جماعة ، حتَّى أتوا باب فاطمة ، فدقُّوا الباب ، فلمَّا سمعتُ أصواتهم ؛ نادت بأعلى صوتها :

( يا أبتِ ، يا رسول الله ، ماذا لقينا بعدك من ابن الخطَّاب ، وابن أبي قحافة ) .

فلمَّا سمع القوم صوتها ، وبكاءها ؛ انصرفوا باكين ، وكادت قلوبهم تتصدع ، وأكبادهم تتفطر ، وبقي عمر ومعه قوم ، فأخرجوا عليًّا ، فمضوا به إلى أبي بكر ، فقالوا له بايع .

فقال : ( إن أنا لم أفعل ) .

قالوا : إذا ، والله الذي لا اله إلا هو ، نضرب عنقك .

قال : ( إذا ، تقتلون عبداً لله ، وأخا رسوله ) .

قال عمر : أمَّا عبد الله فنعم ، وأمَّا أخا رسوله فلا .

وأبو بكر ساكت ، لا يتكلَّم .

فقال له عمر : ألا تأمر فيه بأمرك ؟

فقال : لا أكرهه على شيء ، ما كانت فاطمة إلى جنبه .

فلحق عليُّ بقبر رسول الله ( صلَّى الله عليه وآله وسلَّم ) يصيح ، ويبكي ، ويُنادي :

( يا بن أمِّ ، إنَّ القوم استضعفوني ، وكادوا يقتلونني ) الحديث . ( ١ ) — ( \* )

---

( ١ ) الإمامة والسياسة : ١٢/١ - ١٣ ط الحلي الطبعة الأخيرة عام ١٩٦٩م ، والإمامة والسياسة ص ١٩ - ٢٠ ، تحقيق الدكتور طه محمد الزيني بمصر .

( \* ) أخرج البلاذري ، عن أبي صالح ، عن ابن عباس ، أنه قال :

بعث أبو بكر عمر بن الخطاب إلى علي ( رضي الله عنه ) ، حين قعد عن بيعته ، وقال :

انتني به بأعنف العُنف . فلما أتاه جرى بينهما كلام . أنساب الأشراف : ٢٨٧/١ ط مصر .

وأخرج الزبير بن بكار ، عن عمار بن ياسر ، عن أبيه ، عن جدّه ، عن عمار بن ياسر قال :

قال رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وَآلِهِ ] وَسَلَّمَ ) : ( أوصي من آمن بالله ، وصدقتي بولاية علي بن أبي طالب ، من تولاه فقد تولاني ، ومن تولاني فقد تولي الله ، ومن أحبه فقد أحبني ، ومن أحبني فقد أحب الله عز وجل ) . الأخبار الموفيات للزبير بن بكار ص ٣١٢ ط رئاسة ديوان الأوقاف بغداد ، تحقيق الدكتور سامي مكّي .

وقال ابن حجر : وأخرج الترمذي ، من حديث زيد بن أرقم ، أن رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وَآلِهِ ] وَسَلَّمَ ) قال لـ ( علي ، وفاطمة ، والحسن ، والحسين ) : ( أنا حرب لمن حاربهم ، وسلم لمن سالمهم ) الإصابة : ٣٧٨/٤ .

وأخرج الحاكم بسنده ، عن ابن عباس ، أنه قال : قال رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وَآلِهِ ] وَسَلَّمَ ) لعلي : ( أما إنك ستلقى بعدي جهداً ، قال : في سلامة من ديني ؟ قال : في سلامة من دينك ) . ثم قال الحاكم : هذا حديث صحيح على شرط الشيخين . المستدرک : ١٤٠/٣ .

وروى المُنَقِّي الهندي عنه ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وَآلِهِ ] وَسَلَّمَ ) : ( من آذى علياً فقد آذاني ) . كنز العمال : ٦٠١/١١ رقم الحديث ٣٢٩٠١ .

وقال السيوطي : أخرج الطبراني في الأوسط ، عن جابر بن عبد الله ، قال :

خَطَبَنَا رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وَآلِهِ ] وَسَلَّمَ ) ، فسمعته وهو يقول : ( أيها الناس ، من أبغضنا أهل البيت حشره الله تعالى يوم القيامة يهودياً ) . إحياء الميت ص ٢٢ ط بيروت ، مجمع الزوائد : ١٧٢/٩ .

---

## الصفحة ٣٩

**المؤلف** : ومن العجيب ، قول قنذ لعلي ( عليه السلام ) يدعوك خليفة رسول الله !  
يعني بها أبا بكر وهم يزعمون أنه مات رسول الله ، ولم يستخلف أحداً ، حتى قال عمر  
( \* ) عند موته :

إن أستخلف ، فقد استخلف من هو خير مني ، يعني به أبا بكر ، وإن أدع فقد ودع  
من هو خير مني ، يعني به رسول الله ( صلى الله عليه وآله وسلم ) .

وأعجب منه ، بكاء أبي بكر طويلاً مرتين : مرّة عندما أبلغه قنذ قول علي ( عليه  
السلام ) : لسريع ما كذبتم على رسول الله ( صلى الله عليه وآله وسلم ) ، ومرّة أخرى  
عندما أبلغه قول علي ( عليه السلام ) .

لقد ادعى ما ليس له ؛ إذ ليس هذا موضع رقة ، ورحمة ، ولين ، بل هو موضع  
قهر ، وغلبة ، وكبرياء ، وعظمة . فما الذي دعاه إلى البكاء طويلاً .

والذي أحتمله قوياً ، بل أقطع به إنه عرف صدق قول علي ( عليه السلام ) :

( لسريع ما كذبتم على رسول الله { صلى الله عليه وآله وسلم } ) ، وعلم أن قول  
علي ( عليه السلام ) : ( لقد ادعى — يعني أبا بكر —

---

( \* ) الإمامة والسياسة لابن قتيبة : ٢٣/١ ، الطبعة الأخيرة عام ١٩٦٩م تحت عنوان : تولية  
عمر بن الخطاب الستة الشورى .

## الصفحة ٤٠

**ما ليس له** ) . هو كلام حق صحيح ، وأنه افتتن هو ، وسقط في الفتنة ، وقد قال الله  
تعالى :

( الم \* أَحَسِبَ النَّاسُ أَنْ يُتْرَكُوا أَنْ يَقُولُوا آمَنَّا وَهُمْ لَا يُفْتَنُونَ \* وَقَدْ فُتِنَّا الَّذِينَ  
مِنْ قَبْلِهِمْ فَلْيَعْلَمَنَّ اللَّهُ الَّذِينَ صَدَقُوا وَلْيَعْلَمَنَّ الْكَاذِبِينَ ) .

وقال أيضاً: ( مَا كَانَ اللَّهُ لِيَذَرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَىٰ مَا أَنْتُمْ عَلَيْهِ حَتَّىٰ يَمِيزَ الْخَبِيثَ مِنَ  
الطَّيِّبِ ... ) آل عمران : ١٧٩ .

وأعجب من الجميع ، تجسُّرهم على عليٍّ ( عليه السلام ) ، بقولهم :

إِذَا ، والله الذي لا إله إلا هو نضرب عنقك ، وتجسُّر عمر بالخصوص على عليٍّ  
( عليه السلام ) ، بقوله : أَمَا عبد الله فنعم ، وأَمَا أخو رسوله فلا .

١ – ( أَلَمْ يَعْلَمُوا ) أَنَّ النَّبِيَّ ( صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) أَخِي بَيْنَ أَصْحَابِهِ ، وَلَمْ  
يَتَّخِذْ لِنَفْسِهِ أَخًا سِوَى عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ !؟

وقال له : ( أَنْتَ أَخِي فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ ) . وقد تواترت الأخبار في ذلك ( ١ ) .

٢ – ( أَلَمْ يَعْلَمُوا ) بِأَنَّ

---

(١) أنظر : صحيح الترمذي ، صحيح ابن ماجة ، مُستدرَك الحاكم ، مُسنَد الإمام أحمد ، طبقات  
ابن سعد ، الدرُّ المنثور للسيوطي ، كنز العُمَال للمُنَقِّي ، أَسَدُ الْغَابَةِ لابن الأثير ، الاستيعاب لابن عبد  
البرِّ ، حُلِيَّة الْأَوْلِيَاءِ لِأَبِي نَعِيمٍ ، ذَخَائِرُ الْعُقَبِيِّ وَالرِّيَاضُ النَّضْرَةُ لِلْمُحَبِّ الطَّبْرِيِّ ، وَالْإِصَابَةُ لِابْنِ  
حَجْرٍ ، تَارِيخُ بَغْدَادَ لِلخَطِيبِ وَغَيْرِهِمْ وَغَيْرِهِمْ .

وحديث المؤاخاة بين الرسول والإمام ، هذه بعض مصادره :

الإصابة في تمييز الصحابة ، لابن حجر : ٥٠٧/٢ ط مصر .

البداية والنهاية ، لابن كثير الدمشقي : ٣٤٨/٧ حديث المؤاخاة .

إحياء العلوم لأبي حامد الغزالي : ١٧٣/٢ الباب الثالث ، في حَقِّ الْمُسْلِمِ وَالرَّحْمِ ، ط دار القلم  
بيروت .

أَسَدُ الْغَابَةِ ، لابن الأثير : ٢٢١/٢ ط مصر .

إسعاف الراغبين للصبّان : ص ١٤٩ — ١٥٥ ، بهامش نور الأبصار ، للشبلنجي ط مصر عام ١٣٢١هـ

الاستيعاب في معرفة الأصحاب ، لابن عبد البرّ : ١١٠٣/٣ ، تحقيق علي محمد البجاوي ط مصر نهضة مصر .

أسمى المطالب ، للجزري الدمشقي : ص ٦٢ ط بيروت .

الأعلام ، للزركلي : ٢٩٥/٤ ط سابعة عام ١٩٨٦م بيروت دار العلم للملايين .

الإمام جعفر الصادق ، لعبد الحليم الجندي : ص ٢٠ ط مصر عام ١٩٧٧ توفيق عويضة .

تاريخ الأمم والملوك ، لابن جرير الطبري : ٢١٧/٢ الطبعة الأولى المطبعة الحسينية بمصر .

---

## الصفحة ٤١

---

تاريخ الخلفاء ، للشيخ عبد الرحمان السيوطي : ص ١٦٦ — ١٧٠ ، تحقيق محمد محيي الدين عبد الحميد ط مصر .

تذكرة الخواصّ ، لسبط ابن الجوزي : ص ٣٠ ، مؤسّسة أهل البيت بيروت عام ١٤٠١هـ .

ترجمة الإمام علي من تاريخ دمشق ، لابن عساكر : ١١٧/١ — ١٢٥ ط بيروت .

ترجمة الإمام علي من تاريخ دمشق ، لابن عساكر : ٤٤٢/٢ ط بيروت .

تلخيص المُستدرك للذهبي : ٤/٣ ط حيدر آباد الهند .

جامع الأصول ، لابن الاثير الجزري : ٤٦٨/٩ ط مصر .

جريدة السياسة المصريّة ، مُلحق عدد ٢٧٥١ : صادر في ١٩ مارس عام ١٩٣٢ بالقاهرة .

حُلية الأولياء ، لأبي نعيم الأصبهاني : ٢٥٦/٧ ط مؤسّسة الخانجي بالقاهرة .

حياة محمد ، محمد حسين هيكل : ص ١٠٤ ، الطبعة الأولى بمصر عام ١٩٥٤م .

- خصائص أمير المؤمنين ، للنسائي : ص ١٨ - ١٩ ط مصر عام ١٣٤٨هـ .
- ذخائر العقبى للمُحبِّ الطبري: ص ٦٥ ط حسام الدين صاحب ، مكتبة القُدسي بمصر .
- الرياض النضرة للمحب الطبري: ١١١/٣ - ١١٣ دار الندوة الجديدة بيروت.
- السُّنن لابن ماجه القزويني: ٤٤/١ ط مصر ، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي .
- سُنن الترمذي ، لأبي عيسى محمد: ٦٣٦/٥ ، تحقيق إبراهيم عطوة عوض ط مصر .
- السيرة النبويَّة لابن هشام : ٥٠٥/٢ ، تحقيق مصطفى السقا ط مصر .
- شرح نهج البلاغة ، لابن أبي الحديد : ٢٨٤/١ - ٣٩٩ ، الطبعة الأولى عيسى البابي بمصر .
- شرح نهج البلاغة ، لابن أبي الحديد : ٦١/٢ - ٤٢٩ - ٤٣١ ، الطبعة الأولى عيسى البابي بمصر .
- شرح نهج البلاغة ، لابن أبي الحديد : ٢٥٩/٣ - ٢٦١ ، الطبعة الأولى عيسى البابي بمصر .
- شواهد التنزيل ، للحسكاني : ٢٧٤/١ ط بيروت .
- الشرف المؤبَّد لآل محمد ، للنبهاني : ص ٦٢ ط بيروت عام ١٣٠٩هـ
- شذرات الذهب ، لابن العماد الحنبلي : ٥٠/١ ط القاهرة .
- شذرات الذهب ، لابن العماد الحنبلي : ٣٨٣/٣ ط القاهرة .
- الطبقات الكبرى لابن سعد : ١٤/٣ ط ليدن ٢٢/٣ ط بيروت .
- عليُّ وحقوق الإنسان ، جورج جرداق : ٦٠/١ ط بيروت .
- عليُّ بن أبي طالب ، عبد الكريم الخطيب : ص ١١٠ ط مصر عام ١٩٦٩ دار الفكر العربي .
- فرائد السمطين ، للحموي الشافعي : ١١١/١ - ١١٧ - ١٢١ ط بيروت .
- فيض القدير ، لمحمد بن عبد الرؤوف المناوي: ٣٥٥/٤ ، طبعة مصر .
- كفاية الطالب ، للكنجي الشافعي : ص ١٦٨ - ١٩٣ - ٢٣٨ ط دار إحياء التراث بيروت .

- كنوز الحقائق ، للمناوي : ٥١/١ ، بهامش الجامع الصغير ، للسيوطي ط القاهرة .
- كنز العُمال : ٥٩٨/١١ رقم الحديث ٣٢٨٧٩ ط مؤسسة الرسالة بيروت .
- مجمع الزوائد ومنبع الفوائد ، لابن حجر الهيتمي : ١١١/٩ - ١١٢ - ٢٠٩ ط مصر .
- مُسْتَدْرَك الصَّحِيحِينَ ، للحاكم : ١٤/٣ .
- مُسْنَدَ أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلٍ : ١٥٩/١ - ٢٣٠ ط مصر .
- مُعْجَمُ الْمُؤَلِّفِينَ ، عمر رضا كحاله : ١١٢/٧ ط بيروت .
- مناقب علي بن أبي طالب ، للمغازلي : ص ٣٧ - ٣٩ .
- مُنْتَخَبُ كَنْزِ الْعُمَالِ ، لِلْمُنْتَقِي الْهِنْدِيِّ : ٣٢/٥ - ٤٦ - ١١٧ ط مصر .
- معجم الشيوخ ، لابن الأعرابي : ( مخطوط ) الورق ١٧ ، كما في ترجمة الإمام علي من تاريخ دمشق لابن عساكر .
- نَزَلُ الْأَبْرَارِ ، لِلْبَدْخَشِيِّ : ٦٥ ط بمبي الهند .
- نظم دُرَرِ السَّمْطِينَ ، لِلزَّرَنْدِيِّ : ص ٩٤ ط العراق .
- نور الأبصار ، للشيخ مؤمن الشبلنجي : ص ٥ ط مصر .
- وفيات الأعيان ، لابن خلكان : ٢٣١/٥ ط مصر .
- ينابيع المودة ، للقندوزي الحنفي : ٥٦/١ ط استانبول عام ١٣٠١ .

---

## الصفحة ٤٢

عَلِيًّا ( عَلَيْهِ السَّلَام ) ، مِمَّنْ أَذْهَبَ اللَّهُ عَنْهُمْ الرَّجْسَ وَطَهَّرَهُمْ تَطْهِيرًا ( ١ ) .

٣ - ( اَلَمْ يَعْلَمُوا ) اَنْ عَلِيًّا ( عليه السلام ) نفس النبي ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) ؛ حيث قال الله تعالى : ( ... فَقُلْ تَعَالَوْا نَدْعُ اَبْنَاءَنَا وَاَبْنَاءَكُمْ وَنِسَاءَنَا وَنِسَاءَكُمْ وَاَنْفُسَنَا وَاَنْفُسَكُمْ ثُمَّ نَبْتِهَلْ فَنَجْعَلْ لَعْنَةَ اللهِ عَلَى الْكٰذِبِيْنَ ) .

---

(١) صحيح مسلم : ١٨٨٣/٤ ، صحيح الترمذي : ٣٥٢/٥ - ٦٦٣ ، مُسْنَدُ الْإِمَامِ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ : ١٠٧/٤ ، مُسْتَدْرَكُ الصَّحِيحِينَ : ٤١٦/٢ ، تَلْخِيصُ الْمُسْتَدْرَكِ : ٤١٦/٢ ، تَفْسِيرُ جَامِعِ الْبَيَانَ لِابْنِ جَرِيرِ الطَّبْرِيِّ : ٥/٢٢ ، الدَّرُّ الْمَنْثُورُ فِي التَّفْسِيرِ بِالْمَأْثُورِ : ١٩٨/٥ - ١٩٩ ، خصائص النسائي ص ٤ .

\* وانظر المصادر التي عثرنا عليها ، وهي زيادة على ما ذكرها المؤلف ( طاب ثراه ) :

السُّنَنُ الْكُبْرَى لِلْبَيْهَقِيِّ : ١٤٨ / ٢ ، الإِصَابَةُ فِي تَمْيِيزِ الصَّحَابَةِ ، لابن حجر : ٥٠٩/٢ ، مَجْمَعُ الزَّوَائِدِ لِلْهَيْثَمِيِّ : ١١٩/٩ - ١٦٩ - ٢٠٧ ، الرِّيَاضُ النَّضْرَةُ لِلْمُحَبِّ الطَّبْرِيِّ : ١٣٥/٣ ، أُسْدُ الْغَايَةِ ، لابن الأثير : ١٢/٢ و ٢٩/٤ ، فِي أَنْ آيَةِ التَّطْهِيرِ ، قَدْ نَزَلَتْ فِي رَسُولِ اللهِ ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) ، وَعَلِيِّ ( عَلَيْهِ السَّلَام ) ، وَفَاطِمَةَ ( عَلَيْهَا السَّلَام ) ، وَالْحَسَنَ ، وَالْحُسَيْنَ ( عَلَيْهِمَا السَّلَام ) .

### الصفحة ٤٣

آل عمران : ٦١ ( ١ ) .

---

( ١ ) صحيح مسلم : ١٨٧١/٤ ، كتاب فضائل الصحابة ، باب من فضائل علي بن أبي طالب ، صحيح الترمذي : ٦٣٨/٥ ، رقم الحديث ٣٧٢٤ ، تفسير الكشاف : ٤٣٤/١ ، تفسير الفخر الرازي : ٩٠/٨ ، تفسير الطبري : ٢١٢/٣ - ٢١٣ ، الدر المنثور : ٣٨/٢ - ٣٩ ، أسباب النزول للواحدي : ص ٩٥ .

الرضوي : انظر المصادر التي عثرنا عليها : \*

\* — تاريخ الخلفاء للسيوطي ص ١٦٩ ، تفسير لُباب التأويل للخازن : ٢٤٢/١ ، وقال : المراد بالنفس نفسه ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وآله ] وَسَلَّمَ ) وعلياً ( رضي الله عنه ) ، ينابيع المودة للقندوزي الحنفي : ٥٢/١ ، قال :

إِنَّ عَلِيًّا ( رضي الله عنه ) ، كَنَفْسِ رَسُولِ اللَّهِ ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) ، تفسير محاسن التأويل للقاسمي : ١١٤/٤ ، قال : قال جابر : وَأَنْفُسَنَا وَأَنْفُسَكُمْ : رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وآله ] وَسَلَّمَ ) ، وعلي بن أبي طالب ، تفسير القرآن العظيم لابن كثير الدمشقي : ٣٧١/١ ، قال : وَأَنْفُسَنَا : رسول الله ، وعلي بن أبي طالب ، والمُحِبُّ الطبري ، قال : وَأَنْفُسَنَا : رسول الله ، وعلي بن أبي طالب ، ذخائر العقبى ص ٢٥ تذكرة الخواص لسبط ابن الجوزي ص ٣٠ ، معالم التنزيل للبغوي : ٤٨١/١ ، مدارك التنزيل للنسفي : ١٦١/١ ، غرائب القرآن للنيسابوري : ٢١٤/٣ ، وقال : وَإِنَّمَا يُعَلِّمُ إِيَّتَاهُ بِنَفْسِهِ مِنْ قَرِينَةٍ ذَكَرَ النَّفْسَ ، وَمِنْ إِحْضَارٍ مِنْ هُمْ أَعَزُّ مِنْ النَّفْسِ مِنْ قَرِينَةٍ أَنَّ الْإِنْسَانَ لَا يَدْعُو نَفْسَهُ ... السراج المنير للشربيني : ٢٢٢/١ ، روح المعاني للآلوسي البغدادي : ١٨٨/٣ ، الجواهر في تفسير القرآن ، للشيخ طنطاوي المصري : ١٢٦/١ ، الجامع لأحكام القرآن للقرطبي : ١٠٤/٤ ، تفسير المراغي ( محمد مصطفى ) : ١٧٤/٣ — ١٧٥ ، كفاية الطالب للكنجي الشافعي : ص ١٢٢ ، تفسير أبي السعود ( إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم ) : ٤٩٧/١ ، أسد الغابة في معرفة الصحابة لابن الأثير : ٢٦/٤ ، أنوار التنزيل وأسرار التأويل للبيضاوي ٢٢/٢ ، ذخائر العقبى للمُحِبِّ الطبري ص ٢١ — ٢٥ ، الإصابة في تمييز الصحابة لابن حجر العسقلاني : ٥٠٩/٢ ط مصر .

وقال الفخر الرازي : والذي يَدُلُّ عليه قوله تعالى : ( ... وَأَنْفُسَنَا وَأَنْفُسَكُمْ ... ) ، وليس المراد بقوله : ( ... وَأَنْفُسَنَا ... ) ، نفس محمد ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وآله ] وَسَلَّمَ ) ؛ لأنَّ الإنسان لا يدعو نفسه ، بل المراد به غيره .

وأجمعوا على أنَّ ذلك النفس ، هو عليُّ بن أبي طالب ( رضي الله عنه ) ؛ فدلت الآية على أنَّ نفس عليٍّ هي نفس محمد ، ولا يُمكن أن يكون المراد منه ، أنَّ هذه النفس هي عين تلك النفس .

فالمراد : أنَّ هذه النفس مثل تلك النفس ، وذلك يقتضى الاستواء في جميع الوجوه ، ترك العمل بهذا العموم في حقَّ النبوة ، وفي حقَّ الفضل لقيام الدلائل ، على أنَّ محمداً ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وآله ] وَسَلَّمَ ) كان نبياً وما كان عليٌّ كذلك ، ولانعقاد الإجماع ، على أنَّ محمداً كان أفضل من عليٍّ ( رضي الله عنه ) ، فيبقى فيما وراءه معمولاً به .

ثمَّ الإجماع ، دلَّ على أنَّ محمداً ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وآله ] وَسَلَّمَ ) ، كان أفضل من سائر الأنبياء ( عليهم السلام ) ؛ فيلزم أن يكون عليٌّ أفضل من سائر الأنبياء .

هذا وجه الاستدلال بظاهر هذه الآية ...

ويؤيد الاستدلال بهذه الآية ، الحديث المقبول عند الموافق والمُخالف ، وهو قوله ( عليه السلام ) :

( من أراد أن يرى آدم في علمه ، ونوحاً في طاعته ، وإبراهيم في خَلَّتِهِ ، وموسى في هَيْبَتِهِ ، وعيسى في صَفْوَتِهِ ؛ فليُنْظِرْ إلى علي بن أبي طالب { عليه السلام } ) .

فالحديث دلٌّ ، على أنه اجتمع فيه ما كان متفرقاً فيهم ؛ وذلك يدلُّ على أن علياً ( عليه السلام ) أفضل من جميع الأنبياء ، سوى محمد ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وآله ] وَسَلَّمَ ) ...

وكان نفس محمد ، أفضل من الصحابة ( رضوان الله عليهم ) ؛ فوجب أن يكون نفس عليٍّ أفضل أيضاً من سائر الصحابة .

تفسير مفاتيح الغيب : ٩٠/٨ ط مصر .

#### الصفحة ٤٤

٤ — ( ألم يعلموا ) أن النبيَّ ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) ، قال لعليٍّ ( عليه السلام ) : ( أَنْتَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى ) ، وقد تواترت الأخبار في هذا القول ( ١ ) .

٥ — ( ألم يعلموا ) أن علياً أحبُّ الخلق إلى الله ورسوله ، كما نطق به حديث الطير المشويِّ ، الذي تواترت الأخبار في شأنه ( ٢ ) .

٦ — ( ألم يعلموا ) أن رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) قال :

---

( ١ ) صحيح البخاري : ٢٠٨/٤ ط استانبول ، صحيح مسلم : ١٨٧٠/٤ ، كتاب فضائل الصحابة ، باب من فضائل عليٍّ ، صحيح الترمذي : ٦٤١/٥ رقم الحديث ٣٧٣٠ ، سنن ابن ماجه : ٤٣/١ ، رقم الحديث ١١٥ ، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي ، مُستدرك الصحيحين : ١٣٣/٣ ،

خصائص النسائي ص ١٧ ، طبقات ابن سعد : ٢٣/٣ - ٢٤ ط بيروت حُلية الأولياء : ١٩٤/٧ - ١٩٥ - ١٩٦ .

كنز العُمَال: ٥٩٩/١١ - ٦٠٣ - ٦٠٦ - ٧٤٠ ، ط مؤسسة الرسالة بيروت ، الرياض النضرة للمُحِبِّ الطبري : ١٠٥/٣ ط بيروت .

أسد الغابة : ٢٧/٤ ، مُسند أحمد ، / تاريخ بغداد ، / تاريخ الطبري ، وغيرهم .

وانظر المصادر التي عثرنا عليها ، زيادة على ما ذكرها المؤلف ( رضوان الله تعالى عليه ) \* ، وهي :

\* - الإصابة لابن حجر : ٥٠٧/٢ ط مصر ، ذخائر العقبى ص ٦٣ - ٦٤ ، الرياض النضرة للمُحِبِّ الطبري : ١٠٥/٣ ، تاريخ الخلفاء للسيوطي ص ١٦٨ ، مجمع الزوائد لابن حجر : ١١٠/٩ - ١١١ ، جامع الأصول لابن الأثير : ٤٦٨/٩ - ٤٦٩ .

( ٢ ) صحيح الترمذي : ٦٣٧/٥ ، مُستدرك الصحيحين : ١٣٠/٣ ، تلخيص المُستدرك : ١٣٠/٣ ، ينابيع المودّة : ٥٦/١ ، أسد الغابة لابن الأثير : ٣٠/٤ ، ذخائر العقبى ص ٦١ ، الرياض النضرة : ١٠٣/٣ ، مُجمع الزوائد : ١٢٥/١ - ١٢٦ ، تاريخ بغداد ، فتح القدير : ٣٥٧/٤ - ٣٥٨ رقم الحديث ٥٥٩٧ .

## الصفحة ٤٥

( إني تاركٌ فيكم الثقلين كتاب الله وعترتي ) ( \* ) ، وقد تواترت الأخبار في هذا المعنى ( ١ ) .

\* - حديث الثقلين ، دلالته على عصمة أئمة أهل البيت ( عليهم السلام ) ؛ لاقترانهم بالكتاب ، الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ، ولا من خلفه ، وتصريحه بعدم افتراقهم عنه .

( ومن البديهي ، أن صدور آية مخالفة للشريعة ، سواء كانت عن عمد ، أم سهو ، أم غفلة ، تُعتبر افتراقاً من القرآن في هذا الحال ، وإن لم يتحقق انطباق عنوان المعصية عليها أحياناً ، كما في الغافل ، والساهي ، والمدار في صدق عنوان الافتراق عنه ، عدم مُصاحبته لعدم التقيد بأحكامه

، وإن كان معذوراً في ذلك ؛ فيقال : فلان — مثلاً — افترق عن الكتاب ، وكان معذوراً عنه ،  
والحديث صريح في عدم افتراقهما ، حتى يردا عليّ الحوض ) . الأصول العامة للفقهاء المقارن  
ص ١٦٦ .

ومن خطبة للإمام الحسن السبط ( عليه السلام ) ، فيما خصّ الله به أهل البيت ( عليهم السلام )  
قال :

( وأقسم بالله ، لو تمسكت الأمة بالثقلين ؛ لأعطتهم السماء قطرها ، والأرض بركتها ؛ ولأكلوا  
نعمتها خضراء ، من فوقهم ، ومن تحت أرجلهم ، من غير اختلاف بينهم إلى يوم القيامة .

قال الله عزّ وجلّ : ( وَلَوْ أَنَّهُمْ أَقَامُوا التَّوْرَةَ وَالْإِنْجِيلَ وَمَا أَنْزَلْنَا إِلَيْهِمْ مِنْ رَبِّهِمْ لَأَكَلُوا مِنْ  
فَوْقِهِمْ وَمِنْ تَحْتِ أَرْجُلِهِمْ ... ) .

وقال عزّ وجلّ : ( وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ الْقُرَى آمَنُوا وَاتَّقَوْا لَفَتَحْنَا عَلَيْهِم بَرَكَاتٍ مِنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ  
وَلَكِنْ كَذَّبُوا فَأَخَذْنَاهُمْ بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ ) .

الروائع المختارة من خطب الإمام الحسن السبط ، ص ٥٨ ط مصر

وقال آية الله السيّد محمد باقر الحجّة الطباطبائي الحائري ( قدّس سرّه ) .

عند انضمام ما أتى من الأثر = ضمن حديث الثقلين المعتبر

ما إن تمسكتم بعتره الهدى = وبالكتاب لن تضلوا أبداً

فمن تراه ترك التمسك = بهم فقي نهج الضلال سلكا

وشيعه الطهر أبي السبطين = مولاي بعد سيّد الكونين

تمسكوا بأله الأطياب = تمسك الأمة بالكتاب

فاتخذوهم كالكتاب حُججاً = ومن رآهم حُججاً فقد نجا \*

\* الشهاب الثاقب منظومة في الإمامة .

انظر : تراثنا العدد ٤١ — ٤٢ ص ٢٩٨ — ٢٩٩ .

( ١ ) صحيح مسلم : ١٨٧٤١٨٧٣/٤ رقم الحديث ٣٧ كتاب فضائل الصحابة ، صحيح الترمذي : ٦٦٢/٥ ، رقم الحديث ٣٧٨٦ مُستدرَك الصحيحين : ١٤٨/٣ ، مُسند أحمد بن حنبل : ١٤/٣ و ٣٦٧/٤ ، حلية الأولياء : ٣٥٥/١ ، مجمع الزوائد : ١٦٢/٩ ، وانظر المصادر التي عثرنا عليها \* :

\* — الإمامة والسياسة لابن قتيبة : ١٠٩/١ ، ينابيع المودة للقندوزي الحنفي : ٣٨/١ — ٣٩ — ٤٠ — ٤١ ط استانبول ، إحياء الميت بفضائل أهل البيت للسيوطي : ص ١٢ — ٢٥ — ٣٦ — ٤٨ ، السنن الكبرى للبيهقي : ٢/١٤٨ ، مُسند الدارمي : ٤٣٢٤٣١/٢ ، فيض القدير للمناوي : ١٤/٣ رقم الحديث ٢٦٣١ مجمع الزوائد : ١٠٨/٩ وفي باب فضائل أهل البيت ١٦٢ — ١٦٣ ، المُعجم الكبير للطبراني : ١٥٣/٥ — ١٥٤ — ١٨٢ — ١٨٣ ، تلخيص المُستدرَك ، ١٤٨/٣ ، مُستدرَك الصحيحين : ١٤٨/٣ .

## الصفحة ٤٦

٧ — ( ألم يعلموا ) أنّ النبي ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) قال يوم غدِير خُمّ ( \* ) : ( أَلَسْتُ أَوْلَىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ ؟ )

قالوا : بلى .

وقال أيضاً : ( فَمَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ ) .

وقال : ( اللَّهُمَّ وَالِ مَنْ وَالَاهُ ، وَعَادِ مَنْ عَادَاهُ ) .

وقد ورد الأخبار في ذلك فوق التواتر ( \*\* ) .

\* — قال عبد المؤمن بن عبد الحقّ البغدادي : خُمّ : بئر قريب من الميثب ، حفرها مرة بن كعب ، نُسب إلى ذلك غدِير خُمّ . وهو بين مكة والمدينة ، على ثلاثة أميال من الجحفة .

وقيل : على ميل . وهناك مسجد للنبي ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) . مراد الإطلاع على أسماء الأمكنة والبقاع : ٤٨١/١ .

وقال أبو ریحان ، محمد بن أحمد البيروني المتوفى عام ٤٤٠ هـ :

واليوم الثامن عشر ( من شهر ذي الحجة ) ، يُسمّى غدیر خُمّ ، وهو اسم مرحلة نزل بها النبي ( صلی الله عليه وآله [ وسلّم ) ، عند مُنصرفه من حجة الوداع ، وجمع القتب والرحال ، وعلاها - أخذاً بعُضد عليّ بن أبي طالب - ( عليه السلام ) وقال :

( أيّها الناس ، ألسنّ أولى بكم من أنفسكم ؟ قالوا : بلى .

قال : من كنت مولاه فعليّ مولاه ، اللهمّ وال من والاه ، وعاد من عاداه ، وانصر من نصره ، واخذل من خذله ، وأدر الحقّ معه حيثما دار . اللهمّ هل بلغت - ثلاثاً - ) .

الأثار الباقية عن القرون الخالية ص ٣٣٤ ط ألمانيا ، عام ١٩٢٣ م .

\*\* - صحيح الترمذي : ٦٣٣/٥ ، سنن ابن ماجة : ٤٣/١ فضل عليّ بن أبي طالب ، رقم الحديث ١٦٦ - ١١٧ ، مُستدرك الصحيحين : ١١٠/٣ ، مُسند الإمام أحمد بن حنبل : ١١٨/١ - ١٥٢ ، الدر المنثور : ٢٥٩/٢ - ٢٩٣ ، تفسير الفخر الرازي : ٤٠/١١ ط دار الفكر ، تاريخ بغداد : ٢٩٠/٨ ، خصائص النسائي ص ٢٢ ، كنز العمال : ٦٠٢/١١ ط بيروت ، رقم الحديث ٣٢٩٠٤ ، الإصابة : ٥٠٩/٢ ، أسد الغابة : ٢٨/٤ .

وانظر المصادر التي عثرنا عليها \* :

\* - مجمع الزوائد للهيثمي : ١٠٣/٩ - ١٠٨ ، تلخيص المُستدرك : ١١٠/٣ - ١١٦ ، تاريخ الخلفاء للسيوطي : ص ١٦٩ ، ذخائر العقبى للمُحبّ الطبري : ٦٧ - ٦٨ ، فيض القدير : ٣٥٧/٤ ، ٢١٧/٦ ،

وروى جمال الدين ، محمد بن يوسف الزرندي الحنفي ، عن عليّ ( عليه السلام ) ، قال : ( عمّني رسول الله ( صلی الله عليه وآله وسلّم ) ، يوم ( غدیر خُمّ ) بعمامة ، فسدل نمرقها على منكبي ، وقال : إنّ الله أمّني يوم بدر وحنين بملائكة مُعمّمين هذه العِمامة ) .

وعن جعفر بن محمد ، عن أبيه ، عن جدّه : ( أنّ رسول الله ( صلی الله عليه وآله وسلّم ) عمّم عليّ بن أبي طالب عمامته السحابية ، وأرخاها من بين يديه ، ومن خلفه ، ثمّ قال :

أقيل ؛ فأقبل ، ثمّ قال : أدبر ؛ فأدبر ، فقال : هكذا جانتني الملائكة ، ثمّ قال :

( من كنت مولاه فعليّ مولاه ، اللهمّ وال من والاه ، وعاد من عاداه ، وانصر من نصره ، واخذل من خذله ) .

قال حسان بن ثابت :

يا رسول الله ائذن لي أن أقول أبياتاً تسمعها ؛ فقال : ( قُلْ عَلَى بَرَكَةِ اللَّهِ ) ؛ فقام حسان ، فقال :

يا معشر قريش ، اسمعوا قولِي بشهادة من رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) ، ثمَّ أنشأ يقول :

يناديهمُ يومَ الغديرِ نبيُّهم = بخمٍّ وأسمع بالرسول مُنادياً

فقال فَمَنْ مولاكمُ ونبيِّكم = فقالوا : ولم يبدوا هناك التعامياً

إلهك مولانا وأنت وليُّنا = ولنْ تَجِدَنَّ مِنَّا لك اليومَ عاصياً

هناك دعا اللّهمَّ والِ وليِّه = وكُنْ للذي عاديَ علياً مُعاديّاً

فقال له : قُمْ يا عليُّ فإنِّي = رضيتك من بعدي إماماً وهادياً

نظم دُرَر السمطين ، في فضائل المصطفى والمرضى والبتول والسبطين ص ١١٠ — ١١١ ط  
العراق .

---

#### الصفحة ٤٧

بلى والله ، لقد علموا جميع ذلك كلّهُ ، وسمعوها ، ووعوها ، وعرفوها حقَّ المعرفة ، ولكن صدق اللّعين إبليس ؛ حيث قال : \*

---

\* سقط في أصل الكتاب ( الشبكة).

---

#### الصفحة ٤٨

٣ — باب ( إنَّ أبا بكر عند موته يودُّ أنَّه لم يكشف بيت عليٍّ وفاطمة } عليهما السلام { ) ( \* ) .

١ — ابن جرير ، روى بسنده ، عن عمر بن عبد الرحمان بن عوف ، عن أبيه ،  
أنه دخل على أبي بكر ، في مرضه الذي توفي فيه ، فأصابه مهتماً ...

قال أبو بكر: أجل ، إني لا آسي على شيء من الدنيا ، إلا على ثلاث فعلتهن ،  
وددت أني تركتهن ... ، فوددت أني لم أكشف بيت فاطمة عن شيء وإن كانوا قد  
غلقوه على الحرب . ( الحديث ) ( ١ ) .

٢ — الذهبي : ذكر عن العقيلي حديثاً مسنداً ، قد اعترف هو بصحته :

عن عبد الرحمان بن عوف ، أنه قال : دخلت على أبي بكر ؛ فاستوى جالساً ،  
فقلت : أصبحت بحمد الله بارئاً ...

ما أرى بك بأساً ، والحمد لله ، فلا تأس على الدنيا ...

---

( \* ) فيه ثلاثة أحاديث .

( ١ ) تاريخ الطبري : ٥٢/٤ ط المطبعة الحسينية بمصر ، في ترجمة أبي بكر ، حوادث السنة  
الثانية عشرة .

---

### الصفحة ٤٩

فقال أبو بكر : إني لا آسي على شيء ، إلا على ثلاث ، وددت أني لم أفعلهن ،  
وددت أني لم أكشف بيت فاطمة ، وتركته ، وإن أعلن على الحرب . ( الحديث )  
( ١ ) .

٣ — قال ابن قتيبة ، تحت عنوان : مرض أبي بكر واستخلافه عمر :

ثم إن أبا بكر عمل سنتين ، وشهوراً ، ثم مرض مرضه الذي مات فيه ؛ فدخل عليه  
أناس من أصحاب النبي ( صلى الله عليه [ وآله ] وسلم ) فيهم :

عبد الرحمان بن عوف ، فقال له : كيف أصبحت يا خليفة رسول الله ؟ فإنني أرجو أن تكون بارئاً ،

قال : أتري ذلك ؟

قال : نعم .

قال أبو بكر : والله ، إنني لشديد الوجع – إلى أن قال – : والله ، لا آسي إلا على ثلاث فعلتهن ، ليتني كنت تركتهن – إلى أن قال – : فليتني تركت بيت علي ، وإن كان أعلن علي الحرب . (الحديث) ( ٢ ) .

\* \* \*

---

( ١ ) ميزان الاعتدال : ٢١٥/٢ .

( ٢ ) الإمامة والسياسة ، ١٨/١ ، تحت عنوان : مرض أبي بكر واستخلافه عمر . الطبعة الأخيرة عام ١٩٦٩ م .

---

## الصفحة ٥٠

٤ – باب ( إن فاطمة من أغضبها أغضب الله ورسوله ، وقد أغضبها أبو بكر وعمر ؛ فهجرتهما حتى توفيت ) ( \* ) .

هذا الباب يشتمل على ثلاثة مطالب :

المطلب الأول : إن من أغضب فاطمة ( عليها السلام ) فقد أغضب الله .

المطلب الثاني : إن من أغضب فاطمة ( عليها السلام ) فقد أغضب رسول الله .

**المطلب الثالث :** إنّ أبا بكر وعمر قد أغضبا فاطمة ( عليها السلام ) ؛ فهجرتهما حتى توفيت .

**أمّا المطلب الأوّل :** فقد جاء فيه أخبار كثيرة ، وهذا تفصيل ما ظفرت عليه على العجالة :

١ – الحاكم روى بسنده ، عن علي أنه قال : **( قال رسول الله ( صلى الله عليه وآله وسلم ) لفاطمة : إنّ الله يغضب لغضبك ، ويرضى**

( \* ) فيه إحدى عشر حديثاً .

## الصفحة ٥١

**لرضاك ) ( ١ ) – ( ٢ ) .**

٢ – الذهبي ذكر عن الطبراني حديثاً ، عن عليّ ، قد اعترف بصحّته ( أنه ) ( ٣ ) قال : **( قال رسول الله ( صلى الله عليه وآله وسلم ) لفاطمة : إنّ الرّب يغضب لغضبك ، ويرضى لرضاك ) ( ٤ ) .**

٣ – المتّقّي الهندي قال : إنّ الله ( عزّ وجلّ ) يغضب لغضب فاطمة ، ويرضى لرضاها ، قال : أخرجه الديلمي ، عن عليّ – يعني – عن رسول الله ( صلى الله عليه وآله وسلم ) ، ثمّ أخرجه ثانياً بفصل غير بعيد ، وقال : أخرجه أبو يعلى ، وأبو نعيم في فضائل الصحابة ( ٥ ) .

٤ – [ المحبّ الطبري ] : روى عن علي بن أبي طالب : **( أنّ رسول الله ( صلى الله عليه وآله وسلم ) قال : ( يا فاطمة ، إنّ الله ( عزّ وجلّ ) يغضب لغضبك ، ويرضى لرضاك ) .**

قال : أخرجه أبو سعيد في شرف النبوة ، وابن المثنى في مُعجمه ( ٦ ) .

وأما **المطلب الثاني** : وهو أن من أغضب فاطمة ، فقد أغضب رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) .

١ — روى البخاري ، بسنده عن المسور بن مخرمة ، أن رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) قال :

---

( ١ ) رواه الحاكم في مُستدرک الصحيحين ١٥٤/٣ ، وقال هذا حديث صحيح الإسناد ، تلخيص المُستدرک للذهبي ١٥٤/٣ .

( ٢ ) أسد الغابة : ٥٢٢/٥ ، وابن حجر في : الإصابة : ١٥٩/٨ ط كلكتا الهند ، وفي تهذيب التهذيب : ٤١١/١٢ ، وأورده المُتقي الهندي في :

كنز العُمال : ١١١/٧ ، وقال : أخرجه ابن النجار .

( ٣ ) ما بين المعقوفتين لم يكن في الأصل .

( ٤ ) ميزان الاعتدال : ٧٢/٢ .

( ٥ ) كنز العُمال : ٢١٩/٦ ط حيدر آباد — الهند ، مجمع الزوائد : ٢٠٣/٩ ، باب مناقب فاطمة بنت رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) .

( ٦ ) ذخائر العقبى في مناقب ذوي القربى ص ٣٩ .

---

## الصفحة ٥٢

( فاطمة بضعة مني ؛ فمن أغضبها أغضبني ) ( ١ ) .

٢ — روى البخاري حديثاً مُسنداً ، عن المسور بن مخرمة ، قال فيه : — أي أنه — قال النبي ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) : ( [ فاطمة ] ( ٢ ) فإِذَا هِيَ بِضْعَةٌ مِنِّي ، يُرْبِئِنِي مَا أَرَابَهَا ، وَيُؤْذِنِي مَا آذَاهَا ) ( ٣ ) .

وأما **المطلب الثالث** : وهو أنّ أبا بكر وعمر ، قد أغضبا فاطمة ( عليها السلام ) ؛ فهجرتهما حتّى توفيت ، فقد جاء فيه أخبار كثيرة أيضاً ، لا يبعد بلوغها حدّ التواتر ، وهذا تفصيل ما عثرتُ عليه على العجالة :

١ — روى البخاري بسنده ، عن عروة بن الزبير : أنّ عائشة أمّ المؤمنين أخبرته : أنّ فاطمة ( عليها السلام ) ابنة رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وآله ] وَسَلَّمَ ) ، سألت أبا بكر الصديق ، بعد وفاة رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وآله ] وَسَلَّمَ ) أنّ يُقسّم

---

( ١ ) صحيح البخاري ، مشكول بحاشية السندي ، طبعة الحلبي بمصر : ٣٠٨/٢ ، باب مناقب فاطمة ( عليها السلام ) ، صحيح البخاري : ٢١٩/٤ ط استانبول ، باب مناقب فاطمة ( عليها السلام ) ، كنز العمال : ٢٢٠/٦ ، وقال : أخرجه ابن أبي شيبة ، فيض القدير شرح الجامع الصغير للمناوي : ٤٢١/٤ ، وقال : استدلّ به السهيلي : على أنّ من سبّها كفر ؛ لأنّه يغضبه : وأنّها أفضل من الشيخين ، قال الشريف السهمودي : ومعلوم أنّ أولادها بضعة منها ؛ فيكونون بواسطتها بضعة منه ؛ ومن ثمّ لمّا رأت أمّ الفضل في النوم ، أنّ بضعة منه ، وضعت في حجرها ، أوّلها رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وآله ] وَسَلَّمَ ) ، بأنّ تلد فاطمة غلاماً ؛ فيوضع في حجرها ، فولدت الحسن ، فوضع في حجرها ؛ فكلّ من يُشاهد الآن من ذريتها بضعة من تلك البضعة ، وإنّ تعدّدت الوسائط . وذكر هذا الحديث النسائي في خصائصه ص ٣٥ .

**المؤلّف** : هذا ما جاء بلفظ : فمنّ أغضبها أغضبني .

( ٢ ) ما بين المعقوفين لم يكن في الأصل .

( ٣ ) صحيح البخاري ، مشكول بحاشية السندي : ٢٦٥/٣ ، صحيح مسلم : ١٩٠٢/٤ ، باب فضائل فاطمة بنت النبي ( عليها الصلاة والسلام ) تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي ، سنن الترمذي : ٦٩٨/٥ — ٦٩٩ ، تحقيق إبراهيم عطوة عوض ، مُسند أحمد بن حنبل : ٣٢٣/٤ ورد بلفظ : **فاطمة مضغة منّي، يقبضني ما قبضها ، ويبسطني ما بسطها ...** ) ، وفي حلية الأولياء لأبي نعيم : ٤٠/٢ ، وفي مُستدرك الصحيحين للحاكم : ١٥٤/٣ ، وفي تلخيص المُستدرك ، ١٥٤/٣ عن المسوّر مرفوعاً .

( إنّما فاطمة شجنة منّي ، يبسطني ما يبسطها ، ويقبضني ما يقبضها ) .

وقال المؤلف (قُدِّسَ سرُّه) : ورواه البيهقي في سننه ج ٧ ، وكنز العمال : ج ٦ ، وأبو داود في صحيحه في جلد ١٢ وغيره .

وانظر : مُسند أحمد بن حنبل : ٥/٤ .

### الصفحة ٥٣

لها ميراثها ، ممَّا ترك رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وَآلِهِ ] وَسَلَّمَ ) ، ممَّا أفاء الله عليه .

فقال لها أبو بكر : إنَّ رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) ، قال : ( **لا نورث** ) ، **ما تركناه صدقة** ) ؛ فعضبت فاطمة بنت رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) ؛ فهجرت أبا بكر ، فلم تزل مهاجرة حتى توفيت ، وعاشت بعد رسول الله ستَّة أشهر .

قالت : وكانت فاطمة تسأل أبا بكر نصيبها ، ممَّا ترك رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) من خيبر ، وفدك ، وصدقته بالمدينة ، فأبى أبو بكر عليها ذلك . الحديث ( ١ ) .

٢ — روى البخاري بسنده ، عن عروة عن عائشة : أنَّ فاطمة ( عليها السلام ) بنت النبي ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) ، أرسلت إلى أبي بكر ، تسأله ميراثها من رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) ، ممَّا أفاء الله عليه بالمدينة ، وفدك ، وما بقي من خمس خيبر .

فقال أبو بكر : إنَّ رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) قال : ( **إنَّا لا نورث** ) ، **ما تركناه صدقة** ) ، إنَّما يأكل آل محمد ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) في هذا المال ، وإنِّي والله ، لا أُغَيِّرُ شيئاً من صدقة رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) ، عن حالها التي كان عليها ، في عهد رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) ، ولأَعْمَلَنَّ فيها بما عمل به رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) .

فأبى أبو بكر أن يدفع إلى فاطمة منها شيئاً ؛ فوجدت فاطمة على أبي بكر في ذلك ؛  
فهجرتة ؛ فلم تكلمه حتى توفيت ، وعاشت بعد النبي ستة أشهر ، فلما توفيت دفنها  
زوجها عليّ ليلاً ، ولم يؤذن بها أباً بكر وصلّى عليها عليّ . الحديث ( ٢ ) .

٣ — البخاري روى بسنده عن عروة ، عن عائشة : أنّ فاطمة والعباس ( عليهما  
السلام ) أتيا أباً بكر

---

( ١ ) صحيح البخاري : ١٨٦/٢ باب فرض الخمس ( الحديث الثاني ) ، وانظر : مُسند أحمد بن  
حنبل : ٦/١ — ٩ ، السُّنن الكبرى للبيهقي : ٣٠٠/٦ — ٣٠١ ، الطبقات الكبرى لابن سعد :  
١٨/٨ ط ليند .

( ٢ ) صحيح البخاري : ١٨٦/٢ و ٥٥/٣ طبعة الحلبي بمصر ، الجامع الصحيح لمسلم بن  
الحجاج القشيري : ١٥٣/٥ ط استانبول عام ١٣٣٤هـ ، كتاب الجهاد والسير ، باب قول النبي  
( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وَآلِهِ ] وَسَلَّمَ ) : ( لَا نُورُثُ ) ، السُّنن الكبرى للبيهقي : ٣٠٠/٦ مُشكّل الآثار  
للطحاوي : ٤٧/١ ، الطبقات الكبرى لابن سعد : ٢ القسم الثاني / ٨٤ ، ولم يذكر قِصَّةَ دفنها ليلاً ،  
وذكره المُتقي الهندي في كنز العمّال : ١٢٩/٣ ، ولم يذكر أيضاً قِصَّةَ دفنها ليلاً .

وقال : رواه ابن الجارود ، وابن عوانة ، وابن حبان .

---

## الصفحة ٥٤

يلتمسان ميراثهما من رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) ، وهما حينئذٍ يطلبان  
أرضيهما من فذك ، وسهمهما من خبير ، فقال لهما أبو بكر : سمعت رسول الله  
( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) يقول : ( لَا نُورُثُ ، مَا تَرَكَناه صدقة ) — إلى أن قال  
— : فهجرتة فاطمة ؛ فلم تكلمه حتى ماتت ( ١ ) .

٤ — الترمذي محمد بن عيسى ، روى بسنده عن أبي هريرة : أنّ فاطمة ( عليها  
السلام ) جاءت أباً بكر وعمر ؛ تسأل ميراثها من رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ

وسلم ) ، فقالا : سمعنا رسول الله ( صلى الله عليه [ وآله ] وسلم ) يقول : ( إني لا أوريث ) .

قالت : ( والله لا أكلمكما أبداً ؛ فماتت ولم تكلمهما ) ( ٢ ) .

٥ - ابن قتيبة قال : - تحت عنوان - : كيف كانت بيعة علي بن أبي طالب .

فقال عمر لأبي بكر انطلق : بنا إلى فاطمة ؛ فإننا قد أغضبناها ؛ فانطلقنا جميعاً ، فاستأذنا على فاطمة ، فلم تأذن لهما ؛ فأتيا علياً ، فكلماه فأدخلهما عليها ، فلما قعدا عندها حوَّلت وجهها إلى الحائط ، فسلمّا عليها فلم تردّ عليهما السلام ...

فقالت - يعني - فاطمة : ( رأيتهما إن حدثتكما حديثاً عن رسول الله ( صلى الله عليه وآله وسلم ) تعرفانه وتفعلان به )

قالا : نعم .

فقالت : ( نشدتكما الله ، ألم تسمعا رسول الله ( صلى الله عليه وآله وسلم ) يقول : رضا فاطمة من رضي ، وسخط فاطمة من سخطي ؛ فمن أحب فاطمة ابنتي فقد أحببني ، ومن أرضى فاطمة فقد أرضاني ، ومن أسخط فاطمة فقد أسخطني ) .

قالا : نعم ، سمعناه من رسول الله ( صلى الله عليه وآله وسلم ) .

قالت : ( فإني أشهد الله وملائكته ، أنكما استخظتماني ، وما أرضيتماني ، وإن

**لقيت**

---

( ١ ) صحيح البخاري مشكول : ١٦٤/٤ ، كتاب الفرائض ، باب قول النبي : ( لا نورث ، ما تركناه صدقة ) ، وفي الجامع الصحيح لمسلم بن الحجاج القشيري : ١٥٥/٥ ط استانبول ، كتاب الجهاد والسير ، باب قول النبي : ( لا نورث ، ما تركناه فهو صدقة ) ، مُسند أحمد بن حنبل : ١٠٩/١ ، السنن الكبرى للبيهقي : ٣٠٠/٦ .

( ٢ ) صحيح الترمذي : ج ١ . باب ما جاء في تركة رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ )  
طبعة بولاق عام ١٢٩٢ هـ .

## الصفحة ٥٥

النبي (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) لِأَشْكُونَكَمَا إِلَيْهِ ) .

فقال أبو بكر ( ١ ) : أنا عائد بالله تعالى من سخطه ، وسخطك يا فاطمة .

ثم انتحب أبو بكر يبكي ، حتى كادت نفسه أن تزهق ، وهي تقول :

والله ، لأدعون الله عليك في كل صلاة أصليها . ثم خرج باكياً ، فاجتمع إليه الناس ،  
فقال لهم : يبئ كل رجل منكم معانقاً حليلته ، مسروراً بأهله ، وتركتموني ، وما أنا  
فيه . لا حاجة لي في بيعتكم ، أقيلوني بيعتي . الحديث ( ٢ ) .

المؤلف : ومن العجيب جداً ما ادّعه أبو بكر في أكثر أخبار ، ما ورد في المطلب  
الثالث ، من قوله :

إن رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) قال : لا نورث ، ما تركنا صدقة ؛ ( إذ  
لا إشكال ) بمقتضى أخبار المطلب الثالث ، أن فاطمة ( عليها السلام ) ، قد غضبت  
على أبي بكر بمجرد أن سمعت منه هذا القول ؛ فهجرته ولم تنزل مهاجرته حتى  
توفيت .

( كما لا إشكال ) بمقتضى الأخبار الواردة في المطلب الأول والثاني :

أن فاطمة مهّما غضبت ، غضب الله ورسوله لأجل غضبها ، فلو كان ما ادّعه أبو  
بكر حديثاً حقاً ، صحيحاً صدقاً ؛ لزم أن يكون غضب فاطمة ( عليها السلام ) بغير  
حق ؛ وكان غضب الله وغضب رسوله لأجل غضبها أيضاً بغير حق ، وهذا كفر بين ؛  
فإن الله أجل من أن يغضب بغير حق ، وهكذا رسوله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) .

فيعرف من هذا كله :

أنَّ الحديث الذي رواه أبو بكر ، وادَّعى أنَّه قد سمعه من رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ  
وآله وسلَّم ) ، ولم يدَّع أحد من أهل

---

( ١ ) أخرج الخطيب البغدادي ، عن محبوب بن موسى الأنطاكي ، قال :

سمعت أبا إسحاق الفزاري يقول : سمعت أبا حنيفة يقول : إيمان أبي بكر الصديق ، وإيمان  
إبليس واحد .

قال إبليس يا ربَّ ، وقال أبو بكر : يا ربَّ . تاريخ بغداد : ٣٧٢/١٣ طبع القاهرة .

( ٢ ) الإمامة والسياسة : ١٣/١ — ١٤ الطبعة الأخيرة عام ١٩٦٩ م .

### الصفحة ٥٦

لا إله إلا الله سماعه غير عمر ، حديث لا أصل له ، وإنما قد حدَّث به ؛ ليقطع به يد  
فاطمة ( عليها السلام ) من المال ؛ لئلا يجتمع الناس حول عليٍّ ( عليه السلام ) لأجله  
؛ فيضعف أمر أبي بكر ويفشل .

\* \* \*

---

### الصفحة ٥٧

٥ — باب ( إنَّ فاطمة قد دُفِنَتْ ليلاً وصَلَّى عليها عليٌّ ( عليه السلام ) ولم يؤذِن  
بها أبو بكر ) ( \* ) .

المؤلَّف : قد سمعت في الباب السابق ، من رواية البخاري ، في كتاب بدء الخلق ،  
في باب غزوة خيبر : أنَّ فاطمة ( عليها السلام ) لمَّا توفيت ، دفنها زوجها عليٌّ ( عليه  
السلام ) ، ولم يؤذِن بها أبو بكر ، وصَلَّى عليها عليٌّ ( عليه السلام ) .

وَأَنَّ الرِّوَايَةَ قَدْ رَوَاهَا مُسْلِمٌ أَيْضاً فِي صَحِيحِهِ ، وَابْنُ بَيْهَقِي فِي سُنَنِهِ ، وَطَحَاوِي فِي مُشْكَلِ الْآثَارِ ، وَابْنُ سَعْدٍ فِي طَبَقَاتِهِ ، وَكُلُّهُمْ قَدْ رَوَاهَا مُشْتَمَلَةً عَلَى هَذِهِ الْقِصَّةِ ، أَعْنِي : قِصَّةَ دَفْنِهَا لَيْلاً ، وَإِنَّ عَلِيًّا ( عَلَيْهِ السَّلَامُ ) لَمْ يُوْذَنْ بِهَا أَبَا بَكْرٍ ، وَنَزِيدُكَ فِي هَذَا الْبَابِ رَوَايَتَيْنِ أُخْرِيَيْنِ فِي هَذَا الْمَعْنَى .

١ — مَا رَوَاهُ الْحَاكِمُ بِسَنَدِهِ عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ، قَالَ :

دَفِنَتْ فَاطِمَةَ بِنْتَ رَسُولِ اللَّهِ ( صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [ وَآلِهِ ] وَسَلَّمَ ) لَيْلاً ، دَفَنَهَا عَلِيٌّ ، وَلَمْ يُشْعَرْ بِهَا أَبَا بَكْرٍ حَتَّى دَفِنْتُ ، وَ

\* — فِيهِ حَدِيثَانِ .

## الصفحة ٥٨

صَلَّى عَلَيْهَا عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ ( ١ ) .

٢ — مَا رَوَاهُ الْبَيْهَقِيُّ بِسَنَدَيْنِ ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ فِي قِصَّةِ الْمِيرَاثِ : أَنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ رَسُولِ اللَّهِ (

عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) ، عَاشَتْ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ ( صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [ وَآلِهِ ] وَسَلَّمَ ) سَنَةً أَشْهَرَ ، فَلَمَّا تَوَفِّيَتْ ، دَفَنَهَا عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ لَيْلاً ، وَلَمْ يُوْذَنْ بِهَا أَبَا بَكْرٍ ، وَصَلَّى عَلَيْهَا عَلِيٌّ ( ٢ ) .

**المؤلف :** ولأبي الأمور قد دفن علي ( عليه السلام ) فاطمة ( عليها السلام ) ليلاً ، ولم يؤذن بها أبا بكر ، فإنَّ عليًّا ( عليه السلام ) مع شدَّة تأذيه من أبي بكر وعمر ؛ لأجل ما سمعت ، في باب بعث أبي بكر عمر إلى دار علي ( عليه السلام ) ، وأنَّ القوم قد أخرجوه من الدار إلى أبي بكر ، وكادوا يقتلونه ، وأنكروا أخوته لرسول الله ( صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) ، حتَّى لحق بقبر رسول الله ( صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) يصيح ، ويكي ، ويُنَادِي : ( يَا بَنَ أُمِّ ، إِنَّ الْقَوْمَ اسْتَضَعَفُونِي ، وَكَادُوا يَقْتُلُونَنِي ) ،

هو — مع ذلك — ألين على أبي بكر وعمر من فاطمة (عليها السلام) ؛ فإنه هو الذي أدخلهما على فاطمة (عليها السلام) ، بعد ما امتنعت هي من الإذن لهما ، حين انطلقا إليها . فكيف عليّ (عليه السلام) لم يؤذن أبا بكر [ عند ] ( ٣ ) دفن فاطمة (عليها السلام) ، ولا الصلاة عليها ، ولا تشييعها وحضور جنازتها ، ولعمري ، إنه ليس ذلك كله إلا بوصية من نفس فاطمة ؛ فهي التي أوصت بذلك لشدة تأذيها من أبي بكر وعمر ، حتى سمعت في الباب السابق ، أنها حوّلت وجهها إلى الحائط ، ولم تردّ عليهما السلام ، لما سلّم عليها .

وجواب السلام ، إذا كان من المسلم ، واجب لازم ، وهي أعرف بتكليفها وواجبها .

وسمعت أيضاً قولها لأبي بكر وعمر : ( **لِإِنْ لَقِيتُ النَّبِيَّ (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) ، لِأَشْكُونَكَمَا إِلَيْهِ — إِلَى أَنْ قَالَتْ — لِأَبِي بَكْرٍ خَاصَّةً : وَاللَّهِ لِأَدْعُونَ عَلَيْكَ فِي كُلِّ صَلَاةٍ أُصَلِّيْهَا .** ) ( الحديث ) .

---

( ١ ) مُستدرک الصحیحین : ١٦٢/٣ في كتاب معرفة الصحابة ، في ذكر وفاة فاطمة .

( ٢ ) مُستدرک الصحیحین : ١٦٢/٣ ، تلخیص المُستدرک للذهبي : ١٦٢/٣ ، عن عائشة قالت : دُفِنَتْ فاطمة ليلاً ، دفنها عليٌّ ولم يشعر بها أبو بكر حتى دُفِنَتْ . وقال الأزرى :

ولأبيّ الأمور تُدفن سراً = بضعة المصطفى ويُعفى تراها

بنت من أم من حليلة من = ويل لمن سنّ ظلمها وأذاها

( ٣ ) ما بين المعقوفين لم يكن في الأصل .

---

## الصفحة ٥٩

٦ — باب ( إن أصحاب النبي (صلى الله عليه وآله) [ وآله ] وسلم ) قد أحدثوا بعده ما أحدثوا وارتدوا على أعقابهم ) ( \* ) .

قال الله تعالى: ( وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ أَفَإِنْ مَاتَ أَوْ قُتِلَ انْقَلَبْتُمْ عَلَى أَعْقَابِكُمْ وَمَنْ يَنْقَلِبْ عَلَى عَقْبَيْهِ فَلَنْ يَضُرَّ اللَّهَ شَيْئًا وَسَيَجْزِي اللَّهُ الشَّاكِرِينَ ) آل عمران : ١٤٤ .

١ — روى البخاري بسنده ، عن ابن عباس ، أنه قال : خطب رسول الله ( صَلَّى اللهُ وَآلَهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ) ، فقال : ( يَا أَيُّهَا النَّاسُ ، إِنَّكُمْ مَحْشُورُونَ حُفَاةٌ ، عِرَاةٌ عَزْلَاءٌ ، ثُمَّ قَالَ : ( ... كَمَا بَدَأْنَا أَوَّلَ خَلْقٍ نُعِيدُهُ وَعَدَّا عَلَيْهَا إِنَّا كُنَّا فَاعِلِينَ ) الأنبياء : ١٠٤ .

ثم قال : أَلَا وَإِنَّ أَوَّلَ الْخَلْقِ يُكْسَى يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِبْرَاهِيمَ ، أَلَا وَإِنَّهُ يُجَاءُ بِرِجَالٍ مِنْ أُمَّتِي فَيُؤْخَذُ بِهِمْ ذَاتَ الشَّمَالِ ؛ فَأَقُولُ : يَا رَبِّ أَصْحَابِي ، فَيَقُولُ :

إِنَّكَ لَا تَدْرِي مَا أَحْدَثُوا بِعَدِّكَ ، فَأَقُولُ كَمَا قَالَ الْعَبْدُ الصَّالِحُ : ( ... وَكُنْتُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا مَا دُمْتُ فِيهِمْ فَلَمَّا تَوَفَّيْتَنِي كُنْتَ أَنْتَ الرَّقِيبَ عَلَيْهِمْ ... ) المائدة : ١١٧ .

---

( \* ) فِيهِ إِحْدَى عَشْرَ حَدِيثًا .

---

## الصفحة ٦٠

فيقال : إِنَّ هَؤُلَاءَ لَمْ يَزَالُوا مُرْتَدِّينَ عَلَى أَعْقَابِهِمْ مِنْذُ فَارَقْتَهُمْ ( ١ ) .

٢ — روى البخاري بسنده عن ابن عباس ، قال : قال رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) : ( تَحْشُرُونَ عِرَاةً عَزْلَاءً . ثُمَّ قَرَأَ : ( ... كَمَا بَدَأْنَا أَوَّلَ خَلْقٍ نُعِيدُهُ وَعَدَّا عَلَيْهَا إِنَّا كُنَّا فَاعِلِينَ ) الأنبياء : ١١٤ .

فَأَوَّلَ مَنْ يُكْسَى إِبْرَاهِيمَ ، ثُمَّ يُؤْخَذُ بِرِجَالٍ مِنْ أَصْحَابِي ذَاتَ الْيَمِينِ ، وَذَاتَ الشَّمَالِ ؛ فَأَقُولُ :

أَصْحَابِي ، فَيَقَالُ : إِنَّهُمْ لَمْ يَزَالُوا مُرْتَدِّينَ عَلَى أَعْقَابِهِمْ ، مِنْذُ فَارَقْتَهُمْ ( ٢ ) ؛ فَأَقُولُ كَمَا قَالَ الْعَبْدُ الصَّالِحُ عِيسَى بْنُ مَرْيَمَ : ( ... وَكُنْتُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا مَا دُمْتُ فِيهِمْ فَلَمَّا

تَوَفَّيْتَنِي كُنْتَ أَنْتَ الرَّقِيبَ عَلَيْهِمْ وَأَنْتَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ \* إِنْ تَعَذَّبْتَهُمْ فَإِنَّهُمْ عَبَادُكَ  
وَإِنْ تَغْفِرْ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ ( المائدة : ١١٨ .

المؤلف : ورواه البخاري في كتاب الرقاق ، ثانيا في باب الحوض : ٢٠٦/٧ —

. ٢٠٩

٣ — روى البخاري بسنده ، عن عبد الله ، عن النبي ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ ]  
وسلم ) قال :

( ١ ) صحيح البخاري : ١٩١/٥ كتاب التفسير باب ( ... وَكُنْتُ عَلَيْهِمْ شَهِيداً مَا دُمْتُ  
فِيهِمْ ... ) طبعة استانبول ، صحيح البخاري بحاشية السندي ١٢٧/٣ ، صحيح مسلم : ٢١٩١/٤ في  
كتاب الجنة وصفة نعيمها ، باب فناء الدنيا ، تحقق محمد فؤاد عبد الباقي ، سنن الترمذي : ٦١٥/٤  
تحقيق إبراهيم عطوة عوض ، باب ما جاء في شأن الحشر ، وفي أبواب تفسير القرآن رقم الحديث  
٢٤٢٣ ، رواه بطريقين . مسند أحمد بن حنبل : ٢٣٥/١ — ٣٥٣ ، الاستيعاب : ١٦٣/١ — ١٦٤  
( ترجمة بسر بن أرطاة ، رواه بطريقين ) تحقيق علي محمد الجاوي ، ورواه أبو داود الطيالسي في  
مسنده ج عاشر ، في أحاديث سعيد بن جبير عن ابن عباس ، ورواه الحاكم في المستدرک مختصراً :  
٤٤٧/٢ ، والذهبي في تلخيص المستدرک : ٤٤٧/٢ ، والسيوطي في تفسيره الدر المنثور : ٣٤٩/٢  
في تفسير قوله تعالى : ( وَإِذْ قَالَ اللَّهُ يَا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ أَنْتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ ... ) في آخر سورة  
المائدة ، وقال : أخرجه ابن أبي شيبة ، وأحمد ، وعبد بن حميد ، والبخاري ، ومسلم ، والترمذي ،  
والنسائي ، وابن جرير ، وابن المنذر ، وابن أبي حاتم ، وابن حبان ، وأبو الشيخ ، وابن مردويه ،  
والبيهقي في الأسماء والصفات ، عن ابن عباس .

( ٢ ) صحيح البخاري طبعة استانبول : ١١٠/٤ كتاب بدء الخلق ، باب قول الله تعالى : ( ...  
وَاتَّخَذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلاً ) . ورواه أحمد بن حنبل في المسند : ٣٨٤/١ وص ٤٠٢ — ٤٠٦ — ٤٠٧  
— ٤٥٥ ، وفي ٢٨١/٢ .

( أنا فرطكم على الحوض ، وليرفعن رجال منكم ، ثم ليختلجنّ دوني ؛ فأقول : يا ربّ أصحابي ؛ فيقال : إنّك لا تدري ما أحدثوا بعدك ) ( ١ ) . ثمّ رواه عن حذيفة عن النبيّ ( صلّى الله عليه [ وآله ] وسلّم ) ، ثمّ عن أبي هريرة عن النبيّ ( صلّى الله عليه [ وآله ] وسلّم ) بهذا اللفظ : أنّ رسول الله ( صلّى الله عليه [ وآله ] وسلّم ) قال :

( يرد عليّ يوم القيامة رهط من أصحابي ، فيجلون عن الحوض ؛ فأقول : يا ربّ أصحابي ؛ فيقول : إنّك لا علم لك بما أحدثوا بعدك ، إنهم ارتدّوا على أدبارهم القهقريّ ) . ثمّ رواه عنه ابن المسيب باختلاف يسير \* .

٤ — روى البخاري بسنده عن أبي وائل ، عن عبد الله : أنّه قال : قال النبيّ ( صلّى الله عليه [ وآله ] وسلّم ) : ( أنا فرطكم على الحوض ، ليرفعن إليّ رجال منكم ، حتّى إذا أهويت لأناولهم اختلجوا دوني ؛ فأقول : أيّ ربّ أصحابي ، يقول : لا تدري ما أحدثوا بعدك ) ( ٢ ) .

٥ — روى مسلم بن حجاج ، بسنده عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله ( صلّى الله عليه [ وآله ] وسلّم ) : ( ترد عليّ أمتي الحوض ، وأنا أذود الناس عنه ، كما يذود الرجل إبل الرجل عن إبله — إلى أن قال — وليصدنّ عني طائفة منكم ، فلا يصلون ، فأقول يا ربّ : هؤلاء من أصحابي ؛ فيجيبني ملك فيقول : وهل تدري ما أحدثوا بعدك ؟! ) ( ٣ ) .

٦ — روى مسلم بطرق عديدة ، عن عبد الله ، وبطريق واحد ، عن حذيفة بهذا اللفظ ، قال رسول الله ( صلّى الله عليه [ وآله ] وسلّم ) : ( أنا فرطكم على الحوض ، ولأنّاز عن أقواماً ، ثم لأغلبنّ عليهم ، فأقول : يا ربّ أصحابي أصحابي ؛ فيقال :

---

( ١ ) المصدر نفسه : ٢٠٦/٧ .

( \* ) المصدر نفسه : ٢٠٨/٧ .

( ٢ ) صحيح البخاري ، كتاب الرقاق ، كنز العمّال : ٢٢٤/٧ ط الهند ، رواه المُتَّقِي الهندي عن ابن مسعود مرّةً وعن حذيفةٍ أُخرى ، كنز العمّال : ٢٢٥/٧ ، ورواه عن سُمرة ، وكلُّ باختلاف يسير في اللفظ .

( ٣ ) صحيح مسلم : ٢١٧/١ كتاب الطهارة في الوضوء ، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي .

## الصفحة ٦٢

إِنَّكَ لَا تَدْرِي مَا أُحْدِثُوا بَعْدَكَ ) .

ثمّ رواه عن أنس بن مالك بلفظ آخر ، قال :

إِنَّ النَّبِيَّ ( صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [ وَآلِهِ ] وَسَلَّمَ ) قَالَ : ( لِيَرِدَنَّ عَلَيَّ الْحَوْضَ رِجَالٌ مِمَّنْ صَاحِبَنِي ، حَتَّى إِذَا رَأَيْتَهُمْ وَرَفِعُوا إِلَيَّ وَاخْتَلَجُوا دُونِي ، فَلَأَقُولَنَّ : أَيُّ رَبِّ أَصِحَابِي أَصِحَابِي ؛ فليُقالَنَّ لي : إِنَّكَ لَا تَدْرِي مَا أُحْدِثُوا بَعْدَكَ ) ( ١ ) .

٧ — روى ابن ماجة بسنده ، عن عبد الله بن مسعود قال : قال رسول الله ( صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [ وَآلِهِ ] وَسَلَّمَ ) ، وهو على ناقته بعرفات ، فقال :

( أتدرون أي يوم هذا وأي شهر هذا ، وأي بلد هذا ؟ )

قالوا : هذا بلد حرام ، وشهر حرام ، ويوم حرام .

قال : أَلَا وَإِنَّ أَمْوَالَكُمْ وَدِمَاءَكُمْ عَلَيْكُمْ حَرَامٌ ، كَحَرَمَةِ شَهْرِكُمْ هَذَا ، فِي بِلَدِكُمْ هَذَا ، فِي يَوْمِكُمْ هَذَا ، أَلَا وَإِنِّي فَرَطُكُمْ عَلَى الْحَوْضِ ، وَأَكْأَثْرُ بِكُمْ الْأُمَمِ ، فَلَا تَسْوَدُوا وَجْهِي ، أَلَا وَإِنِّي مُسْتَنْقَذٌ أَنْاسًا ، وَمُسْتَنْقَذٌ مِنِّْي أَنْاسًا ؛ فَأَقُولُ : يَا رَبُّ أَصِحَابِي ؛ فيقول : إِنَّكَ لَا تَدْرِي مَا أُحْدِثُوا بَعْدَكَ ) ( ٢ ) .

٨ — روى الإمام أحمد بن حنبل ، بسنده عن أبي هريرة ، عن النبي ( صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [ وَآلِهِ ] وَسَلَّمَ ) أَنَّهُ قَالَ : ( لِيُذَادَنَّ أَنْاسٌ مِنْ أَصْحَابِي عَنِ الْحَوْضِ ، كَمَا تُذَادُ الْغَرِيبَةَ مِنَ الْإِبِلِ ) .

ورواه في ص ٣٠٠ أيضاً وص ٤٠٨ ، وقال في آخرة ( ٣ ) : ( أناديهم هلم ، فيقال : إنهم قد بدلوا بعدك ؛ فأقول : سحقا سحقا ) .

٩ — عن أبي سعيد الخدري ما هذا لفظه :

---

( ١ ) المصدر نفسه كتاب الفضائل ، باب إثبات حوض نبينا مُسند أحمد : ٥٠٤٨/٥ عن أبي بكر ، ورواه في ص ٣٨٨ — ٤٠٠ ، عن حذيفة ورواه باللفظ الأول في ٣٩٣/٥ .

( ٢ ) سنن ابن ماجه : ١٠١٥/٢ كتاب المناسك ، باب الخطبة يوم النحر ، رقم الحديث ٣٠٧٥ تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي .

( ٣ ) المُسند : ٤٥٤/٢ .

---

### الصفحة ٦٣

أنَّ النبي ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وَآلِهِ ] وَسَلَّمَ ) قال : ( ... فَأَقُولُ : أَصْحَابِي أَصْحَابِي ، فَقِيلَ : إِنَّكَ لَا تَدْرِي مَا أَحْدَثُوا بَعْدَكَ — قال — فَأَقُولُ بَعْدًا بَعْدًا — أو قال — : سَحَقًا سَحَقًا لِمَنْ بَدَّلَ بَعْدِي ) ( ١ ) .

١٠ — وروى ابن جرير الطبري بسنده ، عن قتادة قوله : ( يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجُوهٌ ... ) الآية : لقد كفر أقوام بعد إيمانهم كما تسمعون ، ولقد ذكر لنا أن نبي الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وَآلِهِ ] وَسَلَّمَ ) كان يقول :

( والذي نفس محمد بيده ، ليردنَّ عليَّ الحوض — مِمَّنْ صَحِبَنِي أَقْوَامٌ — حَتَّى إِذَا رَفَعُوا إِلَيَّ وَرَأَيْتَهُمْ اخْتَلَجُوا دُونِي ؛ فَلَأَقُولَنَّ : رَبُّ أَصْحَابِي أَصْحَابِي ، فَلْيُقَالَنَّ : إِنَّكَ لَا تَدْرِي مَا أَحْدَثُوا بَعْدَكَ ) ( ٢ ) .

١١ — روى المُتَّقِي الهندي ، عن عبد الرحمان بن أبي بكر ، قال : وفدنا على معاوية ، ومعنا أبو بكر ، فقال يا أبا بكر ، حدثنا بشيء سمعته من رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وَآلِهِ ] وَسَلَّمَ ) كان يقول :

الله عليه [ وآله ] وسلّم ) ؛ فقال أبو بكرة ( وساق الحديث إلى أن قال ) : قال رسول  
الله ( صلى الله عليه [ وآله ] وسلّم ) : ( ليردَنَّ عليَّ الحوضَ رجالٌ ممَّن صحبني  
ورآني ، وإذا رُفِعوا إليَّ ورأيتهم اختلجوا دوني ، فأقول ربَّ أصحابي ( قال ) : وفي  
لفظ أصحابي ؛ فيقال : إنَّك لا تدري ما أحدثوا بعدك ) .

قال : أخرجه ابن عساكر ( ٣ ) .

**المؤلف** : ومن العجيب جدًّا ، أنَّ جملة من علماء العامَّة — أعني من أهل السنَّة  
والجماعة — بعد اليأس عن المناقشة في سند الأخبار المُتقدِّمة ؛ لصحة إسنادهَا  
وتواترها ، قد حملوها على قوم من الأعراب ، الذين امتنعوا من بعد النبي ( صلى الله  
عليه وآله وسلّم ) من أداء الزكاة إلى أبي بكر .

كمالك بن نويرة ، وغيره ، وهذا تأويل بعيد [ ورد ] ( ٤ ) في لفظين .

الأوَّل :

---

( ١ ) المصدر نفسه .

( ٢ ) تفسير جامع البيان : ٢٧/٤ .

( ٣ ) كنز العمَّال : ٤٢٤/٦ ط حيدر آباد الهند ، مجمع الزوائد : ٣٦٤/١٠ ، عن سُمره ، وفي  
ص ٣٦٥ عن ابن مسعود ، وقال : رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح .

( ٤ ) ما بين المعقوفين لم يكن في الأصل .

## الصفحة ٦٤

في لفظ الأصحاب ، فإنَّ هذا اللفظ ظاهر جدًّا ، بل هو نصُّ قطعاً فيمن صاحب النبيّ  
( صلى الله عليه وآله وسلّم ) ، وكان معه دائماً في ليله ونهاره ، وسفره وحضره ،  
وحرابه وغزواته ، وجمعته وجماعته ، كأبي بكر ، وعمر ، وعثمان ، وعبد الرحمان

بن عوف ، وسعد بن أبي وقاص ، وأبي عبدة الجراح ، وأبي سعيد الخدري ، والبراء ابن عازب ونظرائهم .

لا مثل مالك بن نويرة وغيره ، ممن سكن خارج المدينة على فراسخ ، ولم ير النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) طول عمره ، إلا مرة أو مرتين ، أو ما يقرب من ذلك .

**الثاني :** في لفظ الارتداد ؛ فإن النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) ( إذا صرَّح في أوائل نبوته ) ، عند نزول قوله تعالى : ( وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ ) ، وقال لعلي (عليه السلام) ( ١ ) هذا أخي ووصيي وخليفتي فيكم ، فاسمعوا له وأطيعوا ، فقام القوم يضحكون ، ويقولون لأبي طالب : قد أمرك أن تسمع لابنك وتطيع .

وقال في أواسط نبوته لقضية وقعت هناك : ( ما تريدون من علي ، إنَّ علياً مني وأنا منه ، وهو ولي كل مؤمن ( ٢ ) من بعدي ) .

وقال في أواخر أيامه : في يوم غدِير خُم : ( كَأَنِّي دُعِيتُ فَأُجِبتُ ، أو إِنِّي قد يوشك أن أدعى فأُجِيب )

ثم قال : **ألسنتُ أولى بالمؤمنين من أنفسهم ؟**

قالوا بلى .

قال : **فمَنْ كنتُ مولاه فعليٌّ ( عليه السلام ) مولاه ( ٣ ) .**

---

( ١ ) ابن جرير في تاريخه ٦٢/٢ ، كنز العمال ٣٩٢/٦ - ٣٩٧ ، وقال : أخرجه : ابن جرير ، وابن إسحاق ، وابن أبي حاتم وابن مردويه في الدلائل .

( ٢ ) صحيح الترمذي ٢٩٧/٢ ، ومُسند أحمد بن حنبل ٤٣٨/٤ وج ٣٥٦/٥ ، ومُسند أبي داود والطيالسي ١١١/٣ وج ٣٦٠/١١ ، وحلية الأولياء لأبي نعيم ٢٩٤/٦ ، وخصائص النسائي ص ١٩ و ٢٣ و ٢٤ ، والرياض النضرة للمُحبِّ الطبري ٢٠٣١٧١/٢ ، وكنز العمال للمُتقي ١٥٤/٦ - ١٥٥ - ١٥٩ - ٣٦٩ - ٣٩٩ - ٤٠١ ط الهند ، وكنوز الحقائق للمناوي ص ١٨٦ ، ومجمع الزوائد ١٠٩/٩ و ١١٩ و ١٢٧ و ١٢٨ ، وأسد الغابة ج ٥ ص ٩٤ ، وفيض القدير : ٣٥٨/٣٥٧/٤

والإصابة لابن حجر ٦ القسم ١ - ٣٢٥ وج ١٥٥/٦ ، الرضوي : - يأتي محلُّ طبع هذه المصادر في آخر الكتاب .

( ٣ ) صحيح الترمذي ٦٣٢/٥ رقم الحديث ٣٦١٤ ، وصحيح ابن ماجة ٤٣/١ ، ومُسند أحمد ومُسندك الصحيحين ، والدُرُّ المنثور للسيوطي ٢٥٦ - ٢٩٢ ، وتاريخ بغداد ٢٩٠/٨ ، وخصائص النسائي ص ٢٣ ، والرياض النضرة ١٤/٣ ط بيروت ، والصواعق المُحرقة ، وكنز العمال ٦٠٢/١١ ط بيروت ، والإصابة ٥٠٩/٢ ط بيروت ، وأسد الغابة ٢٨/٤ ، ومُشكل الآثار ، وسُنن النسائي : ٤٥/١ وفيض القدير ٣٥٧/٤ . إلى غير ذلك من الكتب الكثيرة . وكلُّ منها قد رواه بطرق عديدة ، بل بعضها بطرق مُتواترة .

## الصفحة ٦٥

واعترف بذلك عمر ، بل وأبو بكر أيضاً ؛ فقالا لعلي ( عليه السلام ) ( ١ ) : أصبحت وأمسيت مولى كل مؤمن ومؤمنة .

ثم نبذوا هذه النصوص - كلها - وراء ظهورهم .

واتخذوا أبا بكر خليفة ، وبدّلوا شخصاً غير الذي قيل لهم .

وهجموا بعد النبي ( صلّى الله عليه وآله وسلّم ) - بأيّام قلائل - على دار فاطمة ( عليها السلام ) ، ولم يُخلف عفيّهم النبي ( صلّى الله عليه وآله وسلّم ) ذريّة من صلّبه سوى فاطمة ، وهي سيّدة نساء العالمين ، وأفضلهم .

وقد سمعوا ذلك من النبي ( صلّى الله عليه وآله وسلّم ) مراراً ، وعرفه كلُّ فرد من أفراد المسلمين ، حتّى الخوارج ، والنواصب والنساء والأطفال ، وهي بضعة النبي ( صلّى الله عليه وآله وسلّم ) ، يغضب الله ورسوله لغضبها ، كما عرفته في باب إن فاطمة ( عليها السلام ) من أغضبها أغضب الله ورسوله . إلخ .

هجموا على دار كانت من أفاضل ( ٢ ) بيوت الأنبياء ، هجموا على دار كان رسول الله ( صلّى الله عليه وآله وسلّم ) يُسَلِّم ويَسْتَأْذِن ( ٣ ) ، إذا أراد الدخول فيها ،

---

( ١ ) مُسند الإمام أحمد بن حنبل ٢٨١/٤ ، والتفسير الكبير للفخر الرازي ، في ذيل تفسير قوله تعالى : ( يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ ... ) ، وتاريخ بغداد ٢٩٠/٨ ، وفيض القدير للمناوي ٢١٧/٦ ، وذخائر العقبى ص ٦٧ ، والصواعق المحرقة ص ١٠٧ ، والرياض النضرة ١٧٠/٢ ط مصر .

( ٢ ) الدر المنثور للسيوطي : ٥٠/٥ ، في تفسير قوله تعالى : ( فِي بُيُوتٍ أُذِنَ لِلَّهِ أَنْ تَرْفَعَ وَيُذْكَرَ فِيهَا اسْمُهُ ... ) ، قال : وأخرج ابن مردويه ، وبريدة قال : قرأ رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) هذه الآية ، فقام إليه رجل ، فقال : أي بيوت هذه يا رسول الله ؟ قال : ( بيوت الأنبياء ) ، فقام إليه أبو بكر فقال : يا رسول الله ، هذا البيت منها بيت علي وفاطمة ؟ قال : ( نعم ، من أفاضلها ) .

( ٣ ) حلية الأولياء لأبي نعيم ٤٢/٢ روى بسنده عن عمران بن حصين : أن النبي ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) قال :

( ألا تنطلق بنا نعود فاطمة ( عليها السلام ) ؟ فإنها تشتكي

قلت : بلى .

قال : فانطلقنا حتى إذا انتهينا إلى بابها ، فسلم واستأذن .

فقال : أدخل أنا ومن معي ؟

قالت : نعم ) . وساق الحديث إلى آخره ، وفيه : ( يا بنيّة ، أما ترضين أنك سيدة نساء العالمين ؟! ) ، ( وفيه أيضاً ) : ( أما والله زوجتك سيّداً في الدنيا والآخرة ) .

وقد روى هذا الحديث من الأعلام : كالتحّوي في مُشكل الآثار ، والحافظ أبو القاسم الدمشقي على ما ذكره المُحبُّ الطبري في الذخائر ، وغيرهما .

هجموا على دارٍ ، كان رسول الله يمرُّ ببابها ستَّة أشهر — إذا خرج إلى ( ١ ) صلاة الفجر ، وكان يقول : ( الصلاة ، يا هل البيت ، { ... إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيراً } ) .

وفي بعض الروايات ( ٢ ) ثمانية أشهر ، وفي بعضه ( ٣ ) تسعة أشهر .

هجموا على تلك الدار ، وأرادوا حرقها بمن فيها .

ف قيل لعمر : إنَّ فيها فاطمة ( عليها السلام ) .

فقال : وإن . كما تقدّم ذلك في باب بعث أبي بكر عمر إلى دار علي ( عليه السلام ) .

هجموا على تلك الدار وأخرجوا عليّاً بنك الحالة ، إلى أبي بكر وكادوا يقتلونه ، وهم يعلمون أنَّ عليّاً ( عليه السلام ) ممّن أذهب الله عنه الرجس وطهره تطهيراً . وأنه أخو النبي ( صلّى الله عليه وآله وسلّم ) وابن عمّه ، وهو منه بمنزلة هارون من موسى ، بل هو نفس النبي ( صلّى الله عليه وآله وسلّم ) ، وأحبُّ الخلق إلى الله ورسوله ، وأحد الثقلين اللذين خلفهما رسول الله ( صلّى الله عليه وآله وسلّم ) في أمته .

وقد عرفت تفصيل هذا كلّهُ ، مشروحاً في الباب المذكور — أعني باب بعث أبي بكر عمر إلى دار علي ( عليه السلام ) — فحملُ لفظ الارتداد على هذا الفعل الشنيع ، الذي لم يرتكبه أحد من الأمم السابقة أولى وأقرب ، أم حملُهُ على امتناع قوم من أداء الزكاة إلى أبي بكر بعد النبي ( صلّى الله عليه وآله وسلّم )؟!!

ولعمري ، إنَّ هذا كلّهُ واضح لا يحتاج إلى إطالة الكلام ، ومزيد النقض والإبرام ، غير

---

( ١ ) صحيح الترمذي ٢٠٩/٢ ط بولاق مصر .

( ٢ ) الدرُّ المنثور في تفسير ( وَأْمُرْ أَهْلَكَ بِالصَّلَاةِ ... ) في آخر سورة طه .

### الصفحة ٦٧

إِنَّ ( ... مَنْ لَمْ يَجْعَلِ اللَّهُ لَهُ نُورًا فَمَا لَهُ مِنْ نُورٍ ... ) ( ١ ) ، وقد صدق الله جلَّ  
وعلا ؛ حيث قال :

( وَلَقَدْ ذَرَأْنَا – أي خلقنا – لَجَهَنَّمَ كَثِيرًا مِنَ الْجِنَّ وَالْإِنْسِ لَهُمْ قُلُوبٌ لَا يَفْقَهُونَ بِهَا  
وَلَهُمْ أَعْيُنٌ لَا يُبْصِرُونَ بِهَا وَلَهُمْ آذَانٌ لَا يَسْمَعُونَ بِهَا أُولَئِكَ كَالْأَنْعَامِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ  
أُولَئِكَ هُمُ الْغَافِلُونَ ) ( ٢ ) .

هذا كله مضافاً إلى أن لنا جملة من الأخبار ، الواردة في المقام ، وفيها إشارة جليّة  
، بل ودلالة واضحة ، على أن المراد من الأصحاب ، الذين قد أحدثوا من بعد النبي  
( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) ما أحدثوا هم : أبو بكر ، وعمر ، وعثمان ، ونظرائهم  
من صحب النبي ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) ، وكانوا معه في ليله ونهاره ، سفره  
وحضره ، لا مثل مالك بن نويرة ، وغيره ممن سكن خارج المدينة على فراسخ .

منها : ما رواه الإمام مالك ، بسنده عن مولى عمر بن عبيد الله ، أنه بلغه أن رسول  
الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) ، قال لشهداء أُحُد : ( هَوْلَاءُ أَشْهَدُ لَهُمْ ،  
فقال أبو بكر : ألسنا – يا رسول الله – صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ – إخوانهم ؟ !  
أسلمنا كما أسلموا ، وجاهدنا كما جاهدوا .

فقال رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) : ( بلى ، ولكن لا أدري ما تحدثون  
بعدي ؛ فبكى أبو بكر ، ثم بكى ، ثم قال : أئننا لكائنون بعدك ؟ ! ( ٣ ) ؛ فإن هذا  
الحديث هو ممّا فيه إشارة واضحة على أن أبا بكر ممن يُحدث بعد النبي ( صَلَّى اللهُ  
عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) ما يُحدث ؛ ومن هنا جعل أبو بكر يبكي ، ثم يبكي ، ولم ينهه النبي  
( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) عن بكائه ؛ فلو كان ممن علم النبي ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ  
وَسَلَّمَ ) أنه لا يُحدث بعده شيئاً لمنعه عن البكاء جدّاً ، وهذا واضح ظاهر .

ومنها : ما رواه ابن حجر ، عن سعيد بن منصور ، أنه قال : حدّثنا خلف بن خليفة ، عن العلاء بن المسيّب ، عن أبيه ، عن أبي سعيد ، قلنا له : هنيئاً لك بروية رسول الله ( صلّى الله عليه [ وآله ] وسلّم ) وصحبته قال : إنَّك لا تدري ما أحدثنا بعده . ( ٤ ) .

ومنها : ما رواه البخاري بسنده ، عن العلاء بن المسيّب ، عن أبيه ، قال : لقيت البراء بن

---

( ١ ) سورة النور : ٤٠ .

( ٢ ) سورة الأعراف : ١٧٩ .

( ٣ ) الموطأ ٦٠/٢ كتاب الجهاد في سبيل الله تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي .

( ٤ ) الإصابة في تمييز الصحابة : ٣ القسم الأوّل ص ٨٤ .

---

## الصفحة ٦٨

عازب ، فقلت : طوبى لك ؛ صحبت النبي ( صلّى الله عليه [ وآله ] وسلّم ) ؛ وبايعته تحت الشجرة ، فقال : يا بن أخي ، إنَّك لا تدري ما أحدثنا بعده ( ١ ) .

ومنها : ما رواه ابن حجر ، عن عمرو بن ثابت ، أنه قال : لما مات النبي ( صلّى الله عليه [ وآله ] وسلّم ) كفر الناس إلا خمسة ( ٢ ) .

**المؤلف** : ويؤيد حديث عمرو بن ثابت — في الجملة — ما روي من طرقتنا الإمامية ، وهو ما ذكره في الوافي في باب إنَّ عامّة الصحابة نقضوا عهدهم ، وارتدوا بعد رسول الله ( صلّى الله عليه وآله وسلّم ) عن الكشي ، أنه روى بإسناده عن أبي جعفر ( عليه السلام ) ، أنه قال : ( ارتدّ الناس إلا ثلاثة نفر : سلمان ، وأبو ذر ، والمقداد ) .

قيل : فعمّار .

قال : كان جاض جِيضَةً ( ٣ ) ثم رجع ) .

ومن المُحتمل قوياً ، أنّ المُراد من الخمسة في حديث عمرو بن ثابت ، الذين لم يكفروا بعد النبي ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) ، هم الخمسة الذين صرَّحَ بِأَسْمَائِهِمُ الحديث المروي من طُرُقنا أيضاً ، وهو ما ذكره الوافي في الباب المُتقدِّم عن الكشي ، عن أبي جعفر ( عليه السلام ) ، عن أبيه عن جدّه عن علي ( عليه السلام ) قال : ( ضاقت الأرض بستة ، بهم تُرزقون ، وبهم تُتصرون ، وبهم تُمطرون ، منهم :

سلمان الفارسي ، والمقداد ، وأبو ذر ، وعمار ، وحذيفة رحمهم الله .

قال : وكان عليّ ( عليه السلام ) يقول : وأنا إمامهم ، وهم الذين صلّوا عليّ فاطمة { عليها السلام } .

كما أنّ من المُحتمل — قوياً — أنّ هؤلاء النفر المعدودين ، حيث لم يكفروا من بعد النبي ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) ، ولم ينقضوا عهده ، ولم يرتدّوا على أعقابهم ؛ فورد في شأنهم : عن أنس بن مالك ، قال : قال رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) : ( إِنَّ الْجَنَّةَ لَتَشْتَاقُ إِلَى ثَلَاثَةٍ : عَلِيٍّ ، وَعَمَارٍ ، وَسَلْمَانَ ) ( ٤ ) . و

---

( ١ ) صحيح البخاري بحاشية السندی : ٤٤/٣ ، كتاب المغازي باب غزوة الحُدَيْبِيَّة .

( ٢ ) أنظر : تهذيب التهذيب ٩/٨ ط بيروت .

( ٣ ) الجِيضَةُ المِيلُ يميناً أو يساراً .

( ٤ ) صحيح الترمذی : ٣١٠/٢ ط بولاق مصر عام ١٢٩٢هـ ، المُستدرک علی الصحیحین : ١٧٣/٣ ، أُسد الغابة : ٣٣٠/٢ ، الرياض النضرة للمُحبِّ الطبري : ٢٠٩/٢ الطبعة الأولى ، كنوز الحقائق للمناوي ص ٦٠ .

## الصفحة ٦٩

رواه أبو نعيم ، عن بريدة عن أبيه ، وعن أنس : ( **إِنَّ الْجَنَّةَ لَتَشْتَاقُ إِلَى أَرْبَعِهِ : إِلَى عَلِيٍّ ، وَأَبِي ذَرٍّ ، وَعَمَارٍ ، وَالْمَقْدَادِ** ) ( ١ ) ، إلى غير ذلك من الأخبار الكثيرة ، الواردة في هذا المعنى ، بل ورد في شأنهم ، قوله تعالى : ( **إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ أُولَئِكَ هُمْ خَيْرُ الْبَرِيَّةِ** ) ( ٢ ) - ( \* ) .

\* \* \*

( ١ ) حلية الأولياء : ١٩٠/١ - ١٤٢ ، كنز العمال : ١٦٣/٦ - ٤٢٨ ط الهند .

( ٢ ) جامع البيان الطبري : ١٧١/٣٠ ، الدر المنثور : ٣٧٩/٦ ، الصواعق المحرقة ص ٩٦ ، نور الأبصار ص ٧٠ - ١٠١ من أن علياً وشيعته هم خير البرية . بل وما في الدر المنثور ، والمحرقة لابن حجر ص ٩٦ - ١٣٩ من أن علياً وشيعته هم الفائزون ( انتهى ) .

( ٣ ) جعلنا الله تعالى منهم ، وأمانتنا الله تعالى على مواليتهم ، وحشرنا الله تعالى يوم القيامة معهم .

\* - فقال النبي ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) :

( **والذي نفسي بيده ، إِنَّ هَذَا وَشِيعَتَهُ لَهُمُ الْفَائِزُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ** ) ، ونزلت :

( **إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ أُولَئِكَ هُمْ خَيْرُ الْبَرِيَّةِ** ) ؛ فكان أصحاب النبي ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) إذا أقبل علي قالوا : جاء خير البرية .

وأخرج ابن عدي عن ابن عباس قال :

لما نزلت ( **إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ أُولَئِكَ هُمْ خَيْرُ الْبَرِيَّةِ** ) .

قال رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) لعلي : ( **هو أنت وشيعتك يوم القيامة ، راضين مرضيين** ) . الدر المنثور : ٣٧٩/٦ .

## الصفحة ٧٠

٧ - باب ( في إعطاء النبي ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) فِدْكَاً لِفَاطِمَةَ ) عَلَيْهَا ( السَّلام ) وَقَدْ غَضِبَهُ أَبُو بَكْرٍ وَعَمْرٌ ( \* ) .

**المؤلف :** أمَّا إعطاء النبي ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) فِدْكَاً لِفَاطِمَةَ ( عَلَيْهَا ( السَّلام ) ، فقد رواه السيوطي ، في تفسير قوله تعالى : ( **وَأْتِ ذَا الْقُرْبَى حَقَّهُ ...** ) في سورة الإسراء ، وقال :

١ - أخرج البزَّار ، وأبو يعلى ، وابن أبي حاتم ، وابن مردويه ، عن أبي سعيد الخدري ، قال : لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ ( **وَأْتِ ذَا الْقُرْبَى حَقَّهُ ...** ) دَعَا رَسُولُ اللَّهِ ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) فَاطِمَةَ ( عَلَيْهَا السَّلام ) فَأَعْطَاهَا فِدْكَاً ( ١ ) .

٢ - وأخرج ابن مردويه ، عن ابن عباس قال : لَمَّا نَزَلَتْ ( **وَأْتِ ذَا الْقُرْبَى حَقَّهُ ...** ) أَقْطَعَ ( ٢ ) رَسُولُ اللَّهِ ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وَآلِهِ ] وَسَلَّمَ ) فَاطِمَةَ ( عَلَيْهَا ( السَّلام ) فِدْكَاً .

٣ - وروى الهيثمي ، عن أبي سعيد ، قال : لَمَّا نَزَلَتْ ( **وَأْتِ ذَا الْقُرْبَى حَقَّهُ ...** ) دَعَا

---

( \* ) - فيه خمسة أحاديث .

( ١ ) ( الدر المنثور في التفسير بالمأثور : ١٧٧/٤ .

( ٢ ) ( أقطع له قطعة من المال : أي أفرزها له .

## الصفحة ٧١

رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وَآلِهِ ] وَسَلَّمَ ) فَاطِمَةَ ( عَلَيْهَا السَّلام ) ، فَأَعْطَاهَا فِدْكَاً ، وقال : رواه الطبراني .

٤ — وروى المُنْتَقِي الهندي ، عن أبي سعيد ، قال :

لَمَّا نَزَلَتْ (وَأْتِ ذَا الْقُرْبَىٰ حَقَّهُ ...) ، قَالَ النَّبِيُّ ( صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [ وَآلِهِ ] وَسَلَّمَ ) : ( يَا فَاطِمَةُ ، لَكَ فَدَكَ ) ، وَقَالَ : أَخْرَجَهُ الْحَاكِمُ فِي تَارِيخِهِ ، وَابْنُ النَّجَّارِ . ( ١ ) .

٥ — وَذَكَرَ الذَّهَبِيُّ حَدِيثًا مُسْنَدًا ، وَقَدْ صَحَّحَهُ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ، قَالَ : لَمَّا نَزَلَتْ (وَأْتِ ذَا الْقُرْبَىٰ حَقَّهُ ...) ، دَعَا رَسُولُ اللَّهِ ( صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [ وَآلِهِ ] وَسَلَّمَ ) فَاطِمَةَ ( عَلَيْهَا السَّلَامُ ) فَأَعْطَاهَا فَدَكَ ( ٢ ) .

**غَضَبُ فَدَكَ وَغَيْرِهَا مِنْ آلِ الْبَيْتِ :**

غَضِبَ أَبُو بَكْرٍ وَعَمْرٌ فَدَكَ ، بَلْ وَغَيْرُ فَدَكَ ؛ فَقَدْ رَوَى الْهَيْثَمِيُّ ، عَنْ عَمْرِو قَالَ : لَمَّا قُبِضَ رَسُولُ اللَّهِ ( صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [ وَآلِهِ ] وَسَلَّمَ ) ، جِئْتُ أَنَا وَأَبُو بَكْرٍ إِلَى عَلِيٍّ [ عَلَيْهِ السَّلَامُ ] ، فَقُلْنَا : مَا تَقُولُ فِيمَا تَرَكَ رَسُولُ اللَّهِ ( صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [ وَآلِهِ ] وَسَلَّمَ ) ؟

قال : ( نحن أحقُّ الناس برسول الله { صَلَّى الله عليه وآله وسلم } ) .

قال : فقلت : والذي بخبير ؟

قال : ( والذي بخبير ) .

قلت : والذي بفدك ؟

قال : ( والذي بفدك ) .

فقلت : أما والله ، حتى تحزُّوا رقابنا بالمناشير فلا .

قال : رواه الطبراني في الأوسط ( ٣ ) .

\* \* \*

---

( ١ ) كنز العمال : ١٥٨/٢ ط الهند .

( ٢ ) ميزان الاعتدال : ٢٢٨/٢ .

( ٣ ) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد : ٣٩/٩ .

## الصفحة ٧٢

٨ - باب ( لم يُعطِ أبو بكر قُربى رسول الله { صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ } )  
( \* ) .

روى أبو داود ، بسنده عن جبير بن مطعم ، أنه جاء هو وعثمان بن عفان ، يكلمان رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) ، فيما قَسَمَ مِنَ الْخُمْسِ بَيْنَ بَنِي هَاشِمٍ ، وبني المطلب ، فقلت : يا رسول الله ، قَسَمْتَ لِإِخْوَانِنَا بَنِي الْمَطْلَبِ ، وَلَمْ تُعْطِنَا شَيْئاً ، وقرابتنا وقرابتهم منك واحدة؟! .

فقال النبي ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) : ( **إِنَّمَا بَنُو هَاشِمٍ وَبَنُو الْمَطْلَبِ شَيْءٌ وَاحِدٌ** ) .

قال جبير : ولم يُقَسِّمَ لِبَنِي عَبْدِ شَمْسٍ وَلَا لِبَنِي نَوْفَلٍ ، مِنْ ذَلِكَ الْخُمْسِ ، كَمَا قَسَمَ لِبَنِي هَاشِمٍ وَبَنِي الْمَطْلَبِ ، قال :

وكان أبو بكر يُقَسِّمُ الْخُمْسَ ، نَحْوَ قِسْمِ رَسُولِ اللَّهِ ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) ، غيرَ أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ يُعْطِي قُربى رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) ما كان النبي ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) يُعْطِيهِمْ ( الحديث ) . ثمَّ رواه بطريق آخر عن جبير أيضاً مُختصراً ( ١ ) .

\* \* \*

---

( \* ) فيه حديث واحد .

( ١ ) سنن أبي داود : ٢٦/٣ ، تحقيق سعيد محمد اللحام ، باب بيان مواضع قِسَمِ الخُمس ، مُسند الإمام أحمد ٨٣/٤ ، السنن الكبرى للبيهقي : ٢٤٣/٦ باب سهم ذي القربى من الخُمس ، ورواه الهيثمي في مجمع الزوائد : ٣٤١/٥ . وقال :

رواها أحمد ورجاله رجال الصحيح .

### الصفحة ٧٣

٩ – باب ( في رفع أبي بكر وعمر أصواتهما عند النبي ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) حتى نزل النهي ) ( \* ) .

١ – روى البخاري بسنده ، عن نافع بن عمر ، عن ابن أبي مليكة ، قال : كاد الخَيْرَانُ أَنْ يُهْلَكَمَا – أبو بكر وعمر – رفعا أصواتهما عند النبي ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) حين قَدِمَ عَلَيْهِ رَكْبُ بني تميم ، فأشار أحدهما بالأقرع بن حابس – أخي بني مجاشع – وأشار الآخر برجل آخر قال نافع :

لا أحفظ اسمه ، فقال أبو بكر لعمر :

ما أردت إلا خلافي ؛ فارتفعت أصواتهما في ذلك ، فأنزل الله : ( ... لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ وَلَا تَجْهَرُوا لَهُ بِالْقَوْلِ كَجَهْرِ بَعْضِكُمْ لِبَعْضٍ أَنْ تَحْبَطَ أَعْمَالُكُمْ وَأَنْتُمْ لَا تَشْعُرُونَ ) ( ١ ) .

ورواه بطريق آخر – أيضاً – هنا ، وقبل ذلك في كتاب بدأ الخلق ، قال فيها :

فقال أبو بكر : أمر القعقاع بن معبد .

وقال عمر : بل أمر الأقرع بن حابس – إلى أن قال – فتماريا حتى ارتفعت أصواتهما الحديث .

( \* ) فيه ثلاثة أحاديث .

( ١ ) صحيح البخاري ٤٦/٦ - ٤٧ ط استانبول .

## الصفحة ٧٤

ورواه أيضاً في كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة ، باب ما يُكره من التعمُّق والتنازع ، وذكر بعد الآية المتقدمة آيةً أخرى ، وهي قوله تعالى : ( **إِنَّ الَّذِينَ يَغُضُّونَ أَصْوَاتَهُمْ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ أُولَئِكَ الَّذِينَ امْتَحَنَ اللَّهُ قُلُوبَهُمْ لِلتَّقْوَى لَهُمْ مَغْفِرَةٌ وَأَجْرٌ عَظِيمٌ** ) .

٢ - روى الترمذي بسنده ، عن ابن أبي مليكة ، قال : حدّثني عبد الله بن الزبير : أنّ الأقرع بن حابس قدّم على النبي ( صلّى الله عليه [ وآله ] وسلّم ) ، فقال أبو بكر : يا رسول الله ، استعمله على قومه ، فقال عمر : لا تستعمله - يا رسول الله - فتكلّمًا عند النبي ( صلّى الله عليه وآله وسلّم ) ، حتّى ارتفعت أصواتهما .

فقال أبو بكر لعمر : ما أردت إلاّ خلافي .

قال عمر : ما أردت خلافاك .

قال : فنزلت هذه الآية ( ... **لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ** ... ) إلى آخر الآية ( ١ ) .

٣ - روى النسائي بسنده ، عن عبد الله بن الزبير ، أنّه قدّم ركب من بني تميم على النبي ( صلّى الله عليه [ وآله ] وسلّم ) قال : أبو بكر أمر القعقاع بن معبد . وقال عمر : بل أمر الأقرع بن حابس ؛ فتماريا حتّى ارتفعت أصواتهما ؛ فنزلت في ذلك ، وذكر أربع آيات ، أعني الآيتين المتقدمتين ، وهما قوله تعالى ( ... **لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ** ... ) ، وقوله تعالى : ( **إِنَّ الَّذِينَ يَغُضُّونَ أَصْوَاتَهُمْ** ... ) ، وقوله تعالى : ( **إِنَّ الَّذِينَ يُنَادُونَكَ مِنْ وَرَاءِ الْحُجُرَاتِ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ** \* **وَلَوْ أَنَّهُمْ صَبَرُوا حَتَّى تَخْرُجَ إِلَيْهِمْ لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ** ) ( \* ) .

**المؤلف :** إنَّ أخبار هذا الباب ، على اختلافها – في الجملة – بعضها مع بعض ، هي ممَّا تدلُّ دلالة واضحة جليَّة ، ظاهرة بيَّنة ، على سوء أدب أبي بكر وعمر مع النبي ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) ، وأنهما كانا كالأعراب ، الذين يسكنون البوادي والصحاري ، في الخشونة والبُعد عن المعرفة والآداب الإنسانيَّة

كما إنَّ الآية الثانية ، وهي قوله تعالى :

( **إِنَّ الَّذِينَ يَغُضُّونَ أَصْوَاتَهُمْ ...** ) إلخ ، هي صريحة في أنَّ أبا بكر وعمر ليسا من الذين امتحن الله قلوبهم للتقوى ؛ ليكون لهما مغفرةٌ وأجرٌ عظيم ، وإلاَّ لكانا من الذين يغضُّون أصواتهم

---

( ١ ) سنن الترمذي : ٣٨٧/٥ كتاب تفسير القرآن باب ٥٠ ( سورة الحجرات ) .

( \* ) – صحيح النسائي : ٣٠٤/٢ المطبعة الميمنيَّة بمصر ، ورواه الطحاوي في مُشكل الآثار : ١٤١/١ – ١٤٢ بثلاثة طرق ، ورواه في ٢٩٩/٢ بطريق .

---

### الصفحة ٧٥

عند رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) ، لا من الذين رفعوا أصواتهم عند رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) ، وهذا واضح ظاهر ، يَعْرِفُهُ كُلُّ أَحَدٍ بِأَدْنَى تَأَمُّلٍ .

\* \* \*

---

### الصفحة ٧٦

١٠ – باب ( في انهزام أبي بكر وعمر يوم خيبر وأحد ) ( \* ) .

١ – روى الحاكم بسنده ، عن أبي ليلى ، عن عليٍّ ( عليه السلام ) أنَّه قال : ( يا أبا ليلى ، أما كنتَ معنا بخيبر ؟ )

قال : بلى – والله – كنت معكم .

قال : ( فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ( صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) بَعَثَ أَبَا بَكْرٍ إِلَى خَيْبَرَ ، فَسَارَ بِالنَّاسِ وَانْهَزَمَ وَرَجَعَ ) . وقال :

هذا حديث صحيح الإسناد ( ١ ) .

٢ – روى المُتَّقِي الهندي حديثاً ، عن عبد الرحمان بن أبي ليلى ، قال فيه : فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ( صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [ وَآلِهِ ] وَسَلَّمَ ) بَعَثَ أَبَا بَكْرٍ – يَعْنِي يَوْمَ خَيْبَرَ – فَسَارَ بِالنَّاسِ ؛ فَانْهَزَمَ حَتَّى رَجَعَ عَلَيْهِ ، وَبَعَثَ عُمَرَ ؛ فَانْهَزَمَ بِالنَّاسِ حَتَّى انْتَهَى إِلَيْهِ ؛ فَقَالَ رَسُولَ اللَّهِ ( صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [ وَآلِهِ ] وَسَلَّمَ ) : ( لِأَعْطِينَ الرَّايَةَ رَجُلًا يُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ ، يَفْتَحُ اللَّهُ لَهُ لَيْسَ بِفَرَّارٍ ) . وساق الحديث إلى آخره .

وقال:

أخرجه ابن أبي شيبة ، وأحمد بن حنبل ، وابن ماجة ، والبخاري ، وابن جرير وصححه ، والطبراني في الأوسط ، والحاكم ، والبيهقي في الدلائل ، والضياء

( \* ) فيه تسعة أحاديث.

( ١ ) المُستدرِك على الصحيحين : ٣٧/٣ .

## الصفحة ٧٧

المقدسي ( ١ ) .

٣ – قال الهيثمي ، وعن ابن عباس ، قال : بعث رسول الله ( صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) إِلَى خَيْبَرَ أَحْسَبُهُ قَالَ : أَبَا بَكْرٍ ، فَرَجَعَ مُنْهَزِمًا وَمِنْ مَعَهُ ، فَلَمَّا كَانَ مِنَ الْغَدِ بَعَثَ عُمَرَ ، فَرَجَعَ مُنْهَزِمًا يُجِبُّنَ أَصْحَابَهُ وَيُجِبُّنَهُ أَصْحَابَهُ ؛ فَقَالَ رَسُولَ اللَّهِ ( صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) : ( لِأَعْطِينَ الرَّايَةَ غَدًا رَجُلًا يُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ ، وَيُحِبُّهُ اللَّهُ

ورسوله ، لا يرجع حتّى يفتح الله عليه ) . ثم ساق الحديث في إعطاء النبي ( صلّى الله عليه وآله وسلّم ) رايته إلى علي ، وأنّ الفتح كان في يديه ، وقال : رواه الطبراني .

٤ — روى الهيثمي حديثاً ، عن أبي ليلي ، قال فيه : فإنّ النبي ( صلّى الله عليه وآله [ وسلّم ] دعا أبا بكر — يعني يوم خيبر — فعقد له لواء ، ثمّ بعثه فصار بالناس ، فانهزم حتّى إذا بلغ ورجع ، فدعا عمر فعقد له لواء ، فصار ثمّ رجع مُنهزماً بالناس ؛ فقال رسول الله ( صلّى الله عليه وآله [ وسلّم ] ) : ( لأعطينّ الراية رجلاً يحبّ الله ورسوله ، ويحبّه الله ورسوله ، يفتح الله له ليس بفرار ) . وساق الحديث إلى آخره ، وقال : رواه البزّار ( ٢ ) .

٥ — روى الحاكم بسنده ، عن أبي موسى الحنفي ، عن عليّ قال : ( سار النبي ( صلّى الله عليه وآله [ وسلّم ] ) إلى خيبر ، فلما أتاه بعث عمر ، وبعث معه الناس إلى مدينتهم أو قصرهم ، فقاتلهم فلم يلبثوا أن هزموا عمر وأصحابه ، فجاءوا يُجبنونه ويُجبنهم ) ( الحديث ) .

قال : هذا حديث صحيح الإسناد ( ٣ ) .

٦ — روى الحاكم بسنده ، عن جابر أنّ النبي ( صلّى الله عليه وآله [ وسلّم ] ) دفع الراية يوم خيبر إلى عمر ، فانطلق فرجع يُجبن أصحابه ويُجبنونه .

قال : هذا حديث صحيح على شرط مسلم ( ٤ ) .

---

( ١ ) كنز العمّال : ٣٩٤/٦ . ط . حيدر آباد — الهند .

( ٢ ) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد : ١٢٤/٩ .

( ٣ ) المُستدرک : ٣٧/٣ ط حيدر آباد الهند .

( ٤ ) المصدر نفسه : ٣٨/٣ .

٧ - روى المُتَّقِي الهندي ، عن علي ( عليه السلام ) ، قال : ( سار رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وآله ] وَسَلَّمَ ) إلى خيبر ، فلَمَّا أتَاهَا بعث عمر ومعه الناس إلى مدينتهم ، وإلى قصرهم فقاتلوهم ، فلم يلبثوا أن هزموا عمر وأصحابه ؛ فجاء يُجَبِّئُهُمْ وَيُجَبِّنُونَهُ ؛ فسَاءَ ذَلِكَ رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وآله ] وَسَلَّمَ ) ؛ فقال : لِأَبْعَثَنَّ عَلَيْهِمْ رَجُلًا يُحِبُّ اللهُ وَرَسُولَهُ ، وَيُحِبُّهُ اللهُ وَرَسُولَهُ ) . ثمَّ ساق الحديث في إعطاء النبي ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) لوائه إلى علي ( عليه السلام ) ، وقتل علي ( عليه السلام ) مرحباً ، وفتح خيبر على يديه .

قال : أخرجه ابن شيبَةَ والبيزَار . قال : وسنده حَسَنَ ( \* ) .

٨ - روى المُتَّقِي الهندي ، عن بريدة ، قال نزل رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وآله ] وَسَلَّمَ ) بخضرة خيبر ؛ ففزع أهل خيبر ، فقالوا : جاء محمدٌ في أهل يثرب ، فبعث رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وآله ] وَسَلَّمَ ) عمر بن الخطاب بالناس ، فلقي أهل خيبر ، فرثوهُ وكشفوه هو وأصحابه ، فرجعوا إلى رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وآله ] وَسَلَّمَ ) يُجَبِّنُ أَصْحَابَهُ وَيُجَبِّئُهُ أَصْحَابَهُ ؛ فقال رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وآله ] وَسَلَّمَ ) : ( لِأَعْطِينَ النَّوَاءَ غَدًا رَجُلًا يُحِبُّ اللهُ وَرَسُولَهُ ، وَيُحِبُّهُ اللهُ وَرَسُولَهُ ) . ثمَّ ساق الحديث في إعطاء النبي لوائه إلى علي ( عليه السلام ) ، وقتل علي ( عليه السلام ) مرحباً ، وفتح خيبر على يديه قال : أخرجه ابن أبي شيبَةَ ( ١ ) .

٩ - روى المُتَّقِي الهندي ، عن عائشة ، قالت : كان أبو بكر إذا ذكر يوم أُحد بكى - إلى أن قالت - ثمَّ أنشأ ، تعني : أبا بكر يُحَدِّثُ ، قال : كُنْتُ أَوَّلَ مَنْ فَاءَ يَوْمَ أُحُدٍ . ( الحديث ) ( ٢ ) .

**المؤلف :** الفياء الرجوع ، ومن المعلوم أنه لا رجوع إلا بعد الفرار ، قال : أخرجه الطيالسي ، وابن سعد ، وابن السني ، والشاشي ، والبيزَار ، والطبراني في الأوسط ، وابن حبان ، والدارقطني في الأفراد ، وأبو نعيم في المعرفة ، وابن عساكر ، والضياء المقدسي .

---

( \* ) كنز العمّال : ٢٨٣/٥ ط . حيدر آباد — الهند ، مجمع الزوائد ومنبع الفوائد : ١٥١/٦ رواه  
اليزّار .

( ١ ) كنز العمّال : ٢٨٤/٥ ط . الهند ، تاريخ الأمم والملوك للطبري : ٣٠٠/٢ ، مطبعة  
الاستقامة بمصر خصائص النسائي ص ٥ ، مجمع الزوائد : ١٥٠/٦ ، الرياض النضرة : ١٨٧/٢  
( الطبعة الأولى ) وقال : أخرجه الغيباني ، والحافظ الدمشقي في الموافقات .

( ٢ ) المصدر نفسه : ٢٧٤/٥ .

---

### الصفحة ٧٩

ثمَّ إنّ الفرار من الزَّحف ، هو من الذنوب التي لا كفارة لها ، كالشرك على ما ذكره  
المنّاوي في شرح الجامع الصغير للسيوطي ( ١ ) .

قال في المتن : خمس ليس لهنّ كفارة : الشرك بالله ، وقتل النفس بغير حقّ — إلى  
أن قال — :

والفرار من الزَّحف . وقال : أخرجه أحمد بن حنبل في مسنده ، وأبو الشيخ في  
التوبيخ عن أبي هريرة ، وقال في الشرح : ورواه عنه أيضاً الديلمي .

\* \* \*

---

( ١ ) فيض القدير : ٤٥٨/٣ ، رقم الحديث ٣٩٦٤ .

---

### الصفحة ٨٠

١١ – باب ( في إعراض النبي ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) عن أبي بكر وعمر  
حين تكلمًا في يوم بدر ) ( \* ) .

١ – روى الإمام أحمد بن حنبل ، بسنده عن أنس : أن رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) شاور الناس يوم بدر ، فتكلم أبو بكر ؛ فأعرض عنه ، ثم تكلم عمر ؛ فأعرض عنه .

فقلت الأنصار : يا رسول الله ، إيانا تريد ؟

فقال المقداد بن الأسود : يا رسول الله ، والذي نفسي بيده ، لو أمرت أن نخيضها البحر لأخضناها ، ولو أمرت أن نضرب أكبادنا إلى برك الغماد فعلنا ، فشأنك يا رسول الله ؛ فندب رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) أصحابه ، فانطلق حتى نزل بدرًا ( الحديث ) ( ١ ) .

**المؤلف** : ثم رواه الإمام أحمد بطريق آخر بلا فصل ، باختلاف يسير ، وقال فيه :

فقال سعد بن عبادة : إيانا تريد ؟ يا رسول الله الخ .

٢ – عن أنس بن مالك : أن رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) شاور حيث بلغه إقبال أبي سفيان ، قال : فتكلم أبو بكر ؛ فأعرض عنه ، ثم تكلم عمر ؛ فأعرض عنه ، فقال سعد بن عبادة : إيانا يريد رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) ؟ والذي نفسي بيده ، لو أمرت أن نخيضها البحار لأخضناها ، ولو أمرت أن

---

( \* ) فيه ثلاثة أحاديث .

( ١ ) مُسْنَدُ الْإِمَامِ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ : ٢١٩/٣ .

نضرب أكبادها إلى برك الغماد لعلنا — إلى أن قال — فندب رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) الناس ، فانطلقوا حتى نزلوا بدرًا ، ووردت عليهم روايا قريش ( الحديث ) ( ١ ) .

٣ — وروى الإمام أحمد بن حنبل ، بسنده عن ربعي ، عن علي ( عليه السلام ) ، قال : ( جاء النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) أناس من قريش ، فقالوا : يا محمد ، إنا جيرانك ، وحلفائك ، وإن ناساً من عبيدنا ، قد أتوك ليس بهم رغبة في الدين ، ولا رغبة في الفقه ، إنما فرؤوا من ضياعنا وأموالنا ؛ فارددهم إلينا ، فقال لأبي بكر ما تقول ؟

قال : صدقوا ، إنهم جيرانك وحلفائك .

قال : فتغير وجه النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) ، ثم قال لعمر ما تقول ؟

قال : صدقوا ، إنهم جيرانك وحلفائك ؛ فتغير وجه النبي { صلى الله عليه وآله وسلم } .

المؤلف : وروى هذا الحديث النسائي ( ٢ ) ، وزاد في آخره ، فقال :

ثم قال : — يعني النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) — :

( يا معشر قريش ، والله ليبيعن الله عليكم رجلاً منكم ، امتحن الله قلبه للإيمان ، فيضربكم على الدين أو يضرب بعضهم .

قال أبو بكر : أنا هو يا رسول الله ؟

قال : لا .

قال عمر : أنا هو يا رسول الله ؟

قال : لا ، ولكن ذلك الذي يخصف النعل ) .

وقد كان أعطى علياً نعلًا يخصفها .

---

( ١ ) نفس المصدر : ٢٥٧/٣ .

( ٢ ) خصائص الإمام أمير المؤمنين علي ( عليه السلام ) ص ١١ .

---

## الصفحة ٨٢

١٢ — باب ( إنَّ أبا بكر لسانه قد أورده الموارد ) ( \* ) .

١ — روى الإمام مالك ، بسنده عن عمر بن الخطاب :

أنَّه دخل على أبي بكر ، وهو يُحَبِّدُ ( ١ ) لسانه .

فقال له عمر : مَهْ ، غفر الله لك .

فقال أبو بكر : إنَّ هذا أوردي الموارد ( ٢ ) .

٢ — روى ابن سعد ، بسنده عن زيد بن أسلم ، عن أبيه : أنَّه رأى أبا بكر أخذاً

بطرف لسانه ، وهو يقول : إنَّ هذا أوردي الموارد ( ٣ ) .

٣ — روى أبو نعيم ، بسنده عن أسامة بن زيد ، عن أبيه عن جدِّه — يعني

— أسلم : أنَّ عمر اطَّلَعَ على أبي بكر ، وهو أخذ بـطرف لسانه فـيُعضضه ، وهو

يقول : إنَّ هذا أوردي الموارد ( ٤ ) .

---

( \* ) فيه خمسة أحاديث .

( ١ ) يُحَبِّدُ لسانه : أي يَجذبُه ويمدُّه .

( ٢ ) الموطأ : كتاب الجامع ( ما جاء فيما يخاف من اللسان ) . لم نجد في الموطأ الذي حققه محمد فؤاد عبد الباقي ، في كتاب الجامع أي ذكر لهذا الحديث .

( ٣ ) الطبقات الكبرى : ٥/٥ ط ليدن ، كنز العمال ، ١٧٣/٢ ط الهند ، وقال : رواه مالك ، وابن المبارك ، وسعيد بن منصور ، وابن أبي شيبة ، وأحمد بن حنبل ، وهناد ، والخرائطي .

( ٤ ) حلية الأولياء : ١٧/٩ .

### الصفحة ٨٣

٤ — قال السيوطي : وأخرج أحمد ، والنسائي ، والبيهقي ، عن زيد بن أسلم ، عن أبيه : أن عمر بن الخطاب أطلع على أبي بكر ، وهو يمدُّ لسانه .

قال : ما تصنع يا خليفة رسول الله !؟ .

قال : إنَّ هذا الذي أوردني الموارد ( الحديث ) ( ١ ) .

٥ — روى ابن حجر الهيتمي ، عن أسلم : أن عمر أطلع على أبي بكر ، وهو يمدُّ لسانه .

فقال : ما تصنع يا خليفة رسول الله !؟

فقال : إنَّ هذا أوردني الموارد . إنَّ رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وآله ] وَسَلَّمَ )

قال : ليس شيء من الجسد ، إلاَّ يشكو ذرِب ( ٢ ) اللسان .

وقال : رواه أبو يعلى ( ٣ ) . \* \* \*

---

( ١ ) الدرُّ المنثور في التفسير بالمأثور : ٢٢١/٢ .

( ٢ ) ذرِب اللسان : أي بدائته .

( ٣ ) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد : ٣٠٢/١٠ ، كنز العمال : ١٧٣/٢ ط حيدر آباد — الهند .

وقال : رواه أبو يعلى في شعب الإيمان .

قال : وقال ابن كثير : جيد — يعني : سند الحديث — .

---

## الصفحة ٨٤

### ١٣ — باب ( إنَّ أبا بكر لا ينفلت من الدنيا ) ( \* ) .

١ — روى الحاكم بسنده ، عن زيد بن أرقم ، قال : كنا مع أبي بكر ، فدعا بشراب ، فأتي بماء وعسل ، فلما أدناه من فيه بكى وبكى ، حتى أبكى أصحابه ، فسكنوا وما سكت ، ثم عاد فبكى حتى ظنوا أنهم لم يقدروا على مسألته .

قال : ثم مسح عينيه .

فقالوا : يا خليفة رسول الله ، ما أبكاك ؟!

قال : كنت مع رسول الله ( صلى الله عليه [ وآله ] وسلم ) ، فرأيتَه يدفع عن نفسه شيئاً ، ولم أرَ معه أحداً .

فقلت : يا رسول الله ، ما الذي تدفع عن نفسك ؟

قال : ( هذه الدنيا مُنَّت لي ، فقلت لها : إليك عني ؛ فتتحت ، ثم رجعت ، فقالت : إنَّك إنَّ أفلت منِّي ، فلن ينفلت منِّي من بعدك ) .

قال : هذا حديث صحيح الإسناد ( ١ ) .

\* \* \*

---

( \* ) فيه حديث واحد .

( ١ ) مُستدرك الصحيحين : ٣٠٩/٤ ، تاريخ بغداد : ٢٦٨/١٠ ، ورواه أبو نعيم في حلية الأولياء : ٣٠/١ ، وزاد في آخره : فخشيت أن تكون قد لحقتني ؛ فذاك الذي أبكاني .

وفي ١٦٤/٢ من حلية الأولياء ، قال في آخره :

فظننت أنها أدركتني ، وحالت بيني وبين رسول الله ( صلى الله عليه [ آله ] وسلم ) ؛ فهو الذي هيّجني على ما هيّجني عليه .

وذكره : المُتقي أيضاً في كنز العمال : ٣٧٧/٤ ط حيدر آباد الهند ، وزاد في آخره : فخشيت أن تكون لحقتني فذاك بكائي .

قال : أخرجه البيهقي في شعب الإيمان .

## الصفحة ٨٥

١٤ – باب ( إنَّ أبا بكر وعمر لا يعرفان معنى قوله تعالى ( وَفَاكِهَةٌ وَأَبًّا ) ) ( \* ) .

١ – روى المُتقي الهندي ، عن إبراهيم النيمي ، قال :

سئل أبو بكر عن الأبِّ ، ما هو – يعني في قوله تعالى – : ( وَفَاكِهَةٌ وَأَبًّا ) في سورة عَبَسَ ، فقال :

أَيُّ سَمَاءٍ تَظُنُّنِي؟! وَأَيُّ أَرْضٍ تُقُنُّنِي؟! إذا قلت في كتاب الله ما لا أعلم .

قال : أخرجه أبو عبيدة ، وابن أبي شيبة ، وعبد بن عبيد ( ١ ) .

٢ – روى ابن سعد ، بسنده عن أنس بن مالك ، قال : كنا عند عمر بن الخطاب ، وعليه قميص في ظهره أربع رقاع ، فقراً : ( وَفَاكِهَةٌ وَأَبًّا ) ، فقال ما الأبُّ ؟

ثم قال : إنَّ هذا لهو التكلّف ، فما عليك أن لا تدري ما الأبُّ؟! ( ٢ ) .

**المؤلف** : إنَّ الأبَّ ، بتشديد الباء ، هو ما رعته الأغنام ، وهو للأغنام كالفاكهة للإنسان .

والعجب من أبي بكر وعمر ، فإنَّهما من أهل اللسان ، وكانت تربيتهما في أناس هم من أفصح العرب ، وأعرفهم ، وأبصرهم بلُغاتهم ، وهم أهل مكَّة ، ومع ذلك لم يعرفا معنى الأبِّ ، ولم يدريا ما يقولان في تفسيره ، واعتذر الأول ، بأنَّه : أيُّ سماء تُظلُّني ، وأيُّ أرض تُقلُّني ، إذا قلتُ في كتاب الله ما لا أعلم !

وتخلَّص بهذه الوسيلة والسبب ، عن مذلة العجز عن الجواب !

واعتذر الثاني : بأنَّه تكلف ( وأعجب من ذلك كلُّه ) أنْ اتَّخذهما المسلمون خليفة ، و

---

( \* ) فيه حديثان .

( ١ ) كنز العمال : ٢٧٤/١ ط \_ الهند .

( ٢ ) الطبقات الكبرى : ٣ القسم الأول / ٢٧٧ ط ليدن .

---

### الصفحة ٨٦

هما بهذه الصفة من قلة العلم ، وبهذه المنزلة من الجهل بكتاب الله تعالى ، وتركوا علياً ( عليه السلام ) ، وهو يقول :

عَلَّمَنِي ( ١ ) رَسُولُ اللَّهِ ( صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) أَلْفَ بَابٍ مِنَ الْعِلْمِ ،  
وَاسْتَنْبَطْتُ مِنْ كُلِّ بَابٍ أَلْفَ بَابٍ !!

أَوْ سَلُونِي قَبْلَ أَنْ تَفْقِدُونِي ؛ فَأَنَا لَا أَسْئَلُ عَنْ شَيْءٍ دُونَ الْعَرْشِ ، إِلَّا أُخْبِرْتُ عَنْهُ  
!! ( ٢ )

أو سلوني ؛ فوالله لا تسألوني عن شيء يكون إلى يوم القيامة ، إلا حدثتكم ( ٣ )  
، سلوني عن كتاب الله ؛ فوالله ما من آية ، إلا أنا أعلم أبليل نزلت أم بنهار ، في  
سهل أم في جبل ( أو والله ما نزلت ) آية إلا وقد علمت فيم أنزلت ، وأين أنزلت  
( ٤ ) ( أو لا يسألني أحد ) عن آية من كتاب الله ، إلا أخبرته ( ٥ ) ، أو سلوني قبل  
أن تفقدوني ؛ فلأنا أعلم بطرق السماء مني بطرق الأرض ( ٦ ) .

وقال النبي ( صلى الله عليه وآله وسلم ) : ( أنا مدينة العلم وعلي ) ( عليه السلام )  
بابها ( ٧ ) : ( وأنا دار الحكمة وعلي ) ( عليه السلام ) بابها ( ٨ ) .

وقال الحسن بن علي ( عليه السلام ) — بعد ما قتل أمير المؤمنين — :

---

( ١ ) الفخر الرازي ، في تفسير قوله تعالى : ( إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَىٰ آدَمَ وَنُوحًا ... ) ، الآية في  
أوائل آل عمران ، وكنز العمال ٣٩٢/٦ ط . الهند ، والثعلبي في قصص الأنبياء ، في تفسير قوله  
تعالى : ( إِذْ أَوْى الْفِتْيَةُ إِلَى الْكَهْفِ ... ) ، فراجع .

( ٢ ) كنز العمال : ٤٠٥/٦ ط . حيدر آباد — الهند .

( ٣ ) كنز العمال : ٢٢٨/١ ، ورواه ابن سعد في طبقاته : ٢ القسم الثاني / ١٠١ ، ابن حجر في  
تهذيب التهذيب : ٣٣٧/٧ ط حيدر آباد ، دكن . وفي إصابته ٢٧٠/٤ ، وابن عبد البر في  
الاستيعاب : ٤٦٣/٢ . ط . حيدر آباد — الهند .

( ٤ ) حلية الأولياء ٦٧/١ ، ورواه ابن سعد في الطبقات الكبرى : ٢ القسم الثاني / ١٠١ ، وكنز  
العمال : ٣٩٦/٦ ط حيدر آباد — الهند .

( ٥ ) تفسير ابن جرير : ١١٦/٢٦ .

( ٦ ) نهج البلاغة .

( ٧ ) رواه في مستدرک الصحيحين ، وتاريخ بغداد ، وأسد الغابة ، وفيض القدير ، وكنز العمال  
، وتهذيب التهذيب ، ومجمع الفوائد ، والمحب الطبري ، وكنوز الحقائق وغيرهم ، وكل بطرق  
عديدة .

( ٨ ) رواه في صحيح الترمذي ، وحلية الأولياء ، وفيض القدير ، وتاريخ بغداد وغيرهم وغيرهم .

## الصفحة ٨٧

( قد فارقم رجل بالأمس ، لم يسبقه الأولون ( ١ ) بعلم ، ولا يُدركه الآخرون بعلم ) .

وقال ابن عباس : لقد أعطي عليّ بن أبي طالب ( عليه السلام ) تسعة أعشار العلم ، وأيم الله ، لقد شارككم في العُشر العاشر ( ٢ ) .

وقال معاوية — لما بلغه قتل علي بن أبي طالب ( عليه السلام ) — : ذهب الفقه والعلم ، بموت ابن أبي طالب ( ٣ ) .

وقال ابن مسعود : إن القرآن أنزل على سبعة أحرف ( ٤ ) ، ما منها حرف إلا وله ظهر وبطن .

وإنّ علي بن أبي طالب ( عليه السلام ) عنده علم الظاهر والباطن ( ٥ ) .

وقال الغزالي : قد علم الأولون والآخرون أنّ فهم كتاب الله مُنحصِر إلى علم عليّ ( عليه السلام ) .

قال : ومن جهل ذلك ، فقد ضلّ عن الباب ، الذي من وراءه يرفع الله عن القلوب الحجاب ، حتّى يتحقّق اليقين الذي لا يتغيّر بكشف الغطاء ( ٦ ) .

\* \* \*

( ١ ) رواه أحمد بن حنبل ، وأبو نعيم ، وكنز العمال ، وغيرهم وغيرهم .

( ٢ ) رواه في أسد الغابة : ٢٢/٤ ، وفي الاستيعاب : ٤٦٢/٢ .

( ٣ ) رواه في الاستيعاب : ٤٦٣/٢ ط الهند .

( ٤ ) حلية الأولياء لأبي نعيم : ٦٥/١ .

( ٥ ) حلية الأولياء لأبي نعيم : ٦٥/١ .

( ٦ ) المناوي في فيض القدير : ٤٦/٣ ، ذكره في الشرح عن الغزالي فراجع . الرضوي :  
راجعنا فيض القدير ، الجزء الثالث الطبعة الثانية ، طبعة دار الفكر بيروت عام ١٩٧٢م ، وقد حذف  
منها قول الغزالي من ص ٥٤ - ٥٥ ، ونقل المؤلف من الطبعة الأولى منه .

---

## الصفحة ٨٨

---

## الصفحة ٨٩

### المقصد الثاني

في بيان ما ورد عن عمر بن الخطاب

( ٢ )

### عمر بن الخطاب

---

## الصفحة ٩٠

---

## الصفحة ٩١

١ - باب ( في منع عمر من أن يكتب النبي ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) عند  
مماته كتاباً وقال : إِنَّهُ يَهْجُر ) ( \* ) .

١ - روى البخاري بسنده ، عن عبيد الله بن عبد الله ، عن ابن عباس ، أَنَّهُ قَالَ :

لَمَّا اشْتَدَّ بِالنَّبِيِّ ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وَآلِهِ ] وَسَلَّمَ ) وَجَعَهُ ، قَالَ : ( ائْتُونِي بِكِتَابٍ ؛  
أَكْتُبْ لَكُمْ كِتَابًا لَا تَضِلُّوا بَعْدَهُ ) .

قَالَ عُمَرُ : إِنَّ النَّبِيَّ ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وَآلِهِ ] وَسَلَّمَ ) غَلَبَهُ الْوَجَعُ ، وَعِنْدَنَا كِتَابُ اللهِ  
حُسْبُنَا ؛ فَاخْتَلَفُوا وَكَثُرَ اللَّغَطُ .

قَالَ : ( قَوْمُوا عَنِّي ، وَلَا يَنْبَغِي عِنْدِي التَّنَازُعُ ) .

فَخَرَجَ ابْنُ عَبَّاسٍ يَقُولُ : إِنَّ الرِّزِيَّةَ كُلَّ الرِّزِيَّةِ ، مَا حَالَ بَيْنَ رَسُولِ اللهِ ( صَلَّى اللهُ  
عَلَيْهِ [ وَآلِهِ ] وَسَلَّمَ ) وَبَيْنَ كِتَابِهِ ( ١ ) .

٢ — رَوَى الْبُخَارِيُّ بِطَرِيقَيْنِ ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ الزَّهْرِيِّ ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ اللهِ  
، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّهُ قَالَ :

لَمَّا حَضَرَ رَسُولُ اللهِ ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وَآلِهِ ] وَسَلَّمَ ) ، وَفِي الْبَيْتِ رِجَالٌ ، فِيهِمْ  
عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ ، قَالَ النَّبِيُّ ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وَآلِهِ ] وَسَلَّمَ ) :

( هَلُمَّ أَكْتُبْ لَكُمْ كِتَابًا ، لَا تَضِلُّوا بَعْدَهُ ) .

فَقَالَ عُمَرُ :

---

( \* ) — فِيهِ سَبْعَةُ أَحَادِيثَ .

( ١ ) ( صَحِيحُ الْبُخَارِيِّ بِحَاشِيَةِ السَّنَدِيِّ : ٣٢/١ — ٣٣ كِتَابُ الْعِلْمِ ، بَابُ كِتَابَةِ الْعِلْمِ .

---

## الصفحة ٩٢

إِنَّ النَّبِيَّ قَدْ غَلَبَ عَلَيْهِ الْوَجَعُ ، وَعِنْدَكُمْ الْقُرْآنُ ، حُسْبُنَا كِتَابُ اللهِ ؛ فَاخْتَلَفَ أَهْلُ  
الْبَيْتِ فَاخْتَصَمُوا : مِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ :

قَرَّبُوا يَكْتُبُ لَكُمْ النَّبِيَّ ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وَآلِهِ ] وَسَلَّمَ ) كِتَابًا لَنْ تَضَلُّوا بَعْدَهُ ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ : مَا قَالَ عُمَرُ ؛ فَلَمَّا أَكْثَرُوا اللَّغْوَ وَالْإِخْتِلَافَ عِنْدَ النَّبِيِّ ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وَآلِهِ ] وَسَلَّمَ ) ؛ قَالَ رَسُولُ اللهِ ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وَآلِهِ ] وَسَلَّمَ ) : ( قَوْمُوا ) .

قال عبيد ال له: فكان ابن عباس يقول : إِنَّ الرِّزِيَّةَ كُلَّ الرِّزِيَّةِ ، مَا حَالَ بَيْنَ رَسُولِ اللهِ ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) وَبَيْنَ أَنْ يُكْتُبَ لَكُمْ ذَلِكَ الْكِتَابَ ؛ مِنْ إِخْتِلَافِهِمْ وَلِغَطِّهِمْ . ( ١ ) .

٣ — وروى البخاري بسنده ، عن سليمان الأحمول ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس ، أَنَّهُ قَالَ : يَوْمَ الْخَمِيسِ ، وَمَا يَوْمَ الْخَمِيسِ ! ثُمَّ بَكَى حَتَّى خَضَبَ دَمْعَهُ الْحَصْبَاءَ ، فَقَالَ :

اشْتَدَّ بِرَسُولِ اللهِ ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وَآلِهِ ] وَسَلَّمَ ) وَجَعَهُ يَوْمَ الْخَمِيسِ ، فَقَالَ :

( اِنْتَوْنِي بِكِتَابٍ أَكْتُبُ لَكُمْ كِتَابًا لَنْ تَضَلُّوا بَعْدَهُ أَبَدًا ، فَتَنَازَعُوا — وَلَا يَنْبَغِي عِنْدَ نَبِيِّ تَنَازَع — ، فَقَالُوا : هَجَرَ رَسُولُ اللهِ .

قال : دعوني ، فالذي أنا فيه خير مما تدعوني إليه ) ( الحديث ) ( \* ) .

المؤلف : ورواه بطريق آخر أيضاً ، عن سليمان باختلاف يسير ، في الجزية والموادعة مع أهل الحرب ، في باب إخراج اليهود من جزيرة العرب ( ٢ ) .

---

( ١ ) صحيح البخاري بحاشية السندي : ٧/٤ كتاب المرضى ، باب قول المريض قوموا عني .

وفي المصدر نفسه : ٢٧١/٤ ، كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة باب كراهية الخلاف .

صحيح مسلم : ١٢٥٩/٣ تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي ، كتاب الوصية باب ترك الوصية .

مُسْنَدُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ : ٢٤/١ — ٣٢٥٣ ، طبقات ابن سعد : ٢ ق ٣٧/٢ ط لين .

( \* ) — صحيح البخاري بحاشية السندي : ١٧٨/٢ ، كتاب الجهاد والسير باب هل يُستشفع إلى

أهل الذمة .

( ٢ ) لم نَعثر على الحديث الذي أشار إليه المؤلف في باب الجزية والموادعة مع أهل الذمة والحرب . راجع : صحيح البخاري : ٦٢/٤ ط الأستانة باب الجزية والموادعة مع أهل الذمة والحرب ، راجع : صحيح مسلم : ١٢٥٧/٣ تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي في كتاب الوصية باب ترك الوصية ، مُسند الإمام أحمد بن حنبل : ٢٢٢/١ ، وقال في آخره : فقالوا : ما شأنه أهجر؟ .

**الرضوي :**

قال سفيان : يعني هذى استفهموه ، فذهبوا يُعيدون عليه ، فقال : ( دعوني ، فالذي أنا فيه خير مما تدعوني إليه ) . الحديث ، ورواه ابن سعد في طبقاته : ٢ / القسم الثاني ص ٣٦ ط ليدن ، ولفظه قريب من لفظ أحمد .

### الصفحة ٩٣

٤ — روى مسلم ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس ، أنه قال :

يوم الخميس ، وما يوم الخميس ، ثم جعل تسيل دموعه ، حتى رأيت على خديها كأنها نظام اللؤلؤ ، قال :

قال رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وَآلِهِ ] وَسَلَّمَ ) :

( انتوني بالكِثف ، والدَّوَاة — [ أو ] اللُّوح والدَّوَاة — أكتب لكم كتاباً لن تضلُّوا بعده أبداً ) .

فقالوا : إنَّ رسول الله يَهجر ( ١ ) .

٥ — روى ابن سعد بن جبير ، عن ابن عباس ، أنه قال :

اشتكى النبي ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وَآلِهِ ] وَسَلَّمَ ) يوم الخميس ، فجعل — يعني ابن عباس — يبكي ، ويقول :

يوم الخميس ، وما يوم الخميس اشتدَّ بالنبي وجعه ، فقال :

( انتوني بدوَاة وصحيفة ؛ أكتب لكم كتاباً لا تضلُّوا بعده أبداً ) .

قال : فقال بعض من كان عنده :

إنَّ نبيَّ الله ليهجر ( ٢ ) .

قال : فقيل له : ألا نأتيك بما طلبت .

قال : **أَوْ بَعْدَ مَاذَا** .

قال : فلم يدعُ به ( ٣ ) .

٦ — روى الإمام أحمد بن حنبل ، بسنده عن جابر أن النَّبي ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) دعا عند موته بصحيفة ؛ ليكتب فيها كتاباً لا يضلُّون بعده ، قال : فخالف عليها عمر بن الخطاب ، حتَّى رفضها ( ٤ ) .

٧ — روى ابن سعد ، بسنده عن زيد بن أسلم ، عن أبيه ، عن عمر بن الخطاب ، أنه قال :

---

( ١ ) صحيح مسلم : ١٢٥٩/٣ كتاب الوصية باب ترك الوصية ، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي ، مُسند أحمد بن حنبل : ٣٥٥/١ ، طبقات ابن سعد : ٢ ق ٣٧/٢ ط ليدن .

( ٢ ) القائل : إنَّ نبيَّ الله يهجر هو عمر بن الخطاب ، كما تقدَّم في الحديث رقم ( ٢ ) .

( ٣ ) مُسند الإمام أحمد بن حنبل : ٣٤٦/٣ ، الطبقات : ٢ ق ٣٦/٢ — ٣٧ .

( ٤ ) الطبقات الكبرى : ٢ ق ٢٦/٢ ط ليدن .

---

## الصفحة ٩٤

كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) ، وَبَيْنَنَا وَبَيْنَ النِّسَاءِ حِجَابٌ ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) :

( اغسلوني بسبع قِرب ، وأتوني بصحيفةٍ ودواةٍ ؛ أكتب لكم كتاباً لن تضلُّوا بعده أبداً .

فقال النسوة : أتتو رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [وآله] وَسَلَّم ) بحاجته قال عمر :  
فقلت : أسكتن فإنكن صواحبه إذا مرض عصرتن أعينكن ، وإذا صحَّ أخذتن بعنقه .

فقال رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [وآله] وَسَلَّم ) : ( هُنَّ خَيْرٌ مِنْكُمْ ) . ( ١ )

**المؤلف :** وذكر هذا الحديث الهيثمي ( ٢ ) باختلاف في اللفظ قال :

وعن عمر بن الخطاب أنه قال :

لما مرض النبي ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [وآله] وَسَلَّم ) قال : ( ادعوا لي بصحيفةٍ ودواةٍ أكتب لكم كتاباً لا تضلُّوا بعدي أبداً ) ( ٣ ) فكرهنا ذلك أشدَّ الكراهة ثم قال :

( ادعوا لي بصحيفةٍ أكتب لكم كتاباً لا تضلُّوا بعده أبداً ) .

فقال النسوة من وراء الستر : ألا تسمعون ما يقول رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [وآله] وَسَلَّم ) فقلت : إنكن صواحبات ( ٤ ) يوسف ، إذا مرض رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [وآله] وَسَلَّم ) عصرتن أعينكن ، وإذا صحَّ ركبتن رقبته .

فقال رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [وآله] وَسَلَّم ) : دعوهن فإنهن خير منكم .

قال : رواه الطبراني في الأوسط . ( ٥ )

**المؤلف :** إن في جملة من الروايات المتقدمة ، قد وقع التصريح باسم عمر ، فقال :

قال عمر :

إن النبي غلبه الوجع ، وفي بعضها قال : فبعض من كان عنده : إن نبي الله ليهجر ، وفي بعضها قال : فقالوا : هجر رسول الله ، أو يهجر ، أو ليهجر ، ولكن يعرف من المجموع أن

---

( ١ ) الطبقات الكبرى : ٢ ق ٣٧/٢ ط ليدن .

( ٢ ) انظر : مجمع الزوائد ومنبع الفوائد : ٣٤/٩ .

( ٣ ) المصدر السابق : ٣٤/٩ .

( ٤ ) في نسخة : ( صواحب ) كما جاء في هامش ٣٤/٩ من مجمع الزوائد .

( ٥ ) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد : ٣٤/٩ . كنز العمال : ٣٨/٣ ط . حيدر آباد - الهند .

وقال : رواه الطبراني في الأوسط .

---

### الصفحة ٩٥

القائل في الجميع هو شخص واحد ، وهو عمر فهو الذي تجرأ ، وتجسّر على رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) بالكلام الخشن المذكور ؛ فإنه كلام خارج عن حدود الآداب .

بل صَحَّ أَنْ يُقَالَ : إِنَّهُ خَارِجٌ عَنْ حُدُودِ الْإِيمَانِ . فَإِنَّهُ سِوَاءَ قَالٍ : غَلِبَهُ الْوَجَعُ ، أَمْ قَالَ : يَهْجُرُ مَعْنَاهُ : أَنَّ النَّبِيَّ ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) مِنْ شِدَّةِ الْمَرَضِ يَخْلُطُ فِي الْكَلَامِ وَيَهْزِي ، وَقَدْ سَمِعْتُ مِنْ سَفِيَانٍ إِنْ هَجَرَ يَعْنِي هَذَى ، وَهُوَ كَذَلِكَ فِي اللُّغَةِ ، وَحَاشَا رَسُولَ اللَّهِ ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) أَنْ يَهْذُو ، وَقَدْ جَاءَ فِي الْقُرْآنِ الْمَجِيدِ إِنَّهُ :

( مَا ضَلَّ صَاحِبُكُمْ وَمَا غَوَى \* وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَى \* إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَى )

النجم : ٤ .

وحاشا ربنا أن يُرسل إلى العباد رسولا يهذو ويهجر ؛ فإن الرسول الذي هو بهذه الصفة ، لا يُعتمد على كلامه ، فقد يؤدّي خلاف ما أرسله الله به ، وهذا أنقض للغرض

بلا شُبْهة ، ونقض الغرض قبيح ؛ فيمتنع من الله جلَّ وعلا عقلاً ، ولا يقع ذلك في الخارج أبداً .

وأما قول عمر كتاب الله حسبنا ، أو حسبنا كتاب الله ، فهو ساقط إلى النهاية ، مُخالف للوجدان والضرورة ، فإنَّ القرآن المجيد إنما يكفي للناس ، إذا أمكنهم استنباط جميع ما يحتاجونه منه ، ولا يمكنهم ذلك قطعاً ؛ وإلاَّ لما اختلف الفقهاء في الأحكام الشرعيَّة ؛ ولما احتاجوا إلى ضبط الأحاديث النبويَّة ، ولا إلى استعمال القياس ، والاستحسان ونحو ذلك .

هذا مُضافاً إلى ما جاء من النَّبي ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) ، ممَّا يدلُّ دلالة واضحة ، على بطلان قول عمر ، فهذا كنز العمَّال يذكر حديثاً عن النَّبي ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) ، وهذا لفظه :

( أَلَا إِنِّي قَدْ أُوتِيتُ الْكِتَابَ وَمِثْلَهُ مَعَهُ ، أَلَا يُوْشِكُ رَجُلٌ شَبِعَانَ عَلَى أُرَيْكَتِهِ ، يَقُولُ :

عليكم بهذا القرآن ، فما وجدتم فيه من حلال فأحلُّوه ، وما وجدتم فيه من حرام فحرِّموا ) ( الحديث ) ( ١ ) .

---

( ١ ) كنز العمَّال : ٤٤/١ حيدر آباد الهند ، وقال الهندي : أخرجه أحمد في مُسنده ، وأبو داود في صحيحه ط الهند ، عن المقدم بن معدي كرب ، وذكره علي بن سلطان في مرقاة المفاتيح : ١٩٥/١ وقال : رواه أبو داود ، والدارمي ، وابن ماجة في سننهم .

---

### الصفحة ٩٦

وهذا الإمام الشافعي ، قد ذكر في مُسنده في كتاب الرسالة ص ١٣٦ حديثاً ، عن النَّبي ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) .

وما هذا لفظه : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ( صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [ وَآلِهِ ] وَسَلَّمَ ) قَالَ : ( لِأَلْفَيْنَ أَحَدِكُمْ مُتَّكَأً عَلَى أَرِيكْتِهِ يَأْتِيهِ الْأَمْرُ مِنْ أَمْرِي ، مَا أَمَرْتُ بِهِ ، أَوْ نَهَيْتُ عَنْهُ ؛ فَيَقُولُ :

لَا أُدْرِي مَا وَجَدْنَا فِي كِتَابِ اللَّهِ اتَّبِعْنَاهُ ) .

وقد ذكره : علي بن سلطان أيضاً ( ١ ) ، عن أبي رافع ، عن النبي ( صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [ وَآلِهِ ] وَسَلَّمَ ) .

وقال : رواه أحمد في مُسنده ، وأبو داود في صحيحه ، والترمذي في صحيحه ، وابن ماجة في صحيحه والبيهقي في دلائله ، وهذا علي بن سلطان يذكر حديثاً عن النبي ( صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) في مرقاة المفاتيح : ١٩٧/١ ، وما هذا لفظه وعن الرياض بن سارية ، قال :

قام رسول الله ( صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [ وَآلِهِ ] وَسَلَّمَ ) ، فقال : ( أَيَحْسَبُ أَحَدُكُمْ مُتَّكَأً عَلَى أَرِيكْتِهِ ، يَظُنُّ أَنَّ اللَّهَ يُحَرِّمُ شَيْئاً مَا فِي هَذَا الْقُرْآنِ ) .

أَلَا وَإِنِّي وَاللَّهِ قَدْ أَمَرْتُ ، وَوَعِظْتُ ، وَنَهَيْتُ عَنْ أَشْيَاءٍ إِنَّهَا لَمَثَلُ الْقُرْآنِ أَوْ أَكْثَرُ ) . ( الحديث ) ( ٢ ) .

**المؤلف :** ما الذي دعا عمر بن الخطاب إلى منع النبي ( صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) ، من أن يكتب لهم كتاباً لن يضلوا من بعده أبداً ، حتَّى آل الأمر إلى الاختلاف ، واللَّغَط عند رسول الله ( صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) ، وقد نهاهم الله تعالى — قبل ذلك — عن رفع أصواتهم فوق صوته ؛ فكيف باللَّغَط ، والاختلاف في مجلسه وحضوره ؛ فتأذَّى ( صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) ، وقال :

---

( ١ ) انظر : مرقاة المفاتيح : ١٩٤/١ . ط المطبعة الميمنية بمصر .

( ٢ ) المصدر نفسه : ١٩٤/١ .

---

( قوموا عني ... ) ، ولم يكتب الكتاب ، حتى ضلَّ أكثرهم من بعد النبي ( صلى الله عليه وآله وسلم ) ؛ بسبب ترك ذلك الكتاب .

ولعله إليه يُشير ابن عباس ، بقوله المُتقدِّم :

إنَّ الرزيَّةَ كلَّ الرزيَّةِ ما حال بين رسول الله ( صلى الله عليه [ وآله ] وسلم ) وبين كتابه .

وعلى كلِّ حال ، إنَّ الضَّلَّال هو في عاتق عمر بن الخطاب ؛ فهو الذي أوجب ضلال أكثر الناس ، وقد جرى في ذلك مجرى الشيطان ، حيث يقول جلَّ وعلا :

( وَلَقَدْ أَضَلَّ مِنْكُمْ جِبَاً كَثِيراً أَفَلَمْ تَكُونُوا تَعْلَمُونَ ) يس : ٦٢ .

والذي أعتقده أنا ، أنَّ عمر قد أحسَّ أنَّ النبي ( صلى الله عليه وآله وسلم ) ، يُريد الاستخلاف والتتصيص على شخصٍ مُعيَّنٍ ، يرجع الناس إليه من بعده ، كما هو شأن كلِّ نبيٍّ ، أو وصيٍّ نبيٍّ ، من آدم إلى خاتم النبوة ، بل جرت عليه سيرة العقلاء عامَّة ، من غير اختصاص بالأنبياء ، والأوصياء فقط ، فكلُّ ملكٍ أو زعيمٍ ، إذا حضره الموت ، أو قبل أن يحضره الموت ، لا بُدَّ وأنَّ ينصَّ على شخصٍ مُعيَّنٍ من بعده ، ولا يترك الأمر فوضى بين الناس ؛ كي ينجرَّ إلى النزاع والقتال ، ونحو ذلك ؛ ومن هنا قال ابن عمر لأبيه — بعد ما طعن لما بلغه أنه غير مُستخلفٍ — : **إني سمعت الناس ( ١ )** يقولون مقالة ، **فآليت أن أقولها لك :**

زعموا أنك غير مُستخلفٍ ، وقد علمت أنه لو كان لك راعي إبلٍ ، أو راعي غنمٍ ، ثمَّ جاءك وتركها رأيت أن قد ضيَّع ، فرعاية الناس أشدُّ ( الحديث ) .

وفي رواية أُخرى ، أنَّ ابن عمر قال لعمر بن الخطاب ( ٢ ) :

لو استخلفتَ .

قال : من ؟

قال : تجتهد ، فإنَّكَ لستَ لهم بربِّ ، تجتهد رأيتَ لو أنَّكَ بعثتَ إلى راعي غنمك ، ألم تكن تُحبُّ أن يستخلف رجلاً حتَّى يرجع ؟ الحديث .

( ١ ) صحيح مسلم : ١٤٥٤/٣ باب الاستخلاف وتركه ، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي ، السنن الكبرى للبيهقي ١٤٨/٨ باب الاستخلاف ، وقال : أخرجه مسلم والبخاري ، حلية الأولياء لأبي نعيم : ٤٤/١ .

( ٢ ) الطبقات الكبرى لابن سعد : ٢٤٨/٣ ط ليدن .

## الصفحة ٩٨

بل الذي أعتقدهُ أنا وأقطع به : أنَّ عمر ، قد أحسَّ أنَّ النَّبيَّ يُريدُ التنصيبَ على شخصٍ عليٍّ ( عليه السلام ) ؛ تأكيداً ( للنصِّ الذي قد صدر منه ) قبل وفاته بشهرين — تقريباً — يوم غدِير خُمِّ ( ١ ) ؛ فقال : ( كَأَنِّي دُعِيتُ فَأُجِبتُ ، [ أو ] إِنِّي يُوشِكُ أَنْ أُدعى فَأُجِيبُ ) .

وقال : ( أَلستُ أُولى بالمؤمنين مِن أَنفُسِهِمْ ؟

قالوا : بلى .

قال : فَمَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ ) ، واعترف بذلك عمر ، بل وأبو بكر أيضاً ؛ فقالا لعليٍّ ( عليه السلام ) : أصبحتَ وأمسيتَ مولى كلِّ مؤمن ومؤمنة .

بل النصُّ الذي قد صدر منه أوائل نبوتِّه ، عند نزول قوله تعالى :

( وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ ) ، فقال : ( هَذَا أَخِي ، وَوَصِيِّي ، وَخَلِيفَتِي ؛ فَاسْمَعُوا لَهُ وَأَطِيعُوا ) .

فقام القوم يضحكون ، ويقولون لأبي طالب : قد أمرك أن تسمع لابنك وتطيع .

بل وهكذا للنص الذي صدر منه في أواسط أيامه ؛ لقضية وقعت هناك : ( ما تريدون من عليّ ، إنّ عليّاً منّي وأنا منه ، وهو وليّ كلِّ مؤمن بعدي ) .

وقد أُشير – قبلاً – إلى هذه النصوص جميعاً ، وإلى مداركها في الهامش بنحو الاختصار ، في ما ورد عن أبي بكر ، في باب إنّ أصحاب النبي ( صلّى الله عليه وآله وسلّم ) قد أحدثوا ما أحدثوا ، وارتدّوا على أعقابهم فراجع .

وبالجملة : إنّ عمر قد أحسّ أنّ النبي ( صلّى الله عليه وآله وسلّم ) ، يُريد التنصيص على عليّ ( عليه السلام ) ( \* ) .

فمنعه من أن يكتب لهم الكتاب ، بل ونسب إليه الهجر ، والهديان ، وهي كلمة خارجة عن حدود الأداب كما تقدّم ، بل عن حدود الإيمان [ بل إنّها ] ( \*\* ) مخالفة للعقل والنقل جميعاً ؛ فلا العقل يجوز هديان النبي ( صلّى الله عليه وآله وسلّم ) ، ولا الكتاب يجوز ه ، بل يمنعه الكتاب ، كما

---

( ١ ) تقدّم في المقصد الأوّل مُفصّلاً ، ما ورد عن أبي بكر فراجع .

الرضوي

( \* ) سيأتي في هامش الصفحة الآتية : نصُّ كلام عمر نقلناه من شرح النهج لابن أبي الحديد .

الرضوي

( \*\* ) ما بين المعقوفين لم يكن في الأصل .

ولو أحسنَّ عمر ، أنَّ النبي ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) يُرِيدُ التَّنْصِيفَ بِاسْمِهِ ، أو بِاسْمِ صَاحِبِهِ ، لَمَا مَنَعَ النَّبِيَّ ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) مِنَ الْكِتَابِ ، كَمَا لَمْ يَمْنَعْ أَبَا بَكْرٍ حِينَ مَاصَّ عَلَيْهِ — أَيَّ عَلَى عَمْرٍ — فِي كِتَابٍ لَهُ عِنْدَ مَمَاتِهِ ، قَدْ كَتَبَهُ لَهُ عُثْمَانُ ، وَهَذَا كُلُّهُ وَاضِحٌ لَا يَرْتَابُ فِيهِ مِنْ لَهُ أَدْنَى إِنْصَافٍ ، وَمُرُوءَةٍ ، وَتَرْكِ التَّعَصُّبِ وَطَرِيقَةِ الْآبَاءِ ، وَالسَّلَفِ الصَّالِحِ ، ( ... وَسَيَعْلَمُ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَيَّ مُنْقَلَبٍ يَنْقَلِبُونَ ) . الشَّعْرَاءُ : ٢٢٧ ( ٢ ) ( ٣ ) ( ٤ ) .

( ١ ) قَالَ ابْنُ أَبِي الْحَدِيدِ : وَقَالَ النَّقِيبُ : وَمِمَّا جَرَأَ عَمْرٌ عَلَى بَيْعَةِ أَبِي بَكْرٍ ، وَالْعُدُولِ عَنْ عَلِيٍّ ، مَا كَانَ يَسْمَعُهُ مِنَ الرَّسُولِ ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) فِي أَمْرِهِ ، إِنَّهُ أَنْكَرَ مِرَاراً عَلَى الرَّسُولِ ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) أُمُوراً... مِنَ الْأُمُورِ الَّتِي كَانَ يَرَى فِيهَا الْمَصْلَحَةَ ، مِمَّا هِيَ خِلَافُ النَّصِّ ، وَذَلِكَ نَحْوُ : إِنْكَارِهِ فِي الصَّلَاةِ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي الْمُنَافِقِ ، وَإِنْكَارِهِ وَفَدِ أَسَارَى بَدْرٍ ، وَإِنْكَارِهِ عَلَيْهِ تَبَرُّجِ نِسَائِهِ لِلنَّاسِ ، وَإِنْكَارِهِ قَضِيَّةَ الْحَدِيبِيَّةِ ، وَإِنْكَارِهِ أَمَانَ الْعَبَّاسِ لِأَبِي سَفِيَّانِ بْنِ حَرْبٍ ، وَإِنْكَارِهِ وَاقِعَةَ أَبِي حَذِيفَةَ بْنِ عَتَبَةَ ، وَإِنْكَارِهِ أَمْرَهُ بِالنِّدَاءِ : مَنْ قَالَ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ دَخَلَ الْجَنَّةَ ، وَإِنْكَارِهِ أَمْرَهُ بِذَبْحِ النَّوَاضِحِ . وَإِنْكَارِهِ عَلَى النِّسَاءِ بِحَضْرَةِ رَسُولِ اللَّهِ ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) هَيْبَتَهُنَّ لَهُ دُونَ رَسُولِ اللَّهِ ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) . إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِنْ أُمُورٍ كَثِيرَةٍ تَشْتَمِلُ عَلَيْهَا كِتَابُ الْحَدِيثِ ، وَلَوْ لَمْ يَكُنْ إِلَّا إِنْكَارُهُ قَوْلَ رَسُولِ اللَّهِ ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) فِي مَرَضِهِ :

( ائْتُونِي بِدَوَاةٍ وَكَتْفٍ ، أَكْتُبُ لَكُمْ مَا لَا تَضَلُّونَ بَعْدِي ) . وَقَوْلُهُ مَا قَالَ ، وَسَكَوتُ رَسُولِ اللَّهِ عَنْهُ .

وَأَعْجَبُ الْأَشْيَاءِ ، أَنَّهُ قَالَ ذَلِكَ الْيَوْمَ : حَسْبُنَا كِتَابُ اللَّهِ ؛ فَافْتَرَقَ الْحَاضِرُونَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ فِي الدَّارِ ؛ فَبَعْضُهُمْ يَقُولُ : الْقَوْلُ مَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) ، وَبَعْضُهُمْ يَقُولُ : الْقَوْلُ مَا قَالَ عَمْرٌ .

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) — وَقَدْ كَثُرَ النُّغْطُ وَعَلَتِ الْأَصْوَاتُ — : ( قَوْمُوا عَنِّي ؛ فَمَا يَنْبَغِي لِنَبِيِّ أَنْ يَكُونَ عِنْدَهُ هَذَا التَّنَازُعُ ) ، فَهَلْ بَقِيَ لِلنَّبِوَةِ مَزِيَّةٌ ، أَوْ فَضْلٌ ... !؟

فَمَنْ بَلَغَتْ قُوَّتُهُ وَهَمَّتْهُ ، إِلَى هَذَا ، كَيْفَ يُنْكَرُ مِنْهُ أَنْ يُبَايِعَ أَبَا بَكْرٍ لِمَصْلَحَةِ رَأْيِهَا ، وَيَعْدِلَ عَنِ النَّصِّ ، وَمَنْ الَّذِي كَانَ يُنْكَرُ عَلَيْهِ ذَلِكَ . وَهُوَ فِي الْقَوْلِ الَّذِي قَالَهُ لِلرَّسُولِ ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ

[ وآله ] وسلّم ) في وجهه ، غير خائف من الأتصار ولا يُنكر عليه أحد ... ، وهو أشد من مخالفته النص في الخلافة ، وأفضع وأشنع .

شرح نهج البلاغة : ١١٧/٣ — ١١٨ الطبعة الأولى.

( ٢ ) وقال الإمام شرف الدين العاملي ( طاب ثراه ) : ومن ألم بما حول هذه الرزية من الصّاح ، يعلم إنّ أول من قال يومئذ : هجر رسول الله إنّما هو عمر ، ثم نسج على منواله من الحاضرين من كانوا على رأيه .

وقد سمعت قول ابن عباس ، فاختلف أهل البيت واختصموا : منهم من يقول : قريّوا يكتب لكم النبي كتاباً لن تضلّوا بعده . ومنهم من يقول : ما قال عمر — أي يقول : هجر رسول الله .

## الصفحة ١٠٠

وفي رواية أخرجه الطبراني في الأوسط ، عن عمر قال : لمّا مرض النبي قال : ( انتوني بصحيفة ودواة ، أكتب لكم كتاباً لن تضلّوا بعده أبداً ) .

فقالت النسوة من وراء السّتر: ألا تسمعون ما يقول رسول الله ( صلى الله عليه [ وآله ] وسلّم ) .

قال عمر : إنّك صواحبات يوسف ، إذا مرض رسول الله عصرتنّ أعينكنّ ، وإذا صحّ ركبتنّ عنقه ، قال :

فقال رسول الله : ( هُنَّ خَيْرٌ منكم ) . أ هـ .

وأنت ترى أنّهم ( لم يتعبّدوا ) هنا بنصّه ، الذي لو تعبّدوا به لأمنوا من الضلال ، وليتهم اكتفوا بعدم الامتثال ، ولم يردّوا قوله ، إذ قالوا : حسبنا كتاب الله ، حتّى كأنّه لا يعلم بمكان كتاب الله منهم ، أو أنّهم أعلم منه بخواصّ الكتاب وفوائده .

وليتهم اكتفوا بهذا كلّ ، ولم يفاجئوه بكلمتهم تلك : ( هجر رسول الله ) وهو محتضر بينهم ، وأيّ كلمة كانت وداعاً منهم له ( صلى الله عليه وآله وسلّم ) وكأنّهم — حيث لم يأخذوا بهذا النصّ اكتفاءً منهم بكتاب الله على ما زعموا — لم يسمعوا هتاف الكتاب آناء الليل ، وأطراف النهار في أنديةهم :

( ... وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمُ عَنْهُ فَانْتَهُوا ... ) الحشر : ٧ .

وكانهم حيث قالوا : هجر ، لم يقرعوا قوله تعالى : ( إِنَّهُ لَقَوْلُ رَسُولٍ كَرِيمٍ \* ذِي قُوَّةٍ عِنْدَ ذِي الْعَرْشِ مَكِينٍ \* مُطَاعٍ ثَمَّ أَمِينٍ \* وَمَا صَاحِبُكُمْ بِمَجْنُونٍ ) التكوير : ١٩ — ٢٢ .

وقوله عزَّ من قائل : ( إِنَّهُ لَقَوْلُ رَسُولٍ كَرِيمٍ \* وَمَا هُوَ بِقَوْلِ شَاعِرٍ قَلِيلًا مَّا تُؤْمِنُونَ \* وَلَا بِقَوْلِ كَاهِنٍ قَلِيلًا مَّا تَذَكَّرُونَ \* تَنْزِيلٌ مِنْ رَبِّ الْعَالَمِينَ ) الحاقة : ٤٠ — ٤٣ .

وقوله جلَّ و علا : ( مَا ضَلَّ صَاحِبُكُمْ وَمَا غَوَى \* وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَى \* إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَى \* عَلَّمَهُ شَدِيدُ الْقُوَى ) النجم : ٢ .

إلى كثيرٍ من أمثال هذه الآيات البيِّنات ، المنصوص فيها على عصمة قوله من الهجر .

على أنَّ العقل بمجرده مُستقلُّ بذلك ، لكنهم علموا أنَّه ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) ، إنَّما أراد توثيق العهد بالخِلافة ، وتأكيد النَّصِّ بها على عليٍّ خاصَّة ، وعلى الأئمَّة من عترته ؛ فصدَّوه عن ذلك ( \* ) .

كما اعترف به الخليفة الثاني ، في كلام دار بينه وبين ابن عباس .

وأنت إذا تأملت في قوله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) : ( انتوني أكتب لكم كتاباً لن تضلُّوا بعده ) .

وقوله في حديث الثقلين : ( إِنِّي تَارِكٌ فِيكُمْ مَا إِنْ تَمَسَّكْتُمْ بِهِ لَنْ تَضَلُّوا ، كِتَابُ اللهِ وَعِترتي أهل بيتي ) ، تعلم أنَّ المرمى في الحديثين واحد ، وأنَّه ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) أراد في مرضه تفصيل ما أوجبه عليهم في حديث الثقلين ، وإنَّما عدل عن ذلك ؛ لأنَّ كلمتهم التي فاجئوه بها اضطرتَّه إلى العدول ؛ إذ لم يبقَ بعدها أثر لكتابة الكتاب ، سوى الفتنة ، والاختلاف من بعده ، في أنَّه :

---

## الصفحة ١٠١

---

هل هجر فيما كتبه — والعيان بالله — ؟ أولم يهجر كما اختلفوا في ذلك ، فاختموا ، وأكثروا اللغو ، واللَّغَطُ نَصَبُ عَيْنِيهِ ؛ فلم يتسنَّ له يومئذٍ أكثر من قوله لهم : ( قوموا ) كما سمعت .

ولو أصراً فكتب الكتاب للجؤا في قولهم : هجر ، ولأوغل أشياعهم في إثبات هجره — والعياذ بالله — فسَطَّروا به أساطيرهم ، وملأوا طواميرهم رداً على ذلك الكتاب وعلى من يحتجُّ به .

لهذا اقتضت حكمته البالغة ، أن يضرب ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) عن ذلك الكتاب ، سواء عليهم أكتب ، أم لم يكتب ، وغيرهم لا يعمل به ، ولا يعتبره لو كُتِبَ ، فالحكمة — والحال هذه — توجب تركه ؛ إذ لا أثر بعد تلك المعارضة سوى الفتنة كما لا يخفى .

المراجعات : ص ٢٤٣ — ٢٤٥ المراجعة ٨٦ رزيّة يوم الخميس . الطبعة العشرون بالقاهرة بتقدير الدكتور حامد حفني داود ، والأستاذ فكري عثمان أبو النصر .

( ٣ ) وقال الأستاذ أحمد حسين يعقوب المحامي ، تحت عنوان : أسوء وداع لأعظم إمام عرفته البشرية : لم يصدف طوال التاريخ البشري أن يدعو وليّ الأمر — سواء كان خليفة أم ملكاً — وهو مريض بالقسوة والجلافة التي عومل بها رسول الله .

ولم يصدف أن اعترض المسلمون خليفة ، إذا أراد أن يكتب توجيهاته النهائية ، أو يستخلف من بعده ، بل على العكس .

قال ابن خلدون في مقدّمته : إنَّ الخليفة ينظر للناس حال حياته ، ويتبع ذلك أن ينظر لهم بعد وفاته ، ويقيم لهم من يتولّى أمورهم .

مقدّمة ابن خلدون : ص ١٧٧ ، وكتابنا : الخطط السياسيّة ص ٣٨٢ .

لقد مرّ أبو بكر مرضاً شديداً قبل أن يموت ، وقبل وفاته بقليل دعا عثمان ؛ ليكتب له توجيهاته النهائية ، وأصغى المسلمون لأبي بكر ونفّذوا توجيهاته النهائية بدقّة ، وعاملوه بكلّ الاحترام ، والتوقير ، ولم يقل أحد منهم :

إنَّ أبا بكر قد هجر ، ولا قالوا :

---

## الصفحة ١٠٢

---

إنَّ المرض قد اشتدَّ به ، ولا قالوا : حسبنا كتاب الله .

\* - نصُّ كلامِ عمر : إنَّ رسولَ الله ( صَلَّى اللهُ عليه [ وآله ] وسلَّم ) أراد أنْ يذكره ؛ للأمر في مرضه فصددته عنه .. إلخ . شرح النهج لابن أبي الحديد : ١١٤/٣ .

راجع : تاريخ الطبري ٤٢٩/٣ ، وسيرة عمر لابن الجوزي ص٣٧ ، وتاريخ ابن خلدون : ٧٥/٢ وكتابتنا : النظام السياسي ص١٩٥ .

وعندما كتب أبو بكر توجيهاته النهائية ، كان عمر يقول :

أيُّها الناس ، اسمعوا وأطيعوا قول خليفة رسول الله ...

راجع : تاريخ الطبري : ١٣٨/١ .

مُقارنة بين موقف عمر وحزبه من أبي بكر وموقفهم من رسول الله !!

فهل لأبي بكر قيمة وقداسة عند عمر وحزبه ، أكثر من قيمة الرسول وقداسته !!!؟

أجب كما يحلو لك ، فإنَّه الواقع المرُّ .

ثمَّ انظر إلى موقف المسلمين ، عند طعن عمر ، وأراد أنْ يكتب توجيهاته النهائية ، وقد اشتدَّ به المرض أكثر ممَّا اشتدَّ برسول الله .

راجع : الإمامة والسياسة لابن قتيبة : ٢١/١ - ٢٢ ، والطبقات لابن سعد : ٣٦٤/٢ ، وكتابتنا : الخطط السياسيَّة ص٣٦٧ - ٣٦٨ .

ومع هذا ، كتب عمر توجيهاته ، وعهد للستة نظرياً ، وعهد لعثمان عملياً ، وأمر بضرب عنق من يُخالف تعليماته النهائية .

راجع : الطبقات لابن سعد ٢٤٧/٣ ، وأنساب الأشراف ١٨/٥ ، وتاريخ الطبري ٣٣/٥ .

وصارت توجيهات أبي بكر وعمر ، شرعاً سياسياً نافذاً ، لم يقل أحد : إنَّ عمر قد هجر !!

ولم يقل أحد : حسبنا كتاب الله .

إنَّما عومل عمر بكلِّ التقديس والاحترام ، ونُقلت توجيهاته النهائية حرفياً ، كأنَّها كتاب مُنزل من عند الله وأكثر .

فهل لأبي بكر وعمر قداسة عند المسلمين أكثر من رسول الله ، وبأيّ كتاب قد أنزلَ بأنّها أولى بالاحترام والطاعة من رسول الله !!؟

أجب كما يحلو لك ؛ فإنك لن تُغيّر الحقيقة المرّة !!

الوجيز في الإمامة والولاية ص ١٧٠ — ١٧١ (مخطوط) .

( ٤ ) صرّح الشيخ المصري محمد متولي الشعراوي ، بمظلوميّة فاطمة الزهراء ( عليها السلام ) ، وذلك في إحدى حلقات التفسير ، في مسجد الشيخ سليمان في الهرم ( محافظة الجيزة ) ، والتي تُذيعها القناة الفضائيّة المصريّة ظهر كل جمعة :

### الصفحة ١٠٣

فقد كان يتحدّث في تفسير قوله تعالى :

( تَتَجَافَى جُنُوبُهُمْ عَنِ الْمَضَاجِعِ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ خَوْفًا وَطَمَعًا وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ ) السجدة : ١٦ ، قائلاً : بأنّ المُتَهجِّدين لا يقرُّ لهم قرار وهم في فراشهم ؛ لأنّ فيهم شوقاً للقاء الله والقيام بين يديه .

أراد الشيخ ( الشعراوي ) أن يأتي بمثلٍ لكيفيّة توديع الحبيب لحبيبه ، فجاء بالكلمة التي ودّع بها أمير المؤمنين ( عليه السلام ) رسول الله ( صلّى الله عليه وآله وسلّم ) والزهراء ( عليها السلام ) بعد دفنها :

( السلام عليك يا رسول الله ، وعلى ابنتك النازلة في جوارك ، والسريعة اللّحوق بك ، قلّ يا رسول الله عن صفيّتك صبري ، ورقّ عنها تجلّدي ، على أنّ لي بفداح مُصيبتك موضع تعرّضٍ فقد وسدّتك في مَلحودة قبرك ، وفاضت بين صدري ونحري نفسك ) .

وهذا اعتراف من المُفسّر الشهير : بأنّ النبي ( صلّى الله عليه وآله وسلّم ) قضى نحبه — بأبي وأمي — في صدر علي ( عليه السلام ) ، وليس في صدر عائشة ، كما أدّعت هي ، وكما يصرّح علماء أهل السنّة .

ثمّ أكمل الشيخ قول الإمام ( عليه السلام ) .

( وستُخبرك ابتك عن حال أُمَّتِكَ ، وتظافرها على هضمها ، هذا والعهد قريب ، ولم يخلُ منك الذِّكر ) .

وهذا تصريح نادر جداً.. عند علماء السُّنَّة ، لاسيَّما إذا كان الموقف عنيفاً إلى جماعة من المسلمين ، ثم سبِّتُ إلى ملايين المسلمين ، في مشارق الأرض ومغاربها وفيه : التنبيه على أنَّ الزهراء ( عليها السلام ) قد هُضِمَت ، وعلى أنَّ علياً ( عليه السلام ) لم يستطع منع ذلك ، وعلى عدم رضاه ، وعلى شكواه إلى النبي ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ ) ، وكلُّها اتِّهام لمن صار إليهم الأمر بعد النبي ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) ، بعد ذلك أتى الشيخ بموضع الشاهد من قول الإمام ( عليه السلام ) :

( أَمَّا حُزْنِي فَسَرْمَد ، وَأَمَّا لَيْلِي فَمُسْهَدٌ ، إِلَى أَنْ يَخْتَارَ اللهُ لِي دَارَكَ الَّتِي أَنْتَ بِهَا مُقِيمٌ ، وَالسَّلَامَ عَلَيْكَمَا سَلَامَ مُودِعٍ ، لَا قَالٍ ، وَلَا سَمٍّ ، فَإِنْ أَنْصَرَفَ فَلَا عَنْ مَلَالَةٍ ، وَإِنْ أَقِمَ فَلَا عَنْ سُوءِ ظَنٍّ بِمَا وَعَدَ اللهُ الصَّابِرِينَ ) .

مجلة أهل البيت ، تصدرها رابطة أهل البيت الإسلامية العالمية بلندن . العدد ٣/٣٣ شوال ١٤١٥ آذار ١٩٩٦ م .

٥ - ويقول الأستاذ عبد الفتاح عبد المقصود : إِنَّ اللهُ سبحانه وتعالى ، قد كَفَلَ للمسلم حقَّ الوصية في المال ، بقوله عزَّ مَنْ قَاتَلَ :

( كُتِبَ عَلَيْكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ إِنْ تَرَكَ خَيْرًا الْوَصِيَّةَ لِلْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى الْمُتَّقِينَ ) .

فهلَّا يَحِقُّ لرسول الإسلام - وقد حضرته الوفاة - أن يوصي لأُمَّته من بعده بما هو خير لها في الدنيا والدين !!!؟

ولماذا إذن كان ذلك الموقف الغريب ، الذي وقفه ابن الخطاب ، وأدَّى إلى حرمان محمد [ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ] حقه في الإيصال !!!؟

ثمَّ ما هو التفسير المقبول لهذا الموقف ، ولسكوت أبي بكر عن عمر ، ولم يراجعه فيه ..!!!؟

## الصفحة ١٠٤

٢ - باب ( إِنَّ اللهُ ورسوله قد أحلَّ مُتعة الحَجِّ للأبد وقد حرَّمها عمر ) ( \* ) .

**المؤلف :** ولتوضيح ما في هذا الباب ، لأبْدُ مِنْ تقديم مُقَدِّمات ثلاث :

إنَّ كثيرين كانوا يرون ، ولا يزالون إلى الآن ، أنَّ هذا الذي كان إنَّما جاء نتيجة تدبيرٍ سابقٍ  
أبرمه الصحابان ، قبل وفاة الرسول الكريم ..

بل قد جاء قبل يوم صحيفة الوصية ، التي طواها عن أعين المسلمين ، وعن سمع الزمان ،  
كنصٍّ مكتوبٍ ومقروء ، ذلك الصحاب منها المحسوب بين صفوة أصحاب محمد [ صلى الله عليه  
 وآله وسلّم ] ، وخيرة رجال الإسلام..

بل قد جاء قبل ذلك من الأيام بوقت لم يتكشف لنا مداه ، ربَّما يقصر ، وربَّما يطول ..

الشيخان كما يُقال ، عقدا اتفاقاً وضعاه في الخفاء ، وغلفاه بالإسرار .. ثمَّ مضيا إلى غايته على  
طريق رسماه ..

ورافقهما في هذه الرحلة ( السلطانية ) قدماً بقدمٍ ، وكتفاً إلى كتفٍ ، وساعةً بساعةٍ ثالث ثلاثتهم  
— : أبو عبيدة بن الجراح ..

فهل هو حقُّ الذي يُقال : ؟ ..

ما قد نُسب إلى الشيخين : أبي بكر الصديق وعمر بن الخطاب ، من اتفاقٍ في قضية الخلافة ..  
يكاد يبديهما ، كأنَّما استحوذا على إمرة المؤمنين غضباً بعد تدبير مُحكم دقيق ، ومن وراء الظهور  
والأبواب ..

وهذا التدبير — في رأي من يقولون بحدوثه — يرجع إلى ما قبل موعد اجتماع السقيفة بوقت لا  
يذكرون مداه ؛ لأنَّه لا يُعرف على وجه التحقيق والتحديد ..

لكنَّه يسبق وفاة رسول الله ، بطبيعة الحال .

ويجمع أبا عبيدة بن الجراح إلى صاحبيه الكبيرين في رباط واحد ، جمع قرين إلى قرين ...

ويرسم الرجال الثلاثة كطلاب سيادة ، ما أن تَسنح لهم الفرصة ، التي ترقبوها حتَّى يلقفوا  
الإمرة المنتظرة ، ليتداولوها من بعدُ تبعاً ، كلُّ واحدٍ بميقات ..

( \* ) فيه ستة عشر حديثاً .

## الصفحة ١٠٥

### \* المقدمة الأولى :

إنَّ معنى متعة الحَجِّ ، أو حَجُّ التَّمَتُّعِ هو : أنَّ مَنْ لم يكن أهله حاضري المسجد الحرام ، يُحْرِمُ مِنَ المِيقَاتِ لِلْعُمْرَةِ ، فِي أَشْهُرِ الحَجِّ — بِرِغْمِ أَهْلِ الجَاهِلِيَّةِ ، الَّذِينَ يَرُونَ الْعُمْرَةَ فِي أَشْهُرِ الحَجِّ مِنْ أَفْجَرِ الفُجُورِ فِي الأَرْضِ كَمَا سَتَعْرِفُ تَفْصِيْلَهُ — ، فَيَأْتِي مَكَّةَ ، وَيَطُوفُ بِالبَيْتِ سَبْعاً ، وَيُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ فِي مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ ، أَوْ خَلْفَهُ ثُمَّ يَسْعَى بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ سَبْعاً ، ثُمَّ يَحِلُّ مِنْ إِحْرَامِهِ ؛ فَيَجُوزُ لَهُ كَلِّمَا حَرَّمَ عَلَيْهِ بِالإِحْرَامِ ، حَتَّى التَّطَيُّبِ بِالبَطِيْبِ ، وَمُجَامَعَةِ النِّسَاءِ فِي فِرْوَجِهِنَّ كَمَا شَاءَ مَرَّةً ، أَوْ مَرَاراً ، بِرِغْمِ أَنْفٍ مِنْ يَكْرَهُ ذَلِكَ ، بِزَعْمِ أَنَّهُ أَبْرُّ وَأَتْقَى ، مِنْ رَسُولِ اللهِ ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) .

وبهذا سُمِّيَ هَذَا القِسْمُ مِنَ الحَجِّ بِالتَّمَتُّعِ ، وَأَصْلُهُ مِنَ الإِلْتِذَاقِ وَالإِسْتِمْتَاعِ ، فَإِذَا كَانَ يَوْمَ التَّرْوِيَةِ أُحْرِمَ مِنْ مَكَّةَ إِحْرَاماً جَدِيداً لِلْحَجِّ ، وَخَرَجَ إِلَى عَرَافَاتٍ وَوَقَفَ بِهَا ، ثُمَّ إِلَى المَشْعَرِ وَوَقَفَ بِهِ ، ثُمَّ إِلَى مَنِى ، وَأَدَّى مَنَاسِكَهَ مِنَ الرَّمْيِ ، وَالدَّبْحِ ، وَالحَلْقِ ، أَوْ التَّقْصِيرِ . ثُمَّ يَأْتِي مَكَّةَ ، وَيَطُوفُ بِالبَيْتِ سَبْعاً ، وَيُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ ، وَيَسْعَى بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ سَبْعاً ثَانِيَا ، وَيُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ ؛ فَتَحَلُّ لَهُ النِّسَاءُ أَيْضاً ، فَيَرْجِعُ إِلَى مَنِى ؛ لِلْمَبِيْتِ لَيْلَتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا ، وَلِلرَّمْيِ يَوْمَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا ، وَهَذَا هُوَ حَجُّ التَّمَتُّعِ .

### \* المقدمة الثانية :

إنَّ الْعُمْرَةَ فِي أَشْهُرِ الحَجِّ ، أَعْنِي : شَهْرَ شَوَّالٍ ، وَشَهْرَ ذِي القَعْدَةِ ، وَشَهْرَ ذِي الحِجَّةِ ، كَانَ عِنْدَ أَهْلِ الجَاهِلِيَّةِ مِنْ أَفْجَرِ الفُجُورِ فِي الأَرْضِ ، كَمَا أُشِيرُ إِلَيْهِ أَنْفًا ، وَقَدْ نَطَقَ بِذَلِكَ نِصُوصٌ كَثِيرَةٌ ، وَنَحْنُ نَذَكُرُ لَكَ بَعْضَهَا وَفِيهَا الكِفَايَةُ .

١ — رَوَى البَخَارِيُّ بِسَنَدِهِ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّهُ قَالَ :

كانوا يرون العُمرة في أشهر الحَجِّ مِنْ أَفْجَرِ الْفَجْرِ فِي الْأَرْضِ ( ١ ) ، ويجعلون  
المُحَرَّمِ صَفْرًا ( أَيِ يَسْمَوْنَ الْمُحَرَّمِ صَفْرًا ) ، ويقولون :

( ١ ) أَيِ مِنْ أَعْظَمِ الذُّنُوبِ .

### الصفحة ١٠٦

إِذَا بَرَأَ الدُّبْرَ ، وَعَفَا الْأَثْرَ ، وَانْسَلَخَ صَفْرَ حَلَّتِ الْعُمْرَةَ لِمَنْ اعْتَمَرَ ، فَلَمَّا قَدِمَ النَّبِيُّ  
( صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) وَأَصْحَابُهُ صَبِيحَةَ رَابِعَةِ ( أَيِ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ ) مُهَلِّينَ  
بِالْحَجِّ ، فَأَمَرَهُمْ أَنْ يَجْعَلُوهَا عُمْرَةً ؛ فَتَعَاظَمَ ذَلِكَ عِنْدَهُمْ ، فَقَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَيُّ  
الْحَلِّ .

قال : ( حَلِّ كَلُّهُ ) ( ١ ) .

٢ – وروى الإمام أحمد بن حنبل بسنده ، عن ابن عباس قال :

ما أمر رسول الله ( صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) عائشة ليلة الحِصْبَةِ ؛ إِلَّا قَطْعًا  
لأمر أهل الشرك ؛ فَإِنَّهُمْ كَانُوا يَقُولُونَ :

إِذَا بَرَأَ الدُّبْرَ ، وَعَفَا الْأَثْرَ ، وَدَخَلَ صَفْرَ ، فَقَدِ حَلَّتِ الْعُمْرَةُ لِمَنْ اعْتَمَرَ ( ٢ ) .

\* المقدمة الثالثة :

إِنَّ الْإِحْلَالَ بَعْدَ عُمْرَةِ التَّمَتُّعِ ، وَمُجَامَعَةِ النِّسَاءِ فِي فِرَاجِهِنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ يُحْرِمَ لِلْحَجِّ  
، وَيَخْرُجَ إِلَى مَنَى وَعَرَفَاتِ ، كَانَ عَظِيمًا عِنْدَ ضَعْفَاءِ الْعُقُولِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ ، ثَقِيلًا  
عَلَيْهِمْ ، وَكَانُوا يَكْرَهُونَهُ جِدًّا ، حَتَّى كَادُوا يَعْصُونَ رَسُولَ اللَّهِ ( صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ  
وَسَلَّمَ ) ، فِي أَمْرِهِ بِالْإِحْلَالِ مُعَلِّينَ كِرَاهَتَهُمْ لَهُ .

وللترخيص في مُجامعة النساء بما قالوه : من أنه يروح أحدنا إلى منى ، وذكره  
يقطُر مَنِيًّا — يعني من مُجامعة النساء أو رأسه يقطُر ماءً — يعني من غسل الجنابة ،  
فكانهم يرون أنفسهم أبرَّ ، وأتقى لله من رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) .

وقد ورد في هذا المعنى نصوص متواترة ، بل فوق التواتر ، كما يظهر بمراجعة  
كتب الأخبار ، ولكن نحن نذكر بعضها ، وفيها الكفاية .

---

( ١ ) صحيح البخاري : ١٥٢/٢ كتاب الحجّ ، باب التمتُّع والإقران والإفراد ، صحيح مسلم :  
٩٠٨/٢ كتاب الحج ، باب جواز العُمرَة في أشهر الحجّ ، مُسند أحمد بن حنبل ٢٥٢/١ ، السُّنن  
الكبرى للبيهقي : ٣٤٥/٤ ، مُشكَل الآثار للطحاوي : ١٥٥/٣ ، شرح معاني الآثار للطحاوي :  
١٥٨/٢ ، تحقيق محمد زهري النجّار .

( ٢ ) مُسند الإمام أحمد بن حنبل : ٢٦١/١ ، السُّنن الكبرى للبيهقي : ٣٤٤/٤ — ٣٤٥ ، وقال :  
والله ، ما أمر رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) عائشة في ذي الحِجَّة ؛ إلا ليقطع أمر أهل  
الشرك إلخ . ورواه الطحاوي في مُشكَل الآثار : ١٥٥/٣ — ١٥٦ ، وقال : ما أمر رسول الله  
( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) عائشة في ذي الحِجَّة ؛ إلا ليقطع بذلك أمر الجاهلية إلخ .

---

### الصفحة ١٠٧

١ — روى البخاري بسنده ، عن عطاء ، عن جابر : وعن طاووس ، وعن ابن  
عباس أنه قال :

قَدِمْنَا مع النبي ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) صبح رابعة من ذي الحِجَّة ، مُهَلِّين  
بالحجّ لا يخلطهم شيء ، فلما قَدِمْنَا أَمَرْنَا فجعلناها عُمرَة ، وأنَّ نَحْلًا إلى نساءنا ، ففشت  
في ذلك القالة .

قال عطاء : فقال جابر : فيروح أحدنا إلى منى ، وذكره يقطُر مَنِيًّا .

فقال جابر : فبلغ ذلك النبي ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) ؛ فقام خطيباً فقال :  
( بَلِّغْنِي أَنْ أَقْوَاماً يَقُولُونَ : كَذَا وَكَذَا .

وَاللَّهِ لَأَنَا أَبْرُّ ، وَأَتَقَى اللهُ مِنْهُمْ ، وَلَوْ أَنِّي اسْتَقْبَلْتُ مِنْ أَمْرِي مَا اسْتَدْبَرْتُ مَا أَهْدَيْتَ  
وَلَوْ لَا أَنْ مَعِيَ الْهَدْيِ لَأَحْلَلْتُ .

فقام سراقه بن مالك بن جعشم ، فقال : يا رسول الله ، هي لنا ، أو للأبد .

فقال : لا ، بل للأبد ( الحديث ) ( ١ ) .

٢ — روى البخاري بسنده ، عن جابر بن عبد الله أنه قال :

كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللهِ ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) فَلَبَّيْنَا بِالْحَجِّ ، وَقَدِمْنَا مَكَّةَ لِأَرْبَعِ  
خَلُونَ مِنْ ذِي الْحَجَّةِ ، فَأَمَرَنَا النَّبِيُّ ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) : أَنْ نَطُوفَ  
بِالْبَيْتِ ، وَبِالصَّفَا وَالْمَرَّةِ ، وَأَنْ نَجْعَلَهَا عُمْرَةً وَنَحُلُّ ، إِلَّا مَنْ كَانَ مَعَهُ هَدْيٌ .

قال : ولم يكن مع أحد منّا هدي غير النبي ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) وطلحة  
— إلى أن قال — : فقالوا : ننطلق إلى منى وذكرنا أحدينا يقطر .

قال رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) : ( إِنِّي لَوْ اسْتَقْبَلْتُ مِنْ أَمْرِي مَا  
اسْتَدْبَرْتُ مَا أُدْبِتُ ، وَلَوْلَا أَنْ مَعِيَ الْهَدْيِ لَأَحْلَلْتُ ) .

قال : ولقيه سراقه ، وهو يرمي جمرة العقبة ، فقال يا رسول الله : ألنا هذه خاصة .

قال : ( لا ) .

---

( ١ ) صحيح البخاري في الشركة في الطعام ، باب الاشتراك في الهدى هكذا ذكر المؤلف ، ولم  
 نجد لهذا الباب أثراً في الصحيحين — البخاري ومسلم — ولا في الترمذي وأبي داود ، بل ورد  
 مضمون هذا الحديث في صحيح مسلم : ٣٧/٤ طبع استانبول عام ١٣٣٤هـ . فراجع .  
 ( الرضوي ) .

---

بِلْ لِلأَبْدِ ( ١ ) .

٣ — روى البخاري بسنده ، عن عطاء قال :

سمعت جابر بن عبد الله في أناس معه ، قال :

أهللنا أصحاب رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وَآلِهِ ] وَسَلَّمَ ) فِي الْحَجِّ خَالِصًا ، لَيْسَ  
مَعَهُ عُمْرَةٌ .

قال عطاء :

قال جابر : فَقَدِمَ النَّبِيُّ ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وَآلِهِ ] وَسَلَّمَ ) رَابِعَةَ مَضَتْ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ  
، فَلَمَّا قَدِمْنَا أَمَرْنَا النَّبِيَّ ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وَآلِهِ ] وَسَلَّمَ ) أَنْ نَحَلَّ ، وَقَالَ : ( أَحَلُّوْا ،  
وَأَصِيبُوا مِنَ النِّسَاءِ ) .

قال عطاء : قال جابر : وَلَمْ يَعْزَمْ عَلَيْهِمْ ، وَلَكِنْ أَحَلَّهُنَّ لَهُمْ ، فَبَلَغَهُ أَنَّا نَقُولُ :

لَمَّا لَمْ يَكُنْ بَيْنَنَا ، وَبَيْنَ عَرَفَةَ إِلَّا خَمْسٌ ، أَمَرْنَا أَنْ نَحَلَّ إِلَى نِسَائِنَا ، فَنَأْتِي عَرَفَةَ  
تَقَطُّرُ مَذَاكِرِنَا الْمَنِيِّ — إِلَى أَنْ قَالَ — فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وَآلِهِ ]  
وَسَلَّمَ ) فَقَالَ :

( قَدْ عَلِمْتُمْ أَنِّي أَتَقَاكُمُ لِلَّهِ ، وَأَصْدَقَكُمْ ، وَأَبْرَكُمْ ، وَلَوْلَا هَدْيِي لَحَلَلْتُ كَمَا تَحَلُّونَ .  
فَحَلُّوْا ، فَلَوْ اسْتَقْبَلْتُمْ مِنْ أَمْرِي مَا اسْتَدْبِرْتُمْ مَا أَهْدَيْتُمْ ) .

فَحَلَّلْنَا وَاسْمَعْنَا وَأَطَعْنَا ( ٢ ) .

---

( ١ ) صحيح البخاري بحاشية السندي : ٢٤٩/٤ كتاب التمني ، باب لو استقبلت من أمري ما  
استدبرت ، سنن أبي داود : ٤٠٢/١ تحقيق سعيد محمد اللّهام ، كتاب الحج ، أفراد الحج باختلاف

يسير ، مُسند الإمام أحمد : ٣/٣٠٥ ، وقال المؤلف طاب ثراه : ورواه غير هؤلاء أيضاً من جمع كثير من أئمة الحديث ، ولا حاجة إلى استقصاء الكل ممن رواه جميعاً .

( ٢ ) صحيح البخاري : ١٦٢١٦١/٨ ط الأستانة ، صحيح مسلم : ٨٨٤٠/٢ كتاب الحجّ ، باب وجوه الإحرام ، وزاد في آخره . قال سراقه بن جعشم : يا رسول الله ، ألعامنا هذا أم لأبدٍ ؟

قال : ( لأبدٍ ) .

ورواه ابن ماجة في السنن : ٢/٩٩٢ ، في أبواب المناسك ، باب فسخ الحجّ ، وقال : فلما طفنا بالبيت وسعينا بين الصفا والمروة ، أمرنا رسول الله ( صلى الله عليه [ وآله ] وسلم ) أن نجعلها عمرة ، وأن نحلّ إلى النساء — إلى أن قال — فقال سراقه بن مالك : أمتعتنا هذه لعامنا هذا أم لأبدٍ ؟

فقال : ( لا ، بل لأبدٍ الأبد ) .

ورواه أبو داود في السنن تحقيق اللّحام : ١/٤٠٢ كتاب الحجّ ، باب أفراد الحجّ ، رقم الحديث ١٧٨٧ .

وقال : فطفنا وسعينا ، ثم أمرنا رسول الله ( صلى الله عليه [ وآله ] وسلم ) أن نحلّ .

وقال : ( لو لا هديي لحتلت ) .

ثمّ قام سراقه بن مالك ، فقال : يا رسول الله ، أرايت متعتنا هذه لعامنا هذا ؟ أم للأبد ؟

فقال رسول الله ( صلى الله عليه [ وآله ] وسلم ) : ( بل هي للأبد ) .

ورواه الإمام أحمد بن حنبل في مسنده : ٣/٣١٧ ، وفي غير هذه الصفحة أيضاً ، بل ورواه غير هؤلاء أيضاً من جمع كثير من أئمة الحديث وعلماء الخبر ؛ فلا حاجة إلى استقصاء الجميع فرداً فرداً .

---

## الصفحة ١٠٩

٤ — روى مسلم بسنده ، عن جابر بن عبد الله ( رضي الله عنه ) قال :

أهللنا مع رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وَآلِهِ ] وَسَلَّمَ ) بِالْحَجِّ ، فَلَمَّا قَدِمْنَا مَكَّةَ أَمَرْنَا أَنْ نَحَلَّ ، وَنَجْعَلَهَا عُمْرَةً ؛ فَكَبُرَ ذَلِكَ عَلَيْنَا ، وَضَاقَتْ بِهِ صُدُورُنَا .

فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وَآلِهِ ] وَسَلَّمَ ) ، فَمَا نَدَرِي أَسْهَى بَلَّغَهُ مِنَ السَّمَاءِ أَمْ شَيْءٌ مِنْ قَبْلِ النَّاسِ !

فَقَالَ : ( أَيُّهَا النَّاسُ ، أَحَلُّوا . فَلَوْ لَا الْهَدْيَ الَّذِي مَعِيَ ، فَعَلْتُمْ كَمَا فَعَلْتُمْ ) .

قَالَ : فَأَحَلَّلْنَا ، حَتَّى وَطِئْنَا النِّسَاءَ ، وَفَعَلْنَا مَا يَفْعَلُ الْحُلَّالُ . حَتَّى إِذَا كَانَ يَوْمَ التَّرْوِيَةِ ، وَجَعَلْنَا مَكَّةَ بَظَهْرٍ أَهَلَّلْنَا بِالْحَجِّ ( ١ ) .

٥ — رَوَى ابْنُ مَاجَةَ بِسَنَدِهِ ، عَنِ الْبِرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ : خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وَآلِهِ ] وَسَلَّمَ ) وَأَصْحَابُهُ ، فَأَحْرَمْنَا بِالْحَجِّ ، فَلَمَّا قَدِمْنَا مَكَّةَ قَالَ : ( اجْعَلُوا حَجَّتَكُمْ عُمْرَةً ) ؛ فَقَالَ النَّاسُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَدْ أَحْرَمْنَا بِالْحَجِّ ، فَكَيْفَ نَجْعَلُهَا عُمْرَةً !؟

قَالَ : ( انظروا ما أمركم به فافعلوا ) ؛ فَرَدُّوا عَلَيْهِ الْقَوْلَ فغَضِبَ ؛ فَانْطَلَقَ ثُمَّ دَخَلَ عَلَى عَائِشَةَ غَضْبَانَ ، فَرَأَتْ الْغَضَبَ فِي وَجْهِهِ ؛ فَقَالَتْ :

مَنْ أَغْضَبَكَ أَغْضَبَهُ اللَّهُ ؟

قَالَ : ( وَمَالِي لَا أَغْضِبُ ، وَأَنْ أَمْرًا فَلَا أُتَّبِعُ ) ( ٢ ) .

٦ — رَوَى الْإِمَامُ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ ، بِسَنَدِهِ عَنِ ابْنِ عَمْرِو ، أَنَّهُ قَالَ :

قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وَآلِهِ ] وَسَلَّمَ ) مَكَّةَ وَأَصْحَابُهُ مُلَبَّيْنٌ — إِلَى أَنْ قَالَ : —

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وَآلِهِ ] وَسَلَّمَ ) : ( مَنْ شَاءَ أَنْ يَجْعَلَهَا عُمْرَةً ، إِلَّا مَنْ كَانَ مَعَهُ الْهَدْيُ ) .

قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَيُّرُوحُ أَحَدُنَا إِلَى مَنِيٍّ وَذَكَرَهُ يَقَطُرُ مَنِيًّا !؟

قال : ( نعم ) . وسَطَعَتِ المِجَامِرُ . ( الحديث ) ( ٣ ) .

( ١ ) صحيح مسلم : ٨٨٤/٢ تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي ، كتاب الحج باب بيان وجوه الإحرام .

( ٢ ) سنن ابن ماجة : ٩٩١/٢ كتاب المناسك ، باب التمتع بالعمرة إلى الحج ، مُسْنَدُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ : ٢٨٦/٤ .

( ٣ ) مُسْنَدُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ : ٢٨/٢ وراجع المُسْنَدُ : ٣٨٨/٢ ، وقال فيه : سَطَعَتِ المِجَامِرُ ، ووقعت النساء . إلى غير ذلك من النصوص المتواترة ، كما أشرنا ، الواردة في هذا المعنى ، بل هي فوق التواتر بكثير ؛ فلا حاجة إلى استقصاء الجميع .

## الصفحة ١١٠

**المؤلف** : ثم إنك إذا عرفت هذه المُقَدِّمَاتِ الثلاث ، فنقول :

إنَّ مُتَعَةَ الحَجِّ هي مِمَّا أَحَلَّهَا اللهُ وَرَسُولُهُ ، وَقَدْ حَرَّمَهَا عَمْرٌ ، كَمَا تَقَدَّمَ فِي عِنْوَانِ البَابِ .

أمَّا تحليل الله تبارك وتعالى لها ، ففي كتابه المجيد ؛ حيث قال في سورة البقرة :

( ... فَإِذَا أَمِنْتُمْ فَمَنْ تَمَتَّعَ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ فِي الْحَجِّ وَسَبْعَةٍ إِذَا رَجَعْتُمْ تِلْكَ عَشْرَةٌ كَامِلَةٌ ذَلِكَ لِمَنْ لَمْ يَكُنْ أَهْلَهُ حَاضِرِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ ) .

وأمَّا تحليل رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) لها ؛ فالروايات في ذلك فوق التواتر ، بل فوق الإحصاء ، كما يظهر ذلك بمراجعة كتب الأخبار .

وقد عرفت جملة منها في المُقَدِّمَةِ الثالثة ، وسيأتي جملة أخرى منها في ضمن ما دلَّ على تحريم عمر مُتَعَةَ الحَجِّ ، فلا حاجة إلى استقصاء الجميع بتمامها .

كما أنّ الروايات في تصريحه ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) : بأنَّ مُتْعَةَ الْحَجِّ هِيَ لِلأَبَدِ ، بعدما سأله سراقه بن مالك بن جعشم : مِنْ أَنْ مُتَعْنَا هَذِهِ أَلْعَامَنَا هَذَا أَمْ لِلأَبَدِ ؟

بلُ تصريحه بأنَّها لِلأَبَدِ الأَبَدِ ، أو إلى يوم القيامة ، أو دخلت العُمرة في الحَجِّ إلى يوم القيامة ، هي أيضاً مُتَوَاتِرَةٌ جِدًّا ، وقد تقدَّم بعضها في المُقَدِّمَةِ الثَّالِثَةِ ، والْبَقِيَّةُ فِي كِتَابِ الأَخْبَارِ مَوْجُودَةٌ فِرَاجِعِ ( ١ ) .

وأما تحريم عمر لمُتْعَةِ الْحَجِّ ، مع تحليل الله تعالى ورسوله لها — كما عرفت — بلُ ومع تصريح رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) بأنَّها لِلأَبَدِ ، بلُ لِلأَبَدِ الأَبَدِ ، أو إلى يوم القيامة .

فالروايات في ذلك أيضاً مُتَوَاتِرَةٌ ، ونحن نذكر لك جُمْلَةً مِنْهَا وَفِيهَا الكَفَايَةُ .

---

( ١ ) صحيح مسلم : ٩١٤/٢ كتاب الحج ، باب التقصير في العُمرة ، وفي كتاب النكاح باب نكاح المُتْعَةِ : ١٠٢٢/٣ . تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي .

---

### الصفحة ١١١

٧ — وروى البخاري بسنده ، عن عمران بن حصين قال :

أُنزِلَتْ آيَةُ المُتْعَةِ ( ١ ) ، ففعلناها مع رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) ، ولم ينزل قرآن يُحَرِّمُهَا ، ولم يَنْهَ عَنْهَا حَتَّى مَاتَ . قال رجلُ برأيه ما شاء — يعني بالرجل عمر — .

ورواه أيضاً — باختلاف يسير — في كتاب الحَجِّ ، في باب جواز التَّمَتُّعِ ( ٢ ) .

ورواه مسلم في صحيحه ، في كتاب الحَجِّ ، في باب جواز التَّمَتُّعِ ، رواه بطريقين ، بلُ روى في الباب المذكور ، عن عمران بن حصين روايات عديدة في هذا المعنى ، يقرَّبُ مِنْ نَحْوِ عَشْرَةِ أَحَادِيثِ فِرَاجِعِ ( ٣ ) .

٨ — روى مسلم بسنده ، عن أبي نضرة قال : كنت عند جابر بن عبد الله ، فأناه آتٍ ، فقال :

إنَّ ابنَ عباس ، وابنَ الزبير اختلفا في المُتعتين — يعني الحَجَّ والنساء — فقال جابر : فعلناهما مع رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وآله ] وَسَلَّم ) ، ثمَّ نهانا عنهما عمر .

ورواه أحمد بن حنبل — أيضاً — في مُسنده : ٥٢/١ باختلاف في اللَّفظ ، وفيه تصريح من عمر : بأنَّ المُتعتين كانتا على عهد النبي ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وآله وَسَلَّم ) ، فنهانا عنهما عمر ( ٤ ) .

---

( ١ ) ذكر الراغب الأصبهاني : أنَّ عبد الله بن الزبير ، عيَّر ابن عباس بتحليله المُتعة ؛ فقال له ابن عباس : سل أمك : كيف سَطعت المجامر بينها وبين أبيك ؟

فسألها ، فقالت : والله ما ولدتك إلاَّ بالمُتعة . أنظر المحاضرات ط مصر . ( الرضوي ) .

( ٢ ) صحيح البخاري : ٢٧٤/١ بحاشية السندي ط مصر .

( ٣ ) سنن الترمذي : ٩٩١/٢ ، كتاب المناسك ، باب التمتع بالعمرة إلى الحج ، وفي مُسند أحمد : ٤٢٨/٤ — ٤٢٩ رواية أخرى ، عن عمران بن حصين في هذا المعنى ، بل وفي ص ٤٣٨ — ٤٣٩ روايات جديدة عن عمران بن حصين في هذا المعنى ، ورواه جمع آخرون أيضاً من أئمة الحديث بطرق عديدة ، ولا حاجة إلى استقصاء الجميع بنمائها .

( ٤ ) سنن النسائي : ١٧٨/٥ بشرح السيوطي وبحاشية السندي ، تحت عنوان : إباحة فسح الحجِّ بعمرة لم يسبق الهدي .

سنن ابن ماجه : ٩٩٢/٢ ، باب فسح الحجِّ ، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي ، سنن أبي داود : ٥٥٠/١ كتاب المناسك ، باب أفراد الحجِّ ، مُسند الإمام أحمد بن حنبل : ٢٣٦/١ — ٢٥٣ — ٢٥٩ .

إلى غير ذلك من مواضع أخر من مُسند أحمد ، ومن كتب أخر عديدة غير مُسند أحمد وما قبله ، ولا حاجة إلى استقصاء الجميع على الضبط والدقة فرداً فرداً . — المؤلف —

## الصفحة ١١٢

ورواه أبو داود الطيالسي أيضاً في مُسنده : ٢٤٠/٨ : والبيهقي في سننه : ٢١/٥ ،

وقالا فيه :

قال عمر :

فافصلوا حجكم من عُمرتكم ، وأبْتُوا نكاح هذه النساء ، فلا أُوتى برجلٍ تزوج امرأة  
إلى أجلٍ إلا رجمته !!

ورواه البيهقي في سننه : ٢٠٤/٧ ، باب نكاح المُتعة بطريقين ، قال في الطريق

الثاني :

قال عمر :

مُتعتان كانتا على عهد رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وآله ] وَسَلَّمَ ) وأنا أنهى  
عنهما ، وأعاقب عليهما :

إحداهما : مُتعة النساء ، ولا أقدر على رجلٍ تزوج امرأة إلى أجلٍ ، إلا غيَّبه  
بالحجارة ، والأخرى مُتعة الحج .

افصلوا حجكم من عُمرتكم ، فإنه أتمُّ لحجكم ، وأتمُّ لعُمرتكم .

ورواه الطحاوي في شرح معاني الآثار : ٢٦/٣ باب نكاح المُتعة .

وذكره المُتقي الهندي في كنز العُمال : ٢٩٤/٨ ط الهند بطريقين وقال :

أخرجهما ابن جرير .

وقال في الثاني :

فأتوا الحجَّ والعُمرَةَ كما أمركم الله ، وأتمُّوا نكاح هذه النساء ، فلا أُوتى برجلٍ تزوج  
امرأة ، إلا رجمته بالحجارة .

ورواه جمع آخرون أيضاً من أئمة الحديث ، ولا حاجة إلى استقصاء الجميع فرداً فرداً .

٩ — روى الترمذي بسنده ، عن ابن شهاب ، أن سالم بن عبد الله حدثه ، أنه سمع رجلاً من أهل الشام ، وهو يسأل عبد الله بن عمر عن التمتع بالعمرة إلى الحج .

### الصفحة ١١٣

فقال عبد الله بن عمر : هي حلال .

فقال الشامي : إن أباك قد نهى عنها .

فقال عبد الله بن عمر : رأيت إن كان أبي نهى عنها ، وصنعها رسول الله ( صلى الله عليه [ وآله ] وسلّم ) ، أمر أبي نتبع؟! أم أمر رسول الله ( صلى الله عليه [ وآله ] وسلّم )؟! .

فقال الرجل : بل أمر رسول الله ( صلى الله عليه [ وآله ] وسلّم ) .

فقال : لقد صنعها رسول الله ( صلى الله عليه [ وآله ] وسلّم ) .

قال الترمذي : وفي الباب عن علي ، وعثمان ، وجابر ، وسعد ، وأسماء بنت أبي بكر ( ١ ) .

١٠ — روى النسائي بسنده ، عن ابن شهاب ، عن محمد بن عبد الله بن الحارث :

أنه سمع سعد بن أبي وقاص ، والضحاك بن قيس ، عام حج معاوية بن أبي سفيان ، وهما يذكران التمتع بالعمرة إلى الحج .

فقال الضحاك : لا يصنع ذلك إلا من جهل أمر الله تعالى .

فقال سعد : بئسما قلت يا بن أخي .

قال الضَّحَّاك : فَإِنَّ عَمْرَ بْنَ الْخَطَّابِ نَهَى عَنْ ذَلِكَ .

قال سعد : قد صنعها رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وآله ] وَسَلَّمَ ) وصنعناها معه . ( ٢ ) .

١١ — روى الدارمي بسنده ، عن محمد بن عبد الله بن نوفل ، قال :

سمعت عام حَجِّ معاوية ، يسأل سعد بن مالك : كيف تقول بالتمتع بالعمرة إلى الحَجِّ ؟

قال : حسنة جميلة .

---

( ١ ) سنن الترمذي : ١٨٥/٣ كتاب الحَجِّ ، باب ما جاء في التمتع . شرح معاني الآثار : ١٤١/٢ .

( ٢ ) سنن النسائي : ١٥٢/٥ — ١٥٣ ، التمتع . سنن الترمذي : ١٨٤/٣ باب ما جاء في التمتع ، مسند الإمام أحمد بن حنبل : ١٧٤/١ ، الموطأ للإمام مالك : ٣٤٤/١ باب ما جاء في التمتع ، السنن الكبرى للبيهقي : ١٧١٦/٥ باب من اختار التمتع بالعمرة إلى الحَجِّ ، شرح معاني الآثار : ١٤١/٢ ، كتاب مناسك الحَجِّ . ورواه جمع آخرون أيضاً . ولا حاجة إلى استقصاء الجميع بتمامه .  
— المؤلف —

---

### الصفحة ١١٤

فقال : قد كان عمر ينهى عنها ، فأنت خير من عمر؟!

قال : عمر خير مني ، وقد فعل ذلك النبي ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وآله ] وَسَلَّمَ ) ، وهو خير من عمر ( ١ ) .

١٢ — روى الإمام أحمد بن حنبل بسنده ، عن ابن أبي مليكة ، قال :

قال عروة لابن عباس : حتى متى تُضلُّ الناس ، يا ابن عباس ؟

قال : ما ذاك يا عُرِيَّة ؟

قال : تأمرنا بالعمرة في أشهر الحجّ ، وقد نهى أبو بكر وعمر !؟

فقال ابن عباس : قد فعلها رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وآله ] وَسَلَّمَ ) .

فقال عروة : كانا هما أتبع لرسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وآله ] وَسَلَّمَ ) ، وأعلم به منك ( ٢ ) .

١٣ — روى الإمام أحمد بن حنبل بسنده ، عن سالم قال :

كان عبد الله بن عمر يُفتي بالذي أنزل الله عزَّ وجلَّ به من الرخصة بالتمتع ، وسنَّ رسولُ الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وآله ] وَسَلَّمَ ) فيه ؛ فيقول ناس لابن عمر :

كيف تُخالف أباك ، وقد نهى عن ذلك !؟

فيقول لهم عبد الله : ويلكم ! ألا تتقون الله — إلى أن قال — :

فلم تُحرمون ذلك ، وقد أحله الله وعمل به رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وآله ] وَسَلَّمَ ) ، أفرسول الله أحقُّ أن تتبعوا سنَّته أم سنَّة عمر !؟ ( ٣ ) .

١٤ — روى الإمام أحمد بن حنبل بسنده ، عن أبي إسحاق بن يسار أنه قال :

إنَّا لبمكة ، إذ خرج علينا عبد الله بن الزبير ، فنهى عن التمتع بالعمرة إلى الحجّ ، وأنكر أن يكون الناس صنعوا ذلك مع رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وآله ] وَسَلَّمَ ) ؛ فبلغ ذلك عبد الله بن عباس ؛ فقال : وما علم

---

( ١ ) سنن الدارمي : ٣٥/٢ — ٣٦ .

( ٢ ) مُسند الإمام أحمد بن حنبل : ٢٥٢/١ ، ورواه في ص ٣٣٧ وزاد فيه : أراهم سيهلكون .  
أقول : قال النبي ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وآله ] وَسَلَّمَ ) ، ويقولون نهى أبو بكر وعمر .

( ٣ ) مُسند الإمام أحمد بن حنبل : ٩٥/٢ ، ورواه البيهقي في السنن الكبرى : ٢١/٥ بطريقين ، قال في أحدهما : أفكتاب الله عزَّ وجلَّ أحقُّ أن يُتبع أم عمر؟!

### الصفحة ١١٥

ابن الزبير بهذا ، فليرجع إلى أمه أسماء بنت أبي بكر ليسألها ، فإن لم يكن الزبير قد رجع إليها حلالاً ، وحلت ، فبلغ ذلك أسماء

فقالت : يغفر الله لابن عباس ، ولقد أفحش ، قد — والله — صدق ابن عباس ، لقد حلوا ، أحلنا ، وأصابوا النساء ( ١ ) .

١٥ — وروى الإمام أحمد بن حنبل بسنده ، عن أبي موسى الأشعري ، أنه قال :

بعثني رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وَآلِهِ ] وَسَلَّمَ ) إلى أرض قومي ، فلما حضر الحَجُّ حَجَّ رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وَآلِهِ ] وَسَلَّمَ ) وَحَجَّجْتُ ، فقدمت عليه وهو نازل بالأبطح ، فقال لي : ( بِمَ أَهَلَّتْ يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنِ قَيْسٍ ؟ )

قال : قلت لبيك بحجِّ رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وَآلِهِ ] وَسَلَّمَ ) .

قال : ( أَحَسَنْتَ ) .

ثمَّ قال : ( هَلْ سَقَّتْ هَدِيًّا ؟ ) .

فقلت : ما فعلت .

فقال لي : ( اذْهَبِ فُطْفُ بِالْبَيْتِ ، وَبَيْنَ الصَّفَاءِ وَالْمَرَّةِ ثُمَّ احْلَلِي ) .

فانطلقت . ففعلت ما أمرني ، وأتيت امرأة من قومي ، فغسلت رأسي بالخطمي وفاتته ، ثمَّ أهَلَّتْ يوم التروية .

فما زلت أفتي الناس بالذي أمرني رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وَآلِهِ ] وَسَلَّمَ ) حتَّى توفي ، ثمَّ زمن أبي بكر ، ثمَّ زمن عمر ( رضي الله عنه ) ، فبينما أنا قائم عند الحجر

الأسود ، أو المُقام أُفتي الناس بالذي أمرني به رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وآله ]  
وسلم ) إذ أتاني رجلٌ فسارَّني ، فقال :

لا تَعَجَلْ بِفُتْيَاكَ ؛ فَإِنَّ عَمْرَ قَدْ أَحْدَثَ فِي الْمَنَاسِكِ ، فَسَاقِ الْحَدِيثَ فِي مُلَاقَاتِهِ مَعَ  
عَمْرَ ، وَنَهَى عَمَّا أَمَرَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وآله ] وسلم ) ( ٢ ) .

١٦ — وَرَوَى الطَّحَاوِيُّ بِسَنَدِهِ ، عَنْ ابْنِ عَمْرٍو أَنَّهُ قَالَ :

قال عمر : مُتَعَتَانِ كَانَتَا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وآله ] وسلم ) ، أَنَا  
أَنْهَى عَنْهُمَا ، وَأَعَاقَبَ عَلَيْهِمَا : مُتَعَةٌ

---

( ١ ) مُسْنَدُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ : ٤/٤ .

( ٢ ) الْمَصْدَرُ نَفْسُهُ : ٣٩٣/٤ ، وَرَوَى فِي ص ٣٩٥ — ٤١٠ رَوَايَتَيْنِ أُخْرِيَيْنِ ، عَنْ أَبِي مُوسَى  
فِي هَذَا الْمَعْنَى .

---

## الصفحة ١١٦

النِّسَاءُ ، وَمُتَعَةُ الْحَجِّ ( ١ ) .

مَا الْعِلَّةُ فِي تَحْرِيمِ عَمْرٍو مُتَعَةَ الْحَجِّ ؟

بَقِيَ شَيْءٌ ، وَهُوَ أَنَّ مَا الْعِلَّةُ فِي تَحْرِيمِ عَمْرٍو مُتَعَةَ الْحَجِّ ، وَقَدْ أَحَلَّهَا اللَّهُ ، وَرَسُولُهُ  
لِلْأَبَدِ — كَمَا عَرَفْتِ — فَنَقُولُ :

إِنَّهُ قَدْ وَرَدَ فِي عِلَّةِ تَحْرِيمِهَا لَهَا جُمْلَةٌ مِنَ الرِّوَايَاتِ ، فَحَنَنْ نَذَكُرُهَا أَوَّلًا ، ثُمَّ نَسْتَظْهَرُ  
مِنْهَا أَنَّ مَا عِلَّةُ تَحْرِيمِهَا لَهَا ، وَنَهْيُهُ عَنْهَا .

وَهَذَا هُوَ تَفْصِيلُ تِلْكَ الرِّوَايَاتِ :

١ - روى مسلم بسنده ، عن أبي موسى الأشعري ، أنه كان يُفتي بالمتعة ( ٢ ) ، فقال له رجل : رويدك ببعض فتياك ؛ فإنك لا تدري ما أحدث أمير المؤمنين في النسك بعد ، حتى لقيه فسأله .

فقال عمر : قد علمت أنّ النبي ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وَآلِهِ ] وَسَلَّمَ ) قد فعلها وأصحابه ، ولكن كرهت أن يظلوا مُعرّسين بهنّ في الأراك ( ٣ ) ثم يروحون في الحجّ تقطّر رؤوسهم ( ٤ ) .

٢ - روى البيهقي بسنده ، عن ابن عمر ، أنّ عمر ( رضي الله عنه ) كان يقول : أن تفصلوا بين الحجّ والعمرة ، وتجعلوا العمرة في غير أشهر الحجّ أتمّ لحجّ

---

( ١ ) شرح معاني الآثار : ١٤٦/٢ ، ورواه في ص ٣٧٥ باختصار عن سعيد بن المسيّب ، وذكره المتّقّي الهندي في كنز العمّال : ٢٩٣/٨ ط حيدر آباد الهند ، وقال : أخرجه أبو صالح كاتب اللّيث

وقال المتّقّي الهندي في كنز العمّال ٢٩٣/٨ ط الهند : روي عن جابر أنّه قال :

تمتّعنا متعة الحجّ ، ومتعة النساء ، على عهد رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وَآلِهِ ] وَسَلَّمَ ) ، فلمّا كان عمر نهانا .

قال : أخرجه ابن جرير .

( ٢ ) تقدّم حديث أبي موسى الأشعري ، المروي في مُسند أحمد بن حنبل : ٣٩٣/ فراجع . ( الرضوي ) .

( ٣ ) قال محمد فؤاد عبد الباقي ، في شرح هذا الحديث : ( مُعرّسين بهنّ في الأراك ) الضمير في بهنّ يعود إلى النساء ؛ للعلم بهنّ وإن لم يُذكرن . ومعناه : كرهت التمتع ؛ لأنّه يقتضي التحلّل ووطء النساء ، إلى حين الخروج إلى عرفات . وأعرس ، إذا صار ذا عروس ، ودخل بامرأته عند بنائها . والمراد هنا الوطء :

أيّ مقاربتين نساءهم . وقوله في الأراك : هو موضع بعرفة قرب نمره .

أنظر : هامش صحيح مسلم : ٨٩٦/٢ .

( ٣ ) صحيح مسلم : ٨٩٦/٢ تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي .

## الصفحة ١١٧

أحدكم ، وأنتم لعمرته ( ١ ) .

وروى البيهقي رواية أخرى في ص ( ٢٠ ) عن ابن عمر ، عن عمر بن الخطاب في هذا المعنى باختلاف في اللفظ .

٣ — روى أبو نعيم بسنده ، عن سعيد بن المسيّب : أن عمر بن الخطاب نهى عن المتعة ، في أشهر الحجّ ، وقال : فعلتها مع رسول الله ( صلى الله عليه [ وآله ] وسلم ) ، وأنا أنهى عنها ؛ وذلك أن أحدكم يأتي من أفق من الآفاق شعناً ، نصباً ، مُعتمراً في أشهر الحجّ ، وإنما يكون شعته ، ونصبه ، وتلبيته في عمرته ، ثمّ يقدّم فيطوف بالبيت ، ويحلّ ويلبس ، ويتطيب ويقع على أهله — إن كانوا معه ، حتى إذا كان يوم التروية أهلّ بالحجّ ، وخرج إلى منى يُلبّي بحجّه ، لا شعناً ، ولا نصباً ، ولا تلبية إلاّ يوماً ، والحجّ أفضل من العمرة ، ولو خَلينا بينهم وبين هذا لعانقوهم تحت الأراك ( الحديث ) ( ٢ ) .

٤ — روى أبو نعيم بسنده ، عن سعيد بن المسيّب ، أنه قال : قام عمر في الناس ، فنهاهم أن يستمتعوا بالعمرة إلى الحجّ .

فقال : إن تُردوها حتى تجعلوها في غير أشهر الحجّ ، أنتم لحجكم ، وعمرتكم ، ثمّ قال :

وإنّي أنهاكم عنها ، وقد فعلها رسول الله ( صلى الله عليه [ وآله ] وسلم ) وفعلناها معه ( ٣ ) .

٥ — روى الطحاوي بسنده ، عن أبي سعيد الخدري ، أنه يقول :

قام عمر خطيباً حين استُخلف فقال :

إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ كَانَ رَخَّصَ لِنَبِيِّهِ ( صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [ وَآلِهِ ] وَسَلَّمَ ) مَا شَاءَ اللَّهُ ،  
أَلَا وَإِنَّ نَبِيَّ اللَّهِ قَدْ انْطَلَقَ بِهِ فَأَحْصِنُوا

---

( ١ ) السنن الكبرى : ٥/٥ ، شرح معاني الآثار : ١٤٧/٢ ، كتاب مناسك الحجّ ، باب ما كان النبي به مُحَرَّمًا .

ورواية أخرى أيضاً في هذا المعنى باختلاف في اللفظ . - المؤلف -

( ٢ ) حلية الأولياء : ٢٠٥/٥ .

( ٣ ) المصدر نفسه : ٢٠٥/٥ .

---

### الصفحة ١١٨

فروج هذه النساء ، وأتموا الحجّ والعُمرَةَ لله ، كما أمركم به ( ١ ) .

ثمَّ إنَّكَ إذا عرفت هذه الروايات فنقول :

إنَّه يظهر من قول عمر في الرواية الثانية .

إنَّ تفصلوا بين الحجّ والعُمرَةَ ، وتجعلوا العُمرَةَ في غير أشهر الحجّ . إلخ .

أو في الثالثة : إنَّ تُفردوها حتَّى تجعلوها في غير أشهر الحجّ . إلخ .

وما في الرواية الرابعة ، من أنَّ عمر بن الخطاب نهى عن المُتعة في أشهر الحجّ .

إلخ .

إنَّ العِلَّةَ في نهيه عن مُتعة الحجّ ، هو إحياء سنَّة أهل الجاهليَّة والشرك ؛ لِمَا عَرَفَتْ

في المُقدِّمة الثانية في صدر الباب :

مِنْ أَنْ الْعُمْرَةَ فِي أَشْهُرِ الْحَجِّ ، كَانَتْ هِيَ مِنْ أَفْجَرِ الْفُجُورِ عِنْدَهُمْ فِي الْأَرْضِ ،  
وَكَانُوا يَقُولُونَ :

إِذَا بَرَأَ الدُّبْرُ ، وَعَفَا الْأَثْرُ ، وَانْسَلَخَ صَقْرٌ حَلَّتْ الْعُمْرَةُ لِمَنْ اعْتَمَرَ .

غَايَتُهُ :

إِنَّ عَمْرَ قَدْ مَوَّهَ الْأَمْرَ عَلَى الْجُهَّالِ مِنَ النَّاسِ ، فِي أَمْرِهِ بِالْعُمْرَةِ فِي غَيْرِ أَشْهُرِ الْحَجِّ ،  
بِقَوْلِهِ :

أَتُمُّ لِحَجِّ أَحَدِكُمْ ، وَأَتُمُّ لِعُمْرَتِهِ ، أَوْ أَتُمُّ لِحَجِّكُمْ وَعُمْرَتِكُمْ .

يُرِيدُ بِذَلِكَ الْاسْتِدْلَالَ بِقَوْلِهِ تَعَالَى :

( وَأَتِمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ ... ) كَمَا صَرَّحَ بِهِ فِي آخِرِ الرَّوَايَةِ الْأَخِيرَةِ ، وَهُوَ  
اسْتِدْلَالٌ بَاطِلٌ جَدًّا ؛ فَإِنَّ مَعْنَى قَوْلِهِ تَعَالَى فِي سُورَةِ الْبَقَرَةِ :

( وَأَتِمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ ... ) أَيُّ أَتِمُّوهُمَا بِمَنَاسِكِهِمَا ، وَحُدُودِهِمَا ، وَتَأْدِيَةَ كُلِّ مَا  
فِيهِمَا ،

---

( ١ ) شرح معاني الآثار : ١٩٥/٢ ، كتاب مناسك الحج ، باب من أحرم بحجة فطاف لها ،  
تحقيق الشيخ محمد زهري النجار .

### الصفحة ١١٩

كما عن : ابن عباس ، ومجاهد .

وقيل معناه : أقيموا إلى آخر ما فيهما ، كما عن سعيد بن جبير ، ومسروق ،  
والسدّي .

ومرّج المعنيين إلى شيء واحد ، كما لا يخفى .

ولو كان معنى قوله تعالى : **( وَأَتِمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ ... )** هو :

أَنْ تَجْعَلُوا الْعُمْرَةَ فِي غَيْرِ أَشْهُرِ الْحَجِّ ، لَمَّا شَرَعَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى مُتْعَةَ الْحَجِّ فِي نَفْسِ تِلْكَ الْآيَةِ ، وَلَمَّا أَمَرَ اللَّهُ بِهَا رَسُولَ اللَّهِ ( صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) بِالْإِتْيَانِ بِالْعُمْرَةِ ، وَالْحَجِّ — كِلَيْهِمَا — فِي أَشْهُرِ الْحَجِّ بَيْنَهُمَا إِحْلَالَ ، وَاسْتِمْتَاعَ بِالطَّيِّبِ ، وَالنِّسَاءِ وَنَحْوَهُمَا .

وهذا واضح ظاهر ، يعرفه كلُّ أحدٍ حتّى النساء والأطفال .

كما أنّه يظهر من قول عمر ، في الرواية الأولى :

**ولكن كرهت أن يظلوا مُعرّسين بهنّ في الأراك ، ثم يروحون في الحجّ تقطّر رؤوسهم .**

إنّ العلة في نهيه عن متعة الحجّ ، هو ما تقدّم في المُقدّمة الثالثة ، في صدر الباب : من أنّ الإحلال ، ومُجمعة النساء في فروعهنّ ، من قبل أن يُحرّم للحجّ ، ويخرج إلى منى وعرفات ، كان عظيمًا عند ضعفاء العقول من المسلمين ، تقبلاً عليهم ، وكانوا يكرهونه جدًّا ، حتّى كادوا يعصون رسول الله ( صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) ما أمرهم به من الإحلال .

فكانهم يرون أنفسهم : أبرّ وأتقى من رسول الله ( صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) ؛ حتّى قام خطيباً فيهم فقال : **( والله لأنا أبرُّ وأتقى لله منهم )** .

أو : **( إني أتقاكم لله ، وأصدقكم ، وأبرّكم )** .

أو نحو ذلك من التعبيرات المُتقدّمة .

وقد يُشعر بهذه العلة الثانية قول عمر في الرواية الرابعة :

**ولو خَلينا بينهم وبين هذا لعانقوهم تحت الأراك .**

أو في الرواية الأخيرة :

فأحصنوا فروج هذه النساء ، وأتمّوا الحجّ والعُمرة لله كما أمركم .

وعلى كلّ حال : إنّ نهي عمر عن مُتعة الحجّ ، مع تحليل الله تبارك وتعالى لها في كتابه المجيد ، كما عرفت ، وأمر رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) بها ، كما تقدّم في الروايات المُتواترة ، سيّما مع تصريح

---

### الصفحة ١٢٠

النبي ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) بأنّها للأبد ، أو لأبديّ الأبد ، أو إلى يوم القيامة .

هو حُكم من عمر بغير ما أنزل الله ، وقول منه في دين الله برأيه ، وقد قال الله تعالى : ( ... وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ ) المائدة : ٤٤ .

وقد قال رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) :

( مَنْ قَالَ فِي دِينِنَا بِرَأْيِهِ فَاقْتُلُوهُ ) ( ١ ) .

\* \* \*

---

( ١ ) رواه الخطيب البغدادي في تاريخ بغداد : ٢٢٩/٩ في ترجمة سويد بن سعيد .

---

### الصفحة ١٢١

٣ - باب ( إنّ الله ورسوله قد أحلّ مُتعة النساء وقد حرّمها عمر ) ( \* ) .

**المؤلف** : أمّا معنى مُتعة النساء بنحو الاختصار ، فهي النكاح المؤجّل إلى وقت مُعيّن ، من شهر أو شهرين ونحوهما ، ولا أجل في النكاح الدائم أبداً . ويُعتبر في المُتعة تعيين المهر أيضاً ، ولا يُعتبر ذلك في النكاح الدائم أصلاً .

فإذا قالت المرأة للرجل في النكاح الدائم :

**زوّجتك نفسي** .

وقال الرجل : **قبّلت** .

صحّ وكفى ، بخلاف الثاني ؛ فلا يصحّ . ولا يكفي ما لم تقل المرأة زوّجتك نفسي شهراً — مثلاً — بدينارين — مثلاً — .

وكل من النكاحين ممّا له عدّة إذا دخل بها .

فعدّة الدائم ثلاثة أقراء ، وعدّة المُتعة قرءان ، أي : حيضتان .

وفي بعض الأخبار الآتية : حيضة واحدة ، ولا عبرة به عند الإماميّة .

وأما تحليل الله تبارك وتعالى لمُتعة النساء ، فهو قوله :

---

( \* ) فيه : إحدى وعشرون حديثاً .

---

## الصفحة ١٢٢

( ... فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ ... ) سورة النساء : ٢٤ .

فإنّ المراد به نكاح المُتعة ، كما عن ابن عباس ، والسدي ، وسعيد بن جبیر ، وجماعة من التابعين ، وهو مذهب أصحابنا الإماميّة ( رضوان الله عليهم جميعاً ) .

وقيل : إنّ المراد به نكاح الدائم ، وليس بشيء .

ويشهد للأول ما ذكره الحافظ ، جلال الدين السيوطي في الدر المنثور ، في تفسير قوله تعالى : ( ... فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ ... )

قال :

وأخرج عبد الرزاق ، وابن المنذر ، من طريق عطاء ، عن ابن عباس :

قال : يرحم الله عمر ؛ ما كانت المتعة إلا رحمة من الله ، رَحِمَ بها أُمَّة محمد (صلى الله عليه وآله وسلم) ، ولو لا نهيه عنها ما احتاج إلى الزنا إلا شقي

قال : وهي التي في سورة النساء ( ... فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ ... ) ، إلى كذا وكذا من الأجل ، على كذا وكذا ، يعني : على كذا وكذا من المهر

قال : وليس بينهما وراثه ، ( الحديث ) .

ويؤيده ما روي عن جماعة من الصحابة منهم : أبي بن كعب ، وعبد الله بن عباس ، وعبد الله بن مسعود ، وسعيد بن جبير ، أنهم قرأوا : ( ... فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ إِلَى أَجَلٍ مُّسَمًّى فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ ... ) ، وهذا صريح في أن المراد من الآية ، هو نكاح المتعة ، أي المؤجل إلى وقت مُعَيَّن .

وقد حُكي عن الثعلبي في تفسيره ، أنه روى عن حبيب بن أبي ثابت ، قال : أعطاني ابن عباس مصحفاً فقال : هذا على قراءة أبي ، فرأيت في هذا المصحف : ( ... فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ إِلَى أَجَلٍ مُّسَمًّى ) .

وحُكي عنه أيضاً ، أنه روى بإسناده عن أبي نضرة ، قال : سألت ابن عباس عن المتعة ؛ فقال : أما تقرأ سورة النساء؟!

فقلت : بلى .

فقال : فما تقرأ ( ... فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ إِلَى أَجَلٍ مُّسَمًّى )؟!

قلت : لا أقرأها هكذا .

قال ابن عباس : والله هكذا أنزلها الله تعالى ثلاث مرّات .

### الصفحة ١٢٣

وأما تحليل رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) لَمُتْعَةِ النِّسَاءِ ، وتحريم عمر لها ، فقد ورد في هذا المعنى روايات مُتَوَاتِرَةٌ ، وهذا ما ظفرتُ عليه على العُجَالَةِ مِنَ الأَخْبَارِ الوَارِدَةِ فِي ذَلِكَ :

١ — روى البخاري بسنده ، عن جابر بن عبد الله ، وسلمة بن الأكوع ، قالوا :

كُنَّا فِي جَيْشٍ ، فَأَتَانَا رَسُولُ اللَّهِ ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) ، فَقَالَ :  
( إِنَّهُ قَدْ أُذِنَ لَكُمْ أَنْ تَسْتَمْتَعُوا ) ( ١ ) .

٢ — روى البخاري بسنده ، عن أبي سعيد الخدري ، في غزوة بني المُصْطَلِقِ أَنَّهُمْ أَصَابُوا سَبَايَا ، فَأَرَادُوا أَنْ يَسْتَمْتَعُوا وَلَا يَحْمِلُنْ فَسَأَلُوا النَّبِيَّ ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) عَنِ الْعِزْلِ ، فَقَالَ : ( مَا عَلَيْكُمْ أَنْ لَا تَفْعَلُوا ، فَإِنَّ اللَّهَ قَدْ كَتَبَ مَنْ هُوَ خَالِقٌ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ ) ( ٢ ) .

٣ — روى مسلم بسنده ، عن عطاء قال : قَدِمَ جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ مُعْتَمِرًا ، فَجَنَّنَاهُ فِي مَنْزِلِهِ ، فَسَأَلَهُ الْقَوْمُ عَنْ أَشْيَاءَ . ثُمَّ ذَكَرُوا الْمُتْعَةَ

فَقَالَ نَعَمْ : اسْتَمْتَعْنَا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) وَأَبِي بَكْرٍ وَعَمْرٍ ( ٣ ) .

٤ — وروى مسلم بطرق عديدة ، عن إسماعيل ، عن قيس قال : سمعت عبد الله يقول : كُنَّا نَغْزُو مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) ، لَيْسَ لَنَا نِسَاءٌ .

فَقُلْنَا : أَلَا نَسْتَخْصِي ؛ فَنَهَانَا عَنْ ذَلِكَ . ثُمَّ رَخَّصَ لَنَا أَنْ نَنْكِحَ الْمَرْأَةَ بِالثَّوْبِ إِلَى أَجْلِ .

ثمَّ قرأ عبد الله : ( يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَحْرَمُوا طَيِّبَاتِ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا  
إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ

- ( ١ ) صحيح البخاري بحاشية السندي : ٢٤٦/٣ ، كتاب النكاح ، باب نهى رسول الله ( صَلَّى  
الله عليه وآله وسلَّم ) عن نكاح المُتعة . صحيح مسلم : ١٠٢٢/٢ تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي ،  
كتاب النكاح ، باب نكاح المُتعة بطريقين ، مُسند الإمام أحمد بن حنبل : ٤٧/٤ - ٥١ ، شرح معاني  
الآثار : ٢٤/٣ - ٢٥ باب نكاح المُتعة ، تحقيق محمد زهري النجار ، رواه باختلاف في اللفظ .
- ( ٢ ) صحيح البخاري بحاشية السندي : ٢٧٨/٤ كتاب التوحيد ، باب قول الله تعالى : ( ...  
وَلِتَصْنَعَ عَلَى عَيْنِي ... ) ، وفي ٣٧/٣ كتاب المغازي ، باب غزوة بني المُصطلق من خزاعة ،  
رواه البخاري بسنده عن ابن مُحبريز ، عن أبي سعيد الخدري مع اختلاف في اللفظ .
- ( ٣ ) صحيح مسلم : ١٠٢٢/٢ تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي .

## الصفحة ١٢٤

المُعْتَدِينَ ( ١ ) ( ٢ ) .

٥ - روى مسلم بسنده ، عن أبي الزبير قال :

سمعت جابر بن عبد الله يقول : كنا نستمتع بالقبضة من التمر والدقيق الأيام ، على  
عهد رسول الله ( صَلَّى الله عليه [ وآله ] وسلَّم ) وأبي بكر ، حتَّى نهى عمر عنه في  
شأن عمرو بن حريث ( ٣ ) .

٦ - روى مسلم بطريقين ، عن بيزانة قال :

دخلت أنا وأبو الصرمة على أبي سعيد الخدري ، فسأله أبو الصرمة ، فقال : يا أبا  
سعيد ، هل سمعت رسول الله ( صَلَّى الله عليه [ وآله ] وسلَّم ) يذكر العزْل ؟

فقال : نعم ، غزونا مع رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وآله ] وَسَلَّمَ ) غزوةً بالمصطلق ، فسبينا كرائم العرب ، فطالت علينا العُزبة ، ورغبنا في الفداء ؛ فأردنا أنْ نستمع ونَعزل ؛ فقلنا : نفعل ورسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وآله ] وَسَلَّمَ ) بين أظهرنا لا نسأله ، فسألنا رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وآله ] وَسَلَّمَ ) .

فقال : ( لا عليكم أنْ لا تفعلوا ، ما كتب الله خلق نسيمة هي كائنة إلى يوم القيامة ألا ستكون ) ( ٤ ) .

٧ — روى الإمام أحمد بن حنبل ، بسنده عن عبد الرحمان بن نعم أو نعيم ، قال : سأل رجل ابن عمر عن المتعة وأنا عنده — متعة النساء — فقال والله ما كنا على عهد رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وآله ] وَسَلَّمَ ) زانين ولا مسافحين .

ورواه في ص ١٠٣ أيضاً بطريق آخر ، وقال فيه :

فغضب — يعني ابن عمر — وقال : ما كنا على عهد رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وآله ] وَسَلَّمَ ) زانين ولا

---

( ١ ) صحيح مسلم : ١٠٢٢/٢ باب نكاح المتعة . السنن الكبرى للبيهقي : ٢٠٠/٧ — ٢٠١ ، باب نكاح المتعة ، رواه بأربعة طرق . شرح معاني الآثار : ٢٤/٣ — ٢٥ باب نكاح المتعة . مسند الإمام الشافعي ص ١٦٢ — ٢٨٦ ط دار الكتب العلمية بيروت ، قال : رخص لنا أن نكح إلى أجلٍ بالشيء .

( ٢ ) المائدة : ٨٧ .

( ٣ ) صحيح مسلم : ١٠٢٢/٢ رقم الحديث ١٦ . تهذيب التهذيب لابن حجر : ٣٧١/١٠ . السنن الكبرى للبيهقي : ٢٣٧/٧ ، باب ما يجوز أن يكون مهراً بطريقين . كنز العمال : ٢٩٤/٨ ط حيدر آباد — الهند ، قال في آخره : وكنا نعتد من المستمتع منهم بحبضة . وقال : أخرجه عبد الرزاق .

( ٤ ) صحيح مسلم : ١٠٦١/٢ باب حكم العزل عن أبي محيريز أنه قال : دخلت انا وأبو صرمة إلخ ..

## الصفحة ١٢٥

مُسَافِحِينَ ( ١ ) .

٨ — روى الإمام أحمد بن حنبل بسنده ، عن أبي سعيد الخدري ، قال : كُنَّا نَتَمَتَّعُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ( صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [ وَآلِهِ ] وَسَلَّمَ ) بِالنِّثَابِ ( ٢ ) .

٩ — روى الإمام أحمد بن حنبل بسنده ، عن جابر بن عبد الله ، قال : كُنَّا نَتَمَتَّعُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ( صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [ وَآلِهِ ] وَسَلَّمَ ) وَأَبِي بَكْرٍ وَعَمْرٌ ، حَتَّى نَهَانَا عَمْرٌ أَخِيرًا ، يَعْنِي : مُتَعَةَ النِّسَاءِ ( ٣ ) .

١٠ — روى أبو داود الطيالسي بسنده ، عن مسلم القرشي ، قال : دَخَلْنَا عَلَى أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ ، فَسَأَلْنَاهَا عَنِ مُتَعَةِ النِّسَاءِ ، فَقَالَتْ : فَعَلْنَاهَا عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ( صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [ وَآلِهِ ] وَسَلَّمَ ) ( ٤ ) .

١١ — روى الطحاوي بسنده ، عن سعيد بن جبير ، قال : سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الزُّبَيْرِ يَخْطُبُ ، وَهُوَ يُعَرِّضُ بَابِنَ عَبَّاسٍ يُعِيبُ عَلَيْهِ قَوْلَهُ فِي الْمُتَعَةِ .

فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : يَسْأَلُ أُمَّهُ إِنْ كَانَ صَادِقًا ؛ فَسَأَلَهَا .

فَقَالَتْ : صَدَقَ ابْنُ عَبَّاسٍ ، قَدْ كَانَ ذَلِكَ .

فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : لَوْ شِئْتُ لَسَمَّيْتُ رَجُلًا مِنْ قُرَيْشٍ وَلِدُوا فِيهَا — يَعْنِي فِي الْمُتَعَةِ — ( ٥ ) — ( \* ) .

١٢ — روى الطحاوي بسنده ، عن عطاء ، عن ابن عباس ، قال : مَا كَانَتْ الْمُتَعَةُ إِلَّا رَحْمَةً

( ١ ) المُسند : ٩٥/٣ .

( ٢ ) المُسند : ٢٢/٣ .

( ٣ ) المصدر نفسه : ٣٠٤/٣ .

( ٤ ) مُسند أبي داود الطيالسي : ٢١٧/٧ .

( ٥ ) شرح معاني الآثار : ٢٤/٣ ، تحقيق الشيخ محمد زهري النجار .

( \* ) – الرضوي : وقال البيهقي : فأبى ابن عباس أن ينتكل عن ذلك ، حتّى طفق بعض الشعراء يقول :

أقول للشيخ لما طال مجلسه = يا صاح هل لك في فتوى ابن عباس

هل لك في ناعم خود مبتلة = تكون مَثَوَاك حتّى مصدر الناس

السُّنن الكبرى : ٢٠٥/٧ .

## الصفحة ١٢٦

رَحِمَ اللهُ بِهَا هَذِهِ الْأُمَّةَ ، وَلَوْلَا نَهْيُ عَمْرِ بْنِ الْخَطَّابِ عَنْهَا ؛ مَا زَنَى إِلَّا شَقِيٌّ .

قال عطاء : كَأَنِّي أَسْمَعُهَا مِنْ ابْنِ عَبَّاسٍ – إِلَّا شَقِيٌّ – ( ١ ) .

١٣ – روى الطحاوي بسنده ، عن عطاء عن جابر : أَنَّهُمْ كَانُوا يَتَمَتَّعُونَ مِنَ النِّسَاءِ ، حَتَّى نَهَاہُمْ عَمْرٌ .

ورواه ابن جرير أيضاً ، على ما ذكره المُتَّقِي فِي كَنْزِ الْعَمَّالِ ٢٩٣/٨ ط ، الھند

( ٢ ) .

١٤ — ابن حجر العسقلاني ، قال : قال عمر ابن شبة : واستمتع سلمة بن أمية من سلمى ، مولاة حكيم ابن أمية بن الأوقص الأسلمي ، فولدت له فجحد ولدها .

قال ابن حجر : قلت : وذكر ابن الكلبي ، وزاد ، فبلغ ذلك عمر ؛ فنهى عن المتعة ( ٣ ) .

قال : وروي أيضاً ، أن سلمة استمتع بامرأة ؛ فبلغ عمر فتوعده .

وقال ابن حزم في المحلى : ثبت على تحليل المتعة بعد النبي ( صلى الله عليه [ وآله ] وسلّم ) من الصحابة ابن مسعود ، وابن عباس ، وجابر ، وسلمة ، ومغيرة ابنا أمية بن خلف .

قال : وذكر آخرين ( انتهى ) .

وقال في ١٣٣/٣ : روى ابن منده — إلى أن قال — عن سليمان بن سمير ، عن أبيه قال : كنا نتمتع على عهد رسول الله ( صلى الله عليه [ وآله ] وسلّم ) ( ٤ ) .

وقال أيضاً — في ترجمة سلمى — : إنه ذكر هشام الكلبي ، في كتاب المثالب أن سلمة بن أمية بن خلف استمتع منها — يعني من سلمة — ؛ فولدت له ، ثم جده ، فبلغ ذلك عمر ؛ فنهى عن المتعة ( ٥ ) .

١٥ — روى المتقي ، عن سليمان بن يسار ، عن أم عبد الله ابنة أبي خيثمة : أن رجلاً قدم من

---

( ١ ) المصدر نفسه : ٢٦ / ٣ .

( ٢ ) المصدر نفسه : ٢٦ / ٣ .

( ٣ ) الإصابة في تمييز الصحابة : ٣٣٣ / ٤ ط كلكتا — الهند .

( ٤ ) الإصابة : ط كلكتا : الهند .

### الصفحة ١٢٧

الشام ، فنزل عليها ، فقال : إِنَّ الْعُرْبَةَ قَدْ اشْتَدَّتْ عَلَيَّ ؛ فابغيني امرأة أتمتع معها .

قالت : فدلتته على امرأة ، فشارطها ، وأشهدوا على ذلك عدولاً ، فمكث معها ما شاء الله أن يمكث .

ثم إنه خرج ، فأخبر بذلك عمر بن الخطاب ، فأرسل إليّ فسألني أحقُّ ما حدثت ؟ قلت : نعم .

قال : فإذا قدم فآذنيني به ، فلما قدم أخبرته ؛ فأرسل إليه .

فقال : ما حملك على الذي فعلته ؟

قال : فعلته مع رسول الله ( صلى الله عليه [ وآله ] وسلم ) ، ثم لم ينهنا عنه حتى قبضه الله .

ثم مع أبي بكر ، فلم ينه عنه حتى قبضه الله .

ثم معك ، فلم تحدث لنا فيه نهياً .

فقال عمر : أما والذي نفسي بيده ، لو كنت تقدمت في نهى لرجمتك بينوا ( ١ ) ، حتى يعرف النكاح من السفاح .

قال : أخرجه ابن جرير ( ٢ ) .

١٦ — الفخر الرازي ، في تفسيره الكبير ، في سورة النساء ، في ذيل تفسير قوله تعالى : ( ... فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ ... ) ، قال : وروى محمد بن جرير الطبري ، في تفسيره ، عن علي بن أبي طالب ، أنه قال :

لولا أن عمر نهى الناس عن المتعة ؛ ما زنى إلا شقي ( ٣ ) ( \* ) .

( ١ ) هكذا وجدتها ، ولكن الصحيح لعله هكذا ( بتوا ) ، بتقديم الباء وتشديد التاء ، من البت ، أي : القطع ، فالبيع البات ، أي : القطعي الذي لا خيار ولا عود فيه — المؤلف — .

( ٢ ) كنز العمال : ٢٩٤/٨ ، ط . حيدر آباد — الهند .

( ٣ ) مفاتيح الغيب : ٥١/١٠ ط دار الفكر بيروت .

( \* ) الرضوي : وقال : الأستاذ الدكتور صلاح الدين المنجد :

وأجاز القرآن المتعة بالنساء المحددة بوقت ، باتفاق الرجل والمرأة ، لقاء أجر ( ... فما استمتعتم به منهن فاتوهن أجورهن فريضة ... ) .

وكان ابن عباس ، وأبي بن كعب يقرآن هذه الآية كما يلي :

( ... فما استمتعتم به منهن فاتوهن أجورهن فريضة ... ) .

وكان الأجر على الأغلب ضئيلاً ، كما ذكر جابر بن عبد الله الصحابي ، قال : كنا نستمتع بالقبضة من التمرة والدقيق ليالياً ، على عهد رسول الله ، وأبي بكر .

ولم تُنسخ هذه الآية بآية ثانية ، بل أبطل عمر بعد العمل بها ؛ لأن بعض العرب — على قول ابن الكلبي — استمتعوا بنساء ؛ فولد لهم أولاداً ؛ فجددوا الأولاد ، ولكن ظل ابن عباس ، وطائفة من الصحابة يقولون : بإباحتها للضرورة ، واتبع الناس قول ابن عباس ، وسارت فتياه في الآفاق ، حتى دخلت في الشعر :

قد قلت للشيخ لما طال مجلسه = يا صاح هل لك في فتوى ابن عباس

هل لك في رخصة الأطراف أنسة = تكون مثواك حتى مصدر الناس

وسار بعض التابعين فيما بعد ، على الترخيص في المتعة . وكان أحد الأعلام الثقاة ، وفقه أهل مكة في زمانه ، تزوج نحواً من تسعين امرأة نكاح المتعة .

وكان يرى الرخصة في ذلك . ولا شك أنَّ المتعة الحلال ، باتِّفاق المرأة والرجل ، قد يسَّرت على الرجال ، وخلصتهم من كثير من العسر .

فقد رُخص بالمتعة للمُضطر ؛ للحاجة إلى المرأة في الغزو ، أو لعدم استطاعته الزواج في الحضر ؛ لأنَّ قيودها أخفُّ من قيود الزواج ؛ فهي تكون إلى أجلٍ مُسمًى . وهي لا توجب الميراث .

الحياة الجنسيَّة عند العرب ، ص ١٩ ط بيروت . السنن الكبرى للبيهقي : ٢٠٥/٧ .

---

### الصفحة ١٢٨

١٧ — روى الإمام الشافعي بسنده ، عن عروة : أنَّ خولة بنت حكيم ، دخلت على عمر بن الخطاب فقالت : إنَّ ربيعة بن أمية استمتع بامرأة ؛ فحملت منه ، فخرج عمر يجرُّ رداءه فزعاً ، فقال :

هذه المتعة ، ولو كنت تقدّمت فيه لرجمت ( ١ ) .

١٨ — روى مسلم بسنده ، عن أبي نضرة قال : كنت عند جابر بن عبد الله ، فأتاه آت ، فقال : إنَّ ابن عباس ، وابن الزبير اختلفا في المتعتين — يعني متعتي الحجِّ والنساء — فقال جابر : فعلناهما مع رسول الله ( صلى الله عليه [ وآله ] وسلم ) ، ثمَّ نهانا عنهما عمر . فلم نعد لهما ( ٢ ) .

ورواه أحمد بن حنبل أيضاً ، في مُسنده ٥٢/١ باختلاف في اللفظ ، وفي ٣٢٥/٣ — ٣٢٦ باختصار .

---

( ١ ) مُسند الإمام الشافعي : ص ١٣٢ ط آگره — الهند ، السنن الكبرى للبيهقي : ٢٠٦/٧ .

( ٢ ) صحيح مسلم : ١٠٢٣/٢ ، كتاب النكاح تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي .

---

### الصفحة ١٢٩

ورواه الطحاوي أيضاً ، في شرح معاني الآثار ١٤٢/٢ ، في كتاب مناسك الحج ، باب ما كان النبي ( صلى الله عليه وآله وسلم ) به مُحْرِمًا في حَجَّة الوداع : باختصار .

ورواه المُتَّقِي أيضاً ، في كنز العمَّال ٢٩٤/٨ ط حيدر آباد — الهند ، وقال :

أخرجه ابن جرير وفي ص ٢٩٣ باختصار .

١٩ — روى أبو داود الطيالسي ، عن أبي نضرة ، يقول : قلت لجابر بن عبد الله : إنَّ ابن الزبير ينهى عن المُتعة ، وإنَّ ابن عباس يأمر بها .

قال جابر — على يدي دار الحديث — : تمتعنا على عهد رسول الله ، فلمَّا كان عمر بن الخطاب — وساق الحديث إلى أن قال — فافصلوا حَجَّكم من عُمرتكم وأبْتُوا نكاح هذه النساء ؛ فلا أوتى برجل تزوج امرأة إلى أجلٍ إلا رجمته ( ١ ) .

ورواه البيهقي أيضاً في سننه ٢١/٥ ، وفي ٢٠٦/٧ ، وفيه من قول عمر : كانتا مُتعتان على عهد رسول الله ( صلى الله عليه [ وآله ] وسلم ) ، وأنا أنهى عنهما ، وأعاقب عليهما ، أحديهما مُتعة النساء ، ولا أقدر على رجل تزوج امرأة إلى أجل ، إلا غيَّيته بالحجارة ، والأخرى مُتعة الحجِّ . إلخ .

وذكره المُتَّقِي أيضاً في كنز العمَّال ٢٩٤/٧ ط حيدر آباد — الهند ، وفيه قول عمر :

فأتموا الحجَّ والعُمرَةَ ، كما أمركم الله ، وأتموا نكاح هذه النساء ، فلا أوتى برجل تزوج امرأة إلى أجل ، إلا رجمته بالحجارة .

قال : أخرجه ابن جرير .

٢٠ — المُتَّقِي الهندي ، عن جابر قال :

تمتّعنا مُتعة الحجِّ ومُتعة النساء ، على عهد رسول الله ( صلى الله عليه [ وآله ] وسلم ) ، فلمَّا كان عمر نهانا .

قال أخرجه ابن جرير ( ٢ ) .

٢١ — روى الطحاوي بسنده ، عن ابن عمر قال:

( ١ ) مُسْنَدُ أَبِي دَاوُدَ الطَّيَالِسِيِّ : ٢٤٧/٨ .

( ٢ ) كَنْزُ الْعَمَّالِ : ٢٩٣/٨ ط حيدر آباد — الهند .

### الصفحة ١٣٠

قال عمر : مُتَعَتَانِ كَانَتَا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ( صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [ وَآلِهِ ] وَسَلَّمَ ) ،  
أَنَا أَنهَى عَنْهُمَا وَأَعَاقِبُ عَلَيْهِمَا : مُتَعَةُ النِّسَاءِ ، وَمُتَعَةُ الْحَجِّ ( ١ ) .

**المؤلف** : ثُمَّ إِنَّكَ إِذَا تَأَمَّلْتَ مَا فِي هَذَا الْبَابِ تَمَامًا ، وَعَرَفْتَ أَنَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ قَدْ أَحَلَّ  
مُتَعَةَ النِّسَاءِ ، وَحَرَّمَهَا عَمْرٌ ؛ عَلِمْتَ أَنَّ عَمْرًا فِي تَحْرِيمِهِ مُتَعَةَ النِّسَاءِ ، قَدْ حَكَمَ بِغَيْرِ مَا  
أَنْزَلَ اللَّهُ ، وَقَالَ فِي دِينِ اللَّهِ بِرَأْيِهِ .

وقد تقدّم في آخر الباب السابق ، قول الله تبارك وتعالى : ( ... وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا  
أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ ) .

وقول رسول الله ( صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) : ( مَنْ قَالَ فِي دِينِنَا بِرَأْيِهِ فَاقْتُلُوهُ )  
؛ فصار نتيجة هذا الباب كالباب السابق عيناً من أوله إلى آخره .

\* \* \*

( ١ ) شرح معاني الآثار : ١٤٦/٢ كتاب مناسك الحج ، وذكر المؤلف عن أبي قلابة ، وقال  
فيه : أَنَا أَنهَى عَنْهُمَا وَأَضْرِبُ فِيهِمَا . وقال : أخرجه ابن جرير وابن عساكر ، كنز العمال :  
٢٩٣/٨ ط حيدر آباد — الهند .

وقال : أخرجه أبو صالح كاتب الليث .

الرّضوي : لم نعثر على حديث أبي قلابة في مناسك الحجّ ، في الطبعة التي عندنا .

---

### الصفحة ١٣١

#### ٤ - باب ( في بدعة عمر في الطلاق الثلاث ) ( \* ) .

المؤلف : توضيح ما في هذا الباب بنحو الاختصار .

إنّ الطلاق الثلاث في زمن النبي ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) ، وأبي بكر ، وشيء من زمن عمر كان يُعدُّ بواحدة ؛ فإذا قال الزوج : أنت طالق ثلاثاً ، أو أنت طالق ؛ كان يُحسب ذلك طلاقاً واحداً ؛ فإذا رجع إليها الزوج في العِدَّة ، أو عقد عليها بعد العِدَّة حلَّت له ، من غير حاجة إلى مُحلِّ لها ، بأنّ تتكح زوجاً آخر ويواقعها ويُطلقها .

نعم ، إنَّ الزوج إذا طلقها ، أو رجع إليها في العِدَّة ، أو عقد عليها بعد العِدَّة ، ثمَّ طلقها ثانياً ، ثمَّ رجع إليها في العِدَّة .

أو عقد عليها بعد العِدَّة ، ثمَّ طلقها ثالثاً ؛ فعند ذلك لا يجوز للزوج الرجوع إليها في العِدَّة ، ولا العقد عليها بعد العِدَّة ، حتّى تتكح زوجاً غيره ، كما في الآية الكريمة ، ويواقعها

---

( \* ) فيه أربعة أحاديث .

---

### الصفحة ١٣٢

ويُطلقها ، وتنقضي عدَّتُها ؛ فعند ذلك تحلُّ لزوجها الأوّل ، بمعنى أنّه إن شاء عقد عليها وتزوجها .

فعمر بن الخطاب ، لما رأى في أيام إمارته أنَّ الناس قد أكثرُوا في الطلاق الثلاث ،  
بمعنى أنهم يُطلقون أزواجهم بهذا القول أنت طالق ثلاثاً ؛ أو أنت طالق ، أنت طالق ،  
أنت طالق ؛ عدَّ ذلك القول طلاقاً ثلاثاً ، فلم يَسمح لهم الرجوع إليها في العِدَّة ، ولا  
العقد عليها بعد العِدَّة ، حتَّى تتكح زوجاً غيره .

كلُّ ذلك برأيه ونظره ؛ فأبدي رأياً في قِبال رأي الله تعالى ورسوله ، وتظهر الثمرة  
بين الرأيين ، فيما إذا طلقَ زوجته بقوله : أنت طالق ثلاثاً ، أو أنت طالق ، أنت طالق ،  
أنت طالق ، ثمَّ رجع إليها في العِدَّة ، أو عقد عليها بعد العِدَّة .

فحَسَبَ حُكْمَ الله تعالى ورسوله ، أنَّها زوجته وهو بَعَلها .

وحَسَبَ حُكْمَ عمر ، أنَّها ليست زوجته ، ولا هو بَعَلها ، حتَّى تتكح زوجاً غيره .

فإذا فرض أنَّها قد تزوجت بآخر — والحالة هذه — ودخل بها .

فبحَسَبِ حُكْمِ الله تعالى ورسوله ، قد حرِّمت على الثاني مؤبداً ؛ لأنَّه قد تزوج بذات  
بَعَل ، وقد دخل بها .

وبحَسَبِ حُكْمِ عمر هي حلال له حرام على الأوَّل .

هذا كلُّه توضيح ما في هذا الباب بنحو الاختصار .

وأما الأخبار الواردة في هذا المعنى ، أي : في إمضاء عمر بن الخطاب الطلاق  
الثلاث ، المعدود واحدة ، طلاقاً ثلاثاً عليهم ، فهذا تفصيل ما ظفرت عليه على  
العُجالة .

١ — روى مسلم بسنده ، عن ابن عباس ، قال : كان الطلاق على عهد رسول الله  
( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وَآلِهِ ] وَسَلَّمَ ) ، وأبي بكر ، وسنتين من خلافة عمر طلاق الثلاث  
واحدة ، فقال عمر بن الخطاب : إنَّ الناس قد استعجلوا في أمر ، قد كانت لهم فيه  
أناة ، فلو أمضينا عليهم فأمضاه عليهم ( ١ ) .

( ١ ) صحيح مسلم : ١٨٣/٤ ط الأستانة ، مُستدرَك الحاكم : ١٩٦/٢ ، وقال : هذا حديث صحيح على شرط الشيخين . مُسند أحمد : ٣١٤/١ ، السُّنن الكبرى للبيهقي : ٣٣٦/٧ . سُنن الدار قطني كتاب الطلاق : ٤٦/٤ — ٤٧ ط عالم الكتب ، الدرُّ المنثور عن تفسير قوله تعالى : ( الطَّلَاقُ مَرَّتَانٍ ... ) .

قال : أخرجه عبد الرزاق ، ومسلم ، وأبو داود ، والنسائي ، والحاكم ، والبيهقي ..

### الصفحة ١٣٣

٢ — روى مسلم بسنده ، عن طاووس ، أنَّ أبا الصهباء قال لابن عباس :

أتعلم أنما كانت الثلاث تُجعل واحدة ، على عهد النبي ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وآله ] وسلّم ) ، وأبي بكر ، وثلاثاً من إمارة عمر ؟

فقال ابن عباس : نعم ( ١ ) .

ورواه النسائي أيضاً في صحيحه ج ٢ ، باب طلاق الثلاث ط . الميمنية بمصر ، ورواه أبو داود أيضاً في صحيحه ٢١٦/١٣ . ط . الطبعة الكستلية عام ١٢٨٠هـ .

ورواه الإمام الشافعي أيضاً في مُسنده ، في كتاب الطلاق ص ١١٢ .

وذكره السيوطي أيضاً ، في تفسير قوله تعالى : ( الطَّلَاقُ مَرَّتَانٍ ... ) ، في سورة البقرة ( ٢ ) ، وقال : أخرجه الشافعي ، وعبد الرزاق ، ومسلم ، وأبو داود ، والنسائي ، والبيهقي .

٣ — روى مسلم بسنده ، عن طاووس ، أنَّ أبا الصهباء قال لابن عباس : هات من

هناتك ، ألم يكن طلاق الثلاث على عهد رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وآله ] وسلّم ) ، وأبي بكر واحدة ؟

فقال : قد كان كذلك ، فلمَّا كان في عهد عمر ، تتابع الناس في الطلاق فأجازه

عليهم ( ٣ ) .

٤ — روى أبو داود بسنده ، عن طاووس أنّ رجلاً يُقال له أبو الصهباء ، كان كثير السؤال لابن عباس قال : أما علمت أنّ الرجل كان إذا طلق امرأته ثلاثاً قبل أن يدخل بها ، جعلوها واحدة على عهد رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وآله ] وسلّم ) ، وأبي بكر ، وصدرًا من إماراة عمر ؟

قال ابن عباس : بلى ، كان الرجل إذا طلق امرأته ثلاثاً ، قبل أن يدخل بها ، جعلوها واحدة على عهد رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وآله ] وسلّم ) ، وأبي بكر ، وصدرًا من إماراة عمر ، فلما رأى أنّ الناس تتابعوا

---

( ١ ) صحيح مسلم : ١٨٤/٤ ط الأستانة . السنن الكبرى للبيهقي : ٣٣٦/٧ ، شرح معاني الآثار : ٥٥/٣ باب الرجل يُطلق امرأته ثلاث ، تحقيق الشيخ محمد زهرى النجار .

( ٢ ) الدر المنثور : ٢٧٧/١ .

( ٣ ) صحيح مسلم : ١٨٣/٤ — ١٨٤ ط . الأستانة .

---

### الصفحة ١٣٤

فيها قال : أُجيزهنّ عليهم ( ١ ) .

وذكره السيوطي في الدر المنثور ، في تفسير قوله تعالى : ( الطَّلَاقُ مَرَّتَانٍ ... ) ، في سورة البقرة وقال : أُجيزوهنّ عليهم .

\* \* \*

---

( ١ ) سنن أبي داود : ٤٩٠/٢ ، تحقيق سعيد محمد اللحام ، رقم الحديث ٢١٩٩ . السنن الكبرى : ٣٣٦/٧ . سنن الدار قطني : ٤٦/٤ — ٤٧ ط عالم الكتب .

٥ - باب ( إنَّ عمرَ يُفتي : أنَّ مَنْ لم يجد الماء لا يُصلي ) ( \* ) .

١ - روى مسلم بسنده ، عن عبد الرحمان بن أبزي ، أنَّ رجلاً أتى عمر ، فقال :  
إني أجنت فلم أجد ماءً .

فقال : لا تُصلِّ .

فقال عمّار : أما تذكر - يا أمير المؤمنين - إذ أنا وأنت في سرية فأجنبنا ، فلم  
نجد ماءً .

أما أنت فلم تُصلِّ .

وأما أنا فتمعّكت في التراب فصلّيت ، فقال النبي ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وآله ]  
وسلم ) : ( إنما كان يكفيك أن تضرب بيدك الأرض ، ثم تنفخ ، ثم تمسح بهما وجهك  
وكفيك ) ؟!

فقال عمر : اتق الله يا عمّار .

قال : إن شئت لم أحدث به ( ١ ) .

٢ - روى النسائي بسنده ، عن عبد الرحمان بن أبزي ، قال : كنا عند عمر ، فأتاه  
رجل ، فقال : يا أمير المؤمنين ، ربّما نمكث الشهر والشهرين ، ولا نجد الماء .

فقال عمر :

---

( \* ) فيه خمسة أحاديث .

( ١ ) صحيح مسلم : ١٩٣/١ - ١٩٤ ط الأستانة . صحيح مسلم : ٢٨٠/١ تحقيق محمد فؤاد  
عبد الباقي سنن النسائي : ١٦٥/١ - ١٦٦ التيمم في الحضر ، سنن ابن ماجة : ١٨٨/١ ، باب ما  
جاء في التيمم تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي ، السنن الكبرى للبيهقي : ٢٠٩/١ بطرق عديدة ، باب

كيفية ذكر التيمم . شرح معاني الآثار للطحاوي : ١١٠/١ باب صفة التيمم كيف هي ، تحقيق الشيخ محمد زهري النجار .

### الصفحة ١٣٦

أما أنا ، فإذا لم أجد الماء ؛ لم أكن لأصلي ، حتى أجد الماء .

فقال عمار بن ياسر : أتذكر يا أمير المؤمنين ، حيث كنت بمكان كذا وكذا ، ونحن نرعى الإبل ، فتعلم أنا أجنبنا ؟

قال : نعم .

أما أنا فتمرغت في التراب ، فأتينا النبي ( صلى الله عليه [ وآله ] وسلم ) ، فضحك ، فقال : ( إن كان الصعيد لكافيك ) ، وضرب بكفيه إلى الأرض ، ثم نفخ فيهما ، ثم مسح وجهه ، وبعض ذراعيه .

فقال — يعني عمر — : أتق الله يا عمار .

فقال : يا أمير المؤمنين ، إن شئت لم أذكره .

قال : لا ، ولكن نوليك من ذلك ما توليت ( ١ ) ( ٢ ) .

٣ — روى النسائي بسنده ، عن ابن أبيزي ، عن أبيه ، قال : أجنب رجل ، فأتى عمر فقال : إني أجنب فلم أجد ماءً .

قال : لا تصل .

قال له عمار : أما تذكر أنا كنا في سرية ، فأجنبنا .

فأما أنت فلم تصل .

وأما أنا فإني تمعكت صليت ، ثم أتيت النبي ( صلى الله عليه [ وآله ] وسلم ) ،  
فذكرت ذلك له ، فقال : ( إنما كان يكفئك ) ، وضرب بكفّيه ضربة ، ونفخ فيهما ، ثم  
دلك أجليهما بالأخرى ، ثم مسح بهما وجهه .

فقال له عمر : شيئاً لا أدري ما هو .

فقال : إن شئت لا حدثته ( ٣ ) .

٤ — روى النسائي بسنده ، عن عبد الرحمان بن أزي ، عن أبيه : أن رجلاً سأل  
عمر بن الخطاب عن التيمم ، فلم يدري ما يقول ؛ فقال عمار : أتذكر حيث كنا في سرية  
، فأجبت فتمعكت في التراب ، فأتيت النبي ( صلى الله عليه [ وآله ] وسلم ) ، فقال :  
( إنما هكذا ) ، وضرب بيديه على ركبتيه ، ونفخ في يديه ، ومسح بهما وجهه وكفّيه  
مرة واحدة ؟ ( ٤ ) .

٥ — روى أبي داود الطيالسي بسنده ، عن عبد الرحمان ابن أزي ، قال : أتى رجل  
عمر ، فذكر أنه كان في سفر فأجنب ، ولم يجد الماء .

فقال : لا تصل .

فقال عمار :

---

( ١ ) سنن النسائي : ١٦٨/١ — ١٧٠ بشرح السيوطي وحاشية السندي .

( ٢ ) سنن النسائي : ١٦٨/١ باب التيمم في السفر .

( ٣ ) سنن النسائي : ١٦٥/١ — ١٦٦ التيمم في الحضر . مُسند الإمام أحمد بن حنبل :  
٢٦٥/٤ . سنن أبي داود : ٨١/١ تحقيق سعيد محمد اللّاحم .

( ٤ ) سنن النسائي : ١٦٩/١ نوع آخر من التيمم . مُسند أحمد بن حنبل : ٣٢٠/٤ . كنز  
العَمال : ٤٣/٥ ط حيدر آباد — الهند ، وقال : أخرجه عبد الرزاق . سنن ابن ماجة : ١٨٨/١  
تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي . باب ما جاء في التيمم ضربة واحدة .

## الصفحة ١٣٧

أما تذكر يا أمير المؤمنين ، إذ كنتُ أنا وأنت في سرية ، فأجنبنا فلم نجد الماء .  
فأما أنت فلم تُصلِّ .

وأما أنا فتمعكت في التراب ، وصليت ، فلما قدمنا على رسول الله ( صلى الله عليه  
[ وآله ] وسلّم ) ذكرنا ذلك له ؛ فقال لك : ( أما أنت فلم يكن ينبغي لك أن تدع  
الصلاة .

وأما أنت يا عمار ، فلم يكن ينبغي لك أن تمعك كما تتمعك الدابة ، إنما كان يُجزئك  
— وضرب رسول الله ( صلى الله عليه [ وآله ] وسلّم ) بيده الأرض إلى التراب ،  
فقال — هكذا ) ، فنفخ فيها ، ومسح وجهه وبيده إلى المفصل ، وليس فيه إلى  
الزراعين ؟

ورواه بطريق آخر أيضاً في ص ٨٩ ( ١ ) .

المؤلف : قال الله تبارك وتعالى : ( ... وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْضَى أَوْ عَلَى سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ  
مِنْكُمْ مِنَ الْغَائِطِ أَوْ لَامَسْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا فَامْسَحُوا  
بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَفُوًّا غَفُورًا ) ، النساء : ٤٣ .

وقال في سورة المائدة بمثل ذلك ، إلا أنه قال في آخر الآية : ( ... فَامْسَحُوا  
بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ مِنْهُ مَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ حَرَجٍ وَلَكِنْ يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ وَلِيُنَمِّ  
نِعْمَتَهُ عَلَيْكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ) المائدة : ٦ .

فمع وجود الآيتين الكريمتين في القرآن المجيد ، وكلتاهما في التيمم ، بل وسيما مع  
ما اتفق لعمر وعمار ، من أنهما قد أجنبنا في سرية ، ولم يجدا الماء ؛ فلم يصلِّ عمر ،  
وتمعك عمار في التراب وصلى ، فأتيا النبي ( صلى الله عليه وآله وسلّم ) ، فبين لهما  
كيفية التيمم ، بل قال النبي ( صلى الله عليه وآله وسلّم ) لعمر [ كما ] في الرواية  
الأخيرة :

( أما أنت ، فلم يكن ينبغي لك أن تدع الصلاة ... ) الخ .

كيف قد أفتى عمر من إن من لم يجد الماء لا يُصليّ!؟

أ فهل كان ذلك جهلاً بالآيتين الكريمتين!؟

أو نسياناً لما اتفق له ولعمار في السريّة!؟

وهذا — لعمري — بعيد جدّاً ، فإنَّ عمر رجل صحابي ، كان مع النبي ( صلى الله عليه وآله وسلم ) دائماً في السَّفَر والحَضْر ، والجمعة ، والجماعة ، وغير ذلك ، فكيف يجهل آيتي التيمم ،

---

( ١ ) مُسند أبي داود الطيالسي : ٣ / ٨٨ . ط حيدر آباد — الهند .

---

### الصفحة ١٣٨

والتيمم من ضروريّات الدين الإسلامي ، يعرفه كلُّ مسلم ، إلاّ الأعرابي ، والبدوي الذي هو أجدر أن لا يعلم حدود ما أنز الله!؟

إلاّ أن يُقال : إنَّ الجهل ليس من عمر ببعيد ، كما يشهد له ما في الرواية الأخيرة من أن رجلاً سأل عمر بن الخطاب عن التيمم ، فلم يدر ما يقول ، وله شواهد أخر أيضاً في غير هذا المقام ، يظهر لك تفصيلها في بعض الأبواب الآتية إن شاء الله تعالى .

أو أنَّ عمر تأوّل الآيتين ، وزعم أن التيمم لا يكون مشروعاً في الحَضْر ، وهذا أبعد من الأوّل بكثير ؛ فإنَّ صريح الرواية الأخيرة — أي رواية الطيالسي — ، وظاهر بقية الأخبار ، أنَّ الرجل الذي قد سأل عمر قد أجنب في السَّفَر ، لا في الحَضْر ، ولم يجد الماء فسأل عمر عن حُكم ذلك ، فقال : لا يُصليّ .

أو أنَّ عمر قد أبدى رأياً في قبال رأي الله .

فرأى الله جلَّ وعلا : إِنَّ مَنْ لَمْ يَجِدِ الْمَاءَ يَتِيمٌ وَيُصَلِّي .

ورأى عمر : إِنَّ مَنْ لَمْ يَجِدِ الْمَاءَ لَا يُصَلِّي ، حَتَّى يَجِدَ الْمَاءَ ، كَمَا هُوَ ظَاهِرُ قَوْلِ  
عمر ، ١ ، فِي الرَّوَايَةِ الثَّانِيَةِ : أَمَّا أَنَا ، فَإِذَا لَمْ أَجِدِ الْمَاءَ ، لَمْ أَكُنْ لِأَصَلِّي حَتَّى أَجِدَ  
الْمَاءَ .

بل وظاهر قوله في الرواية الأولى والثانية لعمار : اتَّقِ اللَّهَ يَا عِمَار .

لَمَّا عَارَضَهُ فِي فَتَوَاهُ بِتَرْكِ الصَّلَاةِ ، وَذَكَرَهُ بِمَا اتَّفَقَ لِهَمَا فِي السَّفَرِ إِلَى آخِرِهِ ، هُوَ  
الِاحْتِمَالُ الثَّلَاثُ [ وَ ] الْأَخِيرُ ، وَأَنَّ لَهُ رَأْيًا فِي قِبَالِ رَأْيِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا : مِنْ قَبِيلِ  
تَحْرِيمِهِ مُتَعَةَ الْحَجِّ ، وَتَحْرِيمِهِ مُتَعَةَ النِّسَاءِ ، وَبَدَعْتَهُ فِي الطَّلَاقِ الثَّلَاثِ ، فَيَكُونُ عُمَرُ  
فِي التَّيْمُمِ — أَيْضًا — مِمَّنْ حُكِمَ بِغَيْرِ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ عَنْ عَمَدٍ ، وَقَالَ فِي دِينِ اللَّهِ بِرَأْيِهِ لَا  
عَنْ سَهْوٍ .

وقد عرفت في باب مُتَعَةَ الْحَجِّ ، وَبَابِ مُتَعَةَ النِّسَاءِ ، وَبَابِ بَدْعَةِ عُمَرَ فِي الطَّلَاقِ  
الثَّلَاثِ حُكْمَ مَنْ حُكِمَ بِغَيْرِ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ .

\* \* \*

## الصفحة ١٣٩

٦ — باب ( إِنَّ عُمَرَ لَا يَفْهَمُ مَعْنَى الْكَلَالَةِ أَبَدًا ) ( \* ) .

١ — الْمُتَّقِي الْهِنْدِيِّ قَالَ : عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ : إِنَّ عُمَرَ سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ( صَلَّى  
اللَّهُ عَلَيْهِ [ وَآلِهِ ] وَسَلَّمَ ) ، كَيْفَ يُوْرَثُ الْكَلَالَةُ ؟

قال : ( أَوْلَيْسَ قَدْ بَيَّنَّ اللَّهُ ذَلِكَ ) ، ثُمَّ قَرَأَ : ( وَإِنْ كَانَ رَجُلٌ يُورَثُ كَلَالَةً أَوْ  
امْرَأَةً ... ) إِلَى آخِرِ الْآيَةِ . النِّسَاءُ : ١٢ .

فكانَ عمر لم يفهم ؛ فأنزل الله : ( **يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِكُمْ فِي الْكَلَالَةِ ...** ) إلى آخر الآية .

فكانَ عمر لم يفهم ؛ فقال لحفصة : إذا رأيت من رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وآله ] وسلّم ) طيب نفس فاسأليه عنها ، فقال ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وآله ] وسلّم ) : ( **أبوك ذكر لك هذا ، ما أرى أباك يعلمها أبداً** ) .

فكان يقول : ما أراني أعلمها أبداً ، وقد قال رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وآله ] وسلّم ) : ما قال .

قال : أخرجه ابن راهويه ، وابن مردويه . وهو صحيح : وذكره السيوطي أيضاً في الدر المنثور في ذيل تفسير قوله تعالى : ( **يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِكُمْ فِي الْكَلَالَةِ ...** ) في آخر سورة النساء ، آية ١٧٦ باختلاف يسير .

---

( \* ) فيه خمسة أحاديث .

---

### الصفحة ١٤٠

وقال أيضاً : أخرجه ابن راهويه ، وابن مردويه ( ١ ) .

٢ — قال الشيخ جلال الدين السيوطي ، في ذيل تفسير قوله تعالى : ( **يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِكُمْ فِي الْكَلَالَةِ ...** ) في آخر سورة النساء .

ثم قال السيوطي : وأخرج مالك ، ومسلم ، ابن جرير ، والبيهقي ، عن عمر ، قال : ما سألت النبي ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وآله ] وسلّم ) عن شيء ، أكثر ما سألته عن الكلاله ، حتى طعن بإصبعه في صدري ، وقال : ( **تكفيك آية الصيف ، التي في آخر سورة النساء** ) : آية ١٧٦ .

وقال السيوطي : وأخرج ابن جرير ، عن عمر قال :

لِإِنَّ أكون أعلم الكلالة ، أحبُّ إليَّ من أن يكون لي جزية قصور الشام .

وقال : وأخرج ابن جرير ، عن الحسن بن مسروق ، عن أبيه قال :

سألت عمر وهو يخطبُ الناس عن ذي قرابة لي ورث كلاله ، فقال : الكلاله الكلاله الكلاله ، وأخذ بلحيته .

ثم قال : والله ، لأن أعلمها أحبُّ إليَّ من أن يكون لي ما على الأرض من شيء ، سألت عنها رسول الله ( صلى الله عليه [ وآله ] وسلم ) .

فقال : ( ألم تسمع الآية التي أنزلت في الصيف فأعادها ثلاث مرّات ) .

وقال السيوطي : وأخرج عبد الرزاق ، وابن جرير ، وابن المنذر ، عن ابن سيرين ، قال : كان عمر بن الخطاب إذا قرأ ( ... يبين الله لكم أن تصلوا ... ) .

قال : اللهم من بيئت له الكلالة فلم تتبين لي .

المؤلف : إن الكلاله هي الإخوة والأخوات ، من قبل الأم فقط ، ومنه قوله تعالى — في أوائل سورة النساء — : ( ... وإن كان رجل يورث كلاله أو امرأة وله أخ أو أخت فلكل واحد منهما السدس فإن كانوا أكثر من ذلك فهم شركاء في الثلث ... ) .

وقد تطلق الكلاله ويراد منها الإخوة والأخوات من قبل الأبوين ، أو من قبل الأب

---

( ١ ) كنز العمال : ٢٠/٦ . ط حيدر آباد — الهند .

---

### الصفحة ١٤١

فقط ، إذا لم يكن الإخوة من الأبوين موجودين ، ومنه قوله تعالى — في آخر سورة النساء — : ( يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلاله إن امرؤ هلك ليس له ولد وله أخت فلها نصف ما ترك وهو يرثها إن لم يكن لها ولد فإن كانتا اثنتين فلهما الثلثان مما

تَرَكَ وَإِنْ كَانُوا إِخْوَةً رِجَالًا وَنِسَاءً فَلِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثِيَيْنِ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ أَنْ تَضَلُّوا  
وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ) .

ثمَّ إِنَّ الآيَةَ الثَّانِيَةَ ، أَيِ الَّتِي فِي آخِرِ النِّسَاءِ ، يُقَالُ لَهَا : آيَةُ الصِّيفِ الرَّابِعَةِ : ( أَلَمْ  
تَسْمَعِ الْآيَةَ الَّتِي أَنْزَلْتَ فِي الصِّيفِ ؟! ) إلخ .

وقيل في وجه التسمية : إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَنْزَلَ فِي الْكَلَالَةِ آيَتَيْنِ ، أَحَدِيهِمَا فِي الشِّتَاءِ ،  
وهي التي في أوَّلِ سُورَةِ النِّسَاءِ : آيَةُ ١٢ ، وَأُخْرَى فِي الصِّيفِ ، وهي التي في آخر  
سورة النساء: ١٧٦ .

وعلى كلِّ حالٍ مِنَ الْعَجِيبِ جِدًّا ، أَنَّ عَمَرَ لَمْ يَفْهَمْ مَعْنَى الْكَلَالَةِ كُلَّمَا فَهَّمَهُ رَسُولُ اللَّهِ  
( صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) ، حَتَّى قَالَ :

ما سألت النبي ( صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) عن شيءٍ أكثر ما سألته عن الْكَلَالَةِ ،  
وحتى قال رسول الله ( صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) لحفصة : ( ما أرى أباك يعلمها  
أبدًا ) ، وطعن بإصبعه الشريف في صدر عمر ، وقال : ( تكفيك آية الصيف ) ، أو  
( أَلَمْ تَسْمَعِ الْآيَةَ الَّتِي أَنْزَلْتَ فِي الصِّيفِ ) ، يُعِيدُهَا ثَلَاثَ مَرَّاتٍ وَقَدْ حَزَنَ لِذَلِكَ عَمَرَ ،  
حَتَّى قَالَ :

ما أراني أعلمها ، وقد قال رسول الله ( صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) ما قال .

أو لِإِنَّ أكون أعلم الْكَلَالَةَ ، أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ يَكُونَ لِي جَزِيَةٌ قِصُورِ الشَّامِ ، أو ما  
على الأرض من شيء .

نعم ، يُمكن أَنْ يُقَالَ : إِنَّ عَمَرَ الَّذِي لَا يَعْلَمُ مَعْنَى قَوْلِهِ تَعَالَى : ( وَفَاكِهَةٌ وَأَبًّا ) ،  
كما تقدَّم في آخر أبواب مطاعن أبي بكر .

أو إِذَا سُئِلَ عَنِ النَّيْمِ ، فلم يدر ما يقول ، كما تقدَّم في بعض روايات الباب المُتقدِّم .

أو لا يعلم أنّ الأخت لا تترث مع وجود الولد ، كما هو صريح القرآن الكريم ،  
وستعرف تفصيله وتفصيل أمر آخر من هذا القبيل ، في الباب الآتي ، بل وفي باب  
آخر أيضاً بعده ، حتّى قال :

كُلُّ النَّاسِ أَفْقَهُ مِنْ عَمْرِ .

ليس منه بعجيب ، إذا لم يعرف معنى الكَلَالَة كَلَّمَا فَهَمَّهُ

### الصفحة ١٤٢

رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) .

ومِمَّا يوجب نفي التعجُّب في المقام ، ما ورد من أنّ عمر قد تعلّم سورة البقرة ، في  
اثنتي عشر سنة.

قال السيوطي — في ذيل بيان فضل سورة البقرة ما لفظه — :

وأخرج الخطيب في رواة مالك والبيهقي ، في شعب الإيمان ، عن ابن عمر ، قال :  
تعلّم عمر البقرة في اثنتي عشرة سنة ، فلَمَّا ختمها نحر جزوراً ( ١ ) .

فإذا كان تعلّمه لسورة البقرة ، في اثنتي عشر سنة ، مع أنّ القرآن بتمامه ممّا يتعلّمه  
الصبيان — نوعاً — في أقلّ من سنة ، أو ثمانية أشهر ، بل ستة أشهر ؛ فلا عجب منه  
، إذا لم يعرف معنى الكلالَة أبداً ، حتّى مات ولحق بأصحابه وحزبه .

\* \* \*

( ١ ) الدر المنثور في التفسير بالمأثور : ٢١/١ . تاريخ الإسلام للذهبي ، عهد الخلفاء الراشدين

ص ٢٦٧ .

## الصفحة ١٤٣

٧ - باب ( كلُّ الناس أفتقه من عمر وأعلم من عمر ) ( \* ) .

١ - روى البيهقي بسنده ، عن الشعبي قال : خطب عمر بن الخطاب الناس ، فحمد الله وأثنى عليه ، وقال :

ألا لا تُغالوا في صداق النساء ؛ فإنه لا يبلغني عن أحد ، ساق أكثر من شيء ، ساقه رسول الله ( صلى الله عليه [ وآله ] وسلم ) ، أو سيق إليه ، إلا جعلت فضل ذلك في بيت المال ، ثم نزل ، فعرضت له امرأة من قريش .

فقلت : يا أمير المؤمنين ، أكتب الله أحقُّ أن يُتبع ، أو قولك ؟

قال : بل كتاب الله تعالى ، فما ذاك ؟

قالت : نهيت الناس - آنفاً - أن يُغالوا في صداق النساء ، والله تعالى يقول في كتابه : ( ... وَآتَيْتُمْ إِحْدَاهُنَّ قِنطَاراً ( \*\* ) فَلَا تَأْخُذُوا مِنْهُ شَيْئاً ... ) .

فقال عمر : كلُّ أحد أفتقه من عمر - مرتين أو ثلاثاً - ثم رجع إلى المنبر ، فقال للناس :

---

( \* ) - فيه خمسة أحاديث .

( \*\* ) - القنطار المال الكثير .

## الصفحة ١٤٤

إني كنت نهيتكم أن تُغالوا في صداق النساء ، ألا فليفعل رجلٌ في ماله ما بدا له . ( ١ ) .

٢ - قال السيوطي : وأخرج سعيد بن منصور ، وأبو يعلى ، بسند جيد ، عن مسروق ، قال : ركب عمر بن الخطاب المنبر ، ثم قال :

أيها الناس ما إكثركم في صدق النساء ، وقد كان رسول الله ( صلى الله عليه وآله [ وآله ] وسلم ) وأصحابه ، وإنما الصدقات فيما بينهم أربعمئة درهم فما دون ذلك ، ولو كان الإكثار في ذلك تقوى الله أو مكرمة ، لم تسبقوهم إليها ، فلا أعرفن ما زاد رجل في صدق امرأة على أربعمئة درهم ، ثم نزل فاعترضته امرأة من قريش .

فقلت له : يا أمير المؤمنين ، نهيت الناس أن يزيدوا النساء في صدقاتهن على أربعمئة درهم ؟

قال : نعم .

فقلت : أما سمعت ما أنزل الله ، يقول : ( ... وَآتَيْتُمْ إِحْدَاهُنَّ قِنطَارًا ... ) .

فقال : اللهم غفرًا ، كلُّ الناس أفتقه من عمر ، فركب المنبر فقال : يا أيها الناس ، إنني كنت نهيتكم أن تزيدوا النساء في صدقاتهن على أربعمئة درهم ، فمن شاء أن يعطي من ماله ما أحب ( ٢ ) .

٣ - الزمخشري ، في تفسير قوله تعالى : ( وَإِنْ أَرَدْتُمْ اسْتِبْدَالَ زَوْجٍ مَكَانَ زَوْجٍ وَآتَيْتُمْ إِحْدَاهُنَّ قِنطَارًا فَلَا تَأْخُذُوا مِنْهُ شَيْئًا أَتَأْخُذُونَهُ بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُبِينًا ) ، في سورة النساء .

قال : وعن عمر أنه قام خطيبًا ، فقال : أيها الناس ، لا تغالوا بصدق النساء ، فلو كانت مكرمة في الدنيا ، أو تقوى عند الله ؛ لكان أولاكم بها رسول الله ( صلى الله عليه وآله [ وآله ] وسلم ) ، ما أصدق امرأة من نسائه أكثر من اثني عشر أوقية .

فقامت إليه امرأة فقالت : يا أمير المؤمنين ، لم تمنعنا حقًا جعله الله لنا ، والله يقول : ( ... وَآتَيْتُمْ إِحْدَاهُنَّ قِنطَارًا ... ) .

فقال عمر : كلُّ أحد أعلم من عمر . ثم قال لأصحابه :

---

( ١ ) السنن الكبرى : ٢٣٣/٧ . كنز العمال : ٢٩٨/٨ ط حيدر آباد — الهند . وقال : أخرجه سعيد بن منصور والبيهقي .

( ٢ ) الدر المنثور في التفسير بالمأثور : ١٣٣/٢ ، في تفسير سورة النساء ، وذكر هذا الحديث المتقى الهندي في كنز العمال : ٢٩٨/٨ ط — الهند باختلاف يسير ، وقال : أخرجه سعد بن منصور ، وأبو يعلى ، والمحاملي في أماليه ، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد : ٢٨٣/٤ ، وقال : رواه أبو يعلى في الكبير .

---

### الصفحة ١٤٥

تسمعونني أقول هذا القول ، فلا تُتَكْرَمُونَهُ عَلَيَّ ، حَتَّى تَرُدَّ عَلَيَّ امْرَأَةً لَيْسَتْ مِنِّي  
أَعْلَمُ النِّسَاءَ ( ١ ) .

المؤلف : وذكره الفخر الرازي أيضاً ، في ذيل تفسير الآية الشريفة باختصار ،  
وقال : فقالت امرأة : يا بن الخطاب ، الله يُعْطِينَا وَأَنْتَ تَمْنَعُ وَتَلْتَهُ هَذِهِ الْآيَةُ .

قال : فقال عمر : كُلُّ النَّاسِ أَفْقَهُ مِنْ عَمْرِ ( ٢ ) .

الزمخشري ، في تفسير قوله تعالى : ( ... وَقَلِيلٌ مِنْ عِبَادِيَ الشَّكُورُ ) ، أنا أدعوه  
أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْ ذَلِكَ الْقَلِيلِ .

فقال عمر : كُلُّ النَّاسِ أَعْلَمُ مِنْ عَمْرِ .

المؤلف : وذكره السيوطي أيضاً ، في الدر المنثور ، في ذيل تفسير الآية المذكورة  
، وقال : أخرجه ابن أبي شيبة ، وعبد بن حميد ، وابن المنذر عن إبراهيم التيمي  
( ٣ ) .

٥ — روى المتقى عن عبد الله بن مصعب ، قال : قال عمر : لا تزيدوا في مهر  
النساء على أربعين أوقية ، فمن زاد ألقىت الزيادة في بيت المال .

فقلت امرأة : ما ذاك لك .

قال : ولم ؟

قالت : لأنَّ الله تعالى يقول : ( ... وَأَتَيْتُمْ إِحْدَاهُنَّ قِنطَارًا ... ) الآية .

فقال عمر : امرأة أصابت ورجل أخطأ .

قال : أخرجه الزبير بن بكار في الموفقيَّات ، وابن عبد البرّ في العلم ( ٤ ) .

\* \* \*

---

( ١ ) تفسير الكشاف : ٥١٤/١ طبع دار المعرفة بيروت .

( ٢ ) الفخر الرازي : مفاتيح الغيب : ١٠/٤ ط دار الفكر بيروت .

( ٣ ) الدرُّ المنثور في التفسير بالمأثور : ٢٢٩/٥ .

( ٤ ) كنز العمال : ٢٩٨/٨ - ط حيدر آباد - الهند .

---

### الصفحة ١٤٦

٨ - باب ( ما جاء في جهل عمر بالكتاب والسنة ) ( \* ) .

المؤلف : أمّا ما جاء في جهل عمر بالكتاب المجيد ، فقد تقدّم في آخر أبواب مطاعن أبي بكر ، جهل أبي بكر وعمر بقوله تعالى : ( **وَفَاكِهَةً وَأَبًّا** ) ، وتقدّم أنفاً جهل عمر بأيتي الكلالّة ، في أوّل النساء آية : ١٢ وآخرها آية : ١٧٦ ، وأنّه كلّما فهمه رسول الله ( صلّى الله عليه وآله وسلّم ) معناها ، فلم يفهمه ، حتّى قال لحفصة :

( ما أرى أباك يعلمها أبداً ) .

وتقدّم أيضاً في الباب السابق ، جهل عمر بقوله تعالى : ( ... وَأَتَيْنُمُ إِحْدَاهُنَّ قِنطَاراً ... ) ، حتّى ردت عليه امرأة قرشيّة ، واستدلّت هي بهذه الآية ، فقال عمر :

كلُّ أحد أفقه من عمر .

وهذه جملة أخرى ، ممّا جاء في جهل عمر بالكتاب المجيد ، ممّا ظفرت عليه على العجالة .

١ — السيوطي قال : وأخرج الخرائطي في مكارم الأخلاق ، عن ثور الكندي أنّ عمر

---

( \* ) فيه تسعة أحاديث.

---

### الصفحة ١٤٧

ابن الخطاب ، كان يعسُ بالمدينة من الليل ، فسمع صوت رجل في بيت يتغنى ، فتسوّر عليه ، فوجد عنده امرأة ، وعنده خمر .

فقال : يا عدوّ الله ، أظننت أنّ الله يسترك ، وأنت على معصية؟!!

فقال : وأنت يا أمير المؤمنين ، لا تعجل عليّ إنّ أكون عصيتُ الله [ في ] واحدة ، فقد عصيتُ الله في ثلاث .

قال الله : ( ... وَلَا تَجَسَّسُوا ... ) وقد تجسّست .

وقال : ( ... وَأَتُوا الْبُيُوتَ مِنْ أَبْوَابِهَا ... ) ، وقد تسوّرت عليّ ، ودخلت عليّ بغير إذن .

وقال الله تعالى : ( لَا تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ حَتَّى تَسْتَأْذِنُوا وَتُسَلِّمُوا عَلَى أَهْلِهَا ... ) .

قال عمر : فهل عندك من خير إن عفوت عنك ؟

قال : نعم ، فعفا عنه وخرج وتركه ( ١ ) .

**المؤلف** : قد تجسس وتسور البيت ، ودخله بغير إذن ، كان كل ذلك جهلاً منه بالآيات الكريمة ، فنّبّه الرجل بها ، فعفا عنه وخرج ، لا أنه كان من علم وعصيان ، أو عن علم ونسيان ؛ فإن ذلك بعيد جداً .

ثم إن عمر ، وإن ارتكب معاصي ثلاث من : التجسس ، والتسور ، والدخول بغير إذن .

ولكن بعدما ارتكب هذه المعاصي الثلاث ، واطّلع على حال الرجل ، وأنه على معصية الله كيف جاز له أن يعفو عنه؟! سيّما بعد اعتراف الرجل بالمعصية ؛ حيث قال :

إن أكون عصيتُ الله في واحدة ، فقد عصيتُ الله في ثلاث . وظاهر عصيانه الله في واحدة هو عصيانه في شرب الخمر ؛ وعليه ، فعفو عمر عن الرجل ، بعد اعترافه بالمعصية ، معصية رابعة من عمر فلا تغفل .

٢ — روى المُتَّقِي الهندي عن السدي ، قال :

خرج عمر بن الخطاب ، فإذا هو بضوء نار ، ومعه عبد الله بن مسعود ، فاتّبع الضوء ، حتّى دخل داراً ، فإذا بسراج في بيت ، فدخل — وذلك في جوف الليل — فإذا شيخ جالس ، وبين

---

( ١ ) الدر المنثور : ٩٣/٦ . كنز العمال : ٦٧/٢ ط حيدر آباد ، قال : أخرجه الخرائطي في مكارم الأخلاق .

يديه شراب وقينة تُغنيه ، فلم يشعر حتى هجم عليه عمر .

فقال : ما رأيت كالليلة منظرًا أفبح من شيخ ينتظر أجله ؛ فرفع رأسه إليه ، فقال : بلى يا أمير المؤمنين ، ما صنعت أنت أفبح ؛ تجسست ، وقد نُهي عن التجسس ، وقد دخلتَ بغير إذن .

فقال عمر : صدقت ، ثم خرج عاضاً على ثوبه يبكي ، وقال : تكلتُ عمر أمّه إن لم يغفر له ربّه ( ١ ) .

٣ — روى الحاكم بسنده ، عن معمر ، عن الزهري ، عن أبي سلمة ، قال : جاء إلى ابن عباس رجل فقال :

رجل توفي وترك بنته وأخته لأبيه وأمّه ؟

فقال : لابنته النصف ، وليس لأخته شيء .

قال الرجل : فإنّ عمر قضى بغير ذلك ، جعل لابنة النصف ، وللأخت النصف .  
قال ابن عباس : أنتم أعلم أم الله ؟!

فلم أدر ما وجه هذا ، حتى لقيت ابن طاوس ، فنكرت له حديث الزهري .

فقال : أخبرني أبي ، أنه سمع ابن عباس يقول : قال الله عزّ وجلّ : ( ... إن امرؤ هلك ليس له ولد وله أخت فلها نصف ما ترك ... ) .

قال ابن عباس : فقلتم أنتم : لها النصف ، وإن كان له ولد !!

قال : هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ( ٢ ) .

ثم إن الآية الشريفة ، التي استدلل بها ابن عباس ، هي في آخر سورة النساء ، ومُحصّل الآية : إنه إذا مات رجل ، وليس له ولد من ذكرٍ أو أنثى ، وله أخت ؛ فلأخت نصف ما ترك ، وأمّا إذا كان له ولد ليس للأخت شيء .

وظاهر عمر ، الذي قد أفتى بأنَّ للأخت النصف حتَّى مع البنت ، هو أنَّ ذلك كان منه على وجه الجهل بالآية الكريمة ، وإلَّا فبعيد منه أنَّه مع العلم بها يُفتي بخلاف ما أنزل الله

---

( ١ ) كنز العمال : ١٤١/٢ ، ط حيدر آباد - الهند .

( ٢ ) مُستدرک الصحيحين : ٣٣٩/٤ ، وفي : ٣١٠/٢ باختلاف يسير في اللفظ . السنن الكبرى للبيهقي : ٢٣٣/٦ .

---

### الصفحة ١٤٩

والله أعلم ( ١ ) .

٤ - روى ابن سعد بسنده ، عن عائشة قالت : لما توفي رسول الله ( صلى الله عليه [ وآله ] وسلّم ) استأذن عمر ، والمغيرة بن شعبة ، فدخلا عليه فكتشفا الثوب عن وجهه ، فقال عمر :

واغشيَّ ما أشدَّ غشيَّ رسول الله ( صلى الله عليه [ وآله ] وسلّم ) ، ثمَّ قاما ، فلمَّا انتهيا إلى الباب ، قال المغيرة : يا عمر ، مات - والله - رسول الله ( صلى الله عليه [ وآله ] وسلّم ) ؛ فقال عمر كذبت ، ما مات رسول الله ( صلى الله عليه [ وآله ] وسلّم ) - إلى أن قال - ثمَّ جاء أبو بكر وعمر يخطبُ الناس فقال له أبو بكر : اسكُتْ ؛ فسكت . فصعد أبو بكر ، فحمد الله وأثنى عليه . ثمَّ قرأ : ( إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُمْ مَيِّتُونَ ) ، ثمَّ قرأ : ( وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ أَفَإِنْ مَاتَ أَوْ قُتِلَ انْقَلَبْتُمْ عَلَى أَعْقَابِكُمْ ... ) ، حتَّى فرغ من الآية - إلى أن قال -

فقال عمر : هذا في كتاب الله !؟

قال : نعم . ( الحديث ) .

ورواه بطريق آخر أيضاً ، باختلاف في اللفظ .

وفي رواية البخاري ، في باب مرض النبي ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وَآلِهِ ] وَسَلَّمَ ) ووفاته .

قال عمر : والله ما هو إلا أن سمعتُ أبا بكر تلاها ( ٢ ) .

٥ — روى البيهقي بسنده ، عن أبي الأسود الدئلي : أن عمر أتى بامرأة ، قد ولدت لستة أشهر ؛ فهمم برجمها ، فبلغ ذلك علياً ( عليه السلام ) .

فقال : ( ليس عليها رجم ) .

فبلغ ذلك عمر — إلى أن قال — فسأله ، فقال : { وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَادَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يُتِمَّ الرَّضَاعَةَ ... } ، وقال : ( ... وَحَمْلُهُ وَفِصَالُهُ ثَلَاثُونَ شَهْرًا ... ) ؛ فستة أشهر حملة ، وحوولان تمام رضاعه لا حدَّ عليها ) . أو قال : ( لا رجم عليها ) ، قال : فخلّى عنها ثم ولدت. ( ٣ )

---

( ١ ) مُستدرِك الحاكم : ٣٣٩/٤ .

( ٢ ) الطبقات الكبرى : ٥٤/٢ ق ٢ .

( ٣ ) السنن الكبرى : ٤٤٢/٧ . الرياض النضرة للمُحبِّ الطبري : ١٩٤/٢ الطبعة الأولى ، وقال فيه : فترك عمر رجمها ، وقال : لو لا علي لهلك عمر . كنز العمال : ٩٦/٣ — ٢٢٨ ، وذكر في الموضوعين جُملة من أئمة الحديث رووها . وفي الاستيعاب : ٤٦١/٢ ط — الهند قال : فكان عمر يقول : لو لا علي لهلك عمر .

---

## الصفحة ١٥٠

هذا كله فيما جاء في جهل عمر بالكتاب المجيد .

وأما ما جاء في جهل عمر بالسنة ، وبالأحكام الشرعية الإلهية ، فكثير .

ونحن نذكر لك جملة من ذلك مما ظفرت عليه على العجالة .

٦ – عن أبي سعيد الخدري : كان رسول الله ( صلى الله عليه [ وآله ] وسلم )  
يُصَلِّي ، فمرَّ أعرابي بحلوبة له ، فأشار إليه النبي ( صلى الله عليه [ وآله ]  
وسلم ) ، فلم يفهم ؛ فناداه عمر :

يا أعرابي ، وراءك فلماً سلم النبي ( صلى الله عليه [ وآله ] وسلم ) .

قال : من المتكلم ؟!

قالوا : عمر .

قال : ما لهذا فقه .

قال : رواه الطبراني في الأوسط .

٧ – روى الدار قطني بسنده ، عن سعيد بن المسيب : أن عمر خرج على  
أصحابه .

فقال : ما ترون في شيء صنعت اليوم ؟

أصبحتُ صائماً ، فمرت بي جارية ، فأعجبنتني ؛ فأصبت منها ؛ فعضم القوم عليه  
ما صنع ، وعلي ساكت .

فقال : ما تقول ؟

قال : ( أتيت حلالاً ويوم مكان يوم ) .

قال : أنت خيرهم فتوى ( ١ ) .

المؤلف : إنَّ عمر ، لو كان يعرف حكم المسألة ، فما الذي دعاه إلى السؤال من  
أصحابه ؟ ثمَّ السؤال من عليّ ( عليه السلام ) ؟

وإن كان جاهلاً به — كما هو ظاهره — فما الذي جرّاه على ما لا يعلم حليته من قبل أن يسأل عن حكمه؟

فإن مثل عمر ، الذي هو يزعم أنه خليفة رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) ، وإمام المسلمين ومُقتداهم ، إذا اقتحم في الشبهات ، وأقدم على ما لا يعرف جوازه شرعاً ؛ فكيف بحال ساير الناس الذين يجب عليهم الاقتداء بالخليفة والإمام ؟

قال الله تبارك وتعالى : ( **يَوْمَ نَدْعُوا كُلَّ أُنَاسٍ بِإِمامِهِمْ ...** ) الإسراء : ٧١ ، وقال أيضاً : ( **وَمَنْ كَانَ فِي هَذِهِ أَعْمَى فَهُوَ فِي الْآخِرَةِ أَعْمَى وَأَضَلُّ سَبِيلًا** ) الإسراء : ٧٢ .

٨ — روى أبو داود بسنده ، عن أبي ظبيان ، عن ابن عباس ، قال : أتني عمر بمجنونة قد زنت ، فاستشار فيها أناساً ، فأمر بها عمر أن تُرجمَ ، فمُرَّ بها على عليّ بن أبي طالب ( عليه السلام ) ، فقال : ( **ما شأن هذه ؟** ) .

قالوا : مجنونة بني فلان زنت ؛ فأمر بها أن تُرجمَ .

قال : فقال : ( **ارجعوا بها** ) .

ثمَّ أتاه

---

( ١ ) سنن الدار قطني : كتاب الصيام ، باب القُبلة للصائم للطبقات الكبرى : ١٠٢/٢ .

### الصفحة ١٥١

فقال : ( **يا عمر ، أما علمت أن القلم قد رُفِعَ عن ثلاثة : عن المجنون حتى يبِرَ ، وعن النائِم حتى يستيقظ ، وعن الصبي حتى يعقل ؟!** ) .

قال : بلى .

قال : ( **فما بال هذه ترجم ؟!** ) .

قال : لا شيء .

قال : ( فأرسلها ) .

قال : فجعل يُكَبِّرُ ( ١ ) .

المؤلف : ورواه في الباب المذكور بطرق عديدة ، قال في بعضها : فجعل عمر يُكَبِّرُ ، وذكره المناوي وقال : أخرجه أحمد وقال في آخره :

فقال عمر : لو لا عليّ لهلك عمر .

قال : واتفق له مع أبي بكر نحوه . انتهى ( \* ) .

ورواه أحمد بن حنبل أيضاً ، في مسنده ج ١ بطريقتين .

قال : روى المُحبُّ الطبري ، عن زيد بن علي ، عن أبيه ، عن جدّه ، قال : ( أتني عمر بامرأة حامل ، قد اعترفت بالجور ؛ فأمر برجمها ، فتلقاها عليٌّ ( عليه السلام ) ، فقال : ما بال هذه ؟

فقالوا : أمر عمر برجمها ، فردّها عليٌّ ( عليه السلام ) .

وقال : هذا سلطانك عليها ، فما سلطانك على ما في بطنها؟! ولعلك انتهرتها وأخفتها؟!

قال : قد كان ذلك .

قال : أو ما سمعت رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) قال : لا حدَّ على مُعْتَرِفٍ بعد بلاء ، إنَّه من قِيدٍ أو حَبْسٍ أو تَهْدُدٍ ، فلا إقرار له فخلَّى سبيلها ) .

قال : أخرجه ابن السمان في الموافقة ( ٢ ) .

\* \* \*

( ١ ) سنن أبي داود : ٣/٣٣٩ باب المجنون يسرق أو يُصيب ، تحقيق سعيد محمد اللحام ، سنن الدار قطنية : ٣/١٣٩ ط عالم الكتب - بيروت - صحيح البخاري : ٤/١٧٦ بحاشية السندي رواه باختصار - باب لا يُرجم المجنون والمجنونة - المُستدرَك على الصحيحين : ٤/٣٨٩ كتاب الحدود - ذكر مَنْ رُفِعَ عنهم القلم . رواه بطريقتين وقال في أحدهما : وقد روى بإسناد صحيح .

( \* ) - فيض القدير : ٤/٣٥٧ .

( ٢ ) الرياض النضرة : ٢/١٩٥ . وفي طبعة دار الندوة بيروت : ٣/١٤٣ ذخائر العقبى في مناقب ذوى القربى للمحبِّ الطبري ص ٨٠ ، وذكر هذا المُتَّقَى في كنز العمال ج ٣ ط حيدر آباد - الهند ، وقال : أخرجه عبد الرزاق .

## الصفحة ١٥٢

٩ - باب ( ما جاء في فضل الحَجَرِ الأسود وجهل عمر بذلك كله حتى قال : إنه حَجَرٌ لا يَضُرُّ ولا ينفع ) ( \* ) .

المؤلف : أمّا ما جاء في فضل الحَجَرِ الأسود ، فهو كثير ، ونحن نذكر لك جُملة ممّا ظفرتُ عليه على العُجالة .

١ - روى النسائي بسنده ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس ، أنَّ النبي ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وآله ] وَسَلَّمَ ) قال : ( الحَجَرِ الأسودِ مِنَ الجَنَّةِ ) ( ١ ) .

ورواه أحمد بن حنبل مع زيادة ، قال : ( الحَجَرِ الأسودِ مِنَ الجَنَّةِ ، وكان أشدَّ بياضاً مِنَ الثلج ، حتَّى سوَّدتَه خطايا أهل الشرك ) ( ٢ ) .

( \* ) - فيه ثمانية عشر حديثاً .

( ١ ) سنن النسائي : ٥/٢٢٦ ط بيروت . مُسند الإمام أحمد بن حنبل : ٣/٢٧٧ رواه عن أنس ، السنن الكبرى للبيهقي : ٥/٧٥ ، عن أنس بهذا اللَّفْظ : ( الحَجَرِ الأسودِ مِنَ حجارةِ الجَنَّةِ ) ، فيض القدير للمناوي : ٣/٤٠٨ .

( ٢ ) مُسند الإمام أحمد بن حنبل : ٣٠٧/١ - ٣٧٣ ، وجاء في الجامع الصغير :  
٥٨٧/١ رقم الحديث ٣٧٩٩ ط دار الفكر .

### الصفحة ١٥٣

٢ - روى الترمذي بسنده ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس ، قال : قال رسول  
الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وَآلِهِ ] وَسَلَّمَ ) : ( نَزَلَ الْحَجَرُ الْأَسْوَدُ مِنَ الْجَنَّةِ ، وَهُوَ أَشَدُّ  
بَيَاضاً مِنَ اللَّبَنِ ، فَسَوَّدَتْهُ خَطَايَا بَنِي آدَمَ ) .

قال : وفي الباب عن عبد الله بن عمرو أبي هريرة ( ١ ) .

٣ - وروى الترمذي بسنده ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس قال : قال رسول  
الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وَآلِهِ ] وَسَلَّمَ ) في الحجر : ( وَاللَّهِ ، لَيُبْعَثَنَّ اللهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَهُ  
عَيْنَانِ ، يَبْصُرُ بِهِمَا ، وَلِسَانٌ يَنْطِقُ بِهِ ، يَشْهَدُ عَلَى مَنْ اسْتَلَمَهُ بِحَقِّ ) ( ٢ ) .

وذكره محمد عبد الرعوف المناوي ، عن عائشة باختلاف في اللفظ ، قال : أشهدوا  
هذا الحجر خيراً ؛ فَإِنَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ شَافِعٌ مُشَفَّعٌ ، لَهُ لِسَانٌ وَشَفَتَانِ ، يَشْهَدُ لِمَنْ اسْتَلَمَهُ  
( ٣ ) .

٤ - روى البيهقي بسنده ، عن عبد الله بن عمر ، قال : قال رسول الله ( صَلَّى اللهُ  
عَلَيْهِ [ وَآلِهِ ] وَسَلَّمَ ) : ( إِنَّ الرُّكْنَ وَالْمَقَامَ ، يَاقُوتَتَانِ مِنَ يَاقُوتِ الْجَنَّةِ طَمَسَ اللهُ  
نُورَهُمَا ، وَلَوْلَا ذَلِكَ لِأَضَاعَتَا مَا بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ ) .

ثم روى عنه - أيضاً - يقول : قال رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وَآلِهِ ] وَسَلَّمَ ) :  
( إِنَّ الرُّكْنَ وَالْمَقَامَ ، مِنَ يَاقُوتِ الْجَنَّةِ ، وَلَوْلَا مَسَّهُمَا مِنْ خَطَايَا بَنِي آدَمَ لِأَضَاعَا مَا  
بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ ، وَمَا مَسَّهُمَا مِنْ ذِي عَاهَةِ ، وَلَا سَقِيمٍ إِلَّا شَفِي ) .

ثم روى عنه - أيضاً - يرفعه ، قال : ( لَوْ لَا مَا مَسَّهُ مِنْ أَنْجَاسِ الْجَاهِلِيَّةِ ، مَا  
مَسَّهُ ذُو عَاهَةِ إِلَّا شَفِي ، وَمَا عَلَى الْأَرْضِ شَيْءٌ مِنَ الْجَنَّةِ غَيْرِهِ ) ( ٤ ) .

روى ابن سعد بسنده ، عن ابن عباس حديثاً أوله : خرج آدم من الجنة — إلى أن قال — فأهبط آدم على جبل بالهند — إلى أن قال — فلما حجَّ آدم ، وضع الحجر الأسود على أبي قبيس ، فكان يُضيء لأهل

---

( ١ ) سنن الترمذي : ٢٢٦/٣ ، باب ما جاء في فضل الحجر الأسود . فيض القدير للمناوي : ٥٤٦ /٤ . الجامع الصغير للسيوطي : ٢٦٨/٢ . رقم الحديث ٦٢١١ ط دار الفكر بيروت .

( ٢ ) سنن الترمذي : ٢٩٤/٣ ، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي ، المُسنَد : ٢٤٧/١ — ٢٩١ سنن البيهقي : ٧٥/٥ . حلية الأولياء لأبي نعيم : ٣٠٦/٤ ، سنن ابن ماجه : ٩٨٢/٢ باب استلام الحجر ، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي .

( ٣ ) فيض القدير : ٥٢٧/١ — ٤٠٨/٣ — ٤٠٩ . الجامع الصغير : ٥٨٧/١ ط دار الفكر .

( ٤ ) السنن الكبرى : ٧٥/٥ .

---

### الصفحة ١٥٤

مكة في ليالي الظلم ، كما يُضيء القمر ، فلما كان قبيل الإسلام بأربع سنين ، وقد كان الحيض والجنب يصعدون إليه لمسحونه ؛ فاسودَّ فأنزلته قريش من أبي قبيس . ( الحديث ) ( ١ ) .

وقال المناوي فيه : فكان يُضيء بالليل ، كأنه القمر ، فحيث بلغ ضوءه كان من الحرم ( ٢ ) .

**المؤلف** : ويظهر من هذا الحديث ، أعني حديث ابن عباس ، إنَّ حجر الأسود الى قبيل الإسلام ، كان أبيض ، يُضيء لأهل مكة ، وهو وإن كان بعيداً في بدو الأمر ، ولكن يؤيده ما ذكره ابن حجر العسقلاني .

قال : وأخرج أبو علي بن السكن ، من طريق الطفيل ، عن أبيه ، عن جدّه ، قال : رأيت الحجر الأسود في الجاهلية أبيض ( ٣ ) ( والله العالم ) .

وقال المناوي : الحجر الأسود ياقوتة بيضاء ، من ياقوت الجنة ، وإنما سوّدتها خطايا  
المشركين ، يُبعث يوم القيامة مثل أحد ، يشهد لمن استلمه وقبّله من أهل الدنيا .

قال : أخرجه أبي خزيمة ، عن ابن عباس ، وسنده صحيح ( ٤ ) .

٦ — روى الخطيب البغدادي بسنده ، عن جابر بن عبد الله ، قال : قال رسول الله  
( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وَآلِهِ ] وَسَلَّمَ ) : ( **الحجر الأسود يمين الله في الأرض ، يُصافح بها  
عباده** ) ( ٥ ) .

قال المناوي : الحجر يمين الله تعالى ؛ فمن مسحه ؛ فقد بايع الله .

قال : أخرجه الديلمي في الفردوس ، عن عكرمة — وفيه أيضاً — أن الحجر الأسود  
نزل به

---

( ١ ) الطبقات الكبرى : اق ١٢/١ ، ط ليدن .

( ٢ ) فيض القدير شرح الجامع الصغير : ٥٤٦/٤ .

( ٣ ) الإصابة في تمييز الصحابة : ١١٠/٤ ط كلكتا — الهند .

( ٤ ) فيض القدير : ٤٠٩/٣ ، الجامع الصغير : ٥٨٧/١ ط دار الفكر — بيروت .

( ٥ ) تاريخ بغداد : ٣٢٨/٦ . فيض القدير : ٣٠٩/٤ ، قال : أخرجه ابن عساكر ، كنوز

الحقائق : ٦٥ قال : أخرجه أبو شيخ .

---

## الصفحة ١٥٥

ملك من السماء .

قال : أخرجه الأزرقى عن أبي ( ١ ) .

٧ — روى الإمام أحمد بن حنبل بسنده ، عن عبد الله بن عبيد بن عمير ، أنه سمع أباه يقول لابن عمر : مالي لا أراك تستلم إلا هذين الركنين : الحجر الأسود ، والرُّكن اليماني !؟

فقال ابن عمر : إنْ أفعل ، فقد سمعتُ رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وَآلِهِ ] وَسَلَّمَ ) يقول : ( **إِنَّ اسْتِلاَمَهُمَا يَحِطُّ الْخَطِيَا ...** ) إلخ ( ٢ ) .

وذكره وقال : أخرجه الديلمي ، ولفظه : ( **مَسْحُ الْحَجَرِ وَالرُّكْنِ يَحِطُّانِ الْخَطِيَا حَطًّا** ) ( ٣ ) .

روى ابن ماجة بسنده ، عن ابن عمر ، قال : استقبل رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وَآلِهِ ] وَسَلَّمَ ) الحجر ، ثم وضع شفتيه عليه يبكي طويلاً ، ثم التفت فإذا هو بعمر بن الخطاب يبكي ، فقال : ( **يا عمر ، ههنا تُسَكَّبُ الْعِبْرَاتُ** ) ( ٤ ) .

٨ — روى الحاكم بسنده ، عن أبي سعيد الخدري ، قال : حَجَجْنَا مع عمر بن الخطاب ، فلَمَّا دخل الطواف استقبل الحجر ، فقال : **إِنِّي أَعْلَمُ أَنَّكَ حَجَرٌ ، لَا تَضُرُّ وَلَا تَنْفَعُ ، وَلَوْلَا أَنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وَآلِهِ ] وَسَلَّمَ ) قَبْلَكَ مَا قَبَّلْتُكَ ، ثُمَّ قَبَّلَهُ .**

فقال له علي بن أبي طالب ( عليه السلام ) : ( **بلى يا عمر ، إِنَّهُ يَضُرُّ وَيَنْفَعُ** ) .

قال : بم ؟!

قال : ( **بكتاب الله تبارك وتعالى** ) .

قال : وأين ذلك من كتاب الله ؟!

قال : ( **قال الله عزَّ وجلَّ : ( وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِي آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَى ...** ) .

خلق الله آدم ، ومسح على ظهره ، فقرَّهم بأئنه الربُّ ، وأنَّهم العبيد ، وأخذ  
عهودهم ومواثيقهم ، وكتب ذلك في رَقٍّ ، وكان لهذا الحجر عيان ولسان ، فقال له :  
افتح فاك .

قال : ففتح فاه ، فألقمه ذلك الرَقَّ .

وقال : اشهد لمن وافاك بالموافاة يوم

---

( ١ ) فيض القدير : ٤١٠/٣ .

( ٢ ) مُسند أحمد بن حنبل : ٣/٢ .

( ٣ ) كنوز الحقائق : ص ١٣٢ ط استانبول عام ١٢٨٥هـ .

( ٤ ) سنن ابن ماجة : ٩٨٢/٢ كتاب المناسك باب استلام الحجر .

---

### الصفحة ١٥٦

القيامة ، وإني أشهد لسمعت رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) يقول : يوتى  
يوم القيامة بالحجر الأسود له لسان ذلق يشهد لمن استلمه بالتوحيد ، فهو يا عمر  
يضرُّ وينفع ) .

فقال عمر : أعوذ بالله أن أعيش في قوم لست فيهم — يا أبا حسن — ( ١ ) .

المؤلف : وذكر هذا الحديث الفخر الرازي أيضاً ، في تفسيره الكبير ، في تفسير  
سورة والتين ، وقال في آخره :

قال عمر :

لا بقيت في قوم لست فيهم — يا أبا الحسن — .

وقال المناوي في فيض القدير ٤٦/٣ وصحَّ عنه — يعني عن عمر — من طرق ،  
أنَّه كان يتعوَّذ من قوم ليس هو فيهم ، يعني ليس عليُّ [ عليه السلام ] فيهم .

هذا كله جُملة من الأخبار الواردة ، في فضل حجر الأسود ، ممَّا ظفرتُ عليه على  
العُجالة ، ولم أستقص الجميع .

وأما ما جاء في قول عمر للحجر الأسود : إنه حجر لا يضرُّ ولا ينفع ، فقد تقدَّم  
بعض ذلك آنفاً ، في صدر رواية المُستدرِك ، ونحن نذكر لك بقية ما جاء في هذا  
المعنى ، ممَّا ظفرتُ عليه على العُجالة واحداً بعد واحد ، فنقول :

١ — روى البخاري بسنده ، عن عابس بن ربيعة ، عن عمر أنه جاء إلى الحجر  
الأسود فقبله فقال : **إني أعلم أنك حجر لا تضرُّ ولا تنفع ، ولولا أنني رأيت رسول الله  
( صلى الله عليه وآله [ وآله ] وسلم ) يقبلك ما قبلك ( ٢ ) .**

٢ — روى البخاري بسنده ، عن زيد بن أسلم ، عن أبيه ، أنَّ عمر بن الخطاب قال  
للرُّكن

---

( ١ ) مُستدرِك الصحيحين : ٤٥٧/١ . الدرُّ المنثور : ١٤٤/٣ ، كنز العمَّال : ٣٥/٣ ط حيدر  
آباد — الهند ، ذكر المُتقى والسيوطي : أنَّ جمعاً من أئمة الحديث أخرجوه ، ورووه .

( ٢ ) صحيح البخاري : ١٦٢/٢ ط استانبول ، باب الحجر الأسود . سنن النسائي : ٢٢٧/٥ ،  
سنن الترمذي : ٢١٤/٣ تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي . سنن أبي داود : ٤١٩/٢ ، باب في تقبيل  
الحجر تحقيق سعيد محمد اللّحام . مُسند أحمد بن حنبل : ١٦/١ — ٢٦ — ٤٦ . سنن البيهقي :  
٧٤/٥ ، باب تقبيل الحجر .

أما والله ، إِنِّي لأَعْلَمُ أَنَّكَ حَجَرٌ لَا تَضُرُّ وَلَا تَنْفَعُ ، وَلَوْلَا أَنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ( صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [ وَآلِهِ ] وَسَلَّمَ ) اسْتَلَمَكَ مَا اسْتَلَمْتُكَ فَاسْتَلَمَهُ . الخ ( ١ ) .

٣ — روى البخاري بسنده ، عن زيد بن أسلم ، عن أبيه ، قال : رأيت عمر بن الخطاب ، قبَّلَ الحَجَرَ وقال : لَوْلَا أَنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ( صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [ وَآلِهِ ] وَسَلَّمَ ) قَبَّلَكَ مَا قَبَّلْتُكَ ( ٢ ) .

٤ — روى مسلم بسنده ، عن عبد الله بن سرجس ، قال : رأيت الأَصْلَحَ يعني عمر بن الخطاب ، يُقَبِّلُ الحَجَرَ ويقول :

والله ، إِنِّي لأُقَبِّلُكَ وَإِنِّي أَعْلَمُ أَنَّكَ حَجَرٌ ، وَأَنَّكَ لَا تَضُرُّ وَلَا تَنْفَعُ ، وَلَوْلَا أَنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ( صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [ وَآلِهِ ] وَسَلَّمَ ) قَبَّلَكَ مَا قَبَّلْتُكَ ( ٣ ) .

٥ — روى النسائي حديثاً ، عن طاوس ، عن ابن عباس ، عن عمر ، أَنَّهُ قَالَ لِحَجَرِ الْأَسْوَدِ : إِنَّكَ حَجَرٌ لَا تَنْفَعُ وَلَا تَضُرُّ ، وَلَوْلَا أَنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ( صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [ وَآلِهِ ] وَسَلَّمَ ) قَبَّلَكَ مَا قَبَّلْتُكَ ( ٤ ) .

٦ — روى الإمام مالك بسنده ، عن عروة ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ قَالَ — وَهُوَ يَطُوفُ بِالْبَيْتِ لِلرُّكْنِ الْأَسْوَدِ — :

إِنَّمَا أَنْتَ حَجَرٌ ، وَلَوْلَا أَنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ( صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [ وَآلِهِ ] وَسَلَّمَ ) قَبَّلَكَ مَا قَبَّلْتُكَ ، ثُمَّ قَبَّلَهُ ( ٥ ) .

٧ — روى بسنده الإمام أحمد بن حنبل ، عن سعيد بن جبیر ، عن ابن عباس ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ أَكْبَأَ عَلَى الرُّكْنِ ، فَقَالَ :

إِنِّي لأَعْلَمُ أَنَّكَ حَجَرٌ ، وَلَوْلَمْ أَرَ حَبِيبِي ( صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [ وَآلِهِ ] وَسَلَّمَ ) قَبَّلَكَ أَوْ اسْتَلَمَكَ مَا اسْتَلَمْتُكَ ، وَلَا قَبَّلْتُكَ .

( ٢ ) المصدر نفسه : ١٦٢ باب تقبيل الحجر ط استانبول .

( ٣ ) صحيح مسلم : ٩٢٥/٢ ، كتاب الحج ، باب استحباب تقبيل الحجر الأسود في الطواف ، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي . سنن ابن ماجه : ٩٨١/٢ باب استلام الحجر . مسند أحمد بن حنبل : ٣٤/١ - ٥١ .

( ٤ ) سنن النسائي : ٢٢٧/٥ .

( ٥ ) الموطأ : ٣٦٧/١ ، باب تقبيل الركن الأسود في الاستلام .

## الصفحة ١٥٨

الخ ( ١ ) .

٨ - وروى الإمام أحمد بن حنبل بسنده ، عن ابن عمر ، أن عمر قبّل الحجر ، ثم قال : قد علمت أنك حجر ، ولولا أنني رأيت رسول الله ( صلى الله عليه [ وآله ] وسلم ) قبلك ما قبّلتك ( ٢ ) .

٩ - روى الإمام أحمد بن حنبل بسنده ، عن سويد بن غفلة ، قال : رأيت عمر يُقبّل الحجر ويقول : إنني لأعلم أنك حجر ، لا تضر ولا تنفع ، ولكنني رأيت أبا القاسم ( صلى الله عليه [ وآله ] وسلم ) بك حفيّاً ( ٣ ) .

**المؤلف :** إنك قد سمعت ما جاء في فضل الحجر الأسود ، من طريق ابن عباس ، وابن عمر ، وأبي سعيد الخدري ، وعبد الله بن عبيد ، وجابر بن عبد الله ، وأنس ، وعكرمة ، وأبي ، وأنه نزل من الجنة ، وهو أشدّ بياضاً من اللبن ، أو من الثلج ، وأن استلامه يحطّ الخطايا ، وأنه من ياقوت الجنة ، وأنه يمين الله في أرضه ، يُصافح بها عباده ، أو من مسحه فقد بايع الله ، وأنه أنزل مع آدم ، ووضع على أبي قبيس ، وكان يُضيء لأهل مكة كالقمر ، وأنه النقم الرق ، الذي كتب الله فيه إقرار بني آدم في عالم الذرّ : بأن الله تعالى هو الربُّ وأنهم العبيد له ، وأنه يؤتى به يوم القيامة له لسان ذلق ، يشهد لمن استلمه بالتوحيد أو بحق .

فَمِنَ الْعَجِيبِ جِدًّا ، أَنَّ عَمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ ، لَمْ يَبْلُغْهُ شَيْءٌ مِنْ هَذِهِ الْأَخْبَارِ كُلِّهَا ،  
أَصْلًا حَتَّى قَالَ — لِلْحَجْرِ الْأَسْوَدِ كَمَا سَمِعْتَ — :

إِنِّي أَعْلَمُ أَنَّكَ حَجَرٌ لَا تَضُرُّ وَلَا تَنْفَعُ ، مَعَ أَنَّ جُمْلَةَ مَنِ تَلِكِ الْفَضَائِلَ ، هِيَ مِنْ  
طَرِيقِ ابْنِهِ عَبْدِ اللَّهِ ، فَإِنَّ عَمَرَ أَوْلَى مِنْ ابْنِهِ ، مِنْ الْإِطْلَاعِ عَلَى مَا حَدَّثَهُ رَسُولُ اللَّهِ  
( صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) ، أَفَلَمْ يَكُنْ هُوَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ( صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ )  
فِي سَفَرِهِ وَحَضْرِهِ ، وَجُمُعَتِهِ وَجَمَاعَتِهِ ، وَلَيْلِهِ وَنَهَارِهِ ؟ أَمْ كَانَ وَلَكِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ  
قَلْبٌ عَقُولًا ؛ كَيْ يَعْقِلَ هَذِهِ الْأُمُورَ وَشَبَّهَهَا ؟

( ١ ) الْمُسْنَدُ : ٢١/١ .

( ٢ ) الْمَصْدَرُ نَفْسُهُ : ٣٤/١ — ٣٥ .

( ٣ ) الْمُسْنَدُ : ٣٩/١ .

## الصفحة ١٥٩

الظاهر هو الثاني ؛ فَإِنَّ مَنْ لَمْ يَعْرِفْ مَعْنَى فَاكِهَةٍ وَأَبًا ، وَإِذَا سُئِلَ عَنِ التَّيْمَمِ ، فَلَمْ  
يَدْرُ مَا يَقُولُ .

وَلَمْ يَعْرِفْ مَعْنَى الْكَلَالَةِ أَبَدًا ، كَلَّمَا فَهَّمَهُ رَسُولُ اللَّهِ ( صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) .

وَلَمْ يَعْرِفْ مِنَ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ لَا يَعْرِفَ — كَمَا عَرَفْتَ تَفْصِيلَهُ —  
مَشْرُوحًا فِي الْبَابِ السَّابِقِ ، وَقَبْلَهُ فِي بَابِ كُلِّ النَّاسِ أَفْقَهُ مِنْ عَمَرَ ، لَيْسَ بِعَجِيبٍ وَلَا  
بِبَعِيدٍ مِنْهُ أَنْ لَا يَعْلَمَ شَيْئًا مِنَ الْأَخْبَارِ الْمُتَقَدِّمَةِ فِي فَضْلِ حَجْرِ الْأَسْوَدِ أَصْلًا ، وَأَنْ يَقُولَ  
لَهُ — مِنْ جَهْلِهِ وَعَدَمِ عِلْمِهِ — : إِنَّكَ حَجَرٌ لَا تَضُرُّ وَلَا تَنْفَعُ ، حَتَّى رَدَّ عَلَيْهِ أَمِيرُ  
الْمُؤْمِنِينَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ ( عَلَيْهِ السَّلَامُ ) ، كَمَا سَمِعْتَ فِي رِوَايَةِ مُسْتَدْرِكِ  
الصَّحِيحِينَ وَغَيْرِهِ ، وَفَهَّمَهُ أَنَّهُ مِمَّا يَضُرُّ وَيَنْفَعُ ؛ فَقَالَ عَمَرَ :

أعوذ بالله أن أعيش في قوم ليست فيهم — يا أبا حسن — ، أو — يا أبا الحسن — .

\* \* \*

## الصفحة ١٦٠

١٠ — باب ( في تجسُّر عمر على النبي ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ { وآله } وسلِّم ) وسوء أدبه معه في موارد شتَّى ) ( \* ) .

١ — روى البخاري بسنده ، عن ابن عمر : أن عبد الله بن أبيّ لما توفّي جاء ابنه إلى النبي ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ { وآله } وسلِّم ) ، فقال : يا رسول الله ، أعطني قميصك أكفنه فيه ، وصلِّ عليه ، واستغفر له ، فأعطاه النبي ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ { وآله } وسلِّم ) قميصه ، فقال : ( **أذني أصلي عليه** ) ، فأذنه فلما أراد أن يُصلي عليه جذبته عمر ( ١ ) ، فقال : أليس الله نهاك أن تُصلي على المنافقين؟!

[ فقال : ( **أنا بين خيرتين** ) ] ( ٢ ) .

قال : ( **استغفر لهم أو لا تستغفر لهم إن تستغفر لهم سبعين مرة فلن يغفر الله لهم ...** ) ؛ فصلى عليه . ( الحديث ) ( ٣ ) .

( \* ) — فيه ثلاثة أحاديث .

( ١ ) ( **جذبته حوله عن موضعه . النهاية في غريب الحديث لابن الأثير .** )

( ٢ ) ( **ما بين المعقوفين حُذِف من طبعة استانبول : ٣٦/٧ ، ومن طبعة الحلبي حاشية السندي : ٢٥/٤ ، والمؤلف رحمة الله نقل الحديث من طبعة مصر المطبعة الخيرية عام ١٣٢٠هـ .** )

( ٣ ) ( **صحيح البخاري . بحاشية السندي : ٢٥/٤ ، باب لبس القميص صحيح البخاري : ٣٦/٧ ط استانبول . سنن ابن ماجة : ٤٨٧/١ — ٤٨٨ ، باب الصلاة على أهل القبلة ، وفيه ( **أنا بين خيرتين** ) . صحيح الترمذي : ١٨٥/٢ ط بولاق مصر عام ١٢٩٢هـ . سنن النسائي : ٣٦/٤ ، ولم** )

يسقط الناشر العبارة الواردة بين المعقوفين . الاستيعاب في معرفة الأصحاب : ٩٤١/٣ تحقيق على محمد البجاوي. وفيه : ( أنا بين خيرتين ) .

## الصفحة ١٦١

٢ - روى مسلم بسنده ، عن ابن شهاب ، عن عروة بن الزبير ، أن عائشة زوج النبي ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وَآلِهِ ] وَسَلَّمَ ) قالت : أَعْتَمَ ( ١ ) رَسُولُ اللهِ ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وَآلِهِ ] وَسَلَّمَ ) لَيْلَةَ مِنَ اللَّيَالِي بِصَلَاةِ الْعِشَاءِ ، وَهِيَ الَّتِي تُدْعَى الْعُتْمَةَ ، فَلَمْ يَخْرُجْ رَسُولُ اللهِ ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وَآلِهِ ] وَسَلَّمَ ) ، حَتَّى قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ : نَامَ النِّسَاءُ وَالصَّبِيَّانَ ، فَخَرَجَ رَسُولُ اللهِ ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وَآلِهِ ] وَسَلَّمَ ) لِأَهْلِ الْمَسْجِدِ ، حِينَ خَرَجَ عَلَيْهِمْ وَسَاقَ الْحَدِيثَ - إِلَى أَنْ قَالَ - قَالَ ابْنُ شَهَابٍ : وَذَكَرَ لِي أَنَّ رَسُولَ اللهِ ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وَآلِهِ ] وَسَلَّمَ ) قَالَ : ( مَا كَانَ لَكُمْ أَنْ تَنْزُرُوا ) ( ٢ ) رَسُولُ اللهِ ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وَآلِهِ ] وَسَلَّمَ ) { عَلَى الصَّلَاةِ } ، وَذَلِكَ حِينَ صَاحَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ ( ٣ ) .

٣ - روى أبو نعيم بسنده ، عن أبي عسيب ، قال : خَرَجَ رَسُولُ اللهِ ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وَآلِهِ ] وَسَلَّمَ ) لَيْلًا ، فَدَعَانِي فَخَرَجْتُ إِلَيْهِ ، ثُمَّ مَرَّ بِأَبِي بَكْرٍ فَدَعَاهُ ؛ فَخَرَجْتُ ثُمَّ مَرَّ بِعُمَرَ فَدَعَاهُ ؛ فَخَرَجْتُ إِلَيْهِ ، فَانْطَلَقَ حَتَّى دَخَلَ حَائِطًا لِبَعْضِ الْأَنْصَارِ ، فَقَالَ لِصَاحِبِ الْحَائِطِ : ( أَطْعَمْنَا بُسْرًا ) ؛ فَجَاءَ بَعْدَ فَوْضِعِهِ فَأَكَلُوا . ثُمَّ دَعَا بِمَاءٍ فَشَرِبَ .

فَقَالَ : ( لَتُسَلَّنَنَّ عَنْ هَذَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ ) . قَالَ : وَأَخَذَ عُمَرَ الْعِنَقَ ، فَضَرَبَ بِهِ الْأَرْضَ ، حَتَّى تَنَاطَرَ الْبُسْرُ نَحْوَ وَجْهِ رَسُولِ اللهِ ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) .

ثُمَّ قَالَ : يَا رَسُولَ اللهِ ، إِنَّا لَمَسْئُولُونَ عَنْ هَذَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ ؟

قَالَ : ( نَعَمْ ) . ( الْحَدِيثُ ) ( ٤ ) .

المؤلف : أمّا جذب عمر رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) في الرواية الأولى ، لَمَّا أَرَادَ أَنْ يُصَلِّيَ عَلَى عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي ، وَقَوْلُهُ لَهُ :

أليس الله نهاك أن تُصلي على المنافقين ، فإنّ فيه دلالة واضحة ، على تجسّر عمر على رسول الله ( صلى الله عليه وآله وسلّم ) ، وسوء أدبه معه ، بل يظهر منه أنّ عمر كان يرى الصلاة على عبد الله أمراً حراماً شرعاً ، وأنّ النبي ( صلى الله عليه وآله وسلّم ) قد ارتكب الحرام الشرعي ، فأراد أن ينهاه عن المنكر ،

---

( ١ ) أي أبطأ وتأخر .

( ٢ ) أي تستعجلوا .

( ٣ ) صحيح مسلم : ١٥/٢ ط استانبول ، باب وقت العشاء وتأخيره . صحيح مسلم : ٤١/١ تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي .

( ٤ ) حلية الأولياء : ٢٧/٢ - ٢٨ . الإصابة في تمييز الصحابة : ١٣٤/٤ ، وورد الحديث في ترجمة أبي عصب من الإصابة . مُسند أحمد بن حنبل : ٨١/٥ . جامع البيان للطبري : ١٨٥/٣٠ - ١٨٦ مرقاة المفاتيح : ٣٩٧/٤ ط مصر ١٣٠٩ ، وقال : رواه أحمد والبيهقي في شعب الإيمان .

---

## الصفحة ١٦٢

ولم يكتف بالنهي عنه بالكلام فقط ، بل نهاه عنه قولاً وعملاً ؛ فجذبه وقال له :

أليس الله نهاك أن تُصلي على المنافقين !؟

ومن المعلوم أنّ مَنْ ينهى النبي ( صلى الله عليه وآله وسلّم ) عن المنكر ، هو يرى نفسه أتقى لله وأورع .

وهذا - لعمرى - إنّ لم يكن كُفراً مَحضاً - كما لا يبعد - فهو ضلال بيّن لا محالة ، لا يرتاب فيه إلا أهل الضلال .

ولو كان مقصود عمر ، مُجرّد الاستفهام والاطلاع ، على السبب الباعث لصلاة النبي ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) على ابن أُبَيٍّ ؛ لتقدّم إلى استفهامه بالكلام الطيّب ، ولم يتجسّر عليه بجذبه عن الصلاة ، وبالقول الخشن ( ١ ) .

---

( ١ ) وإلى القاري الكريم ، نورد هنا كلام الأستاذ الكاتب المصري صالح الورداني ، على تصرف عمر مع النبي ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) .

قال : وهذا الحديث ، يُشير الى دلالات خطيرة . ليست في صالح عمر ، بل تضعه في موقفٍ مُحرّجٍ شرعاً .

فالقوم أرادوا أن يُثبتوا له منقبة الفقه ، فطعنوا في الرسول ..

وأرادوا أن يُثبتوا له الموافقة مع القرآن ؛ فأوقعوه في الرسول ..

أمّا الدلالات التي يُشير إليها الحديث ، فهي :

— أن الرسول كان يجهل النهي وذكره به عمر ..

— أن الرسول أصرّ على موقفه المُخالف للقرآن ..

— أن عمر جذبه من ثوبه كي يمنعه من ارتكاب هذه المُخالفة ..

— أن الرسول تحايل على النصّ القرآني بمنع الاستغفار للمُنافقين ..

— أن القرآن نزل يوافق عمر ..

وما يُثير الشكّ في هذا الحديث ، هو أن آية النهي عن الصلاة على المُنافقين / نزلت بعد صدّام عمر مع الرسول .

بينما عمر يقول للرسول : أتُصليّ عليه ، وقد نهاك الله أن تُصليّ عليه قبل نزولها ؟!

— فهل كان عمر يعلم الغيب ؟! أم كان على اتصال بالوحي ؟! ..

إنَّ مثلَ هذا الموقفِ منِ عمرٍ — على فرضِ التسليمِ بصِحَّةِ هذه الروايةِ — يضعه في زُمرَةِ المُناقِضينَ ؛ إذ كيف لصحابي أنْ يعترضَ على الرسولِ بهذه الطريقةِ ، ويُخاطبه بهذا القولِ الذي هو منِ أخصِّ خصائصه وهو الوحيُ؟!!

وكأنَّ الرسولَ لا يعرفُ الأمرَ والنهيَ !

ثمَّ هو يجذبه منِ ثوبه .

أليسَ مثلَ هذا الموقفِ يُشكِّكُ في مصداقيَّةِ الرسولِ ، ويُقلِّلُ منِ هيئتهِ أمامَ المسلمينِ؟!!

وكيف تُباركُ السَّماءُ مثلَ هذا السلوكِ منِ عمرٍ مع رسولِ الله ، وتُنزلُ القرآنَ موافقةً لموقفه؟!!

ألا يعني هذا أنَّ ثقةَ السَّماءِ قد ضَعُفتْ برسولِ الله؟!!

الخُدعةُ : ص ١٣٠ ط دار النخيل بيروت .

### الصفحة ١٦٣

وأما صياح عمر بن الخطاب ، على النبي ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) في الرواية الثانية ، حين تأخر في الخروج إلى صلاة العشاء ، كما يظهر من آخر الرواية ؛ حيث قال :

وذلك حين صاح عمر بن الخطاب ؛ فهو تجسُّرٌ أوضح من الأول ، غير أنَّ الأول كان نهياً عن المنكر بزعمه ، وهذا أمرٌ بالمعروف ؛ حيث حرَّضَ النبي ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) على الخروج إلى صلاة العشاء .

وهذا — لعمرى — عجيب من عمر .

ألم يسمع قول الله تبارك وتعالى : ( إِنَّ الَّذِينَ ينادُونَكَ مِنْ وَرَاءِ الْحُجُرَاتِ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ \* وَلَوْ أَنَّهُمْ صَبَرُوا حَتَّى تَخْرُجَ إِلَيْهِمْ لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ ... )؟! الحُجرات : ٤ —

ألم يسمع قول الله تبارك وتعالى — في أول السورة — : ( يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ وَلَا تَجْهَرُوا لَهُ بِالْقَوْلِ كَجَهْرِ بَعْضِكُمْ لِبَعْضٍ أَنْ تَحْبَطَ أَعْمَالُكُمْ وَأَنْتُمْ لَا تَشْعُرُونَ ) .

وقد تقدّم في مطاعن أبي بكر — في باب رفع أبي بكر وعمر أصواتهما عند النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) ، حتى نزل النهي — أنهما قد رفعها أصواتهما عند النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) ، حين قدّم عليه ركب بني تميم فأشار أحدهما بالأقرع بن حابس ، أن يستعمله على قومه ، وأشار الآخر برجل آخر ؛ فتماريا ؛ حتى ارتفعت أصواتهما ونزل النهي .

وأما أخذ عمر العذق في الرواية الثالثة ، وضرب به الأرض ؛ حتى تتأثر البُسر نحو وجه رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) ، وقوله له :

إنّا لمسئولون عن هذا يوم القيامة ، فهو تجسّر على الله ورسوله جميعاً ، لا على الرسول فقط ، وتحقير لنعمة الله جلّ وعلا ؛ فكأنّ البُسر كان في نظره شيئاً حقيراً هيناً ، لا ،

## الصفحة ١٦٤

يُعتدُّ به ؛ فقال في حقّه ما قال ، وهو ممّا يدلُّ على جهله ، وقلة علمه ، مُضافاً إلى تجسّره وعدم كونه شاكراً خاضعاً لأنعم الله تعالى .

ولكنّ الذي يُهوّن الخطب في هذا كلّهُ ، أنّ الذي يتجسّر على الله ورسوله ، ويقول للنبيّ (صلى الله عليه وآله وسلم) عند ممّاته — حين قال : ( **انتوني بكتاب أكتب لكم كتاباً لا تضلّوا بعده** ) — [ فقال أحدهم : هجر ، أو ليهجر ] ( ١ ) إنه يهجر ، أو غلبه الوجع ، وعندنا كتاب الله حسبنا ، أو حسبنا كتاب الله ، وقد تقدّم التفصيل مشروحاً في باب مُستقلّ ؛ فأمثال هذه الأمور المذكورة هنا في هذا الباب ، هي هيّة يسيرة جدّاً ، لا ينبغي التعجّب منها أبداً .

---

( ١ ) ما بين المعقوفين لم يكن في الأصل ، والقائل كان عمر ، كما جاء في النهاية لابن الأثير ( الرضوي ) .

---

### الصفحة ١٦٥

١١ – باب ( في تجسُّر عمر على أبي بكر فتفل في كتابه ومحاه ، وعلى أبي هريرة فضربه بلا ذنب ) ( \* ) .

١ – قال السيوطي : وأخرج ابن أبي حاتم ، عن عبيدة السلماني ، قال : جاء عيينة بن حصين ، والأقرع بن حابس إلى أبي بكر ، فقالا : يا خليفة رسول الله ، إنَّ عندنا أرضاً سَبِخَةً ، ليس فيها كلاء ولا منفعة ، فإن رأيت أن تُعطيناها ؛ لعلنا نحرثها ونزرعها ؛ ولعلَّ الله أن ينفعنا بها ، فأقطعهما إيَّاهما ، وكتب لهما بذلك كتاباً ، وأشهد لهما ، فانطلقا إلى عمر ؛ ليُشهداه على ما فيه ، فلمَّا قرئا على عمر ما في الكتاب ؛ تناوله من أيديهما ، فتفل فيه فمحاه ؛ فتذمَّرا وقالوا له مقالة سيئة . ( الحديث ) ( ١ ) .

وذكره المُتَّقِي أيضاً في كنز العمَّال ١٨٩/٢ ط حيدر آباد – الهند وزاد في آخره

---

( \* ) فيه ثلاثة أحاديث .

( ١ ) الدُّرُّ المنثور في التفسير بالمأثور : ٢٥٢/٣ ، وذكر هذا الحديث العسقلاني في الإصابة : القسم ٥٦/١ ط كلكتا – الهند ، وقال : أخرجه البخاري في التاريخ الصغير ، والمحاملي في أماليه .

---

## الصفحة ١٦٦

فقال : فأقبلا إلى أبي بكر وهما يتذمَّران ، فقالا : والله ، ما ندري أنت الخليفة أم عمر ؟!

فقال : بل هو ، ولو شاء كان .

قال : أخرج ابن أبي شيبة ، والبخاري في تاريخه ، ويعقوب بن سفيان ، وابن عساكر ( انتهى ) .

٢ — روى المُنْتَقَى الهندي ، عن نافع : أنَّ أبا بكر أقطع الأقرع بن حابس والزبرقان قطيعة ، وكتب لهما كتاباً .

فقال عثمان : أشهدا عمر ؛ فإنه أحرز لأمركما ؛ وهو الخليفة بعده ، فأتيا عمر .

فقال : مَنْ كتب لكما هذا الكتاب ؟

قالا : أبو بكر .

قال : لا والله ، ولا كرامة — إلى أن قال — وتفل فيه فمحاه ، فأتيا أبا بكر ، فقالا : ما ندري أنت الخليفة أم عمر؟! ثم أخبراه .

قال : إنا لا نُجيز إلا ما أجازَه عمر ( ١ ) .

٣ — روى مسلم بن حجَّاج بسنده ، عن أبي هريرة رواية طويلة ، قال فيها رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وآله ] وَسَلَّمَ ) لأبي هريرة : ( اذهب بنعليَّ هاتين ، فمَنْ لقيت مِنْ وراء هذا الحائط ، يشهد أن لا إله إلا الله ، مُستيقناً بها قلبه ؛ فبشره بالجنة ) .

فكان أول مَنْ لقيتُ عمر .

فقال : ما هاتان النعلان يا أبا هريرة ؟

قلت : هاتان نعلان رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وَآلِهِ ] وَسَلَّمَ ) ، بعثني بها مَنْ  
لَقِيت يشهد أَنْ لا إِلَهَ إِلاَّ اللهُ ، مُسْتَقِيناً بِهَا قَلْبَهُ بِشْرَتِهِ بِالْجَنَّةِ .

قال : فضرب عمر بيده بين ثدييَّ ؛ فخررت لإستي .

فقال : ارجع - يا أبا هريرة - ؛ فرجعت إلى رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وَآلِهِ ] وَسَلَّمَ ) ، فأجهشت بكاء ، وركبني عمر ، وإذا هو على أثرِي .

فقال لي رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وَآلِهِ ] وَسَلَّمَ ) : ( مالك - يا أبا هريرة - ) .

فقلت : لقيت عمر ، فأخبرته بالذي بعثتني به ، فضرب بين ثدييَّ ضربة ؛ فخررت  
لإستي ، فقال : ارجع .

فقال له رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وَآلِهِ ] وَسَلَّمَ ) :

( يا عمر ، ما حملك على ما فعلت ؟ ! ) .

قال : ( يا رسول الله ،

---

( ١ ) كنز العمال : ٣٣٥/٦ . ط حيدرآباد - الهند .

### الصفحة ١٦٧

أبعثت أبا هريرة بنعليك : مَنْ لَقِيَ يشهد أَنْ لا إِلَهَ إِلاَّ اللهُ ، مُسْتَقِيناً بِهَا قَلْبَهُ بِشْرَهُ  
بِالْجَنَّةِ ؟

قال رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وَآلِهِ ] وَسَلَّمَ ) : ( نعم ) .

قال : فلا تفعل ؛ فَإِنِّي أَخْشَى أَنْ يَنْكُلَ النَّاسُ عَلَيْهَا ، فَخَلَّهْمُ يَعْمَلُونَ . ( الحديث )

( ١ ) .

**المؤلف :** إنّ الرواية الأخيرة — مُضافاً على اشتمالها على ضرب عمر أبا هريرة بلا ذنب ولا تقصير — صريحة ، في أنّ عمر قد نهى النبي ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) ، من أن يُبشِّرَ مَنْ يشهد أن لا إله إلا الله ، مُستيقناً بها قلبه بالجنة ؛ مخافة أن يتكل الناس عليها ؛ فلا يعملون ؛ ومقتضى ذلك : أنّ عمر في زعمه ، هو أعرف من رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) بالمصالح والمفاسد ، بل وأعرف من الله الذي أمر رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) بالتبشير المذكور ؛ إذ من المعلوم أنّ رسول الله لا يأمر بشيء ، ولا ينهى عن شيء ، إلا بأمر الله تعالى ؛ حيث يقول جلّ وعلا : **( وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ )** .

\* \* \*

---

( ١ ) صحيح مسلم : ٤٤/١ — ٤٥ ط استانبول ، باب من لقي الله بالإيمان ، صحيح مسلم : ٦٠/١ تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي باب الدليل على من مات على التوحيد .

---

### الصفحة ١٦٨

١٢ — باب ( إنّ عمر لم يُعطِ قُربى رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) من الخمس ما فرض الله لهم ) ( \* ) .

١ — روى أبو داود بسنده ، عن يزيد بن هرمز : أنّ نجدة الحروري حين حجّ ( ١ ) في فتنة ابن الزبير ، أرسل إلى ابن عباس ؛ يسأله عن سهم ذي القُربى ، ويقول : لمن تراه ؟

قال ابن عباس : نُقُربى رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) ، قسّمه لهم رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) ، وقد كان عمر عرض علينا من ذلك عرضاً ، رأيناه دون حقّنا ؛ فرددناه عليه وأبينّا أن نقبله ( ٢ ) .

٢ — روى الإمام أحمد بن حنبل بسنده ، عن يزيد بن هرمز ، قال : كتب نجدة بن عامر إلى ابن عباس ، يسأله عن أشياء ، فشهدت ابن عباس حين قرأ كتابه ، وحين كتب جوابه ، فقال ابن عباس : والله ، لولا أردّه عن شرِّ يقع فيه ما كتبت إليه ، ولا نعمة عين .

قال : فكتب إليه : إنك سألتني عن سهم نوي القُربى — الذي ذكره الله عزَّ وجلَّ — من هم ؟ وإنا كنا

---

( \* ) — فيه خمسة أحاديث .

( ١ ) في مُسند أحمد بن حنبل : حين خرج ، ولعلّه هو الصواب ( الرضوي ) .

( ٢ ) صحيح أبي داود : ١٨ ط المطبعة الكستليّة عام ١٢٨٠ هـ . مُسند الإمام أحمد بن حنبل : ٣٢٠/١ . وفي السنن الكبرى : ٣٤٥/٦ رواه بطريقتين باختلاف في اللفظ .

---

### الصفحة ١٦٩

نرى قرابة رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وآله ] وَسَلَّم ) هم ، فأبى ذلك علينا قوماً .  
( الحديث ) ( ١ ) .

٣ — روى البيهقي بسنده ، عن عبد الرحمان بن أبي ليلى ، قال : لقيت علياً [ عليه السلام ] عند أحجار الزيت .

فقلت له : بأبي وأمي ، ما فعل أبو بكر وعمر في حَقِّكم أهل البيت ، من الخمس — إلى أن قال — : ( إنَّ عمر قال : لكم حَقٌّ ، ولا يبلغ علمي إذا كثر أن يكون لكم كلّه ، فإن شئتم أعطيتكم منه بقدر ما أرى لكم ؛ فأبينا عليه إلا كلّه ؛ فأبى أن يُعطينا كلّه ) ( ٢ ) .

٤ – روى المُتَّقِي الهندي ، عن ابن عباس ، قال : كان عمر يُعطينا مِنَ الخُمسِ  
نحواً ، ممّا كان يرى أَنَّهُ لنا ؛ فرغبنا عن ذلك ، فقُلنا : حَقُّ ذُوِي القُرْبَى خُمسٌ .  
( الحديث ) ( ٣ ) .

وذكر الشافعي فيما قاله ابن عباس في جواب الكتاب :

وكتبت تسألني عن الخُمس ، وإِنَّا كُنَّا نقول : هو لنا ، فأبى ذلك علينا قومنا ،  
فصبرنا عليه ( ٤ ) .

\*\*\*

---

( ١ ) المُسند : ٢٤٨/١ .

وروى هذا الحديث في ٢٩٤/١ أيضاً باختلاف في اللفظ .

ورواه الطحاوي أيضاً في شرح معاني الآثار : ١٧٩١٣٦/٢ ، باختلاف في اللفظ .

وذكره المُتَّقِي في كنز العمّال : ٣٠٥/٢ ط – الهند ، وقال :

أخرجه أبو عبيدة ، وابن الأنباري في المصاحف .

( ٢ ) السُّنن الكبرى : ٦ باب سهم ذي القُرْبَى .

( ٣ ) كنز العمّال : ٣٠٥/٢ ط الهند .

( ٤ ) حلية الأولياء : ٢٠٦/٣ .

---

الصفحة ١٧٠

١٣ – باب ( في انهزام عمر وعثمان يوم أُحُد ) .

الفخر الرازي في تفسيره الكبير في ذيل قوله تعالى: ( **إِنَّ الَّذِينَ تَوَلَّوْا مِنْكُمْ يَوْمَ  
التَّقَى الْجَمْعَانَ إِنَّمَا اسْتَزَلَّهُمُ الشَّيْطَانُ بِبَعْضِ مَا كَسَبُوا ...** ) في سورة آل عمران :  
١٥٥ .

قال : ومن المُنهزمين – يعني – يوم أُحدٍ عمر ، إلاَّ أَنَّهُ لم يكن في أوائل المُنهزمين  
ولم يبعُد ، بل ثبت على الجبل إلى أنْ صعد النبي ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وآله ] وَسَلَّم ) .

قال : ومنهم – يعني : من المُنهزمين – عثمان ، انهزم مع رجلين من الأنصار ،  
يُقال لهما : سعد وعقبة ، انهزما حتى بلغوا موضعاً بعيداً ، ثم رجعا بعد ثلاثة أيَّام  
( ١ ) .

\* \* \*

---

( ١ ) مفاتيح الغيب : ٥٢/٩ .

---

### الصفحة ١٧١

١٤ – باب ( في افتراء عمر على النبي ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وآله وَسَلَّم ) حديثاً  
كذباً ) ( \* ) .

١ – روى ابن ماجة بسنده ، عن الأشعث بن قيس ، قال : ضفت عمر ليلة ، فلماً  
كان في جوف الليل قام إلى امرأته يضربها ، فحجرتُ بينهما ، فلماً آوى إلى فراشه  
قال لي :

يا أشعث إحفظ عني شيئاً ، سمعته من رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وآله ] وَسَلَّم )  
( لا يُسأل الرجل فيم يضرب امرأته ) . ( الحديث ) ( ١ ) .

٢ – روى الإمام أحمد بن حنبل بسنده ، عن الأشعث بن قيس ، قال : ضفت عمر ،  
فتناول امرأته فضربها ، وقال : يا أشعث ، إحفظ عني ثلاثاً حفظتهن عن رسول الله

( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وَآلِهِ ] وَسَلَّمَ ) ، ( لَا تَسْأَلُ الرَّجُلَ فِيمَ ضَرَبَ امْرَأَتَهُ ، وَلَا تَتَمَّ إِلَّا عَلَى وَتِرٍ ) ونسيتُ الثالثة . ( ٢ ) .

**المؤلف :** إنَّ مِنَ الواضح البديهي مجعوليَّة هذا الحديث ، الذي افتراه عمر على النبي ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) ، وإنَّه كَذِبٌ لم يَقُلْ به رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) ، ولا ممَّا رضي به الله جلَّ وعلا ، وهل

( \* ) فيه حديثان .

( ١ ) سنن ابن ماجة : ٦٣٩/١ رقم الحديث ١٩٨٩ تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي .

( ٢ ) المسند : ٢٠/١ .

## الصفحة ١٧٢

يُعْقَلُ أَنَّ الرَّجُلَ إِذَا ضَرَبَ امْرَأَتَهُ — وَلَوْ ظَلَمًا وَعُدْوَانًا — لَا يَسْأَلُهُ اللهُ تَعَالَى يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَنْ ظُلْمِهِ وَعُدْوَانِهِ !!؟

حاشا ثمَّ حاشا .

قال الله تبارك وتعالى في سورة النحل : ( **إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَاءِ ذِي الْقُرْبَى وَيَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَالْبَغْيِ يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ** ) .

وهل ضَرَبُ الرَّجُلِ امْرَأَتَهُ إِذَا كَانَ بِغَيْرِ حَقٍّ إِلَّا مِنَ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَالْبَغْيِ !!؟

وهل يُمَكِّنُ أَنْ يَنْهَى اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى عَنْ ذَلِكَ كُلِّهِ ، ثُمَّ إِذَا ارْتَكَبَهُ الرَّجُلُ لَا يَسْأَلُهُ عَنْهُ !!؟

كما أَنَّ رَسُولَ اللهِ ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) ، قَدْ أَوْصَى بِالنِّسَاءِ كَثِيرًا ، حَتَّى عَبَّرَ عَنْهُنَّ بِالْقَوَارِيرِ .

فكيف يُرخص في ضربهنّ ولو ظلماً وعدواناً؟!!

ولعمري ، إنّ سوء أخلاق عمر في الجاهليّة والإسلام ، أمر معروف مشهور ، يعرفه جُلُّ الناس ، بل كلّهم ، حتّى أنّه عُرِفَ بالفظّ الغليظ ؛ فالذي احتمله قوياً ، بل أجزم به أنّه ضَرَبَ امرأته في تلك الليلة ظلماً وعدواناً ، وقد عرف ذلك منه الأشعث ؛ فافتري هذا الحديث على النبي ( صلّى الله عليه وآله وسلّم ) ؛ لكي لا يعترض عليه بما ارتكبه ، ويُعاتبه على ما لا ينبغي صدوره من مثله ( والله العالم ) .

\* \* \*

### الصفحة ١٧٣

#### ١٥ – باب ( لا خيرَ في يدِ عمر ) ( \* ) .

روى البيهقي بسنده ، عن عبد الله بن بريدة ، عن أبيه ، أنّ سلمان لما قدّم المدينة ، أتى رسول الله ( صلّى الله عليه [ وآله ] وسلّم ) بهديّة على طبق ، فوضعها بين يديه .

فقال : ( ما هذا يا سلمان ؟ ) .

قال : صدقة عليك وعلى أصحابك .

قال : ( إني لا آكل الصدقة ) ، فرفعها . ثمّ جاءه من الغد بمثلها ، فوضعها بين يديه .

فقال : ( ما هذا ؟ ) .

قال : هديّة لك .

فقال رسول الله ( صلّى الله عليه [ وآله ] وسلّم ) لأصحابه : ( كلوا ) .

قال : ( لمن أنت ؟ ) .

قال : لِقَوْمٍ .

قال [ ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وَآلِهِ ] وَسَلَّمَ ) ] : ( **فَاطِبْ إِلَىٰ هُمْ أَنْ يُكَاتِبُوكَ** ) .

قال : فَكَاتِبُونِي عَلَىٰ كَذَا وَكَذَا نَخْلَةً ، أَغْرَسَهَا لَهُمْ ، وَيَقُومُ عَلَيْهَا سَلْمَانٌ ، حَتَّىٰ تَطْعَمَ .

قال : فَفَعَلُوا .

قال : فَجَاءَ النَّبِيُّ ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وَآلِهِ ] وَسَلَّمَ ) ، فَغَرَسَ النَّخْلَ كُلَّهُ ، إِلَّا نَخْلَةً وَاحِدَةً ، غَرَسَهَا عُمَرُ ، فَاطْعَمَ نَخْلَهُ مِنْ سُنَّتِهِ ، إِلَّا تِلْكَ النَّخْلَةَ .

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وَآلِهِ ] وَسَلَّمَ ) : ( **مَنْ غَرَسَهَا ؟** ) .

قالوا : عُمَرُ ، فَغَرَسَهَا رَسُولُ اللَّهِ ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وَآلِهِ ] وَسَلَّمَ ) مِنْ يَدِهِ ؛ فَحَمَلَتْ مِنْ عَامِهَا ( ١ ) .

\* \* \*

---

( \* ) فِيهِ حَدِيثٌ وَاحِدٌ .

( ١ ) السُّنَنُ الْكُبْرَى : ٣٢١/١٠ .

---

### الصفحة ١٧٤

١٦ – بَاب ( إِنَّ عُمَرَ قَدْ أَغْضَبَ النَّبِيَّ { صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلَهُ وَسَلَّمَ } ) ( \* ) .

رَوَى الْهَيْثَمِيُّ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ قَالَ :

تَوَفَّى ابْنَ لَصْفِيَّةَ ، عَمَّةَ رَسُولِ اللَّهِ ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وَآلِهِ ] وَسَلَّمَ ) ، فَبَكَتْ عَلَيْهِ وَصَاحَتْ ، فَأَتَى النَّبِيَّ ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وَآلِهِ ] وَسَلَّمَ ) .

فقال لها : ( يا عمّة ما يبكيك ؟ ) .

قالت : توفيّ ابني .

قال : ( يا عمّة ، مَنْ توفيّ له ولد في الإسلام فصبر ؛ بنى الله له في الجنّة بيتاً ) .

فسكنت ، ثمّ خرجت من عند رسول الله ( صلّى الله عليه [ وآله ] وسلّم ) ، فاستقبلها عمر بن الخطاب .

فقال : يا صفيّة ، قد سمعتُ صراخك ، إنّ قرابتك من رسول الله ( صلّى الله عليه [ وآله ] وسلّم ) لن تُغني عنك من الله شيئاً ؛ فبكت ، فسمعها النبي ( صلّى الله عليه [ وآله ] وسلّم ) ، وكان يُكرمها ويحبّها .

فقال : ( يا عمّة ، أتبكين وقد قلتُ لك ما قلتُ ؟ ! ) .

قالت : ليس ذلك أبكاني يا رسول الله ، استقبلني عمر بن الخطاب .

فقال : إنّ قرابتك من رسول الله ( صلّى الله عليه [ وآله ] وسلّم ) لن تُغني عنك من الله شيئاً .

قال : فغضب النبي ( صلّى الله عليه [ وآله ] وسلّم ) وقال : ( يا بلال ،

---

( \* ) فيه حديث واحد .

---

### الصفحة ١٧٥

هَجَرَ بالصلاة ) ؛ فهجّر بلال بالصلاة ، فصعد النبي ( صلّى الله عليه [ وآله ] وسلّم ) المنبر ، فحمد الله وأثنى عليه ، ثمّ قال :

( ما بال أقوام يزعمون أن قرابتي لا تنفع؟! )

كلُّ سببٍ ونسبٍ مُنقطع يوم القيامة ، إلا سببي ونسبي ؛ فإنَّها موصولة في الدنيا والآخرة ) . ( الحديث ) ( ١ ) .

\* \* \*

( ١ ) مجمع الزوائد : ٢١٦/٨ .

### الصفحة ١٧٦

١٧ – باب ( إنَّ عمر يتغنَّى ويأمرُ بالتغنَّى ) ( \* ) .

١ – عن الحارث بن عبد الله بن عباس ، عن أبيه : أنَّه بينما هو يسير مع عمر في طريق مَكَّة في خلافته ، ومعه المهاجرون والأنصار ، فترنَّم عمر ببيت .

فقال له رجل من أهل العراق – ليس معه عراقي غيره – : غيرك فليقلها يا أمير المؤمنين فاستحيى عمر [ من ذلك ] ( \*\* ) وضرب راحلته ، حتَّى انقطعت من الركب .

قال : أخرجه البيهقي والشافعي ( ١ ) .

٢ – قال ابن حجر : وروى السراج في تاريخه ، من طريق ضمرة بن سعيد ، عن قيس بن أبي حذيفة عن خوات بن جبير قال :

خرجنا حُجَّاجاً مع عمر ، فسرنا في ركب فيهم أبو عبيدة بن الجراح ، وعبد الرحمان بن عوف .

فقال القوم : غنَّنا من شعر ضرار .

فقال عمر : دعوا أبا عبد الله فليُغَنَّ من بنات فؤاده ، فما زلتُ أُغْنِيهم ، حتَّى كان السَّحَر .

فقال عمر : ارفع لسائك - يا خوات - فقد أسحرنا

( \* ) فيه ثلاثة أحاديث .

( \*\* ) ما بين المعقوفين في السنن الكبرى للبيهقي : ٦٩/٥ . ( الرضوي )

( ١ ) كنز العمال : ٣٣٦/٧ ط - الهند . سنن البيهقي : ٦٩/٥ .

### الصفحة ١٧٧

وروى هذا الحديث البيهقي باختلاف يسير في اللفظ .

قال : خرجنا حُجَّاجاً مع عمر بن الخطاب .

قال : فسرنا في ركب فيهم أبو عبيدة بن الجراح ، وعبد الرحمان بن عوف .

قال : فقال القوم : غننا يا خوات ؛ فغنَّاهم .

فقالوا : غننا من شعر ضرار .

فقال عمر : دعوا أبا عبد الله يتغنَّى من بُنَيَات فؤاده ، يعني : من شعره ؛ فما زلتُ أُغْنِيهم ، حتَّى إذا كان السحر . ( الحديث ) ( ١ ) .

٣ - ابن حجر : في ترجمة ضرار بن الخطاب ، قال :

وروى الذهلي في الزهريات ، من حديث الزهري ، عن السائب بن يزيد ، قال :

بيننا نحن مع عبد الرحمان بن عوف في طريق مَكَّة ، إذ قال عبد الرحمان لرياح  
بن المعترف : غَنَّا

فقال له عمر : فَإِنْ كُنْتَ آخِذَا ، فَعَلَيْكَ بِشِعْرِ ضَرَّارِ بْنِ الْخَطَّابِ ( ٢ ) .

\* \* \*

( ١ ) الإصابة في تمييز الصحابة : ٤٥٧/١ ترجمة خوات بن جبير .

( ٢ ) المصدر نفسه : ٢ ق ٢٠٩/١ ترجمة خولة بنت ثعلبة .

### الصفحة ١٧٨

١٨ – باب ( إِنَّ عَمْرَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ كَانَ عُميراً يَرعى الضَّانَ ) ( \* ) .

قال أبو عمرو بن عبد البر : وقد روى خلود بن دعلج ، عن قتادة ، قال :

خرج عمر من المسجد ، ومعه الجارود العبدى ، فإذا بامرأة برزت على ظهر  
الطريق ، فسلم عليها عمر ، فردت عليه السلام .

وقالت : هيهات يا عمر ، عهدتُك وأنت تُسمي : عميراً في سوق عكاظ ، ترعى  
الضَّانَ بعصاك ، فلم تذهب الأيام حتى سُميت : عمراً ، ثم لم تذهب الأيام حتى  
سُميت : أمير المؤمنين ؛ فاتق الله . ( الحديث ) ( ١ ) .

\* \* \*

( \* ) فيه حديث واحد .

- ( ١ ) الاستيعاب : ٧٢٣/٢ ط حيدر آباد - . الاستيعاب : ١٨٣١/١ ط القاهرة ، تحقيق على محمد البجاوي . الإصابة في تمييز الصحابة : ٨ القسم ٦٩/١ ط الهند . الإصابة : ٤٤ الأوّل ٢٩٠ . شذرات الذهب لابن العماد الحنبلي : ٢٧٤/٢ . الفتوحات الإسلامية لابن زيني دحلان : ٢٣٣/٢ - ٢٣٤ . نور الأبصار شبلنجي ص ٥٨ ط مصر . تاريخ المدينة المنورة لابن شبة : ٢٧٤/٢ .

## الصفحة ١٧٩

١٩ - باب ( إنَّ عمرَ يتمنَّى أن يكونَ عذرةً ولا يكونَ بشراً ) .

روى المُتَّقِي الهندي ، عن الضحَّاك أنه قال :

قال عمر : يا ليتني كنتُ كبشاً أهلي ، سمَّوني ما بدا لهم ، حتَّى إذا كنتُ أسمنُ ما أكونُ ، زارهم بعضُ من يُحبُّون ، فجعلوا بعضي شِواءً وبعضي قديداً ، ثمَّ أكلوني ، فأخرجوني عذرةً ولم أكنُ بشراً .

قال : أخرجه هناد ( ١ ) .

\* \* \*

- 
- ( ١ ) كنز العمال : ٣٤٥/٦ رقم الحديث ٥٥٣٦ ط حيدر آباد - الهند . كنز العمال : ١٢ رقم الحديث ٦١٩/ ط بيروت .

وعثرنا على مصادر أخرى أنظر :

- ١ - الفتوحات الإسلامية ، للسيد أحمد بن زيني دحلان مفتي مكة المكرمة : ٤٠٨/٢ .
- ٢ - حياة الصحابة للكاهن دهلوي : ٩٩/٢ دار المعرفة بيروت .
- ٣ - حلية الأولياء لأبي نعيم : ٥٢/١ مكتبة الخانجي بمصر .
- ٤ - نور الأبصار ، للشيخ مؤمن شبلنجي ص ٦٠ ط مصر .

٥ - تاريخ الخلفاء ، للشيخ جلال الدين السيوطي ص ١٤٤ ، وقد حَذَفَ الشيخ السيوطي من الحديث لفظة ( وأخرجوني عذرةً ) وذكر بقية الحديث .

---

### الصفحة ١٨٠

---

### الصفحة ١٨١

### المقصد الثالث

في بيان ما ورد في عثمان بن عفان

( ٣ )

عثمان بن عفان

---

### الصفحة ١٨٢

---

### الصفحة ١٨٣

١ - باب ( في أن النبي ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) قَصَرَ الصَّلَاةَ بِمِنَى وَخَالَفَهُ  
عثمان من بعده فَأَتَمَّهَا ) ( \* ) .

المؤلف : أمَّا ما جاء في أن النبي ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) ، قَصَرَ الصَّلَاةَ  
بِمِنَى ، من دون اشتماله على مخالفة عثمان من بعده ، فالأخبار الواردة في هذا المعنى  
كثيرة ، وهذا هو بعضها مما ظفرتُ عليه على العجالة .

١ - روى البخاري بسنده ، عن حارثة بن وهب ، قال :

صَلَّى بنا النبي ( صَلَّى الله عليه [ وآله ] وسلّم ) آمن ما كان بمنى بركعتين  
( ١ ) .

المؤلف : وقول حارثة آمن ما كان ، يُشير به إلى أنّ النبي ( صَلَّى الله عليه وآله  
وسلّم ) صَلَّى قصرًا بمنى ؛ من جهة السفر ، لا من جهة الخوف ؛ فإنّ الخوف هو  
سبب آخر للقصر غير السفر .

ثمّ إنّ الرواية المذكورة ، قد رواها البخاري ثانياً في كتاب الحجّ ، في باب الصلاة  
بمنى باختلاف يسير .

---

( \* ) – فيه أربعة عشر حديثاً .

( ١ ) صحيح البخاري : ٣٥/٢ ، أبواب التقصير باب الصلاة بمنى البخاري ط استانبول . شرح  
معاني الآثار : ٤١٦/٤ .

---

### الصفحة ١٨٤

قال – بعد ذكر السند – : عن حارثة بن وهب الخزاعي ، قال :

صَلَّى بنا النبي ( صَلَّى الله عليه [ وآله ] وسلّم ) ، ونحن أكثر ما كنا قَطَّ وآمنه  
بمنى ركعتين ( ١ ) .

وقد روى النسائي أربعة أحاديث ، في أنّ النبي ( صَلَّى الله عليه [ وآله ]  
وسلّم ) كان يُصَلِّي بمنى قصرًا ( \* ) .

وأما ما جاء في أنّ النبي ( صَلَّى الله عليه وآله وسلّم ) ، قصر الصلاة بمنى ، مع  
اشتماله على مخالفة عثمان من بعده فأتَمَّها ، فالأخبار الواردة في هذا المعنى كثيرة جدًّا  
، وهذه جملة منها ، ممَّا ظفرتُ عليه على العُجالة .

٢ - روى مسلم بسنده ، عن عبد الرحمان بن يزيد ، يقول : صَلَّى بنا عثمان بن عفان بمنى أربع ركعات ؛ فقل ذلك لعبد الله بن مسعود ؛ فاسترجع ، ثم قال :

صَلَّيتُ مع رسول الله بمنى ركعتين ، وصلَّيتُ مع أبي بكر بمنى ركعتين ، وصلَّيتُ مع عمر بن الخطاب بمنى ركعتين ، فليت حظي من أربع ركعات ركعتان مُتَقَبَّلَتَانِ . (٢)

( الصلاة بمنى ) .

٣ - روى البخاري بسنده ، عن عبد الرحمان بن يزيد ، عن عبد الله ، قال :

صَلَّيتُ مع النبي ( صَلَّى الله عليه [ وآله ] وسلّم ) ركعتين ، ومع أبي بكر ركعتين ، ومع عمر ركعتين ، ثم تفرقت بكم الطُّرُق ، فيا ليت حظي من أربع ركعات ركعتان مُتَقَبَّلَتَانِ ( ٣ ) .

---

( ١ ) صحيح البخاري ط استانبول : ١٧٣/٢ ، كتاب الحجّ باب الصلاة جامعة . شرح معاني الآثار للطحاوي : ٤١٦/٤ باب صلاة المُسافر . كنز العمال للمُنْتَقِي ط الهند : ٣١/٣ ، قال : أخرجه العدني ، والطحاوي ، والعقيلي . حلية الأولياء : ٣٤٤/٤ - ١٨٨/٧ رواه بطريقين .

( \* ) - الرضوي : الحديث الذي رواه النسائي ، عن عبد العزيز بن رُفيع ، قال : سألت أنس بن مالك فقلت : اخبرني بشيء عقلته عن رسول الله ( صَلَّى الله عليه [ وآله ] وسلّم ) ، أين صَلَّى الظهر يوم التروية ؟

قال : بمنى . ولم يقل صَلَّى قصرًا .

سُنن النسائي : ٢٤٩/٥ - ٢٥٠ ، أين يُصَلِّي الإمام الظهر يوم التروية .

( ٢ ) صحيح مسلم ط استانبول : ١٤٦/٢ - ١٤٧ . صحيح النسائي ط المطبعة الميمنية بمصر : ٢١٢/١ باختصار . مُسند أحمد بن حنبل : ٣٧٨/١ - ٤٢٥ . السُنن الكبرى : ١٤٣/٣ .

سُنن أبي داود : ٤٣٨/١ ، كتاب الحَجِّ ، باب الصلاة بمنى تحقيق سعيد محمد اللّحام . شرح معاني الآثار للطحاوي : ٤١٦/١ باب صلاة المُسافر .

( ٣ ) صحيح البخاري ط استانبول : ١٧٣/٢ ، باب الصلاة بمنى . سُنن الدارمي : ٥٥/٢ .  
سُنن البيهقي : ١٤٣/٣ . سُنن أبي داود : ٤٣٨/١ ، كتاب الحَجِّ رواه باختلاف يسير في اللفظ .

## الصفحة ١٨٥

٤ — روى أبو حنيفة بسنده ، عن علقمة ، عن عبد الله ، أنه أتى ، فقيل : صلّى  
عثمان بمنى أربعاً .

فقال : إنا لله ، وإنا إليه راجعون ؛ صلّيت مع رسول الله ( صلّى الله عليه [ وآله ]  
وسلم ) ركعتين ، ومع أبي بكر ركعتين ، ومع عمر ركعتين ، ثم حضر مع عثمان  
فصلّى معه أربع ركعات .

فقيل : له استرجعت ، وقت ما قلت ، ثم صلّيت أربعاً؟!

قال : الخلافة .

ثم قال : وكان أوّل من أتمّها أربعاً ( ١ ) .

٥ — روى المتقي الهندي ، عن قتادة : أنّ رسول الله ( صلّى الله عليه [ وآله ]  
وسلم ) ، وأبا بكر ، وعمر ، وعثمان صدراً من خلافته ، كانوا يصلّون بمكة وبمنى  
ركعتين . ثم إنَّ عثمان صلّاها أربعاً ، فبلغ ذلك ابن مسعود ؛ فاسترجع .

ثم قام فصلّى أربعاً .

فقيل له : استرجعت ، ثم صلّيت أربعاً؟!

قال : الخلاف شرٌّ .

قال : أخرجه عبد الرزاق في الجامع ( ٢ ) .

٦ — روى البيهقي بسنده ، عن معاوية بن قرة بواسط ، عن أشياخ الحيّ ، قال :  
صلى عثمان الظهر بمنى أربعاً ، فبلغ ذلك عبد الله ؛ فعاب عليه . ( الحديث ) ( ٣ ) .

٧ — روى أحمد بن حنبل بسنده ، عن القاسم بن عوف الشيباني ، عن رجل ، قال :  
كنا قد حملنا لأبي ذرّ شيئاً ، نريد أن نعطيه إياه ، فأتينا الرّبدة فسألنا عنه ، فلم  
نجده . قيل : استأذن في الحجّ فأذن له ، فأتيناه بالبلدة — وهي منى — فبينما نحن  
عنده ، إذ قيل له : إنّ عثمان صلى أربعاً ؛ فاشتدّ ذلك على أبي ذرّ وقال قولاً شديداً .

وقال : صلّيت مع رسول الله ، فصلّيت ركعتين ، وصلّيت مع أبي بكر وعمر — إلى  
أن قال أبو ذرّ — : أمرنا رسول الله ( صلى الله عليه [ وآله ] وسلّم ) أن لا يغلبونا  
على ثلاث : أن نأمر بالمعروف ، وننهي عن المنكر ، ونعلم الناس السنن ( ٤ ) .

٨ — روى مسلم بطريقين ، عن نافع عن ابن عمر ، أنّه قال :

---

( ١ ) مُسند الإمام أبي حنيفة : ص ١٦ . مطبعة محمدي لاهور — باكستان .

( ٢ ) كنز العمّال : ٢٤٢/٤ . ط حيدر آباد — الهند .

( ٣ ) السنن الكبرى : ١٤٤/٣ .

( ٤ ) المُسند : ١٦٥/٥ .

---

### الصفحة ١٨٦

صلى رسول الله ( صلى الله عليه [ وآله ] وسلّم ) بمنى ركعتين ، وأبو بكر بعده ،  
وعمر بعد أبي بكر ، وعثمان صدراً من خلافته . ثمّ إنّ عثمان صلى بعده أربعاً ،  
فكان ابن عمر إذا صلى مع الإمام ، صلى أربعاً ، وإذا صلّا وحده صلى ركعتين  
( ١ ) .

٩ — روى مسلم بطريقين ، عن حفص بن عاصم ، عن ابن عمر ، قال : صَلَّى النبي ( صَلَّى الله عليه [ وآله ] وَسَلَّمَ ) بِمِنَى صَلَاةَ الْمُسَافِرِ ، وَأَبُو بَكْرٍ ، وَعُمَرُ ، وَعِثْمَانُ ثَمَانِي سِنِينَ أَوْ ( قَالَ : ) سِتِّ سِنِينَ .

قال حفص : وكان ابن عمر يُصَلِّي بِمِنَى رَكَعَتَيْنِ ، ثُمَّ يَأْتِي فِرَاشَهُ ؛ فَقُلْتُ لَهُ : أَيُّ عَمٍّ لَوْ صَلَّيْتُ بَعْدَهَا رَكَعَتَيْنِ ؟

قال : لو فعلتُ لَأَتَمَمْتُ الصَّلَاةَ ( ٢ ) .

روى البخاري بسنده ، عن عبد الله بن عمر ، قال : صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ( صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [ وآله ] وَسَلَّمَ ) بِمِنَى رَكَعَتَيْنِ ، وَأَبُو بَكْرٍ ، وَعُمَرُ ، وَعِثْمَانُ صَدْرًا مِنْ خِلَافَتِهِ ( ٣ ) .

المؤلف : يعني أَنَّهُ أَتَمَّهَا بَعْدًا .

١٠ — روى مسلم بسندين ، عن سالم بن عبد الله بن أبيه ، عن رسول الله ( صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [ وآله ] وَسَلَّمَ ) : أَنَّهُ صَلَّى صَلَاةَ الْمُسَافِرِ بِمِنَى وَغَيْرِهِ رَكَعَتَيْنِ ، وَأَبُو بَكْرٍ ، وَعُمَرُ ، وَعِثْمَانُ رَكَعَتَيْنِ صَدْرًا مِنْ خِلَافَتِهِ . ثُمَّ أَتَمَّهَا أَرْبَعًا ( ٤ ) .

١١ — قال الترمذي : وَقَدْ صَحَّ عَنِ النَّبِيِّ ( صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [ وآله ] وَسَلَّمَ ) أَنَّهُ كَانَ يُقَصِّرُ فِي السَّفَرِ ، وَأَبُو بَكْرٍ ، وَعُمَرُ ، وَعِثْمَانُ صَدْرًا مِنْ خِلَافَتِهِ .

ثم روى بسنده عن أبي نضرة قال :

١٢ — سئل عمران بن حصين ، عن صلاة المُسَافِرِ ، فقال : حَجَّجْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ( صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [ وآله ] وَسَلَّمَ )

---

( ١ ) صحيح مسلم : ٤٦/٢ ط استانبول ، كتاب الصلاة ، باب قصر الصلاة بمِنَى . المُسند :

١٦/٢ — ١٥ باختصار .

( ٢ ) المصدر نفسه : ١٤٦/٢ ، باب قصر الصلاة بمِنَى . مُسند أحمد بن حنبل : ٣١/٢ باختصار .

( ٣ ) صحيح البخاري : ١٧٣/٢ ط استانبول ، باب الصلاة بمِنَى . شرح معاني الآثار للطحاوي : ٤١٦/٤ ، باب صلاة المُسافر تحقيق الشيخ محمد زهري النجار .

( ٤ ) صحيح مسلم : ١٤٥/٢ - ١٤٦ ، باب قصر الصلاة بمِنَى . مُسند أحمد بن حنبل : ١٤٠/٢ . مُسند الطيالسي : ٢٥٠/٨ ط حيدر آباد - الهند . سنن الدارمي : ٣٥٤/١ و ٥٥/٢ . السنن الكبرى للبيهقي : ١٢٦/٣ . شرح معاني الآثار للطحاوي : ٤١٧/٤ - ٤١٨ ، باب صلاة المُسافر ، تحقيق الشيخ محمد زهري النجار .

### الصفحة ١٨٧

فصلَي رَكَعَتَيْنِ ، وَحَجَّجْتَ مَعَ أَبِي بَكْرٍ فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ ، وَمَعَ عَمْرِو فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ ، وَمَعَ عَثْمَانَ سِتِّ سِنِينَ مِنْ خِلاَفَتِهِ أَوْ ثَمَانَ سِنِينَ فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ ( ١ ) .

ورواه أحمد بن حنبل - أيضاً - في مُسنده ٤٤٠/٤ مُختصراً وص ٤٣٠ مبسوطاً ، وفيه التصريح بأنَّ النبي ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) ما سافر إلاَّ وقصَّرَ ، وفي مَكَّةَ وَحُنَيْنَ وَالطَّائِفَ .

وقصَّرَ أبو بكر ، وعمر ، وعثمان صدرأً من إمارته .

قال في آخره : ثُمَّ إِنَّ عَثْمَانَ صَلَّى بَعْدَ ذَلِكَ أَرْبَعاً .

١٣ - روى أحمد بن شعيب النسائي بسنده ، عن أنس بن مالك ، أَنَّهُ قَالَ : صَلَّى مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) بِمِنَى ، وَمَعَ أَبِي بَكْرٍ ، وَعَمْرُو رَكَعَتَيْنِ ، وَمَعَ عَثْمَانَ رَكَعَتَيْنِ ، صدرأً من إمارته . يعني : أَنَّهُ صَلَّى بَعْدَ تَمَامِ . ( ٢ )

ورواه الطحاوي - أيضاً - في شرح معاني الآثار ، في باب صلاة المُسافر .

وقال في آخره : ثُمَّ أَتَمَّهَا بَعْدَ ذَلِكَ ، يعني : عثمان .

١٤ — روى الإمام مالك بسنده ، عن هاشم بن عروة ، عن أبيه : أن رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وَآلِهِ ] وَسَلَّمَ ) قد صَلَّى الصلاة بِمِنَى رَكَعَتَيْنِ ، وَأَنَّ أَبَا بَكْرٍ صَلَّى بِمِنَى رَكَعَتَيْنِ ، وَأَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ صَلَّى بِمِنَى رَكَعَتَيْنِ ، وَأَنَّ عُثْمَانَ صَلَّى بِمِنَى رَكَعَتَيْنِ شَطْرَ إِمَارَتِهِ . ثُمَّ أَتَمَّهَا بَعْدَ ( ٣ ) .

**المؤلف :** إنَّ النبي ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) بعدما قَصَرَ الصلاة بِمِنَى ، وفي مُطْلَقِ السَّفَرِ ، سَيِّمًا بَعْدَمَا تَبِعَهُ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ ، بَلْ وَعُثْمَانُ أَيْضًا بِنَفْسِهِ فِي صَدْرِ مَنْ إِمَارَتِهِ ؛ فَلَا يَبْقَى مَجَالٌ لِعُثْمَانَ أَنْ يُتِمَّ الصلاةَ بَعْدًا بِمِنَى ، أَوْ فِي مُطْلَقِ السَّفَرِ ؛ فَإِنَّ التَّأْوِيلَ وَالاجْتِهَادَ فِي مُقَابِلِ النَّصِّ الصَّرِيحِ

---

( ١ ) سُنَنِ التِّرْمِذِيِّ : ٤٣٠/٢ ، تَحْقِيقُ أَحْمَدَ مُحَمَّدَ شَاكِرَ ، بَابُ مَا جَاءَ فِي التَّقْصِيرِ فِي السَّفَرِ .  
السُّنَنِ الْكُبْرَى لِلْبَيْهَقِيِّ : ١٣٥/٣ — ١٥٣ رَوَاهُ مَبْسُوطًا .

( ٢ ) صَحِيحُ النَّسَائِيِّ : ٢١٢/١ ، ط مِصْرَ عَامَ ١٣١٢هـ . مُسْنَدُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ : ١٤٤/٣ — ١٤٥ . ١٦٨ .

شرح معاني الآثار الطبعة الأولى للطحاوي : كتاب مناسك الحجّ .

كنز العمال للمُنْتَقِي الهندي : ٣١١/٣ ط حيدر آباد — الهند ، قال : أخرج العديني ، والطحاوي ،  
والعقيلي .

( ٣ ) موطأ الإمام مالك : ٤٠٢/١ ، كتاب الحجّ ، باب الصلاة بِمِنَى ، تحقيق محمد فؤاد عبد  
الباقي . شرح معاني الآثار : ٤١٨/٤ ، تحقيق الشيخ محمد زهري النجار .

---

## الصفحة ١٨٨

مِمَّا لَا مَعْنَى لَهُ ، وَإِنْ هُوَ إِلَّا حُكْمٌ مِنْهُ بَغَيْرِ مَا أَنْزَلَ اللهُ ، وَقَوْلُ مَنْهُ فِي دِينِ اللهِ بِرَأْيِهِ ؛ فَإِنَّ الَّذِي يُتِمُّ الصلاةَ فِي السَّفَرِ ، هُوَ مَنْ يَحْكُمُ بِهِ لَا مُحَالَةً ، وَيَقُولُ بِهِ ، وَيُفْتِي بِهِ قِطْعًا .

وقد عرفت — في آخر باب تحريم عمر مُتعة الحَجِّ — حُكْمَ مَنْ حُكِمَ بِغَيْرِ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ ، وَحُكْمَ مَنْ قَالَ فِي دِينِ اللَّهِ بِرَأْيِهِ .

ويؤيِّد ذلك كلُّه ، بلْ يَدُلُّ عَلَيْهِ ، مَا رَوَاهُ الْبَيْهَقِيُّ بِسَنَدِهِ ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ مُحَرَّرٍ ، قَالَ : سَأَلْتُ ابْنَ عَمْرٍو عَنْ صَلَاةِ السَّفَرِ .

قال : ركعتان . مَنْ خَالَفَ السُّنَّةَ كَفَرَ ( ١ ) .

وعليه ؛ فصار نتيجة هذا الباب من أوَّله إلى آخره ، أَنَّ حَالَ عَثْمَانَ كَحَالَ عَمْرٍو عَيْنًا ، وَإِنْ شِئْتَ التَّفْصِيلَ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ ، فَرَاغَ بَابَ تَحْرِيمِ عَمْرِو مُتَعَةِ الْحَجِّ ؛ لِيَتَّضِحَ لَكَ الْأَمْرُ بِنَحْوِ أَكْمَلِ .

\* \* \*

---

( ١ ) السُّنَنُ الْكُبْرَى لِلْبَيْهَقِيِّ : ١٤٠/٣ .

### الصفحة ١٨٩

٢ — باب ( إِنَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ قَدْ أَحَلَّ مُتَعَةَ الْحَجِّ لِلأَبَدِ وَقَدْ حَرَّمَهَا عَثْمَانُ كَمَا حَرَّمَهَا عَمْرٍو مِنْ قَبْلِ ) ( \* ) .

**المؤلف :** إِنَّكَ قَدْ عَرَفْتَ — فِي بَابِ تَحْرِيمِ عَمْرِو مُتَعَةِ الْحَجِّ — مَعْنَى مُتَعَةِ الْحَجِّ ، وَأَنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى قَدْ أَحَلَّهَا فِي كِتَابِهِ وَرَسُولُهُ ( صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) فِي سُنَّتِهِ ، وَأَنَّهَا لِلأَبَدِ ، أَوْ لِلأَبَدِ الأَبَدِ ، أَوْ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ ، عَلَى اخْتِلَافِ التَّعْبِيرَاتِ فِي الرِّوَايَاتِ الْمُتَوَاتِرَةِ ؛ فَلَا حَاجَةَ هُنَا إِلَى إِعَادَةِ الْكَلَامِ فِي هَذَا كُلِّهِ أَبَدًا ، وَإِنَّمَا اللَّازِمُ هُنَا ، هُوَ ذِكْرُ الْأَخْبَارِ الْمُشْتَمِلَةِ عَلَى نَهْيِ عَثْمَانَ مِنْ مُتَعَةِ الْحَجِّ ، كَمَا نَهَى عَنْهَا عَمْرٍو مِنْ قَبْلُ ، عَلَى مَا عَرَفْتَ التَّفْصِيلَ كَمَا هُوَ ، فَنَقُولُ هَذِهِ جُمْلَةً مِنْ تِلْكَ الْأَخْبَارِ مِمَّا ظَفَرْتُ عَلَيْهِ عَلَى الْعُجَالَةِ .

١ — روى البخاري بسنده ، عن مروان بن الحكم ، قال : شهدتُ عثمانَ وعليًّا ،  
وعثمانَ

( \* ) فيه سبعة أحاديث .

### الصفحة ١٩٠

ينهى عن المتعة وأن يُجمع ( \* ) بينهما ، فلما رأى عليُّ ذلك ؛ أهلَّ بهما .

[ فقال : ] ( لبيك بعُمْرةٍ وحَجَّةٍ ) .

قال : ( ما كنتُ لأدعَ سنَّةَ النبي ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وآله ] وَسَلَّم ) لقول أحد ( ١ ) .

٢ — روى البخاري بسنده ، عن سعيد بن المسيَّب ، قال : اختلفَ عليٌّ وعثمانُ ،  
وهما بعسْفانَ في المتعة ، يعني : في متعة الحجِّ .

فقال عليٌّ : ( ما تريدُ إلَّا أنْ تنهى عن أمرٍ ، فعله النبي { صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وآله ]  
وَسَلَّم } ) ، فلما رأى ذلكَ عليٌّ أهلَّ بهما جميعاً ( ٢ ) .

( \* ) ومعنى أنَّ عثمانَ ينهى عن المتعة وأنَّ يُجمع بينهما هو : أنَّه ينهى أنْ يُجمع بين العُمْرة  
والحجِّ في أشهرِ الحجِّ ، فالجمع بين العُمْرة والحجِّ هو عبارةٌ أُخرى عن متعة الحجِّ .

وتوضيحه : إنَّك قد عرفتَ — في المقدِّمة الثانية ، من باب تحريمِ عمر متعة الحجِّ — أنَّ العُمْرة  
في أشهرِ الحجِّ ، أعني : في شوال ، وذو القعدة ، وذو الحِجَّة ، كانت عند أهل الجاهليَّة من أفجر  
الفجور ، وكانوا يقولون : إذا برأ الدُّبْر وعفا الأثر وانسلخ صقر ، أو دخل صقر حلتَّ العُمْرة لمن  
اعتمر .

كما أنَّك قد عرفتَ أيضاً ، في الباب المذكور ، تحت عنوان :

ما العلة في تحريم عمر مُتعة الحَجِّ ، أنَّ عمر قد أمر بالفصل بين العُمرة والحَجِّ ، وأنَّ لا يُجمع بينهما ، وأنَّ تُجعل العُمرة في غير أشهر الحَجِّ ؛ إحياءً لسُنَّة أهل الشرك والجاهليَّة ؛ مُعللاً ذلك في الظاهر ، بأنَّه أتمَّ لحجَّ أحدكم ، وأتمَّ لعمرته قاصداً بذلك تمويه الأمر على الجهَّال من الناس .

فعثمان الذي ينهى عن الجَمع بين العُمرة والحَجِّ ، مقصوده هو النهي عن مُتعة الحَجِّ ، أي : عمَّا نهى عنه عمر ؛ اتِّباعاً لسُنَّته ؛ وإحياءً لبدعته ؛ وإماتةً لسُنَّة رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) ، وإنَّ كان في ذلك عصيان الله ورسوله ، بلْ كان ذلك كفراً مَحضاً يوجب الارتداد والقتل شرعاً ؛ لأنَّه حُكم بغير ما أنزل الله ؛ وقول في دين الله بالرأي ، فراجع : باب تحريم عمر مُتعة الحَجِّ تحصل لك بصيرة في المقام بنحو أكمل . — المؤلف —

( ١ ) صحيح البخاري : ١٥١/٢ ط استنبول ، كتاب الحَجِّ باب المُتَمَتِّع . صحيح النسائي : ٤/٢ ط المطبعة الميمنية بمصر رواه : بعدة طُرق .

سُنن الدرامي : ٦٩/٢ — ٧٠ . مُسند الطيالسي : ٩١/١ ط حيدر آباد — الهند .

السُنن الكبرى للبيهقي : ٣٥٢/٤ — ٢٢/٥ ، ورواه الطحاوي في معاني الآثار ، في كتاب مناسك الحَجِّ .

كنز العمال : ٣١/٣ باب التَمَتُّع والإِقْران والإِفْراد بالحَجِّ ط استنبول . مُسند أحمد بن حنبل : ١٣٦/١ مُسند الطيالسي : ١٦/١ ط حيدر آباد — الهند . السُنن الكبرى للبيهقي : ٢٢/٥ . شرح معاني الآثار ، كتاب مناسك الحَجِّ ، رواه بطريقتين . انظر الطبعة الأولى منه .

( ٢ ) صحيح البخاري : ١٥٣/٢ ، باب التَمَتُّع والإِقْران والإِفْراد بالحَجِّ ط استنبول . مُسند أحمد بن حنبل : ١٣٦/١ . مُسند الطيالسي : ١٦/١ ط حيدر آباد — الهند . السُنن الكبرى للبيهقي : ٢٢/٥ . شرح معاني الآثار ، كتاب مناسك الحَجِّ ، رواه بطريقتين . انظر الطبعة الأولى منه .

## الصفحة ١٩١

٣ — روى مسلم بسندين ، عن عبد الله بن شقيق ، قال : كان عثمان ينهى عن المُتعة ، وكان عليُّ يأمر بها .

فقال عثمان لعليِّ كلمة ، ثمَّ قال عليُّ : ( لقد علمتَ أنا قد تمتَّعنا مع رسول الله { صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ } ) .

فقال : أجل ، ولكننا كنا خائفين ( ١ ) .

وذكره المتقي أيضاً ، وقال : أخرجه أبو عوانة ، والطحاوي ، والبيهقي في السنن الكبرى ( ٢ ) .

**المؤلف :** وتعليل عثمان للتمتع مع رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) بأننا كنا خائفين ، هو في غاية الوهن والفساد ؛ فإن مقتضى الخوف من أهل الجاهلية والشرك ، هو أن لا يتمتعوا ولا يأتوا بالعمرة في أشهر الحج ؛ مجاملةً معهم ؛ لأنهم يرونها من أفجر الفجور — كما تقدم غير مرة — لا أن يتمتعوا ويأتوا بالعمرة في الحج ، وفي أشهر الحج على رغم أنف أهل الجاهلية والشرك .

وإذا كان مراد عثمان من الخوف : إننا كنا خائفين من أهل الشرك ، أن لا يدعونا للعمرة بعداً ، في غير أشهر الحج ؛ فلذلك أمر النبي ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) بالتمتع ، وبإتيان العمرة في أشهر الحج في تلك السنة ، فهذا أفسد من الأول بكثير ؛ فإن السبب في تشريع التمتع ؛ لو كان هو ذلك لما صرح به رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) : بأن متعة الحج هي للأبد ، أو لأبدٍ ، أو إلى يوم القيامة . وقد عرفت في باب تحريم عمر متعة الحج أنها هي كذلك أي للأبد .

وأن الروايات بذلك فوق التواتر ، فراجع .

هذا كله ، مُضافاً إلى ما يحتمل في المقام ، لولا الظنُّ به ، أو القطع من أن تشريع التمتع من النبي ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) هو كان في حجة الوداع ؛ ومن الضروري أن عام حجة الوداع ، هو أقوى أيام النبي ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) ، فكيف يأمر فيه بالتمتع خوفاً من

---

( ١ ) صحيح مسلم : ٤٦/٤ ، باب جواز التمتع ط استانبول . سنن البيهقي : ٢٢٥/٥ . المسند رواه بطريقتين : ٦١/١ — ٩٧ .

( ٢ ) كنز العمال : ٣٣٣/٣ ط حيدر آباد — الهند .

أهل الشرك والجاهليّة .

وهذا كله — لعمري — واضح ظاهر ، لا يرتاب فيه أحد ، غير إن :

( ... وَمَنْ لَمْ يَجْعَلِ اللَّهُ لَهُ نُورًا فَمَا لَهُ مِنْ نُورٍ ) النور : ٤٠ .

( مَنْ يُضِلِّ اللَّهُ فَلَا هَادِيَ لَهُ ... ) الأعراف : ١٨٦ .

٤ — روى النسائي بسنده ، عن سعيد بن المسيّب ، يقول :

حَجَّ عَلِيٌّ وَعَثْمَانُ ، فَلَمَّا كُنَّا بَبْعُضِ الطَّرِيقِ ، نَهَى عَثْمَانُ عَنِ التَّمَتُّعِ ، فَقَالَ عَلِيٌّ :  
( إِذَا رَأَيْتُمُوهُ قَدْ ارْتَحَلَ فَارْتَحِلُوا ) ، فَلَبَّى عَلِيٌّ وَأَصْحَابُهُ بِالْعُمْرَةِ ، فَلَمْ يَنْهَهُمُ عَثْمَانُ .

فقال عليّ : ( ألم أخبر إنك تنهى عن التمتع؟! ) .

قال : بلى .

قال له عليّ : ( ألم تسمع رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وَآلِهِ ] وَسَلَّمَ ) تَمَتَّعَ ) .

قال : ( بلى ) ( ١ ) .

٥ — روى مالك بن أنس ، عن المقداد بن الأسود : أنه دخل على عليّ بن أبي طالب بالسُّقْيَا ( \* ) — إلى أن قال — فقال : هذا عثمان بن عفان ينهى أن يُقْرَنَ ( \*\* ) بين الحجِّ والعمرة ؛ فخرج عليّ بن أبي طالب ، وعلى يديه أثر الدقيق والخبط ، فما أنسى أثر الدقيق والخبط على ذراعيه ، حتّى دخل على عثمان بن عفان .

فقال : ( أنت تنهى أن يُقْرَنَ بين الحجِّ والعمرة؟! ) .

فقال عثمان : ذلك رأيي ؛ فخرج عليّ مُغضباً وهو يقول : ( لبيك اللهم بحجّ وعمره  
معا ) ( ٢ ) .

---

( ١ ) سنن النسائي : ١٥٢/٥ — التمتع . مُستدرَك الصحيحين : ٤٧٢/١ رواه ، وقال : هذا  
حديث صحيح على شرط مسلم . مُسند أحمد بن حنبل : ٥٧/١ — ٦٠ . سنن الدار قطني : ٢٨٧/٢  
رقم الحديث ٢٣١ رواه بطريقتين .

( \* ) بالسقيا قرية جامعة بطريق مكة . عن هامش الموطأ ٣٣٦ .

( \*\* ) إنَّ النهي عن القران بين الحجّ والعمره ، هو عين النهي عن الجمع بينهما ، وقد عرفت  
— في الرواية الأولى في ذيل التعليق على قوله ، وعثمان ينهى عن المتعة ، وأنَّ يُجمع بينهما — أنَّ  
الجمع بين العمره والحجّ ، هو عبارة أخرى عن متعة الحجّ فتأمل التعليق جيّداً — المؤلف — .

( ٢ ) موطأ الإمام مالك : ٣٣٦/١ كتاب الحجّ — باب القران في الحجّ ، تحقيق محمد فؤاد عبد  
الباقي .

---

### الصفحة ١٩٣

٦ — روى الطحاوي بسنده ، عن مروان بن الحكم ، قال : كنا نسير مع عثمان بن  
عفان ، فإذا رجلاً يهتف بالحجّ والعمره .

فقال عثمان : من هذا ؟

قالوا : عليّ ( ١ ) .

٧ — روى الطحاوي بسنده ، عن عبد الله بن شقيق : أنَّ عثمان خطب فنهى عن  
المتعة ؛ فقام عليّ [ عليه السلام ] ، فلبى بهما ؛ فأنكر عثمان ذلك .

فقال له عليّ [ عليه السلام ] : ( إنَّ أفضلنا في هذا الأمر أشدُّنا اتِّباعاً له ) ، يعني :  
لرسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) ( ٢ ) .

---

( ١ ) شرح معاني الآثار : ١٥٧/٢ ، تحقيق الشيخ محمد زهري النجار .

( ٢ ) المصدر نفسه : ١٥٧/٢ ، كتاب مناسك الحجّ .

---

### الصفحة ١٩٤

٣ – باب ( ما جاء في جهل عثمان بالكتاب والسنة ) ( \* ) ( ١ ) .

---

( \* ) فيه أربعة أحاديث .

( ١ ) وقال الأستاذ الكاتب المصري صالح الورداني :

والطريف في الأمر ، أنّ عثمان حين استخلف واستتبَّ له الأمر ، خرج على الكتاب والسنة ، وسنة الشيخين ، وكفر به القوم ، حتّى الذين رشّحوه واختاروه ...

والسؤال الذي يطرح نفسه ، هنا هو : هل عمل عمر هذا يطابق الشورى وروح الإسلام ... ؟

والجواب بالطبع : لا . فقد كان اختيار عمر لمجموعة الشورى ، يقوم على أساس قبلي بحت ، ولم يكن وضع الإمام علي في هذه المجموعة ، سوى محاولة للتغطية على الهدف الحقيقي ، من وراء اختيار هذه المجموعة ، التي أشار البعض على عمر أن يضع ولده عبد الله فيها . فتح الباري : ٦٧/٧ .

لقد سنَّ عمر للخَطِّ الأموي بهذا العمل ، سنَّة أتاحت له فرصة البروز ، والحصول على الشرعية من خلال عثمان ... واستثمار هذه السنَّة ، فيما بعد في ضرب فكرة الشورى في الإسلام ، ودعم نظام الوراثة ...

وجعل الشورى في سِنَّةِ أفراد مُتناقضين ، مُتتافرين – فضلاً عن كونه أمر مغرض – هو يصطدم بالقرآن الذي يقول : ( وَأَمْرُهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ ... ) ، أي بين المؤمنين جميعاً ، وليس بين فئة مُحددة ... ويصطدم بسِنَّةِ الرسول ، الذي طَبَّقَ النَّصَّ القرآني ، وعمل به بين الصَّحابة ، وفتح الباب لحرية الرأي الذي أغلقه أبو بكر وعمر ؛ ليفتح الباب على مصراعيه لدكتاتورية الخطِّ الأموي ...

وإذا كان عمر ، وهو يُنازع في حيرة من أمره ، يستخلف أو لا يستخلف ؟ مُردداً : إن لم أستخلف ، فلم يستخلف الذي هو خَيْرٌ مِنِّي – أي الرسول – وإن أستخلف فقد استخلف أبو بكر . البخاري ومسلم .

وقد انتهز فرصة حيرة عمر هذه ، رجل لم تَكشف لنا الروايات من يكون ، وقال له : استخلف عبد الله بن عمر ...

فقال عمر : قاتلك الله ، والله ما أردت الله بهذا . أستخلف من لم يُحسِن أن يُطلق امرأته ...

فتح الباري : ٦٧/٧ ، وانظر تاريخ الخلفاء.

إلا أن عمر مال إلى الاستخلاف ، في حدود مجموعة ، لن تحيد عن الخطِّ القبلي ، الذي وضع أساسه مع أبي بكر ، وهي في النهاية سوف تستقرُّ على واحد من أنصار هذا الخطِّ ، ولن تتجه بحال إلى الحيدة والاتجاه نحو علي ...

وعلى الرغم من موقف عمر من ولده عبد الله ، وكونه صاحب شخصية ضعيفة تجعل منه عديم القدرة على اتخاذ القرار ، على الرغم من ذلك جعله في أهل المشاورة ؛ جبراً لخاطره .

وقال عمر : إذا اجتمع ثلاثة على رأي ، وثلاثة على رأي فحكّموا عبد الله بن عمر ، فإن لم ترضوا بحكمه ، فقدموا من معه عبد الرحمان بن عوف ، وإن ولي عثمان فرجل فيه لين ، وإن ولي علي فستختلف عليه الناس ، وإن ولي سعد ، وإلا فليستن به الوالي .

المرجع السابق ، والسؤال هنا لماذا لم يُرشح عمر أبا ذر أو عمار – مثلاً – بدلاً من ولده ...

!؟

وما يجب ذكره هنا ، هو أن ابن عمر هذا رفض بيعة علي ، بعد عثمان ، وبإيعاع معاوية وولده يزيد ، وقد أطل الله في عمره ، حتى لحق بالحجاج ، وكان يُصلّي خلفه ، ومعه أنس بن مالك .

أنظر : تاريخ ابن عمر في كتب التراجم .

وقال الأستاذ الورداني :

فحين تشاور القوم مال الزبير لعلِّي ، ومال سعد لعثمان ، ومال طلحة لعبد الرحمان ، ثم انسحب عبد الرحمان ، ورفض ترشيح نفسه ، ومال لعثمان لتصبح النتيجة ثلاثة إلى واحد .

ثلاثة مع عثمان ، وواحد مع علي . فعبد الرحمان عند ما مال لعثمان ، مال طلحة معه .

وفي رواية أخرى انتهت النتيجة اثنين ، أي : تعادلت الأصوات ، وهنا عرض عبد الرحمان على الإمام ، أن يُبايع على كتاب الله وسُنَّة رسوله ، وسُنَّة الشيخين ، فأبى إلزامه بسُنَّة الشيخين . فطلب من عثمان ذلك ، فوافق ؛ فأعلن بيعته .

السيف والسياسة ص ٨٤ — ٨٥ .

### الصفحة ١٩٥

١ — قال الإمام مالك : إنَّ عثمان بن عفان أتى بامرأة ، قد ولدت في ستَّة أشهر ؛ فأمر بها أن تُرجم ؛ فقال له عليّ بن أبي طالب [ عليه السلام ] : ( ليس ذلك عليها ؛ إنَّ الله تبارك وتعالى يقول في كتابه :

( ... وَحَمْلُهُ وَفِصَالُهُ ثَلَاثُونَ شَهْرًا ... ) الأحقاف : ١٥ .

وقال : ( وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَادَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يُنْمِ الرِّضَاعَةَ ... ) البقرة : ٢٣٣ .

### الصفحة ١٩٦

؛ فالحمل يكون ستَّة أشهر ؛ فلا رجم عليها ) .

فبعث عثمان في أثرها ، فوجدها قد رُجمت ( ١ ) .

٢ — روى أبو جعفر الطبري بسنده ، عن بعجة بن زيد الجهني : أن امرأة منهم دخلت على زوجها ، وهو رجل منهم — أيضاً — فولدت له في ستَّة أشهر ، فذكر ذلك

لعثمان بن عفان ؛ فأمر بها أن تُرجمَ ، فدخل عليه عليّ بن أبي طالب ، فقال : ( **إِنَّ** الله تبارك وتعالى يقول في كتابه :

( ... **وَحَمْلُهُ وَفِصَالُهُ ثَلَاثُونَ شَهْرًا ...** ) (الأحقاف : ١٥ .

**وقال :** ( ... **وَفِصَالُهُ فِي عَامَيْنِ ...** ) .

قال : فو الله ، ما عبدَ عثمان أنْ بعثَ إليها تُردُّ .

قال : يونس — يعني : الراوي — قال ابن وهب عبد استتكف ( ٢ ) .

المؤلف : فيكون المعنى هكذا : فو الله ، ما استتكف عثمان أنْ بعثَ إلى المرأة ، التي أمر برجمها أنْ تُردُّ .

٣ — السيوطي في ذيل تفسير قوله تعالى :

( **وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ حُسْنًا ...** ) (الأحقاف : ١٥ قال :

وأخرج ابن المنذر ، وابن أبي حاتم ، عن بعجة بن عبد الله الجهني ، قال :

تزوَّجَ رجلٌ منَّا امرأةً منْ جهينة ، فولدت له تماماً لسنة أشهر ، فانطلق زوجها إلى عثمان بن عفان ؛ فأمر برجمها ، فبلغ ذلك عليّاً فأتاه ، فقال : ( **ما تصنع ؟** ) .

قال :

---

( ١ ) موطأ الإمام مالك : ٨٢٥/٢ ، كتاب الحدود ، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي . السنن الكبرى للبيهقي : ٤٤٢/٧ — ٤٤٣ .

( ٢ ) تفسير الطبري : ٦١/٢ ط بولاق مصر .

**المعلّق :** راجعنا تفسير الطبري سورة البقرة آية ٣٣ ، في تفسير : ( **وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَادَهُنَّ حَوْلَيْنِ ...** ) إلخ ، وراجعنا التفسير المذكور ، في آية ١٥ من سورة الأحقاف : ( ... **وَحَمْلُهُ**

وَفِصَالُهُ ثَلَاثُونَ شَهْرًا ... ) ، وراجعنا التفسير في سورة لقمان آية : ١٤ : ( وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ ... ) إلخ لم نعثر على رواية بعجة بن زيد الجهني ، التي ذكرها المؤلف ( طاب ثراه ) والظاهر أنها أسقطت من الطبعة التي تلتها .

( الرضوي )

### الصفحة ١٩٧

ولدت تماماً لستة أشهر ، وهل يكون ذلك ؟!

قال عليّ : ( أما سمعت الله يقول :

( ... وَحَمْلُهُ وَفِصَالُهُ ثَلَاثُونَ شَهْرًا ... ) .

وقال : ( وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَادَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ ... ) ، فكم تجده بقي الإسته أشهر ! ) .

فقال عثمان : والله ما فطنت لهذا ، عليّ بالمرأة ، فوجدوها قد فرغ منها .

وكان من قولها لأختها : يا أختي ، لا تحزني ، فوالله ، ما كشف فرجي أحد قط غيره .

قال : فشبَّ الغلام بعد ، فاعترف الرجل به ، وكان أشبه الناس به ( ١ ) .

٤ — روى الإمام أحمد بن حنبل بسنده ، عن عبد الله بن الحارث بن نوفل الهاشمي ، قال :

كان أبي — الحارث — على أمرٍ من أمرِ مكة في زمن عثمان ، فأقبل عثمان إلى مكة .

— فقال عبد الله بن الحارث — : فاستقبلت عثمان بالنزل بقديد ، فاصطاد أهل الماء حجلاً ، فطبخناه بماء وملح ، فجعلناه عراقاً للثريد ، فقدّمناه إلى عثمان وأصحابه ، فأمسكوا .

فقال عثمان : صيد لم أصدّه ، ولم نأمر بصيده ، اصطاده قوم حلّ ، فأطعمونا فما بأس .

فقال عثمان : من يقول في هذا ؟

فقالوا : عليّ ؛ فبعث إلى عليّ ؛ فجاء .

— قال عبد الله بن الحارث : — فكأنّي انظر إلى عليّ حين جاء وهو يحث الخبط عن كفيه .

فقال له عثمان : صيد لم نصدّه ، ولم نأمر بصيده ، اصطاده قوم حلّ فأطعمونا ، فما بأس ؟ — قال : — فغضب عليّ ، وقال :

( أنشد الله رجلاً ، شهد رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وآله ] وسلّم ) حين أتى بقائمة حمار وحش ؛ فقال رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وآله ] وسلّم ) : إنا قوم حرم ، فأطعموه أهل الحلّ ) .

— فقال : — فشهد اثنا رجلاً من أصحاب رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وآله ] وسلّم ) .

ثم قال عليّ : ( أشهد الله رجلاً ، شهد رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وآله ] وسلّم ) إنا قوم حرم ، أطعموه أهل الحلّ ) .

— قال : — فشهد دونهم من العدة من الاثني عشر .

— قال : —

---

( ١ ) الدر المنثور في التفسير بالمأثور : ٤٠/٦ .

### الصفحة ١٩٨

فتنى عثمان وركه عن الطعام ، فدخل رحله ، وأكل ذلك الطعام أهل الماء ( ١ ) .

المؤلف : ورواه بعد هذا بطريقتين آخرين مُختصراً .

\* \* \*

( ١ ) المُسند : ١٠٠/١ . شرح معاني الآثار للطحاوي : ١٦٨/٢ ، كتاب الحج ، رواه مُختصراً . كنز العمال للمتقى الهندي : ٥٣/٣ ط حيدر آباد — الهند ، قال : أخرجه ابن جرير ، وصحَّه وأخرجه الطحاوي وأبو يعلى . مجمع الزوائد ومنبع الفوائد للهيثمي : ٢٢٩/٣ ، قال : رواه أحمد وأبو يعلى بنحوه والبرزاري ، ثم قال : فيه علي بن زيد ، وفيه كلام كثير ، وقد وثق .

### الصفحة ١٩٩

٤ — باب ( في أمرِ عثمان بحرقِ المصاحف ) ( \* ) .

١ — روى البخاري في هذا الباب ، رواية طويلة مُفصَّلة ، وقال في جُمَلتها : فأرسل — أي عثمان — إلى كلِّ أُمَّةٍ بِمَصْحَفٍ مِمَّا نَسَخُوا ، وأمر بما سواه من القرآن في كلِّ صحيفةٍ أو مصحفٍ أن يُحرق ( ١ ) .

٢ — روى البيهقي بسنده ، عن أنس بن مالك : أن حذيفة بن اليمان ، قدَّم على عثمان بن عفان في ولايته — فسأق البيهقي الحديث إلى أن قال : — ففرغ لذلك عثمان ، فأرسل إلى حفصة بنت عمر أن أرسلني إلينا بالمصحف التي جُمع فيها القرآن ؛ فأرسلت بها إليه حفصة ، فأمر عثمان زيد بن ثابت ، وسعيد بن العاص ، وعبد الله

بن الزبير ، وعبد الرحمان بن الحارث بن هشام ، أن ينسخوها في المصاحف – إلى أن قال – ففعلوا ، حتى كتبت المصاحف ، ثم ردَّ عثمان الصحف إلى حفصة .

( \* ) فيه خمسة أحاديث .

( ١ ) صحيح البخاري : ٩٨/٦ – ٩٩ ، كتاب فضائل القرآن ، باب جمع القرآن ، ط استانبول .  
صحيح البخاري : ٢٢٥/٣ ، باب جمع القرآن بحاشية السندي .

### الصفحة ٢٠٠

وأرسل إلى كلِّ جُنْدٍ مِنْ أَجْنَادِ الْمُسْلِمِينَ بِمَصْحَفٍ ، وَأَمَرَهُمْ أَنْ يُحْرِقُوا كُلَّ مَصْحَفٍ يُخَالَفُ الْمَصْحَفَ الَّذِي أُرْسِلَ بِهِ ، وَذَلِكَ زَمَانَ أُحْرِقَتِ الْمَصَاحِفُ ( ١ ) .

٣ – روى الطحاوي بسنده ، عن سالم وخارجة : إنَّ أبا بكر كان جمع القرآن في قراطيس ، وكان قد سأل زيد بن ثابت النظر في ذلك ، فأبى عليه ، حتى استعان بعمر بن الخطاب ففعل . وكانت تلك الكتب عند أبي بكر حتى توفي . ثمَّ كانت عند عمر حتى توفي ، ثمَّ كانت عند حفصة زوج النبي ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وَآلِهِ ] وَسَلَّمَ ) ، فأرسل إليها عثمان ، فأبى أن تدفعها إليه ، حتى عاهدها ليردَّنها إليها ، فبعثت بها إليه ، فنسخها عثمان في هذه المصاحف ، ثمَّ ردَّها إليها . فلم تزل عندها حتى أرسل مروان بن الحكم ، فأخذها فحرَّقها ( ٢ ) .

ورواه بعينه – سَنَدًا وَمَتَّنًا – في الجزء الرابع .

٤ – روى المُنْتَقَى الهندي ، عن مصعب بن سعد ، قال : أدركت الناس مُتَوَافِرِينَ ، حين حرَّقَ عثمان المصاحف ، فأعجبهم ذلك ، ولم يُنكر ذلك منهم أحد .

قال : أخرج ابن أبي داود ، وابن الأنباري في المصاحف ( ٣ ) .

**المؤلف** : ثمَّ إنَّ ههنا حديثاً ، يُناسب ذكره في خاتمة هذا الباب ، وهو ما ذكره المتَّقِي الهندي ، عن النبي ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وآله ] وَسَلَّمَ )

قال : — ( ٥ — ) — ( يجيء يوم القيامة : المصحف والمسجد والعترة .

فيقول المصحف : يا ربّ ، حرّقوني ومزّقوني .

ويقول المسجد : يا ربّ ، خرّبوني وعطّوني وضيعّوني .

وتقول العترة : طردونا وقتلونا وشرّدونا .

وأجثو برُكبتيّ للخصومة ، فيقول الله :

ذلك إليّ وأنا أولى بذلك ) .

قال : أخرجه الديلمي

---

( ١ ) السنن الكبرى : ٤١/٢ ، وذكر هذا الحديث المتَّقِي الهندي في كنز العمّال : ٢٨٢/١ ط حيدر آباد — الهند باختلاف يسير في اللفظ ، وقال : أخرجه ابن أبي داود ، وابن الأنباري معاً في المصاحف ، وابن حبان .

( ٢ ) مُشكَل الآثار : ٤/٣ الطبعة الأولى .

( ٣ ) كنز العمّال : ٢٨١/١ ط حيدر آباد — الهند .

---

### الصفحة ٢٠١

عن جابر ، يعني : عن النبي ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) .

قال : وأحمد بن حنبل ، والطبراني ، وسعيد بن منصور ، وعن أبي أمامة ، يعني : عن النبي ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وآله ] وَسَلَّمَ ) ( ١ ) .

**المؤلف :** ومن العجيب جداً ما ارتكبه عثمان ، من الأمر بما سوى مصحفه ، الذي أرسل به إلى الآفاق من المصاحف الكثيرة أن تحرق ، كما يظهر كثرتها من قوله في الرواية الأولى : وأمر بما سواه من القرآن في كل صحيفة أو مصحف أن يحرق ، أو في الرواية الثانية : وذلك زمان أحرقت المصاحف ، أو في الرواية الأخيرة : حين حرق عثمان المصاحف .

وأعجب من ذلك كله ، ما سمعته في الرواية الأخيرة ، من قوله : فأعجبهم ذلك ، ولم يُنكر ذلك منهم أحد ، أوليس الاحتراق هتكاً للكتاب المقدس الإلهي؟! أوليس هذا أمراً واضحاً عرفياً ، يعرفه كل من له أدنى أدب وإنسانية؟! فلو كان مقصد عثمان هو إتلاف ما سوى مصحفه من المصاحف ؛ لتلا يحصل الاختلاف بين المسلمين في قرآنهم الكريم ، فما الذي دعاه إلى الأمر بالحرق ، بل كان يحصل مقصده بمحو ما سواه من المصاحف ، أو بدفنه ، أو بإلقائه في بحر ، أو ماء جاري ، أو نحو ذلك من الإتلافات الغير الموجبة للهتك ، ولا المنافية للأدب الإنساني ، ولكن ما عسى أن أقول عن قوم أفضلهم بزعمهم : أبو بكر وعمر ، وقد رفعوا أصواتهما عند النبي ( صلى الله عليه وآله وسلم ) ، حتى نزل النهي : ( ... لا ترفعوا أصواتكم فوق صوت النبي ) — إلى قوله : — **أَنْ تَحْبَطَ أَعْمَالُكُمْ وَأَنْتُمْ لَا تَشْعُرُونَ** ) ، وقد سمعت تفصيل ذلك كله ، في مطاعن أبي بكر ، في باب مُستقل .

وقد قال عمر للنبي ( صلى الله عليه وآله وسلم ) عند مماته — حين ما قال :  **( ائتوني بكتاب أكتب لكم كتاباً لا تضلوا بعده )** — : إنه يهجر ، أو غلبه الوجع ، حسبنا كتاب

---

( ١ ) كنز العمال : ٤٦/٦ .

وقد عرف تفصيل ذلك ، في مطاعن عمر ، في باب مُستقلّ أيضاً .

وقد تجسّر عمر على النبي ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) في موارد أُخر شتّى غير ذلك . حين جذبه عندما أراد الصلاة على عبد الله بن أبي .

و حين صاح على النبي ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) عندما تأخّر ليلة من الليالي ، عن الخروج إلى صلاة العشاء .

و حين أخذ عذق البُسر ، وضرب به الأرض ، حتّى تناثر البُسر نحو وجه رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) .

وعرفت تفصيل هذه الموارد كلّها ، في أبواب مُستقلّة أيضاً .

فإذا كان عمر ، وهو أفضل من عثمان بكثير ، لا يرى هذا كلّه قبيحاً ، خارجاً عن حدود الآداب والإنسانيّة ، بلّ بعضه خارج عن حدود الإيمان بلا كلام .

فما ظنك بعثمان ، الذي هو دون عمر في الفضل بكثير .

بلّ وما ظنك بقوم يعتقدون بإمامة عثمان ، وأنّه خليفة رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) ، وهم دون عثمان في الفضل بأكثر من ذلك .

\* \* \*

---

### الصفحة ٢٠٣

٥ - باب ( ما جاء في فضل أبي ذر وأنّ عثمان قد نفاه إلى الرّبذة ) ( \* ) .

١ - روى الحاكم بسنده ، عن عبد الرحمان ، قال :

كنت مع أبي الدرداء ، فجاء رجل من قبل المدينة فسأله ، فأخبره أنّ أبا ذر مُسيّر إلى الرّبذة .

فقال أبو الدرداء : إنا لله ، وإنا إليه راجعون ، لو أن أبا ذر قطع لي عضواً أو يداً ما هجنته ؛ بعدما سمعت النبي ( صلى الله عليه [ وآله ] وسلم ) يقول : ( ما أظلت الخضراء ، ولا أفلت الغبراء من رجلٍ أصدق لهجةً من أبي ذر ) [ رحمه الله ] . ( ١ ) .

٢ — روى الإمام أحمد بن حنبل بسنده ، عن عبد الرحمان بن غنم : أنه زار أبا الدرداء بحمص ، فمكث عنده ليالي ، وأمر بحماره فأوكف ، فقال أبو الدرداء :

ما أراني إلا متبعك ؛ فأمر بحماره فأسرج ، فسارا جميعاً على حماريهما ، فلقيتا رجلاً شهد الجمعة بالأمس عند معاوية بالجابية ، فعرفهما الرجل ولم يعرفاه ، فأخبرهما خبر الناس . ثم إن الرجل قال :

---

( \* ) فيه ثلاثة أحاديث .

( ١ ) مُستدرِك الصحيحين : ٣٤٤/٣ .

---

## الصفحة ٢٠٤

وخبِر آخر كرهت أن أُخبركما ؛ أراكما تكرهاتهُ

فقال أبو الدرداء : ففعل أبا ذر نفي ؟

قال : نعم والله . فاسترجع أبو الدرداء وصاحبه قريباً من عشر مرّات .

ثم قال أبو الدرداء : فارتقبهم واصطبر ( ١ ) كما قيل لأصحاب الناقة :

اللهم إن كذبوا أبا ذر ، فإنّي لا أكذبه ، اللهم وإن اتهموه ، فإنّي لا أتهمه ، اللهم وإن استغشوه ، فإنّي لا أستغشهُ ؛ فإن رسول الله ( صلى الله عليه [ وآله ] وسلم ) كان يأتنيه حين لا يأتني أحداً ، ويسير إليه حين لا يسير إلى أحد .

أما والذي نفس أبي الدرداء بيده ، لو أنّ أبا ذر قطع يميني ما أبغضته ؛ بعد الذي سمعت رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وآله ] وسلّم ) يقول :

**( ما أَظَلَّتْ الخُضْرَاءُ ، وَلَا أَقَلَّتْ الغُيْرَاءُ مِنْ ذِي لَهْجَةٍ أَصْدَقِ مِنْ أَبِي ذِرِّ ) ( ٢ ) .**

**المؤلف :** لا إشكال في أنّ الحديثين الشريفين ، قد دلّ على فضل أبي ذر فضلاً عظيماً ، وأنه قد نفى ( رضوان الله عليه ) ، وإن لم يكن في الثاني تصريح بالربذة ، ولا في الحديثين تصريح بالذي قد نفاه ، ولكنّ القصّة مشهورة واضحة جداً ، مسجلة في التواريخ وغيرها من الكتب ، يعرفها المسلمون وغيرهم ، وأنّ النافي له عثمان ، وأنه قد نفاه إلى الربذة لا إلى غيرها .

ثمّ إنّ ههنا حديثاً في شأن عبادة بن الصامت الأنصاري ، تُشبه قصّته قصّة أبي ذر ؛ فمنّ المناسب ذكره في خاتمة هذا الباب ، وهو ما رواه الإمام أحمد بن حنبل ، وفيه قال عبادة لأبي هريرة :

( ٣ — ) يا أبا هريرة ، إنك لم تكن معنا ، إذ بايعنا رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وآله ] وسلّم ) ، إنّنا بايعناه على السمع والطاعة ، في النشاط والكسل ،

---

( ١ ) سورة القمر : ٢٦ ، وتَمَامُ الآيَةِ هَكَذَا : ( إِنَّا مُرْسِلُو النَّاقَةِ فِتْنَةً لَهُمْ فَارْتَقِبْهُمْ وَاصْطَبِرْ ... ) الآيَةُ .

( ٢ ) المُسْنَدُ : ١٩٧/٥ .

---

## الصفحة ٢٠٥

وعلى النفقة ، في اليسر والعسر ، وعلى الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، وعلى أنّ نقول في الله تبارك وتعالى ، ولا نخاف لومة لائم . [ وفيه : ] وعلى أنّ ننصرُ النبيّ ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وآله ] وسلّم ) إذا قدم علينا يثرب ، فنمنعه ما نمنع منه أنفسنا ، وأزواجنا ، وأبنائنا ، ولنا الجنة .

فهذه بيعة رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وَآلِهِ ] وَسَلَّمَ ) التي بايعنا عليها ، فمن نَكَثَ فَإِنَّمَا يَنكُثُ عَلَى نَفْسِهِ ، وَمَنْ وَفَّى ؛ وَفَى اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى بِمَا بَايَعَ عَلَيْهِ نَبِيِّهِ ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) ، فكتب معاوية إلى عثمان بن عفان :

أَنَّ عِبَادَةَ بْنَ الصَّامِتِ ، قَدْ أَفْسَدَ عَلَيَّ الشَّامَ وَأَهْلَهُ ، فَإِنَّمَا يَكُنْ إِلَيْكَ عِبَادَةٌ ، وَإِنَّمَا أَخْلَى بَيْنَهُ وَبَيْنَ الشَّامِ ؛ فَكُتِبَ إِلَيْهِ أَنْ رَحَلَ عِبَادَةَ ، حَتَّى تُرْجِعَهُ إِلَى دَارِهِ مِنَ الْمَدِينَةِ ؛ فَبِعْتَ بِعِبَادَةَ حَتَّى قَدِمَ الْمَدِينَةَ ، فَدَخَلَ عَلَى عُثْمَانَ فِي الدَّارِ ، وَلَيْسَ فِي الدَّارِ غَيْرُ رَجُلٍ مِنَ السَّابِقِينَ ، أَوْ مِنَ التَّابِعِينَ ، قَدْ أَدْرَكَ الْقَوْمَ . فَلَمْ يُفْجَعْ عُثْمَانُ ، إِلَّا وَهُوَ قَاعِدٌ فِي جَنْبِ الدَّارِ ، فَالْتَفَتَ إِلَيْهِ .

فقال : يا عبادة بن الصامت ، مالنا ولك ؟

فقام عبادة بين ظهري الناس فقال : سمعت رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وَآلِهِ ] وَسَلَّمَ ) ، أبا القاسم محمداً يقول : ( إِنَّهُ سَيَلِي أُمُورَكُمْ بَعْدِي رِجَالٌ ، يَعْرِفُونَكُمْ مَا تَتَكَبَّرُونَ وَيُنْكِرُونَ عَلَيْكُمْ مَا تَعْرِفُونَ ، فَلَا طَاعَةَ لِمَنْ عَصَى اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى ) ( ١ ) .

**المؤلف :** إن كان مقصود عبادة بن الصامت ( رضوان الله عليه ) من قوله : سمعت رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وَآلِهِ ] وَسَلَّمَ ) أبا القاسم محمداً يقول : ( إِنَّهُ سَيَلِي أُمُورَكُمْ بَعْدِي رِجَالٌ ... ) إلخ .

أَنَّ عُثْمَانَ هُوَ مِمَّنْ يَأْمُرُ بِالْمُنْكَرِ ، وَيَنْهَى عَنِ الْمَعْرُوفِ ؛ فَلَا تَجِبُ إِطَاعَتُهُ ؛ لِأَنَّهُ مِمَّنْ عَصَى اللهُ تَعَالَى .

فهذا ممَّا يدلُّ على تفسيقه له ، وإن كان مقصوده :

## الصفحة ٢٠٦

إنَّ معاوية هو مِمَّنْ يأمر بالمُنكر ، وينهى عن المعروف ؛ فهذا مما يدلُّ على تفسيقه لمعاوية وعثمان جميعاً ؛ فإنَّ مَنْ استعمل الفاسق فاسق أيضاً .

وعلى كلِّ حال ، يظهر من أحاديث هذا الباب ، أنَّ أبا ذر ، وعبادة ( رضوان الله تعالى عليهما ) يجريان مجرى واحداً ، وكانا هما من القولين بالحقِّ ، الأمرين بالمعروف ، والناهين عن المنكر ، ولم يأخذهما في الله لومة لائم أبداً ؛ فأوذوا في سبيل الله ، وظلموا ظلماً شديداً .

( ... وَسَيَعْلَمُ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَيَّ مُنْقَلَبٍ يَنْقَلِبُونَ )

( وَلَا تَحْسَبَنَّ اللَّهَ غَافِلًا عَمَّا يَعْمَلُ الظَّالِمُونَ إِنَّمَا يُؤَخِّرُهُمْ لِيَوْمٍ تَشْخَصُ فِيهِ الْأَبْصَارُ ) .

\* \* \*

## الصفحة ٢٠٧

٦ - باب ( في انهزام عثمان يوم أُحد ) ( \* ) .

المؤلف : قد سمعت في مطاعن عمر ، من الفخر الرازي ، في تفسيره الكبير ، في ذيل قوله تعالى : ( إِنَّ الَّذِينَ تَوَلَّوْا مِنْكُمْ يَوْمَ الْتَقَى الْجَمْعَانِ إِنَّمَا اسْتَزَلَّهُمُ الشَّيْطَانُ بِبَعْضِ مَا كَسَبُوا ... ) في سورة آل عمران : ١٥٥ .

إنَّ من المنهزمين - يعني : يوم أُحد - عمر ، وإنَّ من المنهزمين - أيضاً - عثمان انهزم مع رجلين من الأنصار ، يُقال لهما : سعد ، وعقبة . انهزموا حتَّى بلغوا موضعاً بعيداً ، ثمَّ رجعوا بعد ثلاثة أيَّام ( ١ ) .

وههنا نذكر لك حديثين آخرين ، قد جاءا في انهزام عثمان يوم أُحُد ، من دون تعرُّض لحال عمر ، وقد ذكرهما ابن حجر العسقلاني ، في ترجمة رافع بن المعلّى الأنصاري الزرقي .

١ — قال : وروى ابن مندة ، من طريق ابن الكلبي ، عن أبي صالح ، عن ابن عباس ، في قوله تعالى : ( **إِنَّ الَّذِينَ تَوَلَّوْا مِنْكُمْ يَوْمَ الْتَقَى الْجَمْعَانِ إِنَّمَا اسْتَزَلَّهُمُ الشَّيْطَانُ بِبَعْضِ مَا كَسَبُوا ...** ) ، نزلت في

---

( \* ) فيه حديثان .

( ١ ) مفاتيح الغيب للفخر الرازي : ٥٢/٩ ط دار الفكر بيروت .

---

### الصفحة ٢٠٨

عثمان ورافع بن المعلّى ، وخارجة بن زيد ( ١ ) .

ثانيهما في ترجمة سعيد بن عثمان الأنصاري .

٢ — قال : روى إسحاق بن راهويه في مُسنده ، من طريق الزبير ، قال :

والله ، إنِّي لأسمع قول معتب بن قشير والنعاس يعشاني : لو كان لنا من الأمر شيء ، ما قُتلنا ههنا ، ثمَّ قال : وقوله : ( **إِنَّ الَّذِينَ تَوَلَّوْا مِنْكُمْ يَوْمَ الْتَقَى الْجَمْعَانِ ...** ) .

قال : منهم عثمان بن عفان ، وسعيد بن عثمان ، وعلقمة بن عثمان الأنصاريان .  
قال : بلغوا جبلاً بناحية المدينة ببطن الأعوص ، فأقاموا هناك ثلاثاً ( ٢ ) .

\* \* \*

---

( ١ ) الإصابة في تمييز الصحابة : ٤٩٩/١ الطبعة الأولى بمصر عام ١٣٢٨هـ .

( ٢ ) الإصابة في تمييز الصحابة : ٣ ق ١٠١/١ ، ط كلكتا - الهند ، هكذا أورده المؤلف .

---

## الصفحة ٢٠٩

### المقصد الرابع

في بيان ما يشترك بين عائشة وحفصة

( ٤ ) - ( ٥ )

عائشة وحفصة

---

## الصفحة ٢١٠

## الصفحة ٢١١

١ - باب ( إنَّ عائشة وحفصة هما المرأتان اللتان قال الله تعالى فيهما ) ( \* ) :

( إن تَتُوبَا إِلَى اللَّهِ فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا وَإِنْ تَظَاهَرَا عَلَيْهِ فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ مَوْلَاهُ وَجِبْرِيلُ  
وَصَالِحُ الْمُؤْمِنِينَ ... ) التحريم : ٤ .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

( يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ تَبْتَغِي مَرْضَاةَ أَزْوَاجِكَ وَاللَّهُ غَفُورٌ  
رَحِيمٌ ) .

( قَدْ فَرَضَ اللَّهُ لَكُمْ تَحِلَّةَ أَيْمَانِكُمْ وَاللَّهُ مَوْلَاكُمْ وَهُوَ الْعَلِيمُ الْحَكِيمُ ) .

( وَإِذْ أَسْرَ النَّبِيُّ إِلَىٰ بَعْضِ أَزْوَاجِهِ حَدِيثًا فَلَمَّا نَبَّأَتْ بِهِ وَأَظْهَرَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ عَرَفَ  
بَعْضَهُ وَأَعْرَضَ عَنْ بَعْضٍ فَلَمَّا نَبَّأَهَا بِهِ قَالَتْ مَنْ أَنْبَأَكَ هَذَا قَالَ نَبَّأَنِيَ الْعَلِيمُ الْخَبِيرُ )  
( ١ ) .

( إِنْ تَتُوبَا إِلَى اللَّهِ فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا وَإِنْ تَظَاهَرَا عَلَيْهِ فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ مَوْلَاهُ وَجِبْرِيلُ  
وَصَالِحُ الْمُؤْمِنِينَ ... )

( \* ) فِيهِ سِتَّةٌ عَشَرَ حَدِيثًا .

( ١ ) الرضوي : قال الزمخشري : وروي أنه ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وَآلِهِ ] وَسَلَّمَ ) قال لها —  
لحفصة — : ( أَلَمْ أَقُلْ لَكَ اكْتُمِي عَلَيَّ ؟ ! ) .

قالت : والذي بعثك بالحق ما ملكت نفسي ...

وقال الزمخشري : قلت : ليس الغرض بيان من المذاع إليه ومن المعروف ، وإنما هو ذكر جنابية  
حفصة في وجود الإنباء به وإفشائه من قبلها . تفسير الكشاف : ١٢٧/٤ .

## الصفحة ٢١٢

وَالْمَلَائِكَةُ بَعْدَ ذَلِكَ ظَهِيرٌ ) .

( عَسَىٰ رَبُّهُ إِنْ طَلَّقَنَّ أَنْ يُبَدِّلَهُ أَزْوَاجًا خَيْرًا مِنْكَ مُسْلِمَاتٍ مُؤْمِنَاتٍ قَانِتَاتٍ تَائِبَاتٍ  
عَابِدَاتٍ سَائِحَاتٍ ثَيِّبَاتٍ وَأَبْكَارًا ) التحريم : ١ — ٥ .

١ — روى البخاري بسنده ، عن عبد الله بن أبي ثور ، عن عبد الله بن عباس ،

قال :

لم أزل حريصاً أن أسأل عمر ( رضي الله عنه ) عن المرأتين من أزواج النبي  
( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وَآلِهِ ] وَسَلَّمَ ) اللتين قال الله لهما : ( إِنْ تَتُوبَا إِلَى اللَّهِ فَقَدْ صَغَتْ  
( ١ ) قُلُوبُكُمَا ... ) ، فحجبت معه ، فعدل وعدلت معه بالإداوة ، فتبرز حتى جاء ،

فسكبت على يديه من الإداوة ، فتوضأ ، فقلت : يا أمير المؤمنين ، من المرأتان من أزواج النبي ( صلى الله عليه [ وآله ] وسلّم ) اللتان قال لهما : ( **إِنْ تَتُوبَا إِلَى اللَّهِ ...** ) ؟

فقال :

واعجباً لك — يا بن عباس — : عائشة ، وحفصة . الحديث ( ٢ ) ( ٣ ) .

---

( ١ ) روى الطبري في تفسيره بسنده ، عن ابن عباس ، قوله : ( **إِنْ تَتُوبَا إِلَى اللَّهِ فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا ...** ) . يقول : زاغت قلوبكما ، يقول : قد أثمت قلوبكما .

وعن مجاهد قال : كنا نرى أن قوله : ( ... **فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا ...** ) شيء هين حتى سمعت قراءة ابن مسعود : ( **إِنْ تَتُوبَا إِلَى اللَّهِ فَقَدْ — زاغت — قُلُوبُكُمَا ...** ) .

وعن عبيد قال : سمعت الضحاك ، يقول في قوله : ( ... **فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا ...** ) . أي مالت قلوبكما .

وعن سفيان قال : ( ... **صَغَتْ قُلُوبُكُمَا ...** ) ، قال : زغت قلوبكما . جامع البيان : ١٠٤/٢٨ .

وقال المؤلف : والزيغ هو الإثم ، كما سمعت من ابن عباس . وفي اللغة الزيغ : هو الميل عن الحق ، والمعنيان متقاربان ، بل هما واحد . ( منه ) .

الرضوي : وقال الطبري : وقوله : ( ... **وَإِنْ تَظَاهَرَا عَلَيْهِ ...** ) ، يقول تعالى : **لَلَّتِي أُسِرَّ إِلَيْهَا رَسُولُ اللَّهِ ( صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ )** حديثه ، والتي أفشت إليها حديثه وهما : عائشة وحفصة . جامع البيان : ١٠٤/٢٨ .

٢ — صحيح البخاري ط استانبول : ١٠٣/٣ — ١٠٤ ، كتاب المظالم ، باب الغرفة والعلية المشرفة .

الرضوي : وذكر هذا الحديث السيوطي في تفسيره الدر المنثور : ٢٤٢/٦ .

٣ — صحيح البخاري ط استانبول : ١٤٧/٦ — ١٤٨ ، كتاب النكاح ، باب موعظة الرجل ابنته لحال زوجها . صحيح مسلم دار الفكر بيروت : ١٨٨/٤ ، كتاب الطلاق ، باب في الإيلاء واعتزال

النساء : . صحيح الترمذي ٢/٢٣١ ط بولاق مصر عام ١٢٩٢هـ ، وقال في آخره بعد قوله :  
واعجباً لك يا بن عباس ( ما لفظه ) قال الزهري : وكرهه والله — يعني عمر — ما سأله عنه ولم  
يكتبه ، فقال : عائشة وحفصة . إلخ . مُسند أحمد بن حنبل : ٣٣/١ . السنن الكبرى للبيهقي :  
٣٧/٧ . الطبقات الكبرى لابن سعد : ٨/٣١ ط ليدن . الطبقات : ٨/١٨٢ ط بيروت . كنز العمال :  
١/٢٠٩ ط حيدر آباد — الهند ، وذكر المُتَّقِي الهندي : أنَّ جَمْعاً كَثِيراً مِنْ أُمَّةِ الْحَدِيثِ قَدْ أُخْرِجُوهُ .

## الصفحة ٢١٣

٢ — روى البخاري بسنده ، عن عبيد بن حنين ، أنه قال : سمعت ابن عباس  
يقول :

أردت أن أسأل عمر ، عن المرأتين اللتين تظاهرتا على رسول الله ( صَلَّى اللهُ  
عليه [ وآله ] وسلّم ) ، فمكثتُ سنةً ، فلم أجد موضعاً حتى خرجت معه حاجاً . فلماً  
كنا بظهران ، ذهب عمر لحاجته ، فقال: أدركني بالوضوء ، فأدركته بالإداوة ، فجعلت  
أسكب عليه ، ورأيت موضعاً فقلت :

يا أمير المؤمنين ، من المرأتان اللتان تظاهرتا ؟ ( ١ ) .

قال ابن عباس : فما أتممت كلامي ، حتى قال : عائشة ، وحفصة ( ٢ ) .

٣ — روى البخاري بسنده ، عن عبيد بن حنين ، أنه سمع ابن عباس يُحدِّث أنه  
قال : مكثتُ سنةً أريد أن أسأل عمر بن الخطاب عن آية ، فما استطعت أن أسأله ؛  
هيبَةً له حتى خرج حاجاً ، فخرجت معه ، فلماً رجعت ، وكنا ببعض الطريق عدل إلى  
الأراك لحاجة له .

قال : فوقفت له . حتى فرغ . ثم سرتُ معه .

فقلت : يا أمير المؤمنين ، من اللتان تظاهرتا على النبي ( صَلَّى اللهُ عليه [ وآله ]  
وسلّم ) من أزواجه ؟

فقال : تلك حفصة وعائشة . الحديث ( ٣ ) .

---

( ١ ) التظاهر على النبي ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) التعاون عليه بالإيذاء . ( منه )

( ٢ ) صحيح البخاري بحاشية السندي : ٢٠٦/٣ ، كتاب التفسير سورة التحريم .

الرضوي : وأورد هذا الحديث ابن حجر العسقلاني في فتح الباري : ٥٣٥/٨ .

( ٣ ) صحيح البخاري بحاشية السندي : ٢٠٥/٣ ، كتاب التفسير سورة التحريم ، ورواه البخاري في صحيحه : ٣٢/٤ ، كتاب اللباس ، باب ما كان النبي ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) يتجوَّر من اللباس والبُسط ، وفيه قال عمر :

وكان بيني وبين امرأتي كلام ، فأغلظت لي

فقلت لها : وإنك لهنالك ؟

قالت : تقول هذا لي ، وابنتك تؤذي النبي ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) !؟

صحيح مسلم ١٨٨/٤ ط دار الفكر بيروت ، رواه بطريقتين في كتاب الطلاق ، بباب في الإيلاء واعتزال النساء . تفسير الطبري جامع البيان : ١٠٣/٢٨ — ١٠٤ — ١٠٥ . مُسند أحمد بن حنبل : ٣٣/١ — ٤٨ باختلاف في اللفظ . الطبقات الكبرى لابن سعد : ٣١/٨ ط ليدن . الطبقات لابن سعد ١٨٢/٨ ط بيروت باختصار .

الرضوي : وأورد حديث ابن عباس الزمخشري في تفسيره حقائق التنزيل : ١٢٧/٤ ، وابن حجر العسقلاني

---

## الصفحة ٢١٤

٤— روى مسلم بسنده عن ابن عباس، عن عمر بن الخطاب رواية طويلة قال فيها:

ونزلت هذه الآية— آية التخيير (عَسَى رَبُّهُ إِنْ طَلَّقَنَّ أَنْ يُبْدِلَهُ أَزْوَاجًا خَيْرًا مِّنْكَ مُسْلِمَاتٍ مُّؤْمِنَاتٍ قَانِتَاتٍ تَائِبَاتٍ عَابِدَاتٍ سَائِحَاتٍ ثَيِّبَاتٍ وَأَبْكَارًا) وكانت عائشة بنت أبي بكر وحفصة تظاهران على رسول الله — (الحديث). (١)

٥- روي أحمد بن شعيب النسائي، عن ثابت، عن أنس : أن رسول الله (صلى الله عليه [وآله] وسلم) كانت له أمة يطأها، فلم تنزل به عائشة وحفصة حتى حرّمها على نفسه ، فأنزل الله عزّ وجلّ : **(يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ تَبْتَغِي مَرْضَاتَ أَزْوَاجِكَ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ).** (٢)

٦- روى الطبري بسنده عن ابن عباس: قوله: **(يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ تَبْتَغِي مَرْضَاتَ أَزْوَاجِكَ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ \* قَدْ فَرَضَ اللَّهُ لَكُمْ تَحِلَّةَ أَيْمَانِكُمْ وَاللَّهُ مَوْلَاكُمْ وَهُوَ الْعَلِيمُ الْحَكِيمُ)** قال: كانت حفصة وعائشة متحابتين ، وكانتا زوجتي النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) ، فذهبت حفصة إلى أبيها فتحدثت عنده، فأرسل النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) إلى جاريته ، فطلت معه في بيت حفصة وكان اليوم الذي يأتي فيه عائشة ، فرجعت حفصة فوجدتها في بيتها ، فجعلت تنتظر خروجها وغارت غيرة شديدة ، فأخرج رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) وسلم جاريته ودخلت حفصة ، فقالت: رأيت من كان عندك، والله لقد سننتي ، فقال النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) :

---

في فتح الباري بشرح صحيح البخاري : ٥٣٣/٨ .

وأخرج الدار قطني عن ابن عباس ، أنه قال :

وجدت حفصة رسول الله (صلى الله عليه [وآله] وسلم) مع أمّ إبراهيم في يوم عائشة ، فقالت : لأخبرنه ، فقال رسول الله (صلى الله عليه [وآله] وسلم) : **( هي على حرام إن قربتها )** ، فأخبرت عائشة بذلك ، فأعلم الله عزّ وجلّ رسوله بذلك . فعرف حفصة بعض ما قالت ، قالت له : **من أخبرك؟! قال : (نبأني العليم الخبير) .** فألى رسول الله (صلى الله عليه [وآله] وسلم) من نسائه شهراً ، فأنزل الله : **(إِنْ تَتُوبَا إِلَى اللَّهِ فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا ...)** الآية . قال ابن عباس : فسألت عمر : **من اللتان تظاهرتا على رسول الله (صلى الله عليه [وآله] وسلم) ؟**

فقال : حفصة وعائشة . سنن الدار قطني : ٤٢/٤ - ٤٣ .

( ١ ) صحيح مسلم : ١٨٩/٤ ط دار الفكر بيروت ، كتاب الطلاق ، باب في الإيلاء واعتزال النساء . وذكره المنقي في كنز العمال : ٢٧٠/١ ط حيدر آباد — الهند ، وقال : أخرجه عبد بن حميد في تفسيره ، وأبو يعلى ، وابن مردويه .

( ٢ ) صحيح النسائي ط المطبعة الميمنية بمصر عام ١٣١٢هـ : ١٤٠/٢ ، مُستدرك الصحيحين : ٤٩٣/٢ ، وقال : هذا حديث صحيح على شرط مسلم ، السنن الكبرى للبيهقي : ٣٥٣/٧ .

## الصفحة ٢١٥

: ( والله لأرضينك ، فإني مُسرٌّ إليك سرّاً فاحفظيه ) .

قالت : ما هو ؟

قال : ( إني أشهدك أن سرّيتي هذه عليّ حرام ؛ رضاً لك ) .

وكانت حفصة وعائشة تظاهران على نساء النبي ( صلى الله عليه [ وآله ] وسلّم ) فانطلقت حفصة إلى عائشة ، فأسرّت إليها أن أبشري أن النبي ( صلى الله عليه [ وآله ] وسلّم ) قد حرّم فتاته ، فلما أخبرت بسرّ النبي ( صلى الله عليه [ وآله ] وسلّم ) أظهر الله عزّ وجلّ النبي ( صلى الله عليه [ وآله ] وسلّم ) عليه ، فأنزل الله على رسوله لما تظاهرتا عليه : ( يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ تَبْتَغِي مَرْضَاةَ أَزْوَاجِكَ ... ) الخ ( ١ ) .

٧ — روى البيهقي بسنده ، عن الضحاك : أن حفصة أمّ المؤمنين زارت أباهَا ذات يوم ، وكان يومها ، فلما جاء النبي ( صلى الله عليه [ وآله ] وسلّم ) فلم يرها في المنزل ، فأرسل إلى أمته مارية القبطية ، فأصاب منها في بيت حفصة ، فجاءت حفصة على تلك الحالة .

فقالت : يا رسول الله ، أتفعل هذا في بيتي وفي يومي؟!!

قال : ( فَإِنَّهَا عَلَيَّ حَرَامٌ ، لَا تُخْبِرِي بِذَلِكَ أَحَدًا ) ، فانطلقت حفصة إلى عائشة ، فأخبرتها بذلك : فأَنْزَلَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ فِي كِتَابِهِ :

( يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ — إِلَى قَوْلِهِ — وَصَالِحُ الْمُؤْمِنِينَ ... ) .

فَأَمَرَ أَنْ يُكْفَرَ عَنْ يَمِينِهِ ، وَيُرَاجَعَ أُمَّتَهُ ( ٢ ) .

قال : وبمعناه ذكره الحسن البصري مُرْسَلًا .

٨ — ثُمَّ رَوَى بَسْنَدَهُ ، عَنْ مَسْرُوقٍ ، أَنَّهُ قَالَ :

إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ( صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [ وَآلِهِ ] وَسَلَّمَ ) فِي بَيْتِ حَفْصَةَ ، فَدَخَلَتْ فَرَأَتْ فَتَاتَهُ مَعَهُ ؛ فَقَالَتْ : فِي بَيْتِي وَيَوْمِي !؟

فَقَالَ : ( أَسْكُتِي ، فَوَاللَّهِ لَا أَقْرِبُهَا وَهِيَ عَلَيَّ حَرَامٌ ) ( ٣ ) .

٩ — رَوَى ابْنُ سَعْدٍ بَسْنَدَهُ ، عَنْ شُعْبَةَ قَالَ : سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ :

---

( ١ ) تفسیر الطبري : ١٠١/٢٨ . السنن الكبرى البيهقي : ٣٥٢/٧ . الطبقات الكبرى لابن سعد : ١٣٥/٨ عن عروة بن الزبير ، باختلاف في اللفظ ، وقال في آخره : ثيبات وأبكاراً .

( ٢ ) السنن الكبرى : ٣٥٣/٧ .

( ٣ ) السنن الكبرى : ٣٥٣/٧ .

---

## الصفحة ٢١٦

خرجت حفصة من بيتها ، وكان يوم عائشة ، فدخل رسول الله ( صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [ وَآلِهِ ] وَسَلَّمَ ) بجاريتته وهي مُخَمَّرَةٌ وَجْهَهَا ، فَقَالَتْ حَفْصَةُ لِرَسُولِ اللَّهِ ( صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [ وَآلِهِ ] وَسَلَّمَ ) .

أما أني قد رأيت ما صنعت .

فقال لها رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وَآلِهِ ] وَسَلَّمَ ) : ( فَاكْتُمِي عَنِّي ، وَهِيَ عَلَيَّ حَرَامٌ ) .

فانطلقت حفصة إلى عائشة ، فأخبرتها وبشرتها بتحريم القبطية ، فقالت له عائشة : أمّا يومي فتعرّس فيه القبطية ، وأمّا ساير نساءك ، فتسلّم لهن أيامهنّ ، فأنزل الله .

( وَإِذْ أَسْرَ النَّبِيُّ إِلَى بَعْضِ أَزْوَاجِهِ حَدِيثًا — لِحَفْصَةَ — فَلَمَّا نَبَّأَتْ بِهِ وَأَظْهَرَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ عَرَفَ بَعْضَهُ وَأَعْرَضَ عَنْ بَعْضٍ فَلَمَّا نَبَّأَهَا بِهِ قَالَتْ مَنْ أَنْبَأَكَ هَذَا قَالَ نَبَّأَنِيَ الْعَلِيمُ الْخَبِيرُ \* إِنْ تَتُوبَا إِلَى اللَّهِ فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا — يَعْنِي عَائِشَةَ وَحَفْصَةَ — وَإِنْ تَظَاهَرَا عَلَيْهِ — يَعْنِي حَفْصَةَ وَعَائِشَةَ — فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ مَوْلَاهُ وَجِبْرِيلُ وَصَالِحُ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمَلَائِكَةُ بَعْدَ ذَلِكَ ظَهِيرٌ \* عَسَى رَبُّهُ إِنْ طَلَّقَنَّ ) الآية ، فتركهن رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وَآلِهِ ] وَسَلَّمَ ) تسعاً وعشرين ليلة ، ثم نزل : □ ( يَا أَجْهَأَ النَّبِيِّ لِمَ □ تَحْرِمُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ تَبْتَغِي مَرْضَاةَ أَزْوَاجِكَ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ ) ، رَأْمَرُ فَكْفَرَّ يَمِينَهُ ، وَحَبَسَ نِسَاءَهُ عَلَيْهِ \$ ( ١ ) "

## الصفحة ٢١٧

١٠ — روى ابن سعد بسنده ، عن محمد بن جبير بن مطعم ، قال :

خرجت حفصة من بيتها ، فبعث رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وَآلِهِ ] وَسَلَّمَ ) إلى جاريتها ، فجاءته في بيت حفصة ، فدخلت عليه حفصة ، وهي معه في بيتها .

فقالت : يا رسول الله في بيتي ، وفي يومي ، وعلى فراشي؟!!

فقال رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وَآلِهِ ] وَسَلَّمَ ) :

( اسْكُتِي ، فَكَ يَمِينُ اللَّهِ لَا أَقْرَبَهَا أَبَدًا ، وَلَا تَذْكُرِيهِ ) .

فذهبت حفصة ، فأخبرت عائشة فأنزل الله :

( يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ ... ) ، فكان ذلك التحريم حلالاً .

ثم قال : ( ... قَدْ فَرَضَ اللَّهُ لَكُمْ تَحِلَّةَ أَيْمَانِكُمْ ... ) ، فكفر رسول الله ( صلى الله عليه [ وآله ] وسلم ) عن يمينه حين آلى .

ثم قال : ( وَإِذْ أَسْرَ النَّبِيُّ إِلَى بَعْضِ أَزْوَاجِهِ حَدِيثًا — يعني حفصة — فَلَمَّا نَبَّأَتْ بِهِ — حين أخبرت عائشة — وَأَظْهَرَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ عَرَفَ بَعْضَهُ وَأَعْرَضَ عَنْ بَعْضٍ فَلَمَّا نَبَّأَهَا بِهِ ... ) — يعني حفصة — لما أخبره الله قالت حفصة : ( قَالَتْ مَنْ أَنْبَأَكَ هَذَا قَالَ نَبَأَنِي الْعَلِيمُ الْخَبِيرُ \* إِنْ تَتُوبَا إِلَى اللَّهِ فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا — يعني حفصة وعائشة — وَإِنْ تَظَاهَرَا عَلَيْهِ — لعائشة ، وحفصة — فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ مَوْلَاهُ ... ) الآية .

فقال رسول الله ( صلى الله عليه [ وآله ] وسلم ) : ( ما أنا بداخل عليكم شهراً )

( ١ ) .

١١ — روى المُتَّقِي ، عن ابن عباس ، قال :

قلتُ لعمر بن الخطاب : مَنْ المرأتان اللتان تَظَاهرتا ؟

قال : عائشة وحفصة .

وكان بدأ الحديث في شأن مارية أم إبراهيم القبطية ، أصابها النبي ( صلى الله عليه [ وآله ] وسلم ) في بيت حفصة ، في يومها ؛ فوجدت حفصة ؛ فقالت : يا نبي الله ، لقد جئت إلي شيئاً ، ما جئته إلى أحدٍ من أزواجك في يومي ، وفي داري ، وعلى فراشي !

قال : ( ألا ترضين أن أُحرِّمها ، فلا أقربها ؟ ) .

قالت : بلى .

فحرِّمها وقال : ( لا تذكرني ذلك لأحدٍ ) .

فذكرته لعائشة ، فأظهره الله عليه ، فأنزل الله :

( يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ تَبْتَغِي مَرْضَاةَ أَزْوَاجِكَ ... ) ، الآيات كلها ، فبلغنا أن رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وَآلِهِ ] وَسَلَّمَ ) كَفَرَ عن يمينه ، وأصاب جاريته .

قال : أخرجه ابن جرير ، وابن المنذر ( ٢ ) .

١٢ — روى المُتَّقِي ، عن ابن عباس ، قال :

كنا نسير ، فلحقتنا عمر بن الخطاب ، ونحن نتحدث في شأن حفصة وعائشة فسكتنا حين لحقتنا .

فقال : ما بالكم سكتتم حين رأيتموني ؟ فأى شيء تحدثون ؟

قالوا : لا شيء يا أمير المؤمنين .

قال : عزمت عليكم لتحدثوني .

قالوا : تذاكرنا عن شأن عائشة وحفصة ، وشأن سودة .

فقال عمر :

---

( ١ ) الطبقات الكبرى : ١٣٥/٨ ط ليدن ، وروى ابن سعد في ص ١٣٥ ، عن أم سلمة مثل ذلك .

( ٢ ) كنز العمال : ٢٧١/١ ط حيدر آباد — الهند .

---

## الصفحة ٢١٨

أتاني عبد الله بن عمر ، وأنا في بعض حشوش المدينة .

فقال : إِنَّ النَّبِيَّ ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وَآلِهِ ] وَسَلَّمَ ) طَلَّقَ نِسَاءَهُ .

قال عمر : فدخلت على حفصة ، وهي قائمة تلتدم ( ١ ) — إلى أن قال — فقلتُ :  
يا رسول الله ، أطلّقت نساءك فغضب وقال لي :

قُمْ عَنِّي ، فخرجت فمكث النبي ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) تسعاً وعشرين ليلة .

ثمَّ إِنَّ الْفَضْلَ بْنَ الْعَبَّاسِ نَزَلَ بِالْكَتْفِ وَفِيهَا [ نَزَلَ ] :

( يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ ... ) السورة كلّها .

ونزل النبي ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وَآلِهِ ] وَسَلَّمَ ) .

قال : أخرجه ابن مردويه ( ٢ ) .

١٣ — روى المُتَّقِي ، عن ابن عباس ، قال : أردت أن أسأل عمر بن الخطاب ، عن  
قوله عزَّ وجلَّ : ( وَإِنْ تَظَاهَرَا عَلَيْهِ ... ) ، فكنت أهابه ، حتَّى حَجَجْنَا معه ، فلَمَّا  
قضينا حَجَّتَنَا ، قال :

مرحبا بابن عم رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وَآلِهِ ] وَسَلَّمَ ) ، ما حاجتك ؟

قلت : أخبرني عن قول الله عزَّ وجلَّ : ( وَإِنْ تَظَاهَرَا عَلَيْهِ ... ) من هما ؟

قال : ما سئل بذلك أحد أعلم بذلك مني — وساق الحديث إلى أن قال — حتَّى إذا  
كان يوم حفصة قالت : يا رسول الله ، لي حاجة إلى أبي ، فأذن لي آتية ؛ فأذن لها .  
ثمَّ أرسل إلى ماريّة جاريتة ، فأدخلها بيت حفصة ، فوقع عليها .

فقال حفصة : فوجدت الباب مُغْلَقاً ، فجلست عند الباب ، فخرج رسول الله ( صَلَّى  
الله عليه [ وَآلِهِ ] وَسَلَّمَ ) وهو فزع وجهه يقطر عرقاً ، وحفصة تبكي .

فقال : ( ما يبكيك ؟! ) .

فقلت : أما أدنت لي من أجل هذا ، أدخلت أمتك بيتي ، ثم وقعت عليها على فراشي ، ما كنت تصنع هذا بامرأة منهن .

أما والله ، لا يحلُّ لك هذا يا رسول الله .

فقال : ( والله ما صدقت ، أليس هي جاريتي؟ وقد أحلها الله لي ؟

أشهد أنها عليّ حرام ؛ ألتمس

---

( ١ ) اللدم : ضرب الوجه والصدر .

( ٢ ) كنز العمال : ٢٧١/١ حيدر آباد — الهند .

---

### الصفحة ٢١٩

رضاك ، لا تخبري بهذا امرأة منهن ؛ فهي عندك أمانة ) .

فلما خرج رسول الله ( صلى الله عليه [ وآله ] وسلم ) قرعت حفصة بالجدار الذي بينها ، وبين عائشة

فقلت : ألا أبشرك أن رسول الله ( صلى الله عليه [ وآله ] وسلم ) قد حرّم عليه أمته ، وقد أراحنا الله منها ؛ فأنزل الله : ( يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ ... ) .

ثم قال : ( وَإِنْ تَظَاهَرَا عَلَيْهِ ... ) ، فهي عائشة وحفصة ، كانت لا تكتم احديهما الأخرى شيئاً . ( الحديث ) .

قال : أخرجه الطبراني في الأوسط ، وابن مردويه ( ١ ) .

١٤ — روى الدار قطني بسنده ، عن ابن عباس ، عن عمر قال :

دخل رسول الله (صلى الله عليه [ وآله ] وسلم) بأُمِّ ولده ماريَّةَ ، في بيت حفصة ، فوجدته حفصة معها ؛ فقالت له : تُدخلها بيتي ! ما صنعت بي هذا من بين نسائك إلا من هواني عليك .

فقال : ( لا تذكرى هذا لعائشة ، فهي عليّ حرام إن قربتها ) .

قالت حفصة : وكيف تحرّم عليك وهي جاريتك ؟

فحلف لها : ( لا أقربها ) .

فقال النبي (صلى الله عليه [ وآله ] وسلم) : ( لا تذكريه لأحد ) .

فذكرته لعائشة ؛ فألى لا يدخل على نسائه شهراً ؛ فاعتزلهنّ تسعاً وعشرين ليلة ، فأنزل الله : ( ... لم تحرّم ما أحلّ الله لك ... ) الآية .

قال : والحديث بطوله طويل .

ثمّ روى رواية أخرى ، عن ابن عباس ، قال :

١٥ — وجدت حفصة رسول الله (صلى الله عليه [ وآله ] وسلم) مع أمّ إبراهيم في يوم عائشة .

فقالت : لأخبرنّها .

فقال رسول الله (صلى الله عليه [ وآله ] وسلم) : ( هي عليّ حرام إن قربتها ) .

فأخبرت عائشة بذلك ، فأعلم الله عزّ وجلّ رسوله ذلك ، فعرف حفصة بعض ما قالت .

قالت له : من أخبرك ؟

قال :

( ... نَبَأَنِي الْعَلِيمُ الْخَبِيرُ ) فَأَلَى رَسُولِ اللَّهِ ( صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [ وَآلِهِ ] وَسَلَّمَ ) مِنْ نَسَائِهِ شَهْرًا ؛ فَأَنْزَلَ اللَّهُ .

( إِنْ تَتُوبَا إِلَى اللَّهِ فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا ... ) الْآيَةُ .

قال ابن عباس :

( ١ ) كنز العمال : ٢٧٢ / ١ .

### الصفحة ٢٢٠

فسألت عمر : مَنْ اللَّتَانِ تَظَاهَرَتَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ( صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [ وَآلِهِ ] وَسَلَّمَ ) ؟

فقال : حفصة وعائشة ( ١ ) .

١٦ — الزمخشري في تفسير قوله تعالى : ( ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا لِلَّذِينَ كَفَرُوا امْرَأةَ نُوْحٍ وَامْرَأةَ لُوطٍ كَانَتَا تَحْتَ عَبْدَيْنِ مِنْ عِبَادِنَا صَالِحِينَ فَخَانَتَاهُمَا فَلَمْ يُغْنِيَا عَنْهُمَا مِنَ اللَّهِ شَيْئًا وَقِيلَ ادْخُلَا النَّارَ مَعَ الدَّاخِلِينَ \* ) وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا لِلَّذِينَ آمَنُوا امْرَأةَ فِرْعَوْنَ إِذْ قَالَتْ رَبِّ ابْنِ لِي عِنْدَكَ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ وَنَجِّنِي مِنْ فِرْعَوْنَ وَعَمَلِهِ وَنَجِّنِي مِنَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ \* ) وَمَرْيَمَ ابْنَتَ عِمْرَانَ الَّتِي أَحْصَنَتْ فَرْجَهَا فَنَفَخْنَا فِيهِ مِنْ رُوحِنَا وَصَدَّقْتُ بِكَلِمَاتِ رَبِّهَا وَكُتِبَ عَلَيْهَا مِنَ الْقَاتِنِينَ ) التحريم : ١٠ — ١٢ .

قال الزمخشري : وفي طيِّ هذين التمثيلين تعريض بأمي المؤمنين — يعني بهما عائشة وحفصة — المذكورتين في أول السورة ، وما فرط منهما من التظاهر على رسول الله ( صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [ وَآلِهِ ] وَسَلَّمَ ) بما كرهه ، وتحذير لهما على أغلظ وجهه وأشدّه ؛ لما في التمثيل من ذكر الكفر ، ونحوه في التغلظ قوله تعالى : ( وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ ) .

ثمَّ قال : وأشار إلى أنَّ من حَقَّهما أنْ تكونا ، في الإخلاص والكمال فيه ، كمثَّل هاتينِ المؤمنتين ، وأنَّ لا تتكَلَّبا على أنَّهما زوجا رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وآله ] وسلَّم ) ؛ فإنَّ ذلك الفضل لا ينفعهما إلاَّ مع كونهما مُخلصتين .

والتعريض بحفصة أرجح ؛ لأنَّ امرأة لوط أفشت عليه ، كما أفشت حفصة على رسول الله ( ٢ ) .

وقال الفخر الرازي — أيضاً في تفسيره الكبير — ما لفظه :

وفي ضمن هذين التمثيلين تعريض بأُمِّي المؤمنين ، وهما حفصة وعائشة ؛ لما فُرِطَ منهما ، وتحذير لهما على أغلظ وجهه وأشدّه ؛ لما في التمثيل من ذكر الكُفر ( انتهى ) . ( ٣ )

---

( ١ ) سنن الدار قطني : ٤١/٤ — ٤٢ رقم الحديث ١٢٢ — ١٢٣ .

( ٢ ) تفسير الكشاف : ١٣١/٤ .

( ٣ ) مفاتيح الغيب : ٤٩/٣٠ ، في تفسير قوله تعالى : ( ضَرَبَ اللهُ مَثَلًا لِلَّذِينَ كَفَرُوا امْرَأةَ نُوحٍ وَامْرَأةَ لُوطٍ ... ) الآية .

---

## الصفحة ٢٢١

( في بيان المراد من صالح المؤمنين )

المؤلّف : إنَّك قد عرفت من أوَّل هذا الباب إلى هنا — متنا وهامشاً — أنَّ المراد من المرأتين ، اللتين قال الله تعالى فيهما : ( إِنْ تَتُوبَا إِلَى اللَّهِ فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا ... ) عائشة وحفصة ، وأنَّ المراد من صغت قلوبكما ، أي : أئمت قلوبكما ، ومالت عن الحقِّ .

وَأَنَّ الْمُرَادَ مِنَ الْمُرَاتِينِ الْمُتَظَاهِرَتَيْنِ عَلَى النَّبِيِّ ( صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) هُمَا :  
عَائِشَةُ وَحَفْصَةُ أَيْضًا .

وَأَنَّ التَّظَاهِرَ عَلَى النَّبِيِّ ( صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) هُوَ التَّعَاوُنُ عَلَيْهِ بِالْإِيذَاءِ .

وَأَنَّ الْمُرَادَ مِنْ بَعْضِ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ( صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) الَّذِي أُسْرَ إِلَيْهَا  
النَّبِيُّ ( صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) حَدِيثًا ، وَأَفْشَتْ عَلَيْهِ ، وَأَخْبَرَتْ بِهِ ، وَلَمْ تَكْتُمِهِ كَمَا  
أَمَرَهَا بِهِ ، هِيَ : حَفْصَةُ .

وَلَكِنْ : مَنْ الْمُرَادُ مِنْ صَالِحِ الْمُؤْمِنِينَ ، الَّذِي قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ( ... وَإِنْ تَظَاهَرَا  
عَلَيْهِ فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ مَوْلَاهُ وَجِبْرِيلُ وَصَالِحُ الْمُؤْمِنِينَ ... ) ؟

فَنَقُولُ : إِنَّ الْمُرَادَ مِنْهُ هُوَ : أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ، عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ ( عَلَيْهِ السَّلَامُ ) .

وَقَدْ وَرَدَ فِي ذَلِكَ رَوَايَاتٌ كَثِيرَةٌ . وَنَحْنُ نَذَكُرُ لَكَ هَهُنَا جُمْلَةً مِنْهَا ، مِمَّا ظَفَرْنَا عَلَيْهِ  
عَلَى الْعَجَالَةِ .

١ — السُّيُوطِيُّ فِي ذَيْلِ تَفْسِيرِ قَوْلِهِ تَعَالَى : ( ... فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ مَوْلَاهُ وَجِبْرِيلُ  
وَصَالِحُ الْمُؤْمِنِينَ ... ) فِي سُورَةِ التَّحْرِيمِ .

قَالَ : وَأَخْرَجَ ابْنُ مَرْدُويَه ، عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ عَمِيْسٍ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ( صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ [ وَآلِهِ ] وَسَلَّمَ ) يَقُولُ : ( وَصَالِحُ الْمُؤْمِنِينَ — قَالَ : — عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ ) .

وَقَالَ أَيْضًا :

وَأَخْرَجَ ابْنُ مَرْدُويَه ، وَابْنُ عَسَاكِرَ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، فِي قَوْلِهِ : ( ... وَصَالِحُ  
الْمُؤْمِنِينَ ... ) .

قَالَ : هُوَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ ( ١ ) .

٢ — رَوَى الْمُتَّقِيُّ ، عَنْ عَلِيٍّ ، قَالَ :

## الصفحة ٢٢٢

قال رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) ، في قوله : ( ... وَصَالِحُ الْمُؤْمِنِينَ ... ) ، قال : ( هو علي بن أبي طالب ) .

قال : أخرجه ابن أبي حاتم ( ١ ) .

٣ — ابن حجر العسقلاني : وأخرج الطبري ، عن مجاهد : أنَّ صالح المؤمنين علي بن أبي طالب .

وقال أيضاً :

٤ — وذكر النفاش ، عن ابن عباس ، ومحمد بن علي الباقر ، وابنه جعفر بن محمد الصادق : ( أنَّ صالح المؤمنين علي بن أبي طالب ) ( ٢ ) .

٥ — قال ابن حجر الهيثمي المكي ، في حديث ورد موقوفاً ، ومرفوعاً :

صالح المؤمنين عليُّ كرم الله وجهه ( ٣ ) .

قال ابن أبي بكر الهيثمي : وعن حبيب بن يسار ، لما أُصيب الحسين بن علي ، قام زيد بن أرقم على باب المسجد .

فقال : أفعلتموها؟! أشهد لسمعت رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) يقول :

( اللَّهُمَّ ، إِنِّي أَسْتُودِعُكُمَا ، وَصَالِحِ الْمُؤْمِنِينَ ) .

فقيل لعبيد الله بن زياد : إنَّ زيد بن أرقم قال : كذا وكذا ؟

قال : شيخ قد ذهب عقله .

قال : رواه الطبراني .

المؤلف : والمُرَاد مِن ضمير التثنية ، في قوله :

( اللّهُمَّ ، إِنِّي أَسْتُودِعُكُمَا ... ) : هو الحسن والحسين ( عليهما السلام ) ، والمراد مِن صالح المؤمنين : هو عليّ بن أبي طالب ( عليه السلام ) .

فالمعنى هكذا : اللّهُمَّ ، إِنِّي أَسْتُودِعُكَ الحسن والحسين ، وعليّ بن أبي طالب ( عليهم السلام ) .

---

( ١ ) كنز العمّال : ٢٣٧/١ ، ط حيدر آباد - الهند .

( ٢ ) فتح الباري في شرح صحيح البخاري : ٢٧/١٣ . هكذا نقله المؤلّف مِن طبعة مُصطفى البابي الحلبي عام ١٣٧٦هـ .

( ٣ ) الصواعق المُحرقة ص ١٤٤ ط مصر .

---

### الصفحة ٢٢٣

ولذا لمّا قيل لعبيد الله بن زياد : إنّ زيد بن أرقم قال : كذا وكذا ، غضب وقال :  
ذاك شيخ قد ذهب عقله ( ١ ) .

\* \* \*

---

( ١ ) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد : ١٩٤/٩ .

### الصفحة ٢٢٤

٢ - باب ( في احتيال عائشة وحفصة مع النبي ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ )  
وتواطيهما على الكذب ) ( \* ) .

١ - روى البخاري بسنده ، عن عبيد بن عمير ، يقول : سمعتُ عائشةَ أنَّ النبيَّ  
( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وَآلِهِ ] وَسَلَّمَ ) كان يَمْكُثُ عندَ زينبِ ابنةِ جحشٍ ، ويشربُ عندها  
عَسَلًا [ تقول : فتواصيتُ أنا وحفصةُ أنْ أَيْتُنَا دَخَلَ عَلَيْهَا النبيُّ ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ  
[ وَآلِهِ ] وَسَلَّمَ ) فلتَقُلْ : إني أجدُ منك رِيحَ مَغَافِيرٍ ( ١ ) ، أَكَلتَ مَغَافِيرَ ؟

فدخل على احديهما ، فقالت له ذلك .

فقال : ( لا ، بَلْ شَرَبتُ عَسَلًا عندَ زينبِ ابنةِ جحشٍ ، ولئنْ أعودُ له ) ؛ فنزلت :  
( يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ - إلى قوله - إِنْ تَتُوبَا إِلَى اللَّهِ ... ) لعائشةَ  
وحفصةَ ( وَإِذْ أَسْرَ النَّبِيُّ إِلَى بَعْضِ أَزْوَاجِهِ ... ) لقوله : ( بَلْ شَرَبتُ عَسَلًا ... )  
( ٢ ) .

( \* ) فيه ثلاثة أحاديث .

( ١ ) مغافير جمع المغفر ، وهو صمغ يسيل من بعض الأشجار .

( ٢ ) صحيح البخاري بحاشية السندي : ٢٧٢/٣ ، كتاب الطلاق ، باب : ( ... لِمَ تُحَرِّمُ مَا أَحَلَّ  
اللَّهُ لَكَ ... ) . المُسند : ٢٢١/٦ . السُّننُ الكُبرى للبيهقي : ٣٥٣/٧ . حلية الأولياء : ٢٧٦/٣ .  
الطبقات الكبرى : ٧٦/٨ ط ليدن . صحيح مسلم ط استانبول : ١٨٤/٤ ، كتاب الطلاق ، باب وجوب  
الكفارة على من حرَّم امرأته .

صحيح البخاري ط استانبول : ٦٨/٦ ، سورة التحريم ، باب : ( يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَا أَحَلَّ  
اللَّهُ لَكَ ... ) ، وزاد بعد قوله : ( فلنْ أعودُ له ... ) : وقد حلفتُ لا تُخبرني بذلك أحدًا .

صحيح البخاري : ٢٣٢/٧ ، باب إذا حرَّم طعامه . سُننُ النسائي : ١٥١/٦ - ١٥٢ ، ( يَا أَيُّهَا  
النَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ ... ) .

الطبقات الكبرى : ١٠٧/٨ ط بيروت . مُسند أحمد بن حنبل : ٢٢١/٦ . سُنن أبي داود : ٣٦١/٢ ،  
كتاب الأشربة ، باب شراب العسل ، رواه بطريقين ط دار الجنان بيروت .

## الصفحة ٢٢٥

٢ — روى ابن سعد بسنده ، عن هشام ، عن أبيه ، عن عائشة ، قالت : كان رسول  
الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وَآلِهِ ] وَسَلَّمَ ) قَلَّ يَوْمَ إِلَّا وَهُوَ يَطُوفُ عَلَى نِسَائِهِ ، فَيَدْنُو مِنْهُ  
أَهْلَهُ ، فَيُضِعُ يَدَهُ وَيَقْبَلُ كُلَّ امْرَأَةٍ مِنْ نِسَائِهِ ، حَتَّى يَأْتِيَ عَلَى آخِرِهِنَّ ، فَكَانَ يَوْمَهَا  
قَعْدَ عِنْدَهَا ، وَإِلَّا قَامَ فَكَانَ إِذَا دَخَلَ بَيْتَ أُمِّ سَلْمَةَ ، يَحْتَبِسُ عِنْدَهَا ، فَقُلْتُ أَنَا وَحَفْصَةُ  
— وَكَانَتَا جَمِيعًا يَدًا وَاحِدَةً — مَا نَرَى رَسُولَ اللَّهِ ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وَآلِهِ ] وَسَلَّمَ )  
يَمُكُثُ عِنْدَهَا إِلَّا أَنْ يَخْلُوَ مَعَهَا — تَعْنِيَانِ الْجُمَاعَ — .

قالت : واشتدَّ ذلك علينا ، حَتَّى بَعَثْنَا مَنْ يَطَّلِعُ لَنَا مَا يَحْبِسُهُ عِنْدَهَا ، فَإِذَا هُوَ إِذَا  
صَارَ إِلَيْهَا أَخْرَجَتْ لَهُ عَكَّةً مِنْ عَسَلٍ ، فَتَحَّتْ لَهُ فَمَهَا ، فَيَلْعَقُ مِنْهُ لِقْمًا ، وَكَانَ الْعَسَلُ  
يُعْجِبُهُ ، فَقَالَتَا مَا مِنْ شَيْءٍ نَكْرَهُهُ إِلَيْهِ حَتَّى لَا يَلْبِثَ فِي بَيْتِ أُمِّ سَلْمَةَ .

فقالتا : ليس شيء أكره إليه من أن يُقال : نجد منك ريحَ شيء ، فإذا جاءك ، فدنا  
منك ؛ فقولي :

إني أجد منك ريحَ شيء ؛ فإنه يقول : من عسل أصبته عند أم سلمة ، فقولي له :

أرى نحله ( ١ ) جرسَ ( ٢ ) عُرفطاً ( ٣ ) ، فلما دخل على عائشة ، فدنا  
منها .

قالت : إني لأجد منك شيئاً ، ما أصبت ؟

فقال : ( عسل من بيت أم سلمة ) .

فقالت : يا رسول الله ، أرى نحله جرس عُرفطاً .

ثمَّ خرج من عندها ، فدخل على حفصة ، فدنا منها ، فقالت مثل الذي قالت عائشة .

فلما قالتاه ؛ اشتدَّ عليه ؛ فدخل على أمِّ سلمة بعد ذلك ، فأخرجت له العسل .  
فقال : أخرجيه عني لا حاجة لي فيه .  
فقالت :

---

( ١ ) النحل : ذباب العسل .

( ٢ ) جرس الشيء : لحسه بلسانه .

( ٣ ) عرُفط بالضمّ : شجر من العضاة . والعضاة : كلُّ شجر يعظم ، وله شوك .

---

### الصفحة ٢٢٦

فكنتُ — والله — أرى أنْ قد أتينا أمراً عظيماً ، منعنا رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) شيئاً كان يشتهيهِ ( ١ ) .

٣ — روى الحاكم بسنده ، عن أبي أسيد الساعدي — وكان بدرياً — قال :

تزوج رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) أسماء بنت النعمان الجونية ، فأرسلني ، فجئت بها .

فقالت حفصة لعائشة : أخضبيها أنتِ ، وأنا أمشطها ، ففعلتا .

ثمَّ قالت لها احدهما : إنَّ النبي ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) يُعجبه من المرأة ، إذا دخلت عليه أن تقول :

أعوذ بالله منك ، فقال رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وَآلِهِ ] وَسَلَّمَ ) بِكُمَّ عَلَى  
وَجْهِهِ ، فَاسْتَتَرَ بِهِ .

وقال : ( عَدْتُ بِمُعَاذِ ثَلَاثِ مَرَّاتٍ ) .

قال أبو أسيد :

ثمَّ خَرَجَ إِلَيَّ فَقَالَ يَا أَبَا أُسَيْدٍ : ( أَلْحِقِهَا بِأَهْلِهَا وَمَتَعَهَا بِرَازِقِيَّتَيْنِ ) ، يَعْنِي :  
كَرْبَاسِينَ ( ٢ ) .

٤ — وَرَوَاهُ ابْنُ سَعْدٍ ، وَقَالَ فِي آخِرِهِ :

فَكَانَتْ تَقُولُ — يَعْنِي أَسْمَاءُ بِنْتُ النُّعْمَانِ — : ادْعُونِي الشَّقِيَّةَ .

ثمَّ رَوَى عَنْ عَبَّاسِ بْنِ سَهْلٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا أُسَيْدٍ السَّاعِدِيَّ يَقُولُ :

لَمَّا طَلَعَتْ بِهَا عَلَى الصَّرْمِ ( ٣ ) تَصَايَحُوا وَقَالُوا :

إِنَّكَ لَغَيْرُ مُبَارَكٍ ، مَا دَهَاكَ ؟!

فَقَالَتْ : خُدِعْتُ ( ٤ ) .

\* \* \*

---

( ١ ) الطبقات الكبرى : ١٢٢/٨ ط ليدن الطبقات : ١٧٠/٨ ط بيروت .

( ٢ ) مُسْتَدْرَكُ الصَّحِيحِينَ : ٣٧/٤ .

( ٣ ) الصَّرْمُ : الْهَجْرُ وَالْقَطِيعَةُ .

( ٤ ) الطبقات الكبرى : ١٠٤/٨ ط ليدن .

---

## الصفحة ٢٢٧

### المقصد الخامس

في بيان ما يختصُّ بعائشة وفيه أبواب

## الصفحة ٢٢٨

## الصفحة ٢٢٩

١ - باب ( في سوء أدب عائشة مع النبي ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) وسوء تعبيرها للرؤيا ) ( \* ) .

١ - روى أبو داود بسنده ، عن النعمان بن بشير ، قال :

استأذن أبو بكر على النبي ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وَآلِهِ ] وَسَلَّمَ ) ، فسمع صوت عائشة عالياً ، فلماً دخل تناولها ليلطمها وقال :

لا أراك ترفعين صوتك على رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وَآلِهِ ] وَسَلَّمَ ) ، فجعل النبي ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وَآلِهِ ] وَسَلَّمَ ) يحجزه . ( الحديث ) ( ١ ) .

٢ - روى أحمد بن حنبل ، عن النعمان بن بشير ، قال :

جاء أبو بكر يستأذن على النبي ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وَآلِهِ ] وَسَلَّمَ ) ، فسمع صوت عائشة ، وهي رافعة صوتها على رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وَآلِهِ ] وَسَلَّمَ ) فأذن له فدخل .

فقال : يا ابنة أمِّ رومان - وتناولها - أترفعين صوتك على رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وَآلِهِ ] وَسَلَّمَ ) .

قال : فحال النبي ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وَآلِهِ ] وَسَلَّمَ )

( \* ) فيه ثمانية أحاديث.

( ١ ) سنن أبي داود : ٧١٨/٢ ، رقم الحديث ٤٩٩٨ ط دار الجنان ، باب ما جاء في المزاح .

### الصفحة ٢٣٠

بينه وبينها . ( الحديث ) ( ١ ) .

٣ — روى ابن سعد بسنده ، عن ابن المسيب ، قال رسول الله ( صلى الله عليه وآله [ وسلّم ] لأبي بكر : ( يا أبا بكر ، الأتعدني من عائشة ؟ ) .

قال : فرفع أبو بكر يده ، فضرب صدرها ضربةً شديدةً . ( الحديث ) ( ٢ ) .

٤ — روى أحمد بن شعيب النسائي بسنده ، عن عبادة بن الصامت ، أن عائشة قالت : التمس رسول الله ( صلى الله عليه وآله [ وسلّم ] فأدخلت يدي في شعره .

فقال : ( قد جاءك شيطانك ! ) .

فقلت : أما لك شيطان ؟

فقال : ( بلى ، ولكن الله أعانني عليه فأسلم ) ( ٣ ) .

٥ — روى الإمام مالك بسنده ، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن ، عن عائشة زوج النبي ( صلى الله عليه وآله وسلّم ) ، أنها قالت :

كنت أنام بين يدي رسول الله ( صلى الله عليه وآله [ وسلّم ] ، ورجلاي في قبلته ، فإذا سجد غمزني ، فقبضت رجلي فإذا قام بسطتهما . ( الحديث ) ( ٤ ) .

المؤلف : ورواه الطحاوي أيضاً ، في شرح معاني الآثار ، في باب المرور بين يدي المصلي .

٦ — ولفظه بعد ذكر السند ، عن عائشة ، قالت :

كنتُ أمدُّ رجلي قبلة رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وَآلِهِ ] وَسَلَّمَ ) ، وهو يُصَلِّي  
فإذا سجد غمزني فرفعتهما ، فإذا قام

---

( ١ ) المُسند : ٢٧٣/٤ .

( ٢ ) الطبقات الكبرى : ٥٦/٨ ط ليدن الطبقات : ٨١/٨ ط بيروت .

( ٣ ) صحيح النسائي : ج ٢ باب الغرّة ط الميمنية بمصر عام ١٣١٢ هـ .

( ٤ ) الموطأ : ١١٧/١ ، كتاب الصلاة الليل — باب ما جاء في صلاة الليل .

---

### الصفحة ٢٣١

مددتها .

٧ — ثمّ روي ، عن أبي سلمة : أنّ عائشة أخبرتني أنّ رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ  
[ وَآلِهِ ] وَسَلَّمَ ) كان يُصَلِّي ، وهي مُعترضة أمامه في القبلة ، فإذا أراد أن يوتر  
غمزها برجله ، فقال : تنحي .

ثمّ إنّ الروايات في هذا المعنى جدّاً ، ولكننا قد اقتصرنا فيه على ما ذكرناه وبه  
الكفاية .

٨ — روى الدارمي بسنده ، عن عائشة زوج النبي ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وَآلِهِ ] وَسَلَّمَ )  
، قالت : كانت امرأة من أهل المدينة ، لها زوج تاجر يختلف ، فكانت ترى رؤيا كلما  
غاب عنها زوجها ، وقلماً يغيب إلاّ تركها حاملاً ، فتأتي رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ  
[ وَآلِهِ ] وَسَلَّمَ ) ، فتقول :

إنَّ زوجي خرج تاجراً ، فتركني حاملاً فرأيت فيما يرى النائم أن سارية بيتي  
انكسرت ، وإنِّي ولدت غلاماً أعوراً ، فقال رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وآله ]  
وسلّم ) : ( خَيْرٌ ، يرجع زوجك عليك إن شاء الله تعالى صالحاً ، وتلدين غلاماً  
براً ) .

فكانت تراها مرّتين ، أو ثلاثاً ، كلُّ ذلك تأتي رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وآله ]  
وسلّم ) ، فيقول ذلك لها .

فيرجع زوجها ، وتلد غلاماً .

فجاءت يوماً ، كما كانت تأتيه ، ورسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وآله ] وسلّم )  
غائب ، وقد رأت تلك الرؤيا ، فقلت لها : عمّ تسألين رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ  
[ وآله ] وسلّم ) يا أمة الله ؟

فقلت : رؤيا كنت أراها ؛ فأتني رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وآله ] وسلّم ) ،  
فأسأله عنها ، فيقول : خيراً ؛ فيكون كما قال :

فقلت : فأخبريني ما هي .

قلت : حتّى يأتي رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وآله ] وسلّم ) ، فأعرضها عليه ،  
كما كنت أعرض . فو الله ما تركتها حتّى أخبرتني .

فقلت : والله ، لئن صدقت رؤياك ، ليموتنَّ زوجك ، وتلدين غلاماً فاجراً ، فقعدت  
تبكي .

فقلت :

فدخل رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وَآلِهِ ] وَسَلَّمَ ) وهي تبكي .

فقال لها : ( مالها — يا عائشة — ؟ ) .

فأخبرته الخبر ، وما تأولت لها .

فقال رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وَآلِهِ ] وَسَلَّمَ ) : ( مه — يا عائشة — إذا عبرت  
للمسلم الرؤيا فأعبروها على الخير ؛ فَإِنَّ الرُّؤْيَا تَكُونُ عَلَى مَا يُعْبَرُهَا صَاحِبُهَا ) .

فمات — والله — زوجها ، ولا أراها إلاً ولدت غلاماً فاجراً ( ١ ) .

\* \* \*

---

( ١ ) سنن الدارمي : ١٣١/٢ .

---

### الصفحة ٢٣٣

#### ٢ — باب ( في شدة حسد عائشة وبخلها ) ( \* ) .

١ — روى البخاري بسنده ، عن عائشة : أَنَّ النَّبِيَّ ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وَآلِهِ ] وَسَلَّمَ ) كان إذا خرج أقرع بين نسائه ، فطارت القرعة لعائشة وحفصة ، وكان النبي ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وَآلِهِ ] وَسَلَّمَ ) إذا كان بالليل سار مع عائشة يتحدث ؛ فقالت حفصة : ألا تركبين الليلة بعيري ، وأركب بعيرك تنظرين وانظر .

فقالت : بلى . فركبت ، فجاء النبي ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وَآلِهِ ] وَسَلَّمَ ) إلى جمل عائشة وعليه حفصة ، فسلم عليها . ثم سار حتى نزلوا وافتقدته عائشة ، فلما نزلوا جعلت رجليها بين الإذخر ، وتقول : يا رب ، سلط عليّ عقرباً ، أو حيّة تلدغني ، ولا أستطيع أن أقول له شيئاً ( ١ ) .

٢ – روى مسلم بسنده ، عن عائشة : أن رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وآله ] وسلم ) خرج من عندها ليلاً .

[ قالت : [ فغرت عليه ، فجاء فرأى ما أصنع .

فقال : ( مالك يا عائشة أغرت ؟! ) .

[ قالت : [ فقلت : ومالي لا يَغَارِ مثلي على مثلك .

فقال رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وآله ] وسلم ) : ( أقد جاعك شيطانك ؟! ) .

قالت : يا رسول الله ، أو معي

---

( \* ) فيه عشرة أحاديث .

( ١ ) صحيح البخاري : بحاشية السندي : ٢٦٢/٣ ، كتاب النكاح ، باب القرعة بين النساء ، إذا أراد سفرأ . صحيح البخاري ط استانبول : ١٥٤/٦ .

---

## الصفحة ٢٣٤

شيطان ؟!

قال : نعم . ( الحديث ) ( ١ ) .

٣ – روى الترمذي بسنده ، عن أنس قال :

أهدت بعض أزواج النبي ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وآله ] وسلم ) إلى النبي ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وآله ] وسلم ) طعاماً في قَصَعة ، فضربت عائشة القَصَعة بيدها ؛ فألقت ما فيها .

فقال النبي ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وآله ] وسلم ) : ( طعامٌ بطعامٍ ، وإناءٌ بإناء ) ( ٢ ) .

٤ — روى النسائي بسنده ، عن عائشة ، قالت : ما رأيت صانعة طعام مثل صفيّة ، أهدت إلى النبي ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وآله ] وَسَلَّمَ ) إناءً فيه طعام ؛ فما ملكت نفسي أَنْ كَسَرْتَهُ ، فسألت النبي ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وآله ] وَسَلَّمَ ) عن كَفَّارَتِهِ .

فقال : ( إِنَاءٌ كِنَاءٌ ، وَطَعَامٌ كَطَعَامٍ ) ( ٣ ) .

٥ — روى ابن ماجة بسنده ، عن رجل من بني سواة ، قال :

قلت : لعائشة أخبريني عن خُلُقِ رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وآله ] وَسَلَّمَ ) ، قالت : أو ما تقرأ القرآن : ( وَإِنَّكَ لَعَلَى خُلُقٍ عَظِيمٍ ) .

قالت : كان رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وآله ] وَسَلَّمَ ) مع أصحابه ، فصنعت له طعاماً ، وصنعت له حفصة طعاماً .

قالت : فسبقتني حفصة .

فقلت للجارية : انطقي فأكفني قصعتها ، فلحقتها — وقد هممت أَنْ تضع بين يدي رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وآله ] وَسَلَّمَ ) — فاكفأتها ؛ فانكسرت القصعة وانتشر الطعام .

قالت : فجمعها رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وآله ] وَسَلَّمَ ) وما فيها من الطعام ، على النَّطع ، فأكلوا . ثم بعث بقصعتي فدفعتها إلى حفصة .

قال : ( خذوها ، ظرفاً مكان ظرف ، وكلوا ما فيها ) .

قالت : فما رأيت ذلك في وجه رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وآله ] وَسَلَّمَ ) ( ٤ ) .

٦ — روى الإمام أحمد بن حنبل بسنده ، عن عائشة ، قالت : بعثت صفيّة إلى رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وآله ] وَسَلَّمَ ) بطعام ، قد صنعه له ، وهو هندي ، فلما رأيت الجارية أخذتني رعدة — إلى

( ١ ) صحيح مسلم : ٢١٦٨/٤ ، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي . مُسند أحمد بن حنبل : ١١٥/٦ .

( ٢ ) صحيح الترمذي : ٢٥٤/١ ط بولاق عام ١٢٩٢هـ .

( ٣ ) صحيح النسائي : ٢ / ، باب الغيرة ط مصر عام ١٣١٢هـ .

( ٤ ) سنن ابن ماجة : ٧٨١/٢ — ٧٨٢ . المُسند : ١١١/٦ . مُشكل الآثار للطحاوي : ٣١٧/٤ .

### الصفحة ٢٣٥

أَنْ قَالَتْ — فَضْرِبْتُ الْقَصْعَةَ ، فَرَمَيْتُ بِهَا .

قالت : فنظر رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وَآلِهِ ] وَسَلَّمَ ) ، فعرفت الغضب في وجهه .

فقلت : أعود برسول الله ، أَنْ يَلْعَنِي الْيَوْمَ — إِلَى أَنْ قَالَتْ — قُلْتُ : وَمَا كَفَّارَتُهُ ، يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟

قال : ( **طعام كطعامها ، وإناء كإنائها** ) ( ١ ) .

٧— روى الطحاوي بسنده ، عن أم سلمة : أَنَّهَا جَاءَتْ بِطَعَامٍ فِي صَحْفَةٍ لَهَا ، إِلَى النَّبِيِّ ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وَآلِهِ ] وَسَلَّمَ ) وَأَصْحَابِهِ ، فَجَاءَتْ عَائِشَةُ مُلْتَفَّةً بِكِسَاءٍ ، فَفَلَقَتْ الصَّحْفَةَ ، فَجَمَعَ النَّبِيُّ ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وَآلِهِ ] وَسَلَّمَ ) بَيْنَ فَلَقِي الصَّحْفَةِ .

وقال : ( **كُلُوا ، غَارَتْ أُمُكُمْ** ) مَرَّتَيْنِ ، ثُمَّ أَخَذَ رَسُولَ اللَّهِ ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وَآلِهِ ] وَسَلَّمَ ) صَحْفَةَ عَائِشَةَ فَبَعَثَ بِهَا إِلَى أُمِّ سَلْمَةَ وَأَعْطَى أُمَّ سَلْمَةَ لِعَائِشَةَ ( ٢ ) .

٨ — روى الدار قطني بسنده ، عن أنس قال : كان النبي ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وآله ]  
وسَلَّمَ ) في بيت عائشة ، معه بعض نسائه ، ينظرون طَعِيمًا .

[ قال : ] فسبقتها حفصة بصَحيفة فيها ثريد ، [ قال : ] فوضعتها ؛ فخرجت عائشة  
فأخذت الصحيفة ، [ قال : ] — وذلك قبل أن يُحجَّبن — [ قال : ] فضربت بها فانكسرت  
، فأخذها نبي الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وآله ] وسَلَّمَ ) بيده ، [ قال : ] فضمها ، وقال :

( غارت أمكم ) — مرَّتين — ، وأرسل بالصحفة إلى حفصة ، وأرسل بالمكسورة  
إلى عائشة ، فصارت قضية : من كسر شيئاً فهو له ، وعليه مثله ( ٣ ) .

٩ — الإمام مالك بن أنس في كتاب الصدقة ، ولفظه :

وحدَّثني عن مالك ، قال : بلغني أن مسكينا استطعم عائشة ، أمَّ المؤمنين ، وبين  
يديها عنب .

فقال لإنسان :

خُذْ حَبَّةً فَأَعْطِهِ إِيَّاهَا ، فجعل ينظر إليها ويعجب ، فقالت عائشة :

كم ترى في هذه الحبة من مثقال ذرَّة ( ٤ ) .

١٠ — روى الحاكم بسنده ، عن عائشة ، قال :

---

( ١ ) مُسند أحمد بن حنبل : ٢٧٧/٦ .

( ٢ ) مُشكل الآثار : ٣١٦/٤ .

( ٣ ) سنن الدارقطني : ١٥٣/٤ ط عالم الكتب بيروت . مُسند أحمد بن حنبل : ١٠٥/٣ ،  
باختلاف في اللفظ .

( ٤ ) الموطأ : ٩٩٧/٢ ، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي ، باب الترغيب في الصدقة .

---

أهديت ماريّة إلى رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وآله ] وسلّم ) ، ومعها ابن عمّها لها ، [ قالت : ] فوقع عليها ، تعني : النبي ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وآله ] وسلّم ) وقعة فاستمرت حاملا [ قالت : ] فعزلها عند ابن عمّها [ قالت : ]

فقال أهل الإفك والزور : من حاجته إلى الولدان ادعى وكذ غيره .

وكانت أمة قليلة اللبن ، فابتاعت له ضائنة لبون ، فكان يغذي بلبنها ، فحسن عليه لحمه .

قالت عائشة : فدخل به على النبي ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وآله ] وسلّم ) ذات يوم .

فقال : ( كيف ترين ؟ ) .

فقلت : من غذي بلحم الضأن يحسن لحمه .

قال : ( ولا الشبه ؟ ) .

قالت : فحملني ما يحمل النساء من الغيرة أن قلت : ما أرى شيئا [ قالت : ] وبلغ رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وآله وسلّم ) ما يقول الناس .

فقال لطي : ( خذ هذا السيف ، فانطلق فاضرب عنق ابن عمّ ماريّة حيث وجدته )

[ قالت : ] فانطلق ، فإذا هو في حائط على نخلة ، يخرق رطباً [ قال : ] فلما نظر إلى عليّ ، ومعه السيف ؛ استقبلته رعدة [ قال : ] فسقطت الخرقة ، فإذا هو لم يخلق الله عزّ وجلّ ما للرجال ، شيء ممسوح ( ١ ) .

\* \* \*

٣ - باب ( في احتيال عائشة مع النبي { صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ } ) ( \* ) .

١ - روي البخاري بسنده ، عن عائشة ، قال :

كان رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وَآلِهِ ] وَسَلَّمَ ) يُحِبُّ العسل والحلواء ، وكان إذا انصرف من العصر ، دخل على نساته ، فيدنو من إحداهنَّ ، فدخل على حفصة بنت عمر ، فاحتبس أكثر ما كان يحتبس ؛ فغرت ؛ فسألت عن ذلك . فقيل لي : أهدت لها امرأة من قومها عكة من عسل فسقت النبي ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وَآلِهِ ] وَسَلَّمَ ) منه شربة .

فقلت : أما والله ، لنحتالنَّ له .

فقلت لسودة بنت زمعة : إنه سيدنو منك ، فإذا دنا منك فقولي :

أَكَلتَ مَغَافِيرَ ( ١ ) ؛ فَإِنَّهُ سَيَقُولُ لَكَ : لا .

فقولي له : ما هذه الريح التي أجد منك ؛ فَإِنَّهُ سَيَقُولُ : سَقَتَنِي حَفْصَةُ شَرِبَةَ عَسَلٍ .

فقولي له :

---

( \* ) فيه ثلاثة أحاديث .

( ١ ) قد تقدّم في المقصد السابق ، في باب احتيال عائشة وحفصة ، معنى مغافير ، ومعنى النحل ، ومعنى جرس ، ومعنى عُرفط . فراجع الهامش ولا نُعيد .

جَرَسَتْ نَحْلَهُ الْعُرْفُطَ .

وسأقول ذلك .

وقولي أنت – يا صفيّة – ذلك .

قالت :

تقول سودة : فوالله ، ما هو إلا أن قام على الباب ، فأردت أن أبادية بما أمرتني به  
فَرَقًا مِنْكَ ، فَلَمَّا دَنَا مِنْهَا .

قالت له سودة : يا رسول الله ، أكلت مغاير ؟

قال : ( لا ) .

قالت : فما هذه الريح التي أجد منك !؟

قال : ( سقنتني حفصة شربة عسل ) .

فقالت : جَرَسَتْ نَحْلَهُ الْعُرْفُطَ ، فَلَمَّا دَارَ إِلَيَّ ، قَلْتُ لَهُ نَحْوَ ذَلِكَ ، فَلَمَّا دَارَ إِلَيَّ  
صَفِيَّةَ ، قَالَتْ لَهُ مِثْلَ ذَلِكَ .

فلَمَّا دَارَ إِلَى حَفْصَةَ ، قَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَلَا أَسْقِيكَ مِنْهُ ؟

قال : ( لا حاجة لي فيه ) .

قالت سودة : والله ، لقد حَرَمْنَاهُ ، قَلْتُ لَهَا اسْكُتِي ( ١ ) .

ورواه في كتاب المُحَارِبِينَ باب رَجْمِ الْحُبْلَى .

٢ – روى ابن سعد بسنده ، عن ابن عباس ، قال :

تَزَوَّجَ رَسُولُ اللَّهِ ( صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [ وَآلِهِ ] وَسَلَّمَ ) أَسْمَاءَ بِنْتِ النَّعْمَانِ ، وَكَانَتْ  
مِنْ أَجْمَلِ أَهْلِ زَمَانِهَا وَأَشْبَهَ .

قال : فلما جعل رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وآله ] وَسَلَّمَ ) يتزوّج الغرائب ،  
قالت عائشة :

قد وضع يده في الغرائب ، يوشكن أن يصرفن وجهه عنا ، وكان خطبها حين  
وفدت كندة عليه إلى أبيها ، فلما رآها نساء النبي ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وآله ] وَسَلَّمَ )  
حسدنها .

فقلن لها : إن أردت أن تحظي عنده ؛ فتعوّذي بالله منه إذا دخل عليك . فلما دخل  
وألقى الستر مدّ يده إليها .

فقالت : أعوذ بالله منك .

فقال : ( أمنِ عائذ الله الحقي بأهلك ) ( ٢ ) .

٣ — وروي بسنده ، عن أبي معشر ، قال :

تزوّج النبي ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وآله ] وَسَلَّمَ ) مليكة بنت كعب ، وكانت تُذكر  
بجمالِ بارع ، فدخلت عليها عائشة

---

( ١ ) صحيح البخاري : ١٦٧/٦ ط استانبول ، كتاب الطلاق ، باب : ( ... لِمَ تُحَرِّمُ مَا أَحَلَّ  
اللَّهُ ... ) . صحيح البخاري بحاشية السندي : ٢٧١/٣ . صحيح مسلم : ١٨٥/٤ ط استانبول دار  
الفكر بيروت . السنن الكبرى للبيهقي : ٣٥٤/٧ . الطبقات الكبرى لابن سعد : ٥٩/٨ ط ليدن .  
الطبقات : ٨٥/٨ ط بيروت .

( ٢ ) الطبقات الكبرى : ١٠٤/٨ ط ليدن . الطبقات : ١٤٥/٨ ط بيروت .

فَقَالَتْ لَهَا : أَمَا تَسْتَحِين أَنْ تُنْكِحِي قَاتِلَ أَبِيكَ ؛ فَاسْتَعَاذَتْ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ( صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [ وَآلِهِ ] وَسَلَّمَ ) ؛ فَطَلَّقَهَا ، فَجَاءَ قَوْمَهَا إِلَى النَّبِيِّ ( صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [ وَآلِهِ ] وَسَلَّمَ ) .

فَقَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ : إِنَّهَا صَغِيرَةٌ ، وَإِنَّهَا لَا رَأْيَ لَهَا ، وَإِنَّهَا خُدِعَتْ فَارْتَجِعْهَا .  
( الْحَدِيثُ ) ( ١ ) ( ٢ ) .

\* \* \*

---

( ١ ) المصدر نفسه : ١٠٦/٨ ط ليدن . الطبقات : ١٤٨/٨ ط بيروت .

**المؤلف :** وذكره ابن حجر العسقلاني ، وقال : وكان أبوها قتل يوم فتح مكة ، قتله خالد بن الوليد . إلخ .

**الرضوي :** وذكر العسقلاني ، أن أباهما قتله خالد بن الوليد ، قال : فاستعادت من النبي ( صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [ وَآلِهِ ] وَسَلَّمَ ) فطَلَّقَهَا ، فَجَاءَ قَوْمَهَا يَسْأَلُونَهُ أَنْ يُرَاجِعَهَا ، وَاعْتَذَرُوا عَنْهَا بِالصَّغَرِ ، وَضَعْفِ الرَّأْيِ وَأَنَّهَا خُدِعَتْ ، فَأَبَى . فَاسْتَأْذَنُوا أَنْ يُزَوِّجُوهَا قَرِيبًا لَهَا ، مِنْ بَنِي عَدْرَةَ ، فَأَذِنَ لَهُمْ . انظر الإصابة في تمييز الصحابة : ٤١٠/٤ ط مصر .

( ٢ ) **المؤلف :** الرضوي : وأخرج ابن سعد ، عن حمزة بن أبي أسيد الساعدي ، عن أبيه ، وكان بدريةً ، قال :

تَزَوَّجَ رَسُولُ اللَّهِ ( صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [ وَآلِهِ ] وَسَلَّمَ ) أَسْمَاءَ بِنْتَ النَّعْمَانِ الْجَوْنِيَّةِ ، فَأَرْسَلَنِي ، فَجِئْتُ بِهَا ، فَقَالَتْ حَفْصَةُ لِعَائِشَةَ أَوْ عَائِشَةَ لِحَفْصَةَ : اخْضِيبِيهَا أَنْتَ ، وَأَنَا أَمْشِطُهَا ، فَفَعَلْنَ . ثُمَّ قَالَتْ لَهَا إِحْدَاهُمَا :

إِنَّ النَّبِيَّ ( صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [ وَآلِهِ ] وَسَلَّمَ ) يُعْجِبُهُ مِنَ الْمَرْأَةِ ، إِذَا دَخَلَتْ عَلَيْهِ أَنْ تَقُولَ : أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْكَ .

فَلَمَّا دَخَلَتْ عَلَيْهِ ، وَأَغْلَقَ الْبَابَ ، وَأَرَخَى السِّتْرَ ، مَدَّ يَدَهُ إِلَيْهَا ، فَقَالَتْ : أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْكَ . فَتَالَ بِكُمُّهُ عَلَى وَجْهِهِ فَاسْتَتَرَ بِهِ ، وَقَالَ : ( عَدْتُ مُعَاذًا ) ثَلَاثَ مَرَّاتٍ .

قال أبو أسيد : ثمَّ خرج عليٌّ فقال : ( يا أبا أسيد ، ألحقها بأهلها ، ومتّعها برزاقيتين ) — يعني كرباستين ، فكانت تقول : ادعوني الشقيّة .

الطبقات الكبرى : ١٠٤/٨ ط ليدن . الطبقات : ٤٦/٨ ط بيروت . سنن الدار قطني : ٣٩/٤ ط .

### الصفحة ٢٤٠

٤ — باب ( إنَّ عائشة تحدّث الرّجال بما جرى بينها وبين النّبي ( صلّى الله عليه وآله وسلّم ) ممّا يقبح ذكره ، كالتقبيل ، ومصّ اللسان والإدخال بغير إنزال ونحو ذلك ) ( \* ) .

١ — روى ابن ماجه بسنده ، عن القاسم بن محمّد ، عن عائشة زوج النبي ( صلّى الله عليه وآله وسلّم ) قالت : إذا التقى الختانان ، فقد وجب الغسل ؛ فعلته أنا ورسول الله ( صلّى الله عليه وآله وسلّم ) فاغتسلنا ( ١ ) .

( \* ) فيه ستّة أحاديث .

( ١ ) سنن ابن ماجه : ١٩٩/١ ، كتاب الطهارة ، باب ما جاء في وجوب الغسل إذا التقى الختانان ، وأورده الخطيب البغدادي ، عن عبد الرحمان بن القاسم بهذا اللفظ قال :

حدّثني القاسم بن محمد عن عائشة زوج النبي ( صلّى الله عليه وآله وسلّم ) قالت :

إذا جاوز الختان الختان فقد وجب الغسل ؛ فعلته أنا والنبي ( صلّى الله عليه وآله وسلّم ) فاغتسلنا . تاريخ بغداد : ٢٣١/٢ .

وأورده الدارقطني بهذا اللفظ :

عن عبد الرحمان بن أبي الأسود ، قال : دخلت على عائشة ، وعندها رجلٌ فقال : يا أمّته ، ما يوجب الغسل ؟

قالت : إذا التقت المواصي فقد وجب الغسل . سنن الدارقطني : ١٨٩/٢ ط عالم الكتب بيروت .

وأورده الإمام أحمد بن حنبل بهذا اللفظ : عن عبد العزيز بن النعمان ، عن عائشة ، قالت :

كان رسول الله ( صَلَّى الله عليه [ وآله ] وسلّم ) :

إذا التقى الختانان اغتسل . المُسند : ١٢٣/٦ – ٢٢٧ . مُسند الإمام الشافعي ص ٩٣ ط الهند .

## الصفحة ٢٤١

٢ – روى أبو داود بسنده ، عن مصدع أبي يحيى ، عن عائشة :

أنَّ النبي ( صَلَّى الله عليه [ وآله ] وسلّم ) كان يُقبِّلها وهو صائم ، ويمصُّ لسانها  
( ١ ) .

٣ – روى الإمام أحمد بن حنبل ، بطُرق عديدة ، في بعضها عن طلحة ، وفي بعضها عن ابن عبد الله ، وفي الكلِّ ، عن عائشة ، قالت :

أهوى إليَّ رسول الله ( صَلَّى الله عليه [ وآله ] وسلّم ) ليُقبِّلني ، فقلت : إنِّي  
صائمة .

قال : ( وأنا صائم ) .

قالت : فأهوى إليَّ فقبَّلني ( ٢ ) .

٤ – روى البيهقي بسنده ، عن مسروق ، عن عائشة قالت :

إنَّ كان النبي ( صَلَّى الله عليه [ وآله ] وسلّم ) ليظلُّ صائماً فيقبَّل أين شاء من  
وجهي حتَّى يفطر ( \* ) .

٥ – روى الدار قطني بسنده ، عن الزهري قال :

سألت عروة ، عن الذي يجامع ، ولا ينزل ؟

فقال : قول الناس أن يأخذوا بالآخر من أمر

( ١ ) سنن أبي داود : ٧٢٦/١ ط ، دار الجنان بيروت . مُسند الإمام أحمد بن حنبل : ١٢٣/٦  
— ٢٣٤ . السنن الكبرى للبيهقي : ٢٣٤/٤ .

الرَّضَوِي : وأورد هذا الحديث الدار قطني بسنده ، عن أبي عاصم ، عن عمرو بن ميمون ، عن عائشة : أن رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وآله ] وَسَلَّمَ ) كان يُقْبَلُ فِي رَمَضَانَ . قال أبو عاصم : ولم يُقَلَّ يُقْبَلُهَا . انظر : سنن الدارقطني : ١٨٠/٢ باب القُبلة للصائم .

وروى الدارمي بسنده ، عن إبراهيم بن الأسود ، عن عائشة قالت :

كان النبي يُبَاشِرُهَا وَهُوَ صَائِمٌ . سنن الدارمي : ١٩٧/١ باب المُباشرة للصائم .

( ٢ ) مُسند الإمام أحمد بن حنبل : ١٣٤/٦ — ٢٧٠ ، ورواه عن طلحة بن عبد الله بن عثمان ، وعن طلحة بن عبد الله بن عوف ، وعن سعد التميمي ص ٢٧٠ ، وانظر مُسند أبي داود الطيالسي : ٢٤٠/٧ ، رواه عن طلحة بن عبد الله بن عوف ، عن عائشة .

( \* ) السنن الكبرى : ٢٣٣/٤ . ورواه الشيباني في الآثار في باب قُبلة الصائم باختلاف في اللفظ ، وأبو حنيفة في مُسنده ص ١٩٨ ، باختلاف في اللفظ ، كذا ذكره المؤلف ( طاب ثراه ) .

## الصفحة ٢٤٢

رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وآله ] وَسَلَّمَ ) ، وحدثتني عائشة : أن رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وآله ] وَسَلَّمَ ) كان يفعل ذلك ولا يغتسل ( ١ ) .

٦ — روى أبو داود ، عن عمارة بن غراب ، قال :

إِنَّ عَمَّةً لَهُ ، حَدَّثَتْهُ أَنَّهَا سَأَلَتْ عَائِشَةَ ، قَالَتْ : إِحْدَانَا تَحِيضٌ ، وَلَيْسَ لَهَا وَلِزَوْجِهَا إِلَّا فَرَّاشٌ وَاحِدٌ ، قَالَتْ : أَخْبِرْكَ بِمَا صَنَعَ رَسُولُ اللَّهِ ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وآله ] وَسَلَّمَ ) دَخَلَ فَمَضَى إِلَى مَسْجِدِهِ — قَالَ أَبُو دَاوُدَ : تَعْنِي مَسْجِدَ بَيْتِهِ — فَلَمْ يَنْصَرَفْ ، حَتَّى غَلَبْتَنِي عَيْنِي ، وَأَوْجَعَهُ الْبَرْدُ .

فقال : ( ادني مني ) .

فقلت : إني حائض .

فقال : ( وإن ، اكشفي عن فخذي ) ، فكشفت فخذي ، فوضع خده وصدره على فخذي ، وحنيت عليه حتى دفى ونام ( ٢ ) .

**المؤلف :** والظاهر أنَّ العلة التي دعت عائشة ، إلى أن تُحدِّث الرجال بما جرى بينها ، وبين النبي ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) ممَّا يقبح ذكره : كالتقبيل ، ومَصُّ اللِّسَانِ ، والكشف عن الفخذ ، ووضع الخدِّ والصدر عليه ، والجُماع بغير إنزال ، ونحو ذلك ممَّا تقدَّم ذكره .

إنَّها قد زعمت أنَّ كلَّ ذلك فضيلة لها ومنقبة ، ولم تدرِ أنَّ جميع ذلك كلُّه أمورٌ عاديةٌ ، وعادات بشريةٌ ، تجري بين كلِّ نبيٍّ وزوجته ، من آدم إلى خاتم النبوة ، إلاَّ مَنْ لم يتزوج منهم : كيحیی ، وعيسى ، من غير اختصاص له بنبيينا محمد ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) وزوجته عائشة .

ولم يُسمع — إلى الآن — أنَّ أحداً من أزواج الأنبياء السابقين ، أو أحداً من أزواج نبينا محمد ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) غير عائشة ، يُحدِّث بمثل ما حدَّثته عائشة ممَّا يقبح ذكره .

ولو كان مقصد عائشة ، من ذكر تلك الأمور ، التي جرت بينها وبين النبي ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) ، هو بيان فعل المعصوم ؛ نظراً إلى أنَّ فعله حُجَّة قاطعة في المسألة الفقهيَّة على الجواز ، وعلى نفي الحرمة ؛ لأمكنها بيان فعله بدون أن تذكر أنَّه قد جرى ذلك الفعل بينها وبين النبي ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) . فإذا سُئلت — مثلاً — عن :

---

( ١ ) سنن الدارقطني : ١٢٧/١ . التعليق المغني على الدارقطني : ١١١/١ ، كتاب الطهارة ، باب وجوب الغسل بالتقاء الختائين وإن لم يُنزل ، وفي باب نسخ قوله الماء من الماء : ١٢٧/١ . شرح معاني الآثار ، تحقيق الشيخ محمد زهري النجار : ٥٣/١ ، باب الذي يُجامع ولا يُنزل .

( ٢ ) سنن أبي داود : ١٢٠/١ ، كتاب الطهارة ، باب في الرجل يُصيب منها ما دون الجُماع .

### الصفحة ٢٤٣

التقاء الختانيين ، أو عن المُجَامعة بغير إنزال ، أو عن التقبيل في حال الصوم ، فكانت تقول :

قد فعله النبي ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) .

واغتسل هو وزوجته ، أو فعله النبي ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) وهو صائم ، ونحو ذلك من التعبيرات السَّخنة ، الغير القبيحة من دون لزوم التصريح :

بأن فعلته أنا ورسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) .

وأنه قبَّلني ، ومَصَّ لساني .

وأنه قبَّل أين شاء من وجهي حتى يُفطر .

وبالجُملة ، إنَّ عائشة كانت تَظنُّ أنَّ جميع ما جرى بينها وبين النبي ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) ، ممَّا يجري بين كلِّ رجلٍ وزوجته هو فضيلة لها ومنقبة !

ولكن ، قد أخطأ حدسها ، وخاب ظنُّها ؛ فإنَّ المعيار عند الله تعالى في أزواج النبي ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) وغيرهن هو التقوى ؛ قال الله تعالى : ( ... إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ ... ) سورة الحجر آية : ١٣ . وقال : ( يَا نِسَاءَ النَّبِيِّ لَسْتُنَّ كَأَحَدٍ مِنَ النِّسَاءِ إِنْ اتَّقَيْتُنَّ ... ) إلى أن قال : ( وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى ... ) الأحزاب : ٣٢ - ٣٣ .

وقال مخاطباً لأزواج النبي ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) : ( فَإِنَّ اللَّهَ أَعَدَّ لِلْمُحْسِنَاتِ مِنْكُنَّ أَجْرًا عَظِيمًا \* يَا نِسَاءَ النَّبِيِّ مَنْ يَأْتِ مِنْكُنَّ بِفَاحِشَةٍ مُبِينَةٍ يُضَاعَفْ لَهَا الْعَذَابُ ضِعْفَيْنِ وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا \* ) وَمَنْ يَقْنُتْ مِنْكُنَّ لِلَّهِ وَرَسُولِهِ وَتَعْمَلْ صَالِحًا نُؤْتِهَا أَجْرَهَا مَرَّتَيْنِ وَأَعْتَدْنَا لَهَا رِزْقًا كَرِيمًا ) الأحزاب : الآيات ٢٩ - ٣١ .

وقد سمعت في آخر باب أن عائشة وحفصة ، هما المرأتان اللتان قال الله تعالى  
فيهما ، في أول سورة التحريم : ( **إِنْ تَتُوبَا إِلَى اللَّهِ فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا وَإِنْ تَظَاهَرَا  
عَلَيْهِ فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ مَوْلَاهُ وَجِبْرِيلُ وَصَالِحُ الْمُؤْمِنِينَ ...** ) ، من الزمخشري في الكشاف  
، في تفسير قوله تعالى ، في آخر سورة التحريم الآيات : ١٠ — ١٢ ( **ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا  
لِلَّذِينَ كَفَرُوا امْرَأةَ نُوحٍ وَامْرَأةَ لُوطٍ كَانَتَا تَحْتَ عَبْدَيْنِ مِنْ عِبَادِنَا صَالِحِينَ فَخَاتَمَهُمَا  
فَلَمْ يُغْنِيَا عَنْهُمَا مِنَ اللَّهِ شَيْئًا وَقِيلَ ادْخُلَا النَّارَ مَعَ الدَّٰخِلِينَ \* وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا لِلَّذِينَ  
آمَنُوا امْرَأةَ فِرْعَوْنَ ...** ) — إلى أن قال — :

( **ومريم ابنت عمران ...** ) ( الآية ) ما هو قوله بلفظه :

---

### الصفحة ٢٤٤

وفي طيِّ هذين التمثيلين تعريض بأمي المؤمنين المذكورتين ، في أول السورة ، وما  
فرط منهما ، من التظاهر على رسول الله ( صلى الله عليه [ وآله ] وسلم ) بما كرهه ،  
وتحذير لهما على أغلظ وجه وأشدّه ؛ لما في التمثيل من ذكر الكفر — إلى أن قال —  
وأشار إلى أن من حقهما أن تكونا في الإخلاص ، والكمال كمثل هاتين المؤمنتين  
يعني :

امرأة فرعون ، ومريم ابنت عمران

قال : وأن لا تتكلا على أنهما زوجا رسول الله ( صلى الله عليه [ وآله ] وسلم ) ؛  
فإن ذلك الفضل لا ينفعهما ، إلا مع كونهما مخلصتين . إلخ .

وقد سمعت أيضاً من الفخر الرازي ، في تفسيره الكبير ، ما يقرب من ذلك ، بل كاد  
أن يكون عينه تحقيقاً . فراجع .

\* \* \*

---

### الصفحة ٢٤٥

٥ - باب ( في الأباطيل التي تنسبها عائشة إلى النبي { صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ } ) ( \* ) .

١ - روى البخاري بسنده ، عن عائشة أَنَّهَا قَالَتْ :

دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) ، وَعِنْدِي جَارِيتَانِ تُغْنِيَانِ بَغْنَاءَ بَعَاثَ ، فَاضْطَجَعَ عَلَى الْفِرَاشِ ، وَحَوَّلَ وَجْهَهُ ، وَدَخَلَ أَبُو بَكْرٍ فَانْتَهَرَنِي ، وَقَالَ :

مِزْمَارَةَ الشَّيْطَانِ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) - إِلَى أَنْ قَالَ :

فَلَمَّا غَفَلَ غَمَزْتُهُمَا فَخَرَجْتَ ، وَكَانَ يَوْمَ عِيدٍ ، يَلْعَبُ السُّودَانُ بِالدَّرَقِ وَالْحِرَابِ .

فِيمَا سَأَلْتُ النَّبِيَّ ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) ، وَإِمَّا قَالَ :

( تَشْتَهِيَنَّ تَنْظَرِينَ ؟ ) .

قُلْتُ : نَعَمْ ؛ فَأَقَامَنِي وَرَاءَهُ خَدِّي عَلَى خَدِّهِ ، وَهُوَ يَقُولُ :

( دُونَكُمْ يَا بَنِي أَرْفَدَةَ ) .

حَتَّى إِذَا مَلَلْتُ ، قَالَ : ( حَسْبُكَ ؟ ) .

قُلْتُ : نَعَمْ .

قال : ( فاذهبي ) ( ١ ) .

٢ - روى مسلم بسنده ، عن عائشة زوج النبي ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) ، قَالَتْ :

---

( \* ) فيه ثلاثة أحاديث .

( ١ ) صحيح البخاري ط استانبول : ٢/٢ ، كتاب العيدين ، باب الحراب والدُّرُق يوم العيد .  
وفي: ٢٢٨/٣ كتاب الجهاد والسير باب الدروق .

صحيح البخاري بحاشية السندي : ١٧٦١٦٩/١ ، باب إذا فاتته العيد . وعن عروة ، عن عائشة ،  
أنَّ أبا بكر ( رضي الله عنه ) دخل عليها ، وعندها جاريتان في أيَّام متى تَدْفَقان وتَضْرَبان . إلخ .  
صحيح مسلم : ٦٧/٢ ، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي ، في كتاب صلاة العيدين ، باب الرخصة  
في اللَّعب بطرُق عديدة ، وبألْفاظ مُختلفة .

مُسند الإمام أحمد بن حنبل : ٨٤/٦ . مُشكل الآثار للطحاوي : ١١٧/١ باختلاف في اللفظ ، وقال  
المؤلّف ( رضوان الله تعالى عليه ) : وقد روى الترمذي في صحيحه ج ٢ ، في مناقب عمر حديثاً ،  
يقرب مضمونه من مضمون هذا الحديث .

## الصفحة ٢٤٦

إنَّ رجلاً سأل رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وآله ] وَسَلَّم ) عن الرجل يُجامع أهله ،  
ثمَّ يكسل هو ، عليها الغسل ؟ وعائشة جالسة ، فقال رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ  
[ وآله ] وَسَلَّم ) :

( إني لأفعل ذلك أنا وهذه ، ثمَّ نغتسل ) ( ١ ) .

٣ — روى الإمام أحمد بسنده ، عن عائشة ، قالت :

خرجت مع النبي ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وآله ] وَسَلَّم ) في بعض أسفاره ، وأنا جارية لم  
أحمل اللحم ، ولم أُبدن .

فقال للناس : ( تقدّموا ) ؛ فتقدّموا . ثمَّ قال لي : ( تعالي حتّى أُسابقك ) ؛ فسابقته  
فسبقته ، فسكت عني ، حتّى إذا حملت اللحم وبدنت ونسيت ، خرجت معه في بعض  
أسفاره .

فقال للناس : ( تقدّموا ) ؛ فتقدّموا ، ثمَّ قال : ( تعالي حتّى أُسابقك ) ؛ فسابقته  
فسبقني ، فجعل يضحك وهو يقول : ( هذه بتلك ) ( ٢ ) .

**المؤلف :** وهل يُعقل أن جاريتين تُغنيان وتَدْفقان ، وتَضربان في بيت النبي ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) ، ولو كان يوم عيد ، والنبي ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) ساكت لا ينهى عن ذلك .

---

( ١ ) صحيح مسلم : ١٨٧/١ ط استانبول ، كتاب الطهارة ، باب نسخ الماء من الماء ، ووجوب الغسل بالتقاء الختاتين . السنن الكبرى للبيهقي : ١٦٤/١ ، باب وجوب الغسل بالتقاء الختاتين . شرح معاني الآثار للطحاوي : ٥٥/١ ، تحقيق الشيخ محمد زهري النجار ، كتاب الطهارة ، باب الذي يُجامع ولا يُنزَل . سنن الدارقطني : ١١/١ ، كتاب الطهارة ، باب وجوب الغسل بالتقاء الختاتين وإن لم يُنزَل ، وفي باب نسخ الماء من الماء ص ١٢٧ .

( ٢ ) مُسند الإمام أحمد بن حنبل : ٢٦٤/٦ .

**الرضوي :** وأخرج الطحاوي ، عن أبي هريرة ، أنه قال : قال رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) : ( **أذا قعد** ( \* ) **الرجل بين شعبها الأربع ، ثم اجتهد ، وجب الغسل** ) .

( \* ) إذا قعد ، أي : جلس أحدكم بين شعبها ، أي : المرأة ، والشعب بضم السين المُعجمة ، وفتح العين المُهملة : النواحي ، واحدها شُعبة . قال زين العرب : والمراد منها ههنا رجلاها وطرفا شطريها . وقيل :

هي الرجلين واليدين .

وقيل : الرجلين والفخذين . عن هامش شرح معاني الآثار : ٥٦/١ . وأخرج الطحاوي ، عن عروة بن الزبير ، عن عائشة : أن رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) قال : ( **إذا جاوز** ( ١ ) **الختان الختان ، فقد وجب الغسل** ) . شرح معاني الآثار : هامش : ١٠٥٦/١ — إذا جاوز الختان الختان أي تعدى الختان وهو موضع القطع من فرجَي الذكر والأنثى كما مرَّ . قال العلامة أبو الطيّب في شرح الترمذي : وهو أعم من أن يكون مختوناً أم لا ؛ إذ مُجازة ختانها كناية لطيفة عن الجماع ، وهو غيبوبة الحشفة . شرح معاني الآثار : ١ / هامش ص ٥٦ .

---

## الصفحة ٢٤٧

وهل يُعقل أن يحسَّ أبو بكر قُبْح ذلك حتى انتهر عائشة !؟

وقال : مزمارة الشيطان عند النبي ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) ، ولا يَحْسُ  
النبي ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) وركاكته .

وهل يُعقل أن يُقيم النبي ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) عائشة من وراءه واضعاً خَدَّهُ  
على خَدِّها ؛ لتنتظر عائشة إلى لعب السودان بالدرِّق في يوم العيد؟!!

أوليس إذا وضع خَدَّهُ على خَدِّها ، وهما ينظران إلى اللعب ، فيراهما السودان ،  
ومن اجتمع حوله من الخلق الكثير ، وهما بتلك الحالة؟!!

أفهل يوجد في المسلمين أحد ، يُحبُّ ويرضى أن يراه الناس ، وهو واضع خَدَّهُ على  
خَدِّ زوجته الشابة؟!!

أفهل يُعقل أن يسأل رجل عادي من المسلمين ، أو من غير المسلمين ، ممَّن له عقل  
وغيره ، عن حُكم الإدخال بغير الإنزال ، فيُشير إلى زوجته الشابة الحاضرة في  
المجلس ، فيقول :

( أنا أفعل ذلك مع هذه )؟!!

أفهل يُعقل أن رجلاً من أهل الفضل والشرف ، إذا كان في سفر يقول لأصحابه :

تقدّموا ؛ ليتسابق هو وزوجته الشابة في البيداء؟!!

حاشا وكلاً ، أن يصدر شيء من هذه الأفعال الركيكة المُستهجنة ، عن رجل عادي  
من المسلمين ، فضلاً عن نبيِّ هذه الأمة ، وأعقلهم ، وأغبرهم ، وأوقرهم أجمعين .

ولعمري ، ليس العَجَب من عائشة ؛ حيث افترت هذه الأكاذيب الباطلة ، على النبي  
( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) ، وهي تحسب أن كل ذلك فضيلة لها ومنقبة ، كما تقدّم  
في الباب السابق عينا .

ولكنَّ العَجَب كلَّ العَجَب من أئمة الحديث ، وحملة الأخبار ، كيف قد أعمى الله  
قلوبهم ، فهم لا يبصرون ، ولا يشعرون ، ويُدوِّنون مثل هذه الأحاديث الكاذبة في كتبهم  
بلا حياء ، ولا خجل ، وهم يزعمون أنها من صحاح الأخبار .

أو ليس هذه الأخبار ، إذا نظر إليها الأجانب من اليهود والنصارى وغيرهم ؛ قالوا :  
إن نبي المسلمين ، ليس إلا رجلاً عيَّاشاً همُّه الشهوات واللَّعب بالنساء ، والتلذُّذ بهنَّ

### الصفحة ٢٤٨

أنواع التلذُّذ في الحياة الدنيا ، فيكونون هم السبب لضلالتهم وغوايتهم ، وعدم رغبتهم ،  
في الدخول في الإسلام .

أفهل ترى جناية أعظم من ذلك ، وظلماً وجريمةً أشدَّ منه ، حاشا وكلاً ( **وَلَا تَحْسِبَنَّ  
اللَّهُ غَافِلًا عَمَّا يَعْمَلُ الظَّالِمُونَ إِنَّمَا يُؤَخِّرُهُمْ لِيَوْمٍ تَشْخَصُ فِيهِ الْأَبْصَارُ** ) ابراهيم: ٤٢ .

بقي حديث واحد :

وهو ما رواه الإمام احمد بن حنبل ، عن عائشة ، قالت : أتت سهلة بنت سهيل بن  
عمر - وكانت تحت أبي حذيفة بن عتبة - رسول الله ، فقالت : إنَّ سالماً مولى أبي  
حذيفة يدخل علينا ، وأنا فضِّل ( ١ ) وإنَّ كنا نراه ولداً ، وكان أبو حذيفة تبنَّاه ، كما  
تبنَّى رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وآله ] وسلَّم ) زيدا ، فأنزل الله : ( **ادْعُوهُمْ  
لِآبَائِهِمْ هُوَ أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ ...** ) ، فأمرها رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وآله ]  
وسلَّم ) عند ذلك أن تُرضع سالماً ؛ فأرضعته خمس رضعات ، وكان بمنزلة ولدها من  
الرضاعة ، فذلك كانت عائشة تأمر أخواتها وبنات أخواتها ، أن يُرضعن من أحبَّت  
عائشة أن يراها ، ويدخل عليها - وإنَّ كان كبيراً - خمس رضعات ؛ ثمَّ يدخل  
عليها .

وأبت أم سلمة وسائر أزواج النبي ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وآله ] وسلَّم ) أن يُدخلن  
عليهن بتلك الرضاعة أحداً من الناس ، حتَّى يُرضع في المهد ( ٢ ) .

ورواه الإمام مالك بن أنس - أيضاً - في موطأه ، في كتاب الرضاع ، في باب ما  
جاء في الرضاعة بعد الكبر ، باختلاف في اللفظ ، وقال فيه :

إنَّ عائشة كانت تأمر أختها ، أمَّ كلثوم بنت أبي بكر ، وبنات أخيها ، أن يُرضِعن من الرجال من أحبَّت هي أن يدخل عليها .

( ١ ) الفضل ، بضمّ الفاء والضاد ، الثوب الذي يُبتدل في الشغل ، أو النوم ، أو يتوشح به الإنسان في بيته . ويقال : رجل فُضِّل ، أي : مُتفضِّل في ثوبه ، وكذلك امرأة فُضِّل .

( ٢ ) المُسند : ٢٧١/٦ — ٢٢٨ — ٢٦٩ — ٣٩ . مُسند الإمام الشافعي : ص ١٧٧ كتاب الرضاع . سنن ابن ماجه : ٦٢٦/١ ، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي . السنن الكبرى للبيهقي : ٤٦٠/٧ ، كتاب الرضاع ، باب رضاع الكبير ، وقال :

رواه البخاري في الصحيح .

## الصفحة ٢٤٩

**المؤلف** : ولعلَّ هذا الحديث ، أبطل من جميع ما تقدّم في هذا الباب ، ممّا نسبته عائشة إلى النبي ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) ، من الأحاديث الكاذبة ، وهل يُعقل أن يأمر النبي ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) بالرضاع في حال الكبر — كما ادعته عائشة في سالم مولى أبي حذيفة — !!؟

ولو سلّم جواز ذلك ، بمعنى تأثير الرضاع في هذا الحال ، في نشر الحرمة ، وحصول المحرمية ، فكيف يأمر النبي ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) بأن يرتضع الرجل الأجنبي من ثدي المرأة الأجنبية ؟

إذ من الواضح المعلوم أن الرضاع ، ممّا لا يوجب نشر الحرمة ، إلا إذا كان من الثدي ، وإلا فلا ينشر الحرمة ، ولا تحصل المحرمية

وهل ذلك ، أي : ارتضاع الرجل الأجنبي ، من ثدي المرأة الأجنبية ، إلا ممّا يُضحك به التكلّي ؟!

فكيف تُدَوِّن مثل هذه الأباطيل الكاذبة ، في الكتب الفقهيَّة ، ويُنسَب هو إلى النبي  
الأعظم ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) !!؟

وهل ذلك وأمثاله إِلَّا مُصِيبَةٌ عَلَى الْإِسْلَامِ وَالْمُسْلِمِينَ ، قد أوردتها عائشة وأُناسٌ مِنْ  
حَمَلَةِ الْأَحَادِيثِ ، ورواة الأخبار !!؟ إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ ( \* ) .

( \* ) قال الأستاذ محمد السماوي التيجاني :

إِنَّ الْبَاحِثَ عِنْدَمَا يَقْرَأُ مِثْلَ هَذِهِ الرَّوَايَاتِ ؛ يُكْذِبُ عَيْنِيهِ لِأَوَّلِ وَهْلَةٍ ، وَلَا يُصَدِّقُ مَا يَرَى وَمَا يَقْرَأُ  
، وَلَكِنَّهَا الْحَقِيقَةُ الْمَوْثُومَةُ ، الَّتِي شَوَّهَتْ عِصْمَةَ الرَّسُولِ ، وَجَعَلَتْ مِنْهُ شَخْصًا مُسْتَهْتَرًا بِالْقِيَمِ  
الْأَخْلَاقِيَّةِ إِلَى أْبْعَدِ الْحُدُودِ ، وَيَجْعَلُ مِنْ دِينِ اللَّهِ أَحْكَامًا تُضْحِكُ الْمَجَانِينَ ، وَلَا يَقْرَأُهَا عَقْلٌ ، وَلَا ذَوْقٌ  
، وَلَا مُرُوءَةٌ ، وَلَا شَهَامَةٌ ، وَلَا حَيَاءٌ ، وَلَا إِيمَانٌ ، وَإِلَّا كَيْفَ يَقْبَلُ الْمُسْلِمُ مِثْلَ هَذِهِ الْأَحَادِيثِ الْمُنْكَرَةِ  
، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ، الَّذِي جَعَلَ الْغَيْبَةَ ، وَالْحَيَاءَ مِنْ دَعَائِمِ الْإِيمَانِ .

وهل يقبل مؤمن أن يسمح لزوجته ، أن تُخرج ثدييها إلى شابٍّ بلغ مَبَالِغِ الرِّجَالِ ؛ لِيَرْضَعَهَا  
وَتُصْبِحَ بَعْدَ ذَلِكَ أُمَّاً لَهُ ؟؟؟؟؟

سبحانك إنه بُهْتَانٌ عَظِيمٌ ، وَلَسْتُ أَتُصَوِّرُ كَيْفَ مَنَعَ رَسُولُ اللَّهِ ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) ،  
وَحَرَّمَ عَلَيْنَا لَمَسَ وَمُصَافَحَةَ الْمَرْأَةِ الْأَجْنَبِيَّةِ ، وَأَبَاحَ لَنَا مَصَّ ثَدْيِيهَا .

أنا لم أفهم المقصود من وضع هذا الحديث ، ولكنَّ المسألة لم تَقَفْ عِنْدَ حَدِّ الْحَدِيثِ ، بَلْ تَعَدَّاهُ  
وَأَصْبَحَ سُنَّةً مُتَّبَعَةً ؛ فَكَانَتْ عَائِشَةُ تَبْعُثُ بِالرِّجَالِ ، الَّذِينَ كَانَتْ تُحِبُّ أَنْ يَدْخُلُوا عَلَيْهَا ، إِلَى أُمَّ كَلْثُومِ  
أُخْتِهَا فَتَرْضَعُهُمْ .

وما عليك أيُّها القارئُ ، إِلَّا أَنْ تَعْرِفَ بِأَنَّهُ لَا بُدَّ مِنْ خَمْسِ رَضَعَاتٍ شَبَعَاتٍ ، حَتَّى تُبَيِّحَ لَهُمْ عَائِشَةَ  
الدُّخُولَ عَلَيْهَا ، فَقَدِ رَوَتْ عَائِشَةُ فَقَالَتْ :

كَانَ فِيهَا أَنْزَلَ مِنَ الْقُرْآنِ عَشْرَ رَضَعَاتٍ مَعْلُومَاتٍ يُحْرَمَنَّ ، ثُمَّ نُسِخِنَ بِخَمْسِ مَعْلُومَاتٍ ، فَتُوفِّيَ  
رَسُولُ اللَّهِ ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) وَهُنَّ فِيهَا يَقْرَأُ مِنَ الْقُرْآنِ .

صحيح مسلم : ١٦٧/٤ باب التحريم بخمس رضعات .

لأكون مع الصادقين ص ١١٨ — ١٢٠ ط مؤسسة البشري — باريس .

## الصفحة ٢٥٠

٦- باب إن عائشة تبغض علياً (عليه السلام) وتحسده وقد سُرَّت بقتله (عليه السلام)

١- روى الإمام أحمد بن حنبل بسنده عن عبيد الله بن عبد الله عباس، عن عائشة قالت: لما مرض رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) في بيت ميمونة، فاستأذن نساءه أن يمرض في بيتي، فأذنَّ له، فخرج رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) معتمداً على عباس وعلى رجل آخر ورجلاه تخطان في الأرض.

قال عبيد الله: فقال ابن عباس: أتدري من ذلك الرجل؟ هو: علي بن أبي طالب، ولكن عائشة لا تطيب لها نفساً، الحديث (١).

ورواه أيضاً وقال فيه (٢): قال: عبيد الله:

فحدثت به ابن عباس فقال:

تدرون من الرجل الآخر لم تسم عائشة؟ هو: علي، ولكن عائشة لا تطيب له

(\*) فيه ثلاثة أحاديث .

(١) المُسند : ٣٨/٦ - ٢٥١ . صحيح النسائي : ١٣٤/١ . صحيح ابن ماجة : ١١٧ .  
مُسْتَدْرَك الصَّحِيحِينَ : ٥٦/٢ . سُنَن الدَّارِمِيِّ : ٢٨٧/١ . السُّنَن الكُبْرَى للبيهقي : ٣١/١ وفي ٨٠/٣  
وفي ١٥١/٨ . المُسند : ٥٢/٢ . الطَّبَقَات الكُبْرَى لابن سعد : ٢/٢ قسم ٢ ص ١٩ - ٢٨ - ٢٩ ،  
وقال فيه : قال ابن عباس : هو عليٌّ ، إنَّ عائشة لا تطيب له نفساً بخير . الحديث .

صحيح مسلم : ٢١:٢ ط استانبول . رواه بطرق عديدة .

(٢) مُسند الإمام أحمد بن حنبل : ٢٢٨/٦ .

نفساً .

ورواه البخاري أيضا ، في كتاب الوضوء ، في باب الغسل والوضوء ، في  
المخضب ( ١ ) ، وفي كتاب الصلاة ، في باب حَدِّ المريض أَنْ يشهد الجماعة ( ٢ ) ،  
وفي باب إنما جعل الإمام ليؤتم به ، وفي كتاب الهبة ، باب هبة الرجل لامرأته ( ٣ ) ،  
وفي كتاب بدأ الخلق ، في باب مرض النبي ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وآله ] وَسَلَّمَ ) ، وفي  
كتاب الطبِّ ، في باب حَدَّثَنَا بشر بن محمد ( ٤ ) .

٢ — روى الامام احمد بن حنبل بسنده ، عن النعمان بن بشير ، قال : استأذن أبو  
بكر ، على رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وآله ] وَسَلَّمَ ) ، فسمع صوت عائشة عالياً  
، وهي تقول : والله ، لقد عرفت أَنَّ علياً أحبُّ إليك من أبي ومِنِّي — مرَّتين أو ثلاث  
— فاستأذن أبو بكر ، فدخل فأهوى إليها .

فقال : يا بنت فلانة ، ألا أسمعك ترفعين صوتك على رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ  
[ وآله ] وَسَلَّمَ ) ؟! ( ٥ ) .

ورواه النسائي — أيضاً — صاحب الصحيح ، وقال : فأهوى لها ليلطمها ، وقال  
لها :

يا بنت فلانة ، أراك ترفعين صوتك على رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وآله ]  
وَسَلَّمَ ) ، فأمسكه رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وآله ] وَسَلَّمَ ) ، وخرج أبو بكر  
مُغَضِباً . ( الحديث ) ( ٦ ) .

٣ — قال ابن سعد : قالوا : وذهب بقتل عليٍّ إلى الحجاز ، سفيان بن أمية بن أبي  
سفيان بن أمية بن عبد شمس ، فبلغ ذلك عائشة ، فقالت :

فألقت عصاها وأستقرت بها النوى كما قرَّ عيناً بالإياب المُسافر ( ٧ )

**المؤلف :** وهذا البيت مما يُضرب به المثل ، إذا حصلت الراحة بعد الشدة ، والفرح بعد الكرب والمشقة ؛ فتمثل عائشة به مما يُنبئ ، بل هو صريح في سرورها بقتل عليٍّ ( عليه السلام ) .

---

( ١ ) صحيح البخاري بحاشية السندي : ٤٩/١ .

( ٢ ) المصدر نفسه : ١٢٢/١ - ١٢٦ .

( ٣ ) صحيح البخاري بحاشية السندي : ٩١/٢ .

( ٤ ) صحيح البخاري بحاشية السندي : ١٢/٤ طبعة الحلبي .

( ٥ ) المُسند : ٢٧٥/٤ .

( ٦ ) خصائص أمير المؤمنين ص ٢٨ ط مصر عام ١٣٤٨ .

( ٧ ) الطبقات الكبرى : ٣٠٣ / ١ .

---

## الصفحة ٢٥٢

**بقي شيء :**

وهو أنه قد تحصل لك ، من مجموع أخبار هذا الباب ، أن عائشة كانت ممن يُبغض علياً ( عليه السلام ) ويكرهه .

وأما حكم من أبغض علياً ( عليه السلام ) وكرهه ، فيظهر لك تفصيله بمراجعة كتابنا الموسوم : بفضائل الخمسة من الصحاح الستة ج ١ . باب جملة من الآيات النازلة في أعداء عليٍّ ( عليه السلام ) وج ٢ . باب ما جاء في بُغض أهل البيت وأذاهم ، وباب من أحبَّ علياً ( عليه السلام ) ؛ فقد أحبَّ الله ، ومن أبغض علياً ( عليه السلام ) ؛ فقد أبغض الله . وباب أن حبَّ عليٍّ ( عليه السلام ) إيمان وبُغضه نفاق . وباب أن حبَّ

عليّ ( عليه السلام ) حسنة ويأكل الذنب ، وجواز النار وبرائة منها ، ويُثبَّت القدم ،  
وبُغضه سيئة لا تنفع معها حسنة .

\* \* \*

## الصفحة ٢٥٣

٧ - باب ( إنَّ فاطمة ( عليها السلام ) أوصت أنَّها إذا ماتت لا تدخل عليها لا  
عائشة ولا غيرها ) ( \* ) .

١ - روى البيهقي بسنده ، عن أمِّ جعفر بنت محمد بن جعفر : أنَّ فاطمة بنت  
رسول الله ( صَلَّى الله عليه وآله وسلَّم ) قالت : ( يا أسماء ، إنِّي قد استقبحت ما  
يُصنع بالنساء ، أن يُطرح على المرأة الثوب فيصفها ) .

فقالَت أسماء : يا بنت رسول الله ، ألا أريك شيئاً رأيتَه بأرض الحبشة ، فدعت  
بجرائد رطبة فحنتها ، ثمَّ طرحت عليها ثوباً .

فقالَت فاطمة : ( ما أحسن هذا وأجمله ! ) ( ١ ) يُعرف به الرجل من المرأة ؛ فإذا  
أنا متُّ ، فاعسليني أنت وعليّ ، ولا تدخليني عليّ أحداً ) .

فلما توفيت جاءت عائشة ؛ تدخل .

فقالَت أسماء : لا تدخليني ؛ فشكت أبا بكر ، فقالَت :

( \* ) فيه حديث واحد .

( ١ ) الرضوي : الظاهر أنَّ لفظة [ لا ] ساقطة منه ، والصواب : لا يُعرف به الرجل من  
المرأة .

إنَّ هذه الخثعميَّة ، تحول بيني وبين ابنة رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وآله ] وَسَلَّمَ ) ، وقد جعلتُ لها مثل هودج العروس .

فجاء أبو بكر ، فوقف على الباب .

وقال : يا أسماء ما حملك أن منعتِ أزواج النبي ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وآله ] وَسَلَّمَ ) يدخلنَ على ابنة النبي ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وآله ] وَسَلَّمَ ) وجعلتِ لها مثل هودج العروس ؟

فقلت : أمرتني أن لا تدخلني عليَّ أحداً ، وأربيتها هذا الذي صنعت ، وهي حيَّة ؛ فأمرتني أن أصنع ذلك لها .

فقال أبو بكر : فاصنعي ما أمرتكِ ، ثمَّ انصرف ، وغسلها عليَّ وأسماء ( ١ ) .

**المؤلف :** إنَّ فاطمة ( عليها السلام ) ، وإنَّ أوصت أسماء أن لا تدخل عليها أحداً بنحو العموم ، لا عائشة ولا غيرها ، ولكنَّ الظاهر أنَّ المقصود — بالأصالة — من المنع هو : عائشة بالخصوص ، وإنَّما أوصت بنحو العموم ؛ حيث لا يُمكن التبعض بين أزواج النبي ، فترخص لبعض دون بعض .

ولعمري ، إنَّ من الواضح المعلوم ، أنَّ ما دعت فاطمة ( عليها السلام ) إلى الوصيَّة المذكورة ، إلاَّ أنَّها كانت تعلم أنَّ عائشة تُبغضها ، وتسرُّ بموتها ، كما عرفت في الباب السابق ، أنَّها كانت تُبغض علياً ( عليها السلام ) وتحسده ، وقد سرَّت بقتله ووفاته ، فلو كانت عائشة ممن تُحبُّ فاطمة ( عليها السلام ) ، لما أوصت بالوصيَّة المذكورة ، ولما منعت أسماء عائشة من الدخول على فاطمة ( عليها السلام ) أبداً .

\* \* \*

٨ - باب ( إِنَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ قَدْ أَمَرَ نِسَاءَ النَّبِيِّ ( صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ )  
بلزوم البيت ) ( \* ) .

المؤلف : أما أمر الله تبارك وتعالى نساء النبي ( صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) ،  
بلزوم البيت ، فذلك قوله تعالى في سورة الأحزاب : ٣٢ ، ٣٣ .

( يَا نِسَاءَ النَّبِيِّ لَسْتُنَّ كَأَحَدٍ مِنَ النِّسَاءِ إِنْ اتَّقَيْتُنَّ - إِلَى أَنْ قَالَ : - وَقَرْنَ فِي  
بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى ... ) .

وأما أمر النبي ( صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) نساءه بلزوم البيت ( ١ ) ، فالأخبار في  
ذلك كثيرة ، وهذه جُملةٌ منها

( \* ) - فيه ستّةٌ أحاديث .

( ١ ) يقول السيد مرتضى الرضوي ، صاحب التعليق على هذا الكتاب : في عام ١٩٦٥م :  
زرت الدكتور طه حسين في منزله بالقاهرة ، وسألته عن رأيه في عائشة ، فقال : كان أحد  
الأساتذة يقول :

لو أدركت عائشة لأوجعتها ضرباً ، حتّى أقعدتها في بيتها ؛ لقوله تعالى : ( وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ  
وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى ... ) الأحزاب : ٣٣ .

ثمّ قال الدكتور طه : ولما بلغ عائشة خلافة الإمام علي ، قالت :

ليت السّماء قد أطبقت على الأرض .

ولمّا بلغها وفاته فرّحت ، وتمثّلت بهذا البيت :

فألقت عصاها واستقرّت بها النوى = كما قرّ عيناً بالإياب المسافر

انظر : مع رجال الفكر في القاهرة ص١٩٨ ، الحلقة الأولى ط مصر عام ١٣٩٩هـ .

مِمَّا ظَفَرْتُ عَلَيْهِ عَلَى الْعَجَالَةِ .

١ – روى ابن سعد بسنده ، عن عطاء بن يسار : أَنَّ النَّبِيَّ ( صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [ وَآلِهِ ] وَسَلَّمَ ) قَالَ لِأَزْوَاجِهِ : ( أَيَكُنَّ اتَّقَتِ اللَّهُ ، وَلَمْ تَأْتِ بِفَاحِشَةٍ مُبَيَّنَّةٍ ، وَلَزِمْتَ ظَهْرَ حَصِيرِهَا ؛ فَهِيَ زَوْجَتِي فِي الْآخِرَةِ ) ( ١ ) .

٢ – وروى ابن سعد بسنده ، عن أبي هريرة ، قال : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ( صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [ وَآلِهِ ] وَسَلَّمَ ) لِنِسَائِهِ فِي حَجَّةِ الْوُدَاعِ : ( هَذِهِ ، ثُمَّ ظُهُورُ الْحُصْرِ ) .

قال : وَكُنَّ يَحْجُبْنَ كُلَّهُنَّ ، إِلَّا سُودَةَ بِنْتَ زَمْعَةَ ، وَزَيْنَبُ بِنْتُ جَحْشٍ . قَالَتَا : لَا تُحَرِّكْنَا دَابَّةً بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ ( صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [ وَآلِهِ ] وَسَلَّمَ ) .

٣ – وروى ابن سعد بسنده ، عن عبد الرحمان بن سعيد بن يربوع : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ( صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [ وَآلِهِ ] وَسَلَّمَ ) قَالَ لِنِسَائِهِ فِي حَجَّةِ الْوُدَاعِ : ( هَذِهِ الْحَجَّةُ ، ثُمَّ ظُهُورُ الْحُصْرِ ) ( ٢ ) .

٤ – روى الخطيب البغدادي بسنده ، عن واقد بن أبي واقد ، عن أبيه : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ( صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [ وَآلِهِ ] وَسَلَّمَ ) قَالَ لِنِسَائِهِ فِي حَجَّتِهِ : ( هَذِهِ ، ثُمَّ الْحَجَّةُ ظُهُورُ الْحُصْرِ ) ( ٣ ) .

**المؤلف** : وقيل في الشرح ، أَيْ : إِنَّكَ لَا تَعْدُنَ تَخْرُجْنَ مِنْ بَيْوتِكُنَّ ، وَتَلْزَمْنَ الْحُصْرَ جَمْعَ حَصِيرٍ ، الَّذِي يُبْسَطُ فِي الْبَيْوتِ . ( انتهى ) .

٥ – قال ابن حجر : وَعَنْ أُمِّ سَلْمَةَ ، قَالَتْ : قَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ( صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [ وَآلِهِ ] وَسَلَّمَ ) فِي حَجَّةِ الْوُدَاعِ : ( هِيَ هَذِهِ الْحَجَّةُ ، ثُمَّ الْجُلُوسُ عَلَى ظُهُورِ الْحُصْرِ فِي الْبَيْوتِ ) .

قال : رواه أبو يعلى ، والطبراني في الكبير بنحوه . ورجال أبي يعلى ثقات ( ٤ ) .

٦ – وقال ابن حجر : وعن ابن عمر : أن النبي ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وآله ] وَسَلَّمَ )  
لَمَّا حَجَّ بِنِسَائِهِ ، قَالَ :

---

( ١ ) الطبقات الكبرى : ١٥٠/٨ ط ليدن .

( ٢ ) المصدر نفسه : ١٥٠/٨ . أسد الغابة : ٤٦٤/٥ ، ترجمة زينب بنت جحش .

( ٣ ) تاريخ بغداد : ١١٠/٧ . تهذيب التهذيب لابن حجر العسقلاني : ١٠٧/١١ .

( ٤ ) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد : ٢١٤/٣ .

---

### الصفحة ٢٥٧

( إِنَّمَا هِيَ هَذِهِ ، ثُمَّ عَلَيْكُمْ بِظُهُورِ الْحُصْرِ ) ( \* ) .

قال : رواه الطبراني في الأوسط ( ١ ) .

\* \* \*

---

( \* ) – الرضوي : في هامش تاريخ بغداد : ١١٠/٧ ، تعليق على كلمة الحُصْر ، قال : أي  
إِن كُنَّ لَا تَعْدُنَّ تَخْرُجْنَ مِنْ بِيوتِكُنَّ ، وتلزم الحُصْر ، جمع حصير ، الذي يُبْسَطُ فِي البِيوت .

( ١ ) مجمع الزوائد : ٢١٤/٣ .

### الصفحة ٢٥٨

٩ – باب ( في نهى النبي ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) عائشة عن قتال علي  
( عليه السلام ) وقد أخبرها أنها تنبجها كلاب الحوَاب ) ( \* ) .

١ - روي الحاكم بسنده ، عن أم سلمة ، قالت : ذكر النبي ( صلى الله عليه وآله [ وآله ] وسلّم ) خروج بعض أمّهات المؤمنين ، فضحكت عائشة ، فقال :

( انظري - يا حميراء - أن لا تكوني أنت ) . ( الحديث ) ( ١ ) .

٢ - روى المنّقي ، عن طاووس : أن رسول الله ( صلى الله عليه وآله [ وآله ] وسلّم ) قال لنسائه :

( أَيْتُكُنَّ تَنْبَحُهَا كِلَابٌ كَذَا وَكَذَا ، إِيَّاكَ يَا حُمَيْرَاءُ ؟ ) .

قال : أخرجه نعيم بن حماد في الفتن . قال : وسنده صحيح ( ٢ ) .

٣ - روى الطبري بسنده ، عن الزهري ، قال : بلغني أنه لما بلغ طلحة والزبير منزل عليّ

---

( \* ) فيه اثنا عشر حديثاً .

( ١ ) مُستدرِك الصّحيحين : ١١٩/٣ .

( ٢ ) كنز العمال : ٨٤/٦ . ط حيدر آباد - الهند .

---

### الصفحة ٢٥٩

بذي قار ، انصرفوا إلى البصرة ، فاخذوا على المنكر ، فسمعت عائشة نباح الكلاب .

فقال : أي ماء هذا ؟

فقالوا : الحوآب .

فقال : إنا لله ، وإنا إليه راجعون ، إني لهيه . قد سمعت رسول الله ( صلى الله عليه وآله [ وآله ] وسلّم ) يقول - وعنده نساءه - :

( لیت شعری ایتکن تنبجها کلاب الحوآب ؟ ) .

فأرادت الرجوع ، فأتاها عبد الله بن الزبير ، فزعم أنه قال :

كذب من قال : إن هذا الحوآب .

ولم يزل حتى مضت ، فقدموا البصرة . ( الحديث ) ( ١ ) .

٤ — روى الحاكم بسنده ، عن قيس بن أبي حازم ، قال : لما بلغت عائشة بعض ديار بني عامر ، نبحت عليها الكلاب .

فقالت : أي ماء هذا ؟

قالوا : الحوآب .

قالت : ما أظني إلا راجعة .

فقال الزبير : لا بعد . تقدمي ويراك الناس ، ويصلح الله ذات بينهم .

قالت : ما أظنني إلا راجعة ؛ سمعت رسول الله ( صلى الله عليه [ وآله ] وسلم ) يقول : ( كيف بإحداكن ، إذا نبحتها كلاب الحوآب ؟ ) .

قال العسقلاني : أخرج هذا أحمد ، وأبو يعلى ، والبخاري . وصححه ابن حبان ، والحاكم . وسنده على شرط الصحيح ( ٢ ) .

٥ — روى الإمام أحمد بن حنبل بسنده ، عن قيس بن أبي حازم : أن عائشة قالت — لما أتت على الحوآب سمعت نباح الكلاب — [ فقالت ] : ما أظنني إلا راجعة ؛ إن رسول الله ( صلى الله عليه [ وآله ] وسلم ) قال لنا : ( ايتكن تنبج عليها كلاب الحوآب ؟ ) .

فقال لها الزبير : ترجعين عسى الله عز وجل أن يصلح بك بين الناس ( ٣ ) .

٦ — روى ابن حجر ، في ترجمة سلمى بنت مالك بن حذيفة ، قال :

وكانت سلمى سُبَيْت ، فاعتقتها عائشة ، ودخل بها النبي ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وآله ] وَسَلَّمَ ) وهي عندها فقال : ( إِنَّ

( ١ ) تاريخ الطبري : ٤٨٥/٣ . ط مطبعة الاستقامة بالقاهرة عام ١٣٥٧هـ .

( ٢ ) مُستدرِك الصحيحين : ١٢٠/٣ .

( ٣ ) المُسند : ٩٧/٦ . مجمع الزوائد : ٢٣٤/٧ ، قال : رواه أحمد ، وأبو يعلى ، والبيزَّار .  
ورجال أحمد رجال الصحيح .

## الصفحة ٢٦٠

أحداكُنَّ تَسْتَبِجُ كِلَابِ الحَوَابِ ( ١ ) .

٧ — روى علي بن أبي بكر الهيثمي ، عن ابن عباس ، قال :

قال رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وآله ] وَسَلَّمَ ) لنسائه : ( لَيْتَ شِعْرِي أَيْتَكُنَّ  
صاحبة الجَمَلِ الأَدْبِ ، تَخْرُجُ فَتَبْجُها كِلَابِ الحَوَابِ ، يُقْتَلُ عَنْ يَمِينِها وَعَنْ يَسَارِها  
فَتَلِي كَثِيرَ ، ثُمَّ تَجُو بَعْدَما كادَتْ ؟ ) ( ٢ ) .

٨ — وروى الهيثمي ، عن عائشة ، قالت : كان يوم من السنة ، تجتمع فيه نساء  
النبي ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وآله ] وَسَلَّمَ ) عنده يوماً إلى الليل — وساق الحديث إلى أن  
قال — قالت :

وفي ذلك اليوم قال : ( كيف بإحداكُنَّ تنبج عليها كلاب الحوَاب ؟ ) .

قال : رواه الطبراني في الأوسط ( ٣ ) .

٩ - روى المُنْتَفِي ، عن عائشة ، أَنَّ النبي ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وَآلِهِ ] وَسَلَّمَ ) قَالَ  
لأَزْوَاجِهِ : ( أَيَّتُكُنَّ الَّتِي تَتَّبِعُهَا كِلَابُ الْحَوَآبِ ؟ ) ، فَلَمَّا مَرَّتْ عَائِشَةُ بِبَعْضِ مِيَاهِ بَنِي  
عَامِرٍ لَيْلًا ، نَبَحَتِ الْكِلَابُ عَلَيْهَا ، فَسَأَلَتْ عَنْهُ .

فَقِيلَ لَهَا : هَذَا مَاءُ الْحَوَآبِ ؛ فَوَقَفَتْ وَقَالَتْ :

مَا أَظُنُّنِي إِلَّا رَاجِعَةً ؛ إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وَآلِهِ ] وَسَلَّمَ ) قَالَ  
- ذَاتَ يَوْمٍ - :

( كَيْفَ بِإِحْدَاكُنَّ تَتَّبِعُ عَلَيْهَا كِلَابُ الْحَوَآبِ ؟ ) .

قِيلَ لَهَا : يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ ، إِنَّمَا تُصَلِّحِينَ بَيْنَ النَّاسِ .

قَالَ : أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، وَنَعِيمُ بْنُ حَمَادٍ فِي الْفِتَنِ ( ٤ ) .

١٠ - روى ابن عبد البرّ بسنده ، عن ابن عباس ، قَالَ :

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وَآلِهِ ] وَسَلَّمَ ) : ( أَيَّتُكُنَّ صَاحِبَةَ الْجَمَلِ الْأَدِيبِ ،  
يُقْتَلُ حَوْلَهَا قَتْلَى كَثِيرٍ ، وَتَنْجُو مَا

---

( ١ ) الإصابة في تمييز الصحابة : ٨ق ١١١/١ . ط كلكتا - الهند .

( ٢ ) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد : ٢٣٤/٧ . فتح الباري : ١٦٥/١٦ ، قَالَ : رَوَاهُ الْبِزْأَرُ  
وَرَجَالَهُ ثِقَاتٌ . الطبعة الأولى .

( ٣ ) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد : ٢٨٩/٨ .

( ٤ ) كنز العمال : ٨٣/٦ ط . حيدر آباد - الهند .

كادت ) .

قال ابن عبد البرّ : وهذا الحديث من إعلام نبوته ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وآله ] وَسَلَّمَ )  
( ١ ) .

١١ — قال ابن قتيبة : فلما انتهوا إلى ماء الحوآب ، في بعض الطريق ، ومعهم عائشة نبجها كلاب الحوآب .

فقال محمد بن طلحة : أي ماء هذا ؟

قال : هذا ماء الحوآب .

فقال : ما أراني إلا راجعة .

قال : ولم ؟!

قالت : سمعت رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وآله ] وَسَلَّمَ ) يقول لنسائه :  
( كَأَنِّي بِإِحْدَاكُنَّ قَدْ نَبَجْتَهَا كِلَابِ الْحَوَّابِ وَإِيَّاكَ أَنْ تَكُونِي أَنْتِ يَا حُمَيْرَاءِ ) .

فقال لها محمد بن طلحة : تقدّمي — رحمك الله — ودعي هذا القول .

وأتى عبد الله بن الزبير ، فحلف لها بالله لقد خلفتني أول الليل ، وأتاها ببيئة زور من الأعراب ، فشهدوا بذلك ، فزعموا أنها أول شهادة زور في الإسلام ( ٢ ) .

١٢ — قال الشبلنجي : ونقل غير واحد ، أنهم مرّوا بمكان اسمه الحوآب ، فنبحتهم كلابه .

فقال عائشة : أي ماء هذا ؟

قيل : هذا ماء الحوآب ؛ فصرخت وقالت :

إنّا لله ، وإنّا إليه راجعون ؛ سمعت رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وآله ] وَسَلَّمَ ) يقول  
— وعنده نساءه — :

( لَيْتَ شِعْرِي أَيْتُكُنَّ تَنْبَحُهَا كِلَابِ الْحَوَآبِ ؟ ) .

ثُمَّ ضَرَبَتْ عَضُدَ بَعِيرِهَا فَأَنَاخَتْهُ ، وَقَالَتْ : تَرُدُّونِي ، فَأَنَاخُوا يَوْمًا وَلَيْلَةً ، وَقَالَ لَهَا  
عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزَّبِيرِ :

إِنَّهُ كَذِبٌ ، يَعْنِي : لَيْسَ هَذَا مَاءُ الْحَوَآبِ . وَلَمْ يَزَلْ بِهَا وَهِيَ تَمْتَنِعُ ؛ فَقَالَ :

النَّجَا النَّجَا ؛ فَقَدْ أَدْرَكَكُمْ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ ، فَارْتَحَلُوا وَنَزَلُوا عَلَى الْبَصْرَةِ .  
( الْقِصَّةُ ) ( ٣ ) .

\* \* \*

---

( ١ ) الاستيعاب : ٧٥٠/٢ ط حيدر آباد - الهند .

( ٢ ) الإمامة والسياسة : ٥٩/١ ط مصر عام ١٩٦٩م ، في تَوْجُّهُ عَائِشَةَ ، وَطَلْحَةَ ، وَالزَّبِيرِ  
إِلَى الْبَصْرَةِ .

( ٣ ) نور الأبصار للشيخ مؤمن الشبلنجي : ص ٨١ ، قصة أهل الجمل . تاريخ الطبري :  
١٧٨/٥ ط الحسينية بمصر .

---

## الصفحة ٢٦٢

١٠ - باب ( في إخبار النبي ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) أَنَّ الْفِتْنَةَ وَرَأْسُ الْكُفْرِ  
مِنْ بَيْتِ عَائِشَةَ ) ( \* ) .

١ - البخاري قال : حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَّةُ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ عَبْدِ  
اللَّهِ ، قَالَ : قَامَ النَّبِيُّ ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) خَطِيبًا ، فَأَشَارَ نَحْوَ مَسْكَنِ  
عَائِشَةَ ، فَقَالَ : ( هَهُنَا الْفِتْنَةُ - ثَلَاثًا - مِنْ حَيْثُ يَطَّلِعُ قَرْنَ الشَّيْطَانِ ) ( ١ ) .

٢ – الإمام أحمد بن حنبل ، قال : حَدَّثَنَا عبد الله ، حَدَّثَنِي أَبِي ، حَدَّثَنَا وكيع ، حَدَّثَنِي عكرمة بن عمار ، عن سالم ، عن ابن عمر ، قال : خرج رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وآله ] وَسَلَّمَ ) مِنْ بَيْتِ عَائِشَةَ ، فَقَالَ :

( رَأْسُ الْكُفْرِ مِنْ هَهُنَا مِنْ حَيْثُ يَطْلُعُ قَرْنُ الشَّيْطَانِ ) ( ٢ ) .

المؤلف : وروى هذا الحديث أيضاً ، وقال فيه :

٣ – خرج رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وآله ] وَسَلَّمَ ) مِنْ بَيْتِ عَائِشَةَ ، فَقَالَ :

( إِنَّ الْكُفْرَ مِنْ هَهُنَا ، مِنْ حَيْثُ يَطْلُعُ قَرْنُ الشَّيْطَانِ ) ( ٣ ) ، ولم يقل رأس الكُفْرِ مِنْ هَهُنَا .

\* \* \*

---

( \* ) فيه ثلاثة أحاديث .

( ١ ) صحيح البخاري بحاشية السندي : ١٨٩/٢ ، كتاب الجهاد والسير ، باب ما جاء في بيوت أزواج النبي .

( ٢ ) المُسند : ٢٣/٢ .

( ٣ ) المصدر نفسه : ٢٦/٢ .

---

### الصفحة ٢٦٣

١١ – باب ( إِنَّ عَائِشَةَ قَدْ نَدِمَتْ مِنْ خُرُوجِهَا عَلَى عَلِيٍّ ( عَلَيْهِ السَّلَامُ ) وَتَمَنَّتْ أَنْ تَكُونَ حَيْضَةً مُلْقَاةً ) ( \* ) .

١ – قال الهيثمي : وعن جميع بن عمير : أَنَّ أُمَّه وَخَالَتَهُ دَخَلَتَا عَلَى عَائِشَةَ

قال : فذكر الحديث — إلى أن قال — قالتا : فاخبرينا عن عليّ ( عليه السلام ) .

قالت : عن أيّ شيء تسألن ؟

عن رجلٍ وضع من رسول الله ( صلى الله عليه وآله وسلم ) موضعاً ؛ فسالت نفسه في يده ، فمسح بها وجهه ، واختلفوا في دفنه ؛ فقال : ( إنَّ أحبَّ البقاع إلى الله مكان قبض فيه نبيّه ) .

قالتا : فلمَ خرجت عليه !؟

قالت : أمرٌ قضى ، ووددتُ أن أفديه ما على الأرض من شيء .

قال : رواه أبو يعلى ( ١ ) .

٢ — قال ابن حجر العسقلاني : وأخرج الطبراني ، من طريق محمد بن قيس ،

قال :

ذُكر لعائشة يومُ الجمل .

قالت : والناس يقولون يوم الجمل ؟

قالوا : نعم .

قالت : ووددت أنني جلست كما جلس غيري ، فكان أحبَّ إليّ من أن أكون ولدت من

---

( \* ) فيه تسعة أحاديث .

( ١ ) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد : ١١٢/٩ .

رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وَآلِهِ ] وَسَلَّمَ ) عشرة ، كلَّهم مثل عبد الرحمان بن الحارث بن هشام ( ١ ) .

٣ — روى الحاكم بسنده ، عن هشام وقيس ، عن عائشة ، قالت :

وددت أني كنت تكلمت عشرة مثل الحارث بن هشام ، وأنني لم أسر مسيري مع ابن الزبير ( ٢ ) .

٤ — روى أبو نعيم بسنده ، عن أبي الضحى ، قال :

حدَّثني مَنْ سَمِعَ عائشة تقرأ : ( وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ ... ) فتبكي ، حتَّى تبلُّ خمارها ( ٣ ) .

٥ — روى ابن سعد بسنده ، عن عمارة بن عمير ، قال :

حدَّثني مَنْ سَمِعَ عائشة إذا قرأت هذه الآية : ( وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ ... ) بكت حتَّى تبلُّ خمارها ( ٤ ) .

٦ — قال السيوطي : وأخرج ابن أبي شيبة ، وابن سعد ، وعبد الله بن أحمد في زوائد الزهد ، وابن المنذر عن مسروق ، قال :

كانت عائشة إذا قرأت : ( وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ ... ) بكت حتَّى تبلُّ خمارها ( ٥ ) .

٧ — روى ابن جرير الطبري بسنده ، عن أبي يزيد المدني ، يقول :

قال عمار بن ياسر لعائشة — حين فرغ القوم — : يا أمَّ المؤمنين ، ما أبعد هذا المسير من العهد الذي عهد إليك !

قالت : أبو اليقظان ؟

قال : نعم .

قالت : والله ، إنك — ما علمت — قوال بالحق .

قال : الحمد لله الذي قضى لي على لسانك ( ٦ ) .

٨ — روي الخطيب البغدادي بسنده ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، قال : ما  
ذكرت عائشة

---

( ١ ) فتح الباري : ١٦٥/١٦ . ط مصطفى البابي الحلبي بمصر عام ١٣٧٦هـ .

( ٢ ) مُستدرِك الصحيحين : ١١٩/٣ .

( ٣ ) حلية الأولياء : ٤٨/٢ — ٤٩ .

( ٤ ) الطبقات الكبرى : ٥٦/٨ ، ط ليدن .

( ٥ ) الدرُّ المنثور في التفسير بالمأثور : ١٩٦/٥ ، في تفسير قوله تعالى : ( وَقُرْآنَ فِي  
بُيُوتِكُنَّ ... ) . الآية .

( ٦ ) تاريخ الأمم والملوك : ٢٢٥/٥ — ٢٢٦ ط المطبعة الحسينية بمصر .

---

### الصفحة ٢٦٥

مسيرها في وقعة الجمل قط ، إلا بكت حتى تبلّ خمارها وتقول :

يا ليتني كنت نسياً منسياً !

قال الخطيب : قال سفيان : النسى المنسيّ : الحيضة المُلقاة ( ١ ) .

المؤلف : قد سمعت من الرواية الأخيرة ، قول عائشة : يا ليتني كنت نسياً منسياً ،  
وسمعت من الخطيب أنه قال : قال سفيان :

النسى المنسيّ الحيضة المُلقاة .

وهنا رواية أخرى ، ودَّت فيها عائشة أنَّها كانت نسيًا منسيًا . قالت : ذلك عند موتها وهي :

٩ — ما رواها الإمام أحمد بن حنبل بسنده ، عن ذكوان صاحب عائشة :

أنه جاء عبد الله بن عباس ، يستأذن على عائشة ، فجئت وعند رأسها ابن أخيها عبد الله بن عبد الرحمان ، فقلت :

هذا ابن عباس يستأذن — وهي تموت — فقالت : دعني من ابن عباس .

فقال : يا أمّته ، إنَّ ابن عباس من صالح بنيك ، ليسلم عليك ويودّك .

فقالت : ائذن له ، إن شئت .

[ قال : ] فأدخلته ، فلما جلس قال : أبشري — ثم ساق الحديث إلى أن قال — فقالت [ أي عائشة ] : دعني منك يا بن عباس ، فوالذي نفسي بيده ، لوددت أنني كنت نسيًا منسيًا ( ٢ ) .

ثم إنَّ ههنا حديثين ، يُناسب ذكرهما في خاتمة هذا الباب .

أحدهما : ما رواه البخاري ، في صحيحه ، في كتاب الفتن ، قال :

حدَّثنا عثمان بن الهيثم ، حدَّثنا عوف ، عن الحسن ، عن أبي بكرة ، قال :

لقد نفعني الله بكلمة سمعتها من رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وآله ] وَسَلَّمَ ) أَيَّامَ الْجَمَل ، بعدما كُذِّبَ أَنْ أَلْحَقَ

---

( ١ ) تاريخ بغداد : ١٨٥/٩ .

( ٢ ) المُسنَد : ٢٧٦/١ .

بأصحاب الجَمَل ، فأقاتل معهم ، قال :

لَمَّا بَلَغَ رَسولُ اللهِ ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وَآلِهِ ] وَسَلَّمَ ) أَنَّ أَهْلَ فَارِسٍ قَدْ مَلَّكَوا عَلَيْهِمْ  
بِنْتِ كِسْرَى ، قال :

( لَنْ يُفْلِحَ قَوْمٌ وَلَوْأَ أَمْرَهُمُ امْرَأَةٌ ) ( ١ ) .

المؤلّف : ورواه الترمذي — أيضاً — في صحيحه ، في أبواب الفتن مُسنداً عن أبي  
بكرة .

قال : عصمني الله بشيء ، سمعته من رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وَآلِهِ ] وَسَلَّمَ )  
لَمَّا هَلَكْتَ كِسْرَى قال : ( استخلفوا ؟ ) .

قالوا : ابنته .

فقال النبي ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وَآلِهِ ] وَسَلَّمَ ) : ( لَنْ يُفْلِحَ قَوْمٌ وَلَوْأَ أَمْرَهُمُ امْرَأَةٌ ) .

قال : فلَمَّا قَدِمْتَ عائشة — يعني البصرة — ذكرت قول رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ  
[ وَآلِهِ ] وَسَلَّمَ ) فعصمني الله به ( ٢ ) .

ورواه جمع كثير — أيضاً — من أمة الحديث ، غير من ذكرناهم . ولا حاجة إلى  
استقصاء الجميع فرداً فرداً .

وثانيهما : ما رواه الحاكم بسنده ، عن أبي بكرة : أَنَّ النَّبِيَّ ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ  
[ وَآلِهِ ] وَسَلَّمَ ) أَتَاهُ بَشِيرٌ يَبْشُرُهُ بِظَفَرِ خَيْلٍ لَهُ — إِلَى أَنْ قَالَ — فَقَامَ ؛ فَخَرَّ اللهُ تَعَالَى  
سَاجِداً ، فَلَمَّا انصَرَفَ أَنْشَأَ يَسْأَلُ الرَّسولَ ، فَحَدَّثَتْهُ فَكَانَ فِيما حَدَّثَتْهُ ، مِنْ أَمْرِ العَدُوِّ  
وَكَانَتْ تَلِيهِمْ امْرَأَةٌ .

فقال النبي ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وَآلِهِ ] وَسَلَّمَ ) : ( هَلَكْتُ الرِّجالُ حِينَ أَطَاعَتْ  
النِّساءُ ) .

قال الحاكم : هذا حديث صحيح الإسناد ( ٣ ) .

\* \* \*

( ١ ) صحيح البخاري بحاشية السندي : ٢٢٨/٤ ، كتاب الفتن بعد باب الفتنة تموج كموج البحر .

( ٢ ) سنن الترمذي : ٥٢٧/٤ ، كتاب الفتن ، باب ٧٥ رقم الحديث ٢٢٦٢ تحقيق إبراهيم عطوة . سنن النسائي : ٢٢٧/٧ ، تحت عنوان : النهي عن استعمال النساء في الحكم . مستدرك الصحيحين : ١١٩/٣ و ٥٢٤/٤ - ٥٢٥ .

( ٣ ) مُستدرك الصحيحين : ٢٩١/٤ .

## الصفحة ٢٦٧

١٢ - باب ( ودَّ النبي ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) أَنْ تَمُوتَ عَائِشَةُ فِي حَيَاتِهِ فِيهَيْئُهَا وَيُدْفَنُهَا ) ( \* ) .

١ - روى ابن سعد بسنده ، عن ابن شهاب ، قال : قالت عائشة بدأ رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) شكواه ، الذي توفِّي فيه ، وهو في بيت ميمونة ، فخرج في يومه ذلك ، حتَّى دخل علي [ قالت : ] فقلت واراأساه .

فقال : ( وَوَدَدْتُ أَنْ ذَلِكَ يَكُونُ وَأَنَا حَيٌّ فَأُصَلِّيَ عَلَيْكَ وَأُدْفِنُكَ ) . الحديث ( ١ ) .

المؤلف : ولعلَّ السرَّ في أَنَّ النبي ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) وَدَّ أَنْ تَمُوتَ عَائِشَةُ فِي حَيَاتِهِ ، فِيهَيْئُهَا وَيُدْفَنُهَا .

إنَّه ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) كان يعلم ، أَنَّ عاقبة أمر عائشة ، أَنَّهَا تَخْرُجُ عَنْ طَاعَةِ اللهِ ، وَرَسُولِهِ ، وَتُخَالِفُ قَوْلَ اللهِ تَعَالَى : ( وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ ... ) ، وَقَوْلَ رَسُولِ اللهِ ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) لِنِسَائِهِ فِي حَجَّةِ الْوُدَاعِ : ( هِيَ هَذِهِ الْحَجَّةُ ،

ثمَّ الجلوس على ظهور الحُصُر في البيوت ) — كما عرفت ذلك في باب مُستقلٍّ —  
وتعصي نهي النبي ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) عن قتال علي ( عليه السلام ) — كما  
عرفت ذلك في باب مُستقلٍّ أيضاً — فتُقاتل

---

( \* ) — فيه حديث واحد .

( ١ ) الطبقات الكبرى : ٢ق ١٠/٢ . مُسند أحمد بن حنبل : ١٤٤/٦ ، وقال فيه : ( وددت أن  
ذلك كان وأنا حيٌّ ، فهياتك ودفنتك ) .

---

### الصفحة ٢٦٨

عليّاً ( عليه السلام ) ، ويُقتل حولها خلقٌ كثير ، فتكون هي السبب لقتلهم ، بل هي  
السبب لفتح باب الفتنة على المسلمين ، بل باب الكُفر — كما سمعت ذلك في باب مُستقلٍّ  
أيضاً — ؛ فأحبَّ ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) أن تموت عائشة في حال حياته ؛ لتسلم  
عن هذه الجريمة العظيمة ، وهي الخروج على إمام زمانه ، والتسبب إلى قتل خلقٍ  
كثير من المسلمين ، وفتح باب الفتنة والكُفر عليهم ؛ كي لا تدخل النار ، وتستحقَّ  
العذاب الأليم ، ولكنه صدق الله تبارك وتعالى ؛ حيث خاطب نبيه ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ  
وَسَلَّمَ ) في كتابه المجيد فقال :

( ... أَفَأَنْتَ تَنْقُذُ مَنْ فِي النَّارِ ) الزمر آية : ١٩ .

\* \* \*

---

### الصفحة ٢٦٩

#### المقصد السادس

في بيان ما ورد في معاوية بن أبي سفيان

( ٦ )

## مُعَاوِيَةُ بْنُ أَبِي سَفْيَانَ

الصفحة ٢٧٠

الصفحة ٢٧١

١ – باب ( في قول النبي ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) : لا أشبع الله بطن  
مُعَاوِيَةَ ) ( \* ) .

١ – روى مسلم بسنده ، عن أبي حمزة القَصَّابِ ، عن ابن عباس ، قال :

كنت ألعب مع الصبيان ، فجاء رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) ،  
فتواريتُ خلف بابٍ ، قال : فجاء فحَطَّأني ( ١ ) حَطَّأَةً ، وقال : ( اذهب وادعُ لي  
مُعَاوِيَةَ ) .

قال : فجئت ، فقلت : هو يأكل .

قال : ثمَّ قال لي : ( اذهب فادعُ لي مُعَاوِيَةَ ) .

قال : فجئت ، فقلت : هو يأكل .

فقال : ( لا أشبع الله بطنه ) ( ٢ ) .

ورواه بطريق آخر – أيضاً – عن أبي حمزة ، عن ابن عباس باختلاف يسير .

٢ – الطيالسي [ حديث أبي حمزة القَصَّابِ ، عن ابن عباس ] قال : حدَّثنا يونس ،

قال : حدَّثنا أبو داود ، قال : حدَّثنا هِشَانُ وَأَبُو عَوَانَةَ ، عن أبي حمزة القَصَّابِ ، عن  
ابن عباس : أنَّ

---

( \* ) فيه ثلاثة أحاديث .

( ١ ) أي : دَفَعَنِي وَأَمَلَنِي .

( ٢ ) صحيح مسلم : ٢٠١٠/٤ ، كتاب البرِّ والصِّلَّة ، باب مَنْ لَعَنَهُ النَّبِيُّ ، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي .

---

### الصفحة ٢٧٢

رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وَآلِهِ ] وَسَلَّمَ ) بعثَ إِلَى مُعَاوِيَةَ ، لِيَكْتُبَ لَهُ .

فقال : إِنَّهُ يَأْكُلُ ، ثُمَّ بَعَثَ إِلَيْهِ .

فقال : إِنَّهُ يَأْكُلُ .

فقال رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وَآلِهِ ] وَسَلَّمَ ) : ( لَا أَشْبِعُ اللهُ بَطْنَهُ ) ( ١ ) .

٣ — روى المُتَّقِي الهندي ، عن سفيان ، قال : أتيت حسن بن علي ( عليهما السلام ) ، بعد رجوعه إلى المدينة ، فقلت له : فكان مما احتجَّ عليَّ أن قال :

سمعت رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وَآلِهِ ] وَسَلَّمَ ) يقول : ( لَا تَذْهَبُ الْأَيَّامُ وَاللَّيَالِي ، حَتَّى يَجْتَمِعَ أَمْرُ هَذِهِ الْأُمَّةِ عَلَى رَجُلٍ وَاسِعِ السَّرْمِ ( ٢ ) ضَخْمِ الْبُلْعُومِ ، يَأْكُلُ وَلَا يَشْبِعُ ) ، وهو مُعَاوِيَةُ ؛ فَعَلِمْتُ أَنَّ أَمْرَ اللهِ وَقَعَ .

قال : أخرجه نعيم بن حماد في الفِئَن ( ٣ ) .

\* \* \*

---

( ١ ) مُسْنَدُ أَبِي دَاوُدَ الطَّيَالِسِيِّ : ٣٥٩/١١ . ط حيدر آباد — الهند .

( ٢ ) السُّرْمُ الدُّبْرُ .

( ٣ ) كنز العمّال : ٨٧/٦ ط – الهند .

الرضوي : أخرج نصر ، عن عبد الله بن عمر : أنَّ مُعَاوِيَةَ فِي الدَّرِكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ ، وَلَوْلَا  
كَلِمَةُ فِرْعَوْنَ : ( ... أَنَا رَبُّكُمْ الْأَعْلَى ) مَا كَانَ أَحَدٌ أَسْفَلَ مِنْ مُعَاوِيَةَ .

وأخرج نصر ، عن عبد الله بن عمر – أيضاً – عنه ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وَآلِهِ ] وَسَلَّمَ ) : ( يَمُوتُ  
مُعَاوِيَةَ عَلَى غَيْرِ الْإِسْلَامِ ) .

وأخرج نصر ، عن جابر بن عبد الله ، قال : قال رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وَآلِهِ ] وَسَلَّمَ ) :  
( يَمُوتُ مُعَاوِيَةَ عَلَى غَيْرِ مِلَّتِي ) .

وأخرج نصر ، عن البراء بن عازب ، قال : أقبل أبو سفيان ، ومعه معاوية ، فقال رسول الله  
( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وَآلِهِ ] وَسَلَّمَ ) : ( اللَّهُمَّ الْعَنْ التَّابِعَ وَالْمَتَّبِعَ ، اللَّهُمَّ عَلَيْكَ بِالْأَقْبَعِ ) .

فقال البراء لأبيه : مَنْ الْأَقْبَعُ ؟

قال : مُعَاوِيَةَ .

وقعة صفين ص ٢٧ ، شرح وتحقيق عبد السلام محمد هارون ط مصر .

---

## الصفحة ٢٧٣

٢ – باب ( في دعاء النبي ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) عَلَى مُعَاوِيَةَ وَعَمْرُو بْنِ  
الْعَاصِ ) ( \* ) .

١ – الذهبي ذكر حديثاً – قد صرَّحَ بِصِحَّتِهِ – عن أبي برزة ، قال :

تَغْنَى مُعَاوِيَةَ وَعَمْرُو بْنُ الْعَاصِ ؛ فَقَالَ النَّبِيُّ ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وَآلِهِ ] وَسَلَّمَ ) :  
( اللَّهُمَّ أَرْكَسْهُمَا فِي الْفِتْنَةِ رَكَسَ ، وَدَعَّهُمَا فِي النَّارِ ) ( ١ ) .

٢ - الذهبي ذكر حديثاً ، عن أبي برزة ، قال : كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وَآلِهِ ] وَسَلَّمَ ) ، فَسَمِعَ صَوْتَ غَنَاءٍ ، فَإِذَا عَمْرُو وَمُعَاوِيَةُ يَتَغَنَّيَانِ ؛ فَقَالَ : ( أُرْكِسُهُمَا فِي الْفِتْنَةِ رُكْسًا وَدَعَّهُمَا إِلَى النَّارِ دَعًّا ) ( ٢ ) .

٣ - قال الهيثمي : وعن ابن عباس ، قال : سَمِعَ النَّبِيَّ ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وَآلِهِ ] وَسَلَّمَ ) صَوْتَ رَجُلَيْنِ وَهُمَا يَتَغَنَّيَانِ - إِلَى أَنْ قَالَ - فَسَأَلَ عَنْهُمَا .  
فَقِيلَ لَهُ : مُعَاوِيَةُ وَعَمْرُو بْنُ الْعَاصِ .

فَقَالَ : ( اللَّهُمَّ أُرْكِسُهُمَا ( ٣ ) فِي الْفِتْنَةِ رُكْسًا وَدَعَّهُمَا إِلَى النَّارِ دَعًّا ) .  
قال : رواه الطبراني ( ٤ ) .

---

( \* ) فِيهِ ثَلَاثَةُ أَحَادِيثَ .

( ١ ) مِيزَانُ الْإِعْتِدَالِ : ٣١١/٣ .

( ٢ ) الْمَصْدَرُ نَفْسُهُ : ٣١١/٣ .

( ٣ ) يُقَالُ : رُكِسَ الشَّيْءُ وَأُرْكِسَتْهُ ، إِذَا رُدَّتْهُ وَرَجَعْتَهُ . هَامِشُ مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ : ١٢١/٨ .

( ٤ ) مَجْمَعُ الزَّوَائِدِ : ١٢١/٨ .

---

### الصفحة ٢٧٤

٣ - باب ( فِي قَوْلِ النَّبِيِّ ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) مَا اجْتَمَعَ مُعَاوِيَةُ وَعَمْرُو بْنُ الْعَاصِ إِلَّا عَلَى غَدْرَةٍ ) ( \* ) .

١ - الْمُتَّقَى الْهِنْدِيُّ قَالَ : رَوَى مُسْنَدًا عَنْ شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ : أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى مُعَاوِيَةَ ، وَهُوَ جَالِسٌ وَعَمْرُو بْنُ الْعَاصِ عَلَى فِرَاشِهِ ، فَجَلَسَ شَدَّادٌ بَيْنَهُمَا ، وَقَالَ :

هل تدريان ما يُجلسني بينكما ؟ لأنني سمعت رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ )  
وسلم ( يقول :

( إذا رأيتموهما جميعاً ففرقوا بينهما ؛ فوالله ما اجتمعا إلا على غدره ) ؛ فأحببت  
أن أفرق بينكما .

قال : أخرجه ابن عساكر ( ١ ) ، وذكره في ص ٤٧ باختصار ، وقال : أخرجه  
الطبراني .

\* \* \*

---

( \* ) - فيه حديث واحد .

( ١ ) ( كنز العمال : ٦/٨٨٨ ط حيدر آباد - الهند . مجمع الزوائد : ٢٤٨/٧ . وقال : أخرجه  
الطبراني .

---

### الصفحة ٢٧٥

٤ - باب ( إن النبي ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) لعن معاوية وعمروا  
والمغيرة ) ( \* ) .

١ - روى الهيثمي ، عن أبي مجلز ، قال : عمرو والمغيرة بن شعبة لمعاوية : إن  
الحسن بن علي رجل عيب ( ١ ) - إلى أن قال - فصعد عمرو المنبر ، فذكر علياً  
[ عليه السلام ] ووقع فيه . ثم صعد المغيرة بن شعبة ، فحمد الله ، وأثنى عليه . ثم  
وقع في علي [ عليه السلام ] .

ثم قيل للحسن بن علي [ عليهما السلام ] : اصعد .

فقال : ( لا أصعد ولا أتكلم ، حتى تعطوني إن قلت حقاً أن تصدقوني ، وإن قلت  
باطلاً أن تكذبوني ) .

فأعطوه ؛ فصعد المنبر ، فحمد الله وأثنى عليه ، فقال : ( أنشدك بالله ، يا عمرو ،  
ويا مُغيرة ، أتعلمان أن رسول الله ( صلى الله عليه [ وآله ] وسلّم ) قال :

لعن الله السائق والراكب أحدهما معاوية ؟ ) .

قالا : اللهم بلى .

قال : ( أنشدك بالله ، يا معاوية ، ويا مُغيرة ، أتعلمان أن رسول الله ( صلى الله  
عليه [ وآله ] وسلّم ) لعن عمرواً بكل قافية قالها لعنة ؟ ) .

قالا : اللهم بلى .

قال : ( أنشدك بالله ، يا عمرو ، ويا معاوية بن أبي سفيان ، أتعلمان أن رسول  
الله ( صلى الله عليه [ وآله ] وسلّم ) لعن قوم

---

( \* ) فيه حديثان .

( ١ ) العجز عن الكلام والجهل .

---

## الصفحة ٢٧٦

هذا ؟ ) .

قالا : بلى .

قال الحسن [ عليه السلام ] : ( فإني أحمد الله ، الذي وقعتم فيمن تبرأ من هذا ) .

قال : رواه الطبراني ، عن شيخه زكريا بن يحيى الساجي ( ١ ) .

المؤلف : وذكر هذا الحديث الهيثمي ثانياً ، باختلاف في المعنى ، قال :

٢ – وعن عبد الرحمان بن أبي عوف ، قال : قال عمرو بن العاص ، وأبو الأعور السلمى لمُعاوية :

إِنَّ الحسن بن علي [ عليهما السلام ] عيبيُّ ، فقال مُعاوية : لا تقولوا ذلك ؛ فَإِنَّ رسول الله ( صَلَّى الله عليه [ وآله ] وسلّم ) قد تفل في فيه ؛ ومَنْ تفل في فيه رسول الله ( صَلَّى الله عليه [ وآله ] وسلّم ) فليس بعبيٍّ ، فقال الحسن بن علي : ( أَمَّا أَنْت يا عمرو ، فتنازع فيك رجلان فانظر أيَّهما أباك ، وأَمَّا أَنْت يا أبا الأعور ، فَإِنَّ رسول الله ( صَلَّى الله عليه [ وآله ] وسلّم ) لعن رِعلاً ، وذكوان ، وعمرو بن سفيان ) .  
قال : رواه الطبراني ( ٢ ) .

\* \* \*

---

( ١ ) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد : ٢٤٧/٧ .

( ٢ ) المصدر نفسه : ١٧٧/٩ – ١٧٨ .

---

### الصفحة ٢٧٧

٥ – باب ( في قول النبي ( صَلَّى الله عليه وآله وسلّم ) في مُعاوية وأبيه قولاً قد استعاذ لأجله الأصحاب ) ( \* ) .

١ – ابن سعد ، قال : أُخبرت عن أبي مالك ، كثير بن يحيى البصري ، قال : حدَّثنا غسان بن مضر ، قال : حدَّثنا سعيد بن يزيد ، عن نصر بن عاصم الليثي ، عن أبيه ، قال :

دخلت مسجد رسول الله ( صَلَّى الله عليه [ وآله ] وسلّم ) وأصحاب النبي ( صَلَّى الله عليه [ وآله ] وسلّم ) يقولون :

نعوذ بالله من غضب الله ، وغضب رسوله !

قلت : ما هذا ؟

قالوا : معاوية مرَّ قبيل هذا ، آخذاً بيد أبيه ، ورسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وآله ]  
وسلّم ) على المنبر يخرجان من المسجد ، فقال رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وآله ]  
وسلّم ) فيهما قولاً ( ١ ) .

\* \* \*

( \* ) فيه حديث واحد .

( ١ ) الطبقات الكبرى : ٧ قسم ٥٥/١ .

## الصفحة ٢٧٨

٦ - باب ( ما جاء في عدم لياقة معاوية للخلافة ) ( \* ) .

١ - ابن الأثير ، في ترجمة معاوية بن صخر ، وهو معاوية بن أبي سفيان ، قال :

وروى عبد الرحمان بن أبزي ، عن عمر ، أنه قال : ( هذا الأمر في أهل بدر ما  
بقي منهم أحد ، ثم في أهل أحد ما بقي منهم أحد ، ثم في كذا وكذا وليس فيها لطلق  
ولا لولد طليق ولا لمسلمة الفتح شيء ) . أخرجه الثلاثة ( ١ ) .

ابن عبد البر في ترجمة عبد الرحمان بن غنم الأشعري ، قال :

ويعرف بصاحب معاذ ؛ لملازمته له ، وسمع من عمر بن الخطاب ، وكان من أفضه  
أهل الشام ، وهو الذي فقهه عامّة التابعين بالشام ، وكانت له جلاله وقدر ، وهو الذي  
عانتب أبا هريرة ، وأبا الدرداء بحمص ؛ إذ انصرفا منه عند عليّ ( عليه السلام )  
رسولين لمعاوية ، وكان ممّا قال لهما : عجباً منكما ! كيف جاز عليكما ما جئتما به !

تدعون علياً ( عليه السلام ) أن يجعلها شورى ، وقد علمتما أنه بايعه المهاجرون  
والأنصار ، وأهل الحجاز وأهل العراق ، وأن من رضيته

---

( \* ) فيه حديث واحد .

( ١ ) أسد الغابة في معرفة الصحابة : ٣٧٨/٤ . الطبقات الكبرى لابن سعد : ٣ قسم ٢٤٨/١ .

---

### الصفحة ٢٧٩

خير ممن كرهه ، ومن بايعه خير ممن لم يبايعه ، وأي مدخل لمعاوية في الشورى ؛  
وهو من الطلقاء ، الذين لا تجوز لهم الخلافة ، وهو وأبوه من رؤوس الأحزاب .

قال : فنذا على مسيرهما ، وتابا منه بين يديه ( ١ ) .

\* \* \*

---

( ١ ) الاستيعاب في معرفة الأصحاب : ٨٥٠/٢ ، تحقيق على محمد البجاوي . أسد  
الغابة في معرفة الصحابة : ٣١٨/٣ .

---

### الصفحة ٢٨٠

٧ – باب ( في أمر النبي ( صلى الله عليه وآله وسلم ) علياً ( عليه السلام )  
بقتال القاسطين وهم معاوية وأصحابه ) ( \* ) .

١ – الخطيب البغدادي ، روى بسنده ، عن علقمة والأسود ، قالوا : أتينا أبا أيوب  
الأنصاري ، عند منصرفه من صفين ، فقلنا له :

يا أبا أيوب ، إِنَّ اللهَ أكرمك بنزول محمد ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وآله ] وَسَلَّم ) ،  
وبمجيء ناقتة تفضلاً من الله وإكراماً لك ، أناخت ببابك دون الناس ، ثم جئت بسيفك  
على عاتقك ، تضرب به أهل لا اله إلا الله !

فقال يا هذا : إِنَّ الرائد لا يكذب أهله ، وإنَّ رسول الله أمرنا بقتال ثلاثة مع علي :  
بقتال الناكثين ، والقاسطين ، والمارقين .

فأمَّا الناكثون : فقد قاتلناهم : أهل الجمل ، طلحة والزبير .

وأمَّا القاسطون : فهذا مُنصرفنا من عندهم ، يعني: معاوية وعمروا .

وأمَّا المارقون : فهم أهل الطرقات ، وأهل السُعيفات ، وأهل النُخيلات ، وأهل  
النُهروانات . والله ما أدري أين هم ، ولكنه لا بدَّ من قتالهم إن شاء الله .

قال : وسمعت رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وآله ] وَسَلَّم ) يقول لعمار :

---

( \* ) فيه ثلاثة أحاديث .

### الصفحة ٢٨١

( تقتلك الفئة الباغية ، وأنت إذ ذاك مع الحقِّ ، والحقُّ معك .

يا عمار بن ياسر ، إنَّ رأيت علياً قد سلك وادياً ، وسلك الناس وادياً غيره ،  
فاسلك مع عليٍّ ؛ فإنه لن يُدليكَ في ردى ولن يُخرجك من هدى .

يا عمار ، مَنْ تَقَلَّد سيفاً ، أعان به علياً على عدوه ؛ قلَّده الله يوم القيامة وشاحين  
من دُرٍّ ، ومَنْ تَقَلَّد سيفاً أعان به عدوَّ عليٍّ عليه ؛ قلَّده الله يوم القيامة وشاحين من  
نار ) .

قلنا : يا هذا ، حسبك رحمك الله ، حسبك رحمك الله ( ١ ) .

٢ — روى المُنْتَقِي الهندي عن الثوري ، ومعر عن أبي إسحاق ، عن عاصم بن  
ضمرة ، عن أبي صادق ، قال :

قَدِمَ عَلَيْنَا أَبُو أَيُّوبِ الْأَنْصَارِيُّ الْعِرَاقِي ، فَقُلْتُ لَهُ : يَا أبا أَيُّوبَ ، قَدْ كَرَّمَكَ اللَّهُ  
بِصُحْبَةِ نَبِيِّهِ مُحَمَّدٍ ( صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [ وَآلِهِ ] وَسَلَّمَ ) بِنَزُولِهِ عَلَيْكَ ، فَمَا لِي أَرَاكَ  
تَسْتَقْبِلُ النَّاسَ تُقَاتِلُهُمْ ! تَسْتَقْبِلُ هَوْلَاءَ مَرَّةً ! وَهَوْلَاءَ مَرَّةً !

فَقَالَ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ( صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [ وَآلِهِ ] وَسَلَّمَ ) عَهَدَ إِلَيْنَا أَنْ نُقَاتِلَ مَعَ عَلِيٍّ  
النَّكَثِيِّ ، فَقَدْ قَاتَلْنَاهُمْ ، وَعَهَدَ إِلَيْنَا أَنْ نُقَاتِلَ مَعَ الْقَاسَطِيِّ ، فَهَذَا وَجَهْنَا إِلَيْهِمْ ، يَعْنِي :  
مُعَاوِيَةَ وَأَصْحَابَهُ ، وَعَهَدَ إِلَيْنَا أَنْ نُقَاتِلَ مَعَ عَلِيٍّ الْمَارِقِيِّ ، فَلَمْ أَرَهُمْ بَعْدَ .

قال : أخرجه ابن عساكر ( ٢ ) .

٣ — وروى المُنْتَقِي الهندي ، عن عليٍّ ، قال : ( أُمِرْتُ بِقِتَالِ ثَلَاثَةٍ : الْقَاسَطِيِّ ،  
وَالنَّكَثِيِّ ، وَالْمَارِقِيِّ . فَأَمَّا الْقَاسَطِيُّ ، فَأَهْلُ الشَّامِ ، وَأَمَّا النَّكَثِيُّ فَذَكَرَهُمْ . وَأَمَّا  
الْمَارِقِيُّ ، فَأَهْلُ النَّهْرَوَانِ يَعْنِي الْحُرُورِيَّةَ ) .

قال : أخرجه الحاكم في الأربعين ، وابن عساكر ( ٣ ) .

المؤلف : إنَّ الروايات الواردة في هذا المعنى كثيرة جداً ، وقد ذكرنا مقداراً مُهمّاً  
منها

---

( ١ ) تاريخ بغداد : ١٨٦/١٣ . كنز العمال : ١٥٥/٦ ط حيدر آباد — الهند ، وزاد فيه : ( لنُ  
يَدُلُّكَ عَلَى رَدِي ، وَلَنْ يُخْرِجَكَ مِنْ هُدَى ) .

وقال : أخرجه الديلمي ، عن عمار بن ياسر ، وعن أبي أيوب .

( ٢ ) كنز العمال : ٨٨/٦ . ط . حيدر آباد — الهند .

( ٣ ) المصدر نفسه : ٧٢/٦ . ط . حيدر آباد — الهند .

---

## الصفحة ٢٨٢

في كتابنا : الموسوم بفضائل الخمسة من الصحاح الستة ، في الجزء الثاني منه ،  
وعقدنا له باباً مُستقلاً سَمَّيناهُ بباب : إِنَّ عَلِيًّا ( عليه السلام ) أمره النبي ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ  
وآله وسلّم ) بقتال الناكثين ، والقاسطين ، والمارقين . ( فراجع ) .

\* \* \*

## الصفحة ٢٨٣

٨ – باب ( في إخبار النبي ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) عماراً أَنْ تَقْتُلَهُ الْفِتْنَةُ  
الْبَاغِيَّةَ وَقَدْ قَتَلَهُ مُعَاوِيَةَ وَأَصْحَابُهُ ) ( \* ) .

**المؤلف :** الأخبار الواردة في قول النبي ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) : إِنَّ عماراً  
تقتله الفئنة الباغية ، مُتواترة جداً ، بل فوق التواتر ، حتَّى صار القول المذكور من النبي  
( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) من الضروريات بين المسلمين ، وقد ذكرنا قَدراً مُهمّاً  
منها ، في كتابنا الموسوم بفضائل الخمسة من الصحاح الستة ، في الجزء الثاني منه ،  
وقد عقدنا له باباً سَمَّيناهُ بـ : باب إخبار النبي ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) عماراً أَنْ  
تقتله الفئنة الباغية ، وقد قتله أهل الشام . ونحن نقتصر ههنا على ذكر جُملة منها ،  
فنقول :

١ – روى الحاكم بسنده ، عن عمارة بن خزيمة بن ثابت ، قال :

شَهِدَ خَزِيمَةَ بْنَ ثَابِتِ الْجَمَلِ ، وَهُوَ لَا يَسِلُّ سَيْفًا ، وَشَهِدَ صَفِيْنَ ، قَالَ : أَنَا لَا أَضِلُّ  
أَبَدًا بِقَتْلِ عَمَارٍ ، فَأَنْظِرْ مَنْ يَقْتُلُهُ ؛ فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ )  
وَسَلَّمَ ( يَقُولُ : ( تَقْتُلُكَ الْفِتْنَةُ الْبَاغِيَّةُ ) .

قال : فلما قُتِلَ عَمَارٌ ؛ قال خزيمة : قد حانت لي الضلالة ثمَّ أقرب .

وكان الذي قتل عماراً أبو غادية المزني بالرمح ، فسقط ، فقاتل حتى قُتل وكان  
يومئذ

( \* ) فيه سبعة عشر حديثاً .

### الصفحة ٢٨٤

يُقاتل وهو ابن أربع وتسعين ، فلما وقع كبَّ عليه رجل آخر ، فاحتزَّ رأسه ، فأقبلا  
يختصمان ، كلُّ منهما يقول : أنا قتلته .

فقال عمرو بن العاص : والله ، إن يختصمان إلا في النار ، فقال عمرو : هو والله  
ذاك ، والله ، إنك لتعلمه ، ولوددت أنني [ مُتُّ ] من قبل هذا بعشرين سنة ( ١ ) .

٢ — روى الحاكم بسنده ، عن محمد بن عمرو بن حزم ، قال : لما قُتل عمار بن  
ياسر ، دخل عمرو بن حزم ، على عمرو بن العاص ، فقال : قُتل عمار ، وقد سمعت  
رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وآله ] وَسَلَّم ) يقول : ( تَقْتَلُهُ الْفِئَةُ الْبَاغِيَّةُ ) ؛ فقام  
عمرو فزِعَا حَتَّى دَخَلَ عَلَى مُعَاوِيَةَ ، فَقَالَ مُعَاوِيَةُ : مَا شَأْنُكَ ؟  
فقال : قُتِلَ عَمَارُ بْنُ يَاسِرٍ .

قال : فماذا ؟

قال عمرو : سمعت رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وآله ] وَسَلَّم ) يقول : ( تَقْتَلُهُ  
الْفِئَةُ الْبَاغِيَّةُ ) .

فقال له مُعَاوِيَةُ : أَنَحْنُ قَتَلْنَاهُ ؟! إِنَّمَا قَتَلَهُ عَلِيٌّ وَأَصْحَابُهُ ؛ جَاؤُوا بِهِ حَتَّى أَلْقَوْهُ  
بَيْنَ رِمَاحِنَا وَسِيُوفِنَا .

قال الحاكم : صحيح على شرطهما ، يعني : شرط الشيخين .

المؤلف : وسيأتي جواب عليّ ( عليه السلام ) عن قول معاوية ، فيقول :

( إن كنت قتلته ؛ فالنبي ( صلى الله عليه وآله وسلم ) قتل حمزة ، حين أرسله إلى قتال الكفار ) .

٣ - وروى الحاكم بسنده ، عن أبي عبد الرحمان السلمي ، قال :

شَهِدْنَا صِفِّينَ ، فَكُنَّا إِذَا تَوَادَعْنَا دَخَلَ هَوْلَاءُ فِي عَسْكَرِ هَوْلَاءَ ، وَهَوْلَاءُ فِي عَسْكَرِ هَوْلَاءَ ، فَرَأَيْتُ أَرْبَعَةَ يَسِيرُونَ : مُعَاوِيَةَ بْنَ أَبِي سَفْيَانَ ، وَأَبُو الْأَعْوَرِ السَّلْمِيَّ ، وَعَمْرُو بْنَ الْعَاصِ ، وَابْنَهُ ، فَسَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو يَقُولُ لِأَبِيهِ عَمْرٍو :

قد قتلنا هذا الرجل ؛ وقد قال رسول الله ( صلى الله عليه [ وآله ] وسلم ) فيه ما قال !

قال : أيُّ الرجل ؟

قال : عمار بن ياسر .

أما تذكر يوم بنى رسول الله ( صلى الله عليه [ وآله ] وسلم ) المسجد ، فكنا نحملُ بُنَّةً لُبْنَةً ، وعمار يحملُ لُبْنَتَيْنِ لُبْنَتَيْنِ ، فمرَّ على رسول الله ( صلى الله عليه [ وآله ] وسلم ) يحملُ لُبْنَتَيْنِ لُبْنَتَيْنِ ، وأنت ممَّن حضر ، قال : ( أما إنك

---

( ١ ) مُسْتَدْرَكُ الصَّحِيحِينَ : ٣٨٥/٣ . الطَّبَقَاتُ الْكُبْرَى : ١٨٥/٣ . أَسَدُ الْغَابَةِ : ٤٧/٤ .

---

## الصفحة ٢٨٥

سَتَقْتَلُكَ الْفِتْنَةُ الْبَاغِيَّةُ ، وَأَنْتَ لِمَنْ أَهْلُ الْجَنَّةِ ) .

فدخل عمرو على معاوية ، فقال : قتلنا هذا الرجل ، وقد قال فيه رسول الله ( صلى الله عليه [ وآله ] وسلم ) ما قال !

فقال : اسكُت ، فوالله ما تزال تَرَحُضُ ( \* ) في بولك ، أنحن قتلناه؟! إنما قتله عليٌّ وأصحابه ؛ جاعوا به حتَّى ألقوه بيننا ( ١ ) .

المؤلّف : قد أُشِيرَ — أنفاً — إلى ما هو الجواب عن قول مُعاوية ، وسيأتي تفصيله بنحو أبسط .

٤ — روى الإمام أحمد بن حنبل بسنده ، عن عبد الله بن الحارث ، قال :

إنِّي لأسير مع مُعاوية ، في مُنصرفه من صَفِينِ بينه وبين عمرو بن العاص ، قال : فقال عبد الله بن عمرو بن العاص : يا أبت ، ما سمعت رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وآله ] وسلّم ) يقول لعمار :

( ويحك يا بن سُمَيَّة ، تقتلك الفئة الباغية ) .

قال : فقال عمرو لمُعاوية : ألا تسمع ما يقول هذا!؟

فقال مُعاوية : لا تزال تأتينا بهنّة ( \*\* ) أنحن قتلناه؟! إنما قتله الذين جاعوا به ( ٢ ) .

المؤلّف : قد عرفت الجواب عن ذلك ، فلا تغفل .

٥ — وروى الإمام أحمد بسنده ، عن حنظلة بن خويلد العنبري ، قال : بينما أنا عند مُعاوية ، إذ جاء رجلان يختصمان في رأس عمار ، يقول كلُّ واحد منهما : أنا قتلته .

فقال عبد الله بن عمرو : ليطبِّب به أحدكما نفساً لصاحبه ؛ فإنِّي سمعت رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وآله ] وسلّم ) يقول : ( تقتله الفئة الباغية ) .

قال مُعاوية : فما بالك معنا!؟

قال : إنَّ أبي شكاني إلى رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وآله ] وسلّم ) ؛ فقال: أطلع أباك ما دام حيّاً ، ولا تعصه ، فأنا معكم ولست أُقاتل ( ٣ ) .

٦ — روى ابن سعد بسنده ، عن هني مولي عمر بن الخطاب ، قال :

---

( \* ) أي : تزلق في بولك .

( ١ ) مُستدرك الصحيحين : ٣٨٧/٣ . في تاريخ الأمم والملوك : ٢٣/٦ مُفصلاً .

( \*\* ) جمعها هنأت ، وهي خصال الشر .

( ٢ ) المُسند : ١٦١/٢ .

( ٣ ) المصدر نفسه : ١٦٤/٢ .

---

### الصفحة ٢٨٦

كنت أوّل شيء مع مُعاوية على عليّ ، فكان أصحاب مُعاوية يقولون : لا والله ، لا نقتل عمّاراً أبداً ، إنّ قتلناه ، فنحن كما يقولون ، فلما كان يوم صفين ، ذهبت أنظر في القتلى ، فإذا عمار بن ياسر ، [ فقال هني : ] فجئت إلى عمرو بن العاص ، وهو على سريره ، فقلت : أبا عبد الله .

قال : ما تشاء ؟

قلت : انظر أكلّمك .

فقام : إليّ .

فقلت : عمار بن ياسر ما سمعت فيه ؟

فقال : قال رسول الله ( صلّى الله عليه [ وآله ] وسلّم ) : ( تقتله الفئة الباغية ) .

فقلت : هو ذا — والله — مقتول .

فقال : هذا باطل !

فقلت : بصر عيني به مقتول .

قال : فانطلق فأرینه ؛ فذهبت به فأوقفته عليه ، فساعة رآه انتقع لونه . ثم  
أعرض في شقٍ وقال : إنما قتله الذي خرج به ( ١ ) .

المؤلف : تقدّم الجواب عن ذلك فلا تغفل .

ابن الأثير في ترجمة ذي الكلاع ، قال :

ثم إنَّ ذا الكلاع خرج إلى الشام ، وأقام به ، فلما كانت الفتنة ، كان هو القيمُّ بأمر  
صفيين وقتل فيها .

قيل : إنَّ معاوية سرَّه قتله ؛ وذلك أنه بلغه أنَّ النبي ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وآله ]  
وسلم ) قال لعمار بن ياسر : ( تقتله الفئة الباغية ) ؛ فقال لمعاوية وعمرو : ما هذا  
؟! وكيف نقاتل علياً وعماراً !؟

فقالا : إنه يعود إلينا ، ويُقتل معنا ، فلما قُتل ذو الكلاع ، وقُتل عمار ، قال  
معاوية : لو كان ذو الكلاع حيّاً لمال بنصف الناس إلى علي ( ٢ ) .

ابن قتيبة ، في قتل عمار بن ياسر ، قال :

ثمَّ قال عمار : اليوم ألقى الأحبة ( \* ) محمداً وحزبه .

ثمَّ حمل عمار وأصحابه ، فالتقى عليه رجلان فقتلاه ، وأقبلا برأسه إلى معاوية  
يتنازعا ، كلُّ يقول : أنا قتلته ، فقال لهما عمرو بن العاص :

والله إنَّ تتنازعا إنَّ في النار .

سمعت رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وآله ] وسلم ) يقول :

تقتل عماراً الفئة الباغية ،

فقال معاوية :

( ١ ) الطبقات الكبرى : ٣ / ١٨١ / ١ . ط ليدن .

( ٢ ) أسد الغابة في معرفة الصحابة : ١٤٣ / ٢ .

## الصفحة ٢٨٧

قَبَّحَكَ اللهُ مِنْ شَيْخٍ ، فَمَا تَزَالُ تَزَلِقُ فِي بَوْلِكَ ، أَوْ نَحْنُ قَتَلْنَاهُ ؟! إِنَّمَا قَتَلَهُ الَّذِينَ  
جَاعُوا بِهِ . إلخ ( ١ ) .

المؤلف : قد عرفت الجواب عن ذلك ، فلا نُعيدُه ثانيةً .

٩ – روى الهيثمي ، عن أبي عبد الرحمن السلمي ، قال : شَهِدْنَا مَعَ عَلِيِّ صَفِيِّنَ  
– إِلَى أَنْ قَالَ – فَكَانَ عَمَارُ بْنُ يَاسِرٍ ، عَلِمًا لِأَصْحَابِ مُحَمَّدٍ ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ  
[ وَآلِهِ ] وَسَلَّمَ ) لَا يَسْلُكُ وَادِيًا مِنْ أودية صَفِيِّنَ ، إِلَّا تَبِعَهُ أَصْحَابُ مُحَمَّدٍ ( صَلَّى اللهُ  
عَلَيْهِ [ وَآلِهِ ] وَسَلَّمَ ) فَانْتَهَيْنَا إِلَى هَاشِمِ بْنِ عَتَبَةَ بْنِ أَبِي وَقَاصٍ ، وَقَدْ رَكَزَ الرَّايَةَ .

فقال مالك : يا هاشم أعور وجبناً ، لا خير في أعور لا يغشى الناس ؛ فنزع هاشم  
الراية وهو يقول :

أعور يبغي أهله محلاً = قد عالج الحياة حتى ملاً

لأبد أن يقل أو يفلاً

فقال له عمار : أقبل ؛ فَإِنَّ الْجَنَّةَ تَحْتَ الْأَبَارِقَةِ ، وَقَدْ تَزَيْنَ الْحُورُ الْعَيْنُ مَعَ مُحَمَّدٍ  
( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وَآلِهِ ] وَسَلَّمَ ) وَحَزْبِهِ فِي الرَّفِيقِ الْأَعْلَى فَمَا رَجَعَا حَتَّى قُتِلَا – إِلَى  
أَنْ قَالَ – فَسَمِعْتُ عَبْدَ اللهِ بْنَ عَمْرٍو يَقُولُ لِأَبِيهِ : يَا أَبَتِ ، قَدْ قَتَلْنَا هَذَا الرَّجُلَ ، وَقَدْ  
قَالَ فِيهِ رَسُولُ اللهِ ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وَآلِهِ ] وَسَلَّمَ ) مَا قَالَ .

قال : وأيُّ رجلٍ ؟

قال : عمار بن ياسر .

أما سمعت رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وَآلِهِ ] وَسَلَّمَ ) يقول – يوم بناء المسجد ، ونحن نحمل لُبنة لُبنة ، وعمار يحمل لُبنتين لُبنتين وأنت ترحض – : ( **أما أنه ستقتلك الفئة الباغية ، وأنت من أهل الجنة** ) ؟

فدخل عمرو على معاوية فقال : قتلنا هذا الرجل ، وقد قال فيه رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وَآلِهِ ] وَسَلَّمَ ) ما قال .

فقال معاوية : أسكت ، فو الله ما تزال تدحض في بولك ، أنحن قتلناه؟! إنما قتله من جاءوا به فألقوه بين رماحنا ( ٢ ) .

---

( ١ ) الإمامة والسياسة : ١٢٦/١ ، الطبعة الأخيرة عام ١٩٦٩ ط ، شركة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي بمصر .

( ٢ ) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد : ٢٤١/٧ .

---

### الصفحة ٢٨٨

**المؤلف** : قد عرفت الجواب عن ذلك فلا تغفل .

ثم إنَّ الحديث قد رواه – على ما صرَّح به الهيثمي والطبراني – قال : ورواه أحمد باختصار ، وأبو يعلى بنحو الطبراني ، والبزار .

قال : ورجال أحمد وأبي يعلى ثقات . ( انتهى ) .

ثم إنَّ الظاهر ( وأنت ترحض ) إمَّا أنه ستقتلك إلخ ، هو قول النبي ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) لعمار ، وإمَّا معنى أنت ترحض أي محموم .

١٠ – قال الهيثمي : وعن عبد الله بن الحارث ، أنَّ عمرو بن العاص قال لمعاوية :

أما سمعت رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وَآلِهِ ] وَسَلَّمَ ) يقول – حين كان يبني المسجد – لعمار :

( إِنَّكَ حَرِيصٌ عَلَى الْجِهَادِ ، وَإِنَّكَ لَمِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ ، وَلِتَقْتُلَنَّكَ الْفِتْنَةُ الْبَاغِيَّةُ ) ؟

قال : بلى .

قال : فلم تقتلتموه !؟

قال : والله ما تزال تدحض في بولك ، نحن قتلناه ؟! إنما قتله الذي جاء به .

قال : رواه الطبراني ورجاله ثقات ( ١ ) .

المؤلف : قد أُشير إلى الجواب عن قول معاوية : إنما قتله الذي جاء به . وستعرف تفصيله بنحو أبسط .

١١ — قال الشبلنجي : وفي عقائد الشيخ أبي إسحاق الفيروزآبادي .

إنَّ عمرو بن العاص ، كان وزير معاوية ، فلما قُتلَ عمار بن ياسر أمسك عن القتال ، وتابعه على ذلك خلق كثير .

فقال له معاوية : لم لا تُقاتل !؟

قال : قد قتلنا هذا الرجل ، وقد سمعت رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وَآلِهِ ] وَسَلَّمَ ) يقول تقتله الفئة الباغية ؛ فدلَّ على أننا نحن بُغاة .

قال له معاوية : أمسك ، والله لا تزال تدحض في بولك ، ونحن قتلناه ؟! إنما قتله علي وأصحابه جاعوا به حتى ألقوه بيننا .

قال : وفي رواية قال : قتله من أرسله إلينا يُقاتلنا ، وإنما دفعنا عن أنفسنا فقتل ، فبلغ ذلك علياً .

فقال : ( إِنَّ كُنْتُ قَتَلْتُهُ أَنَا ؛ فَالنبِي ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وَآلِهِ ] وَسَلَّمَ ) قَتَلَ حَمْزَةَ ، حِينَ أَرْسَلَهُ إِلَى قِتَالِ الْكُفَّارِ ) ( ٢ ) .

( ١ ) مجمع الزوائد : ٢٩٧/٩ .

( ٢ ) نور الأبصار : ص ٨٩ ط القاهرة .

### الصفحة ٢٨٩

**المؤلف** : إن كان عليّ ( عليه السلام ) هو الذي قتل عماراً ؛ حيث أرسله إلى معاوية ؛ فالله تعالى هو الذي قتل جُملة من أنبيائه ؛ حيث أرسلهم الى الكفار ليدعوهم إلى الإيمان فقتلوا .

قال الله تبارك وتعالى : ( ... أَفَكُلَّمَا جَاءَكُمْ رَسُولٌ بِمَا لَا تَهْوَى أَنْفُسُكُمْ اسْتَكْبَرْتُمْ فَفَرِيقًا كَذَّبْتُمْ وَفَرِيقًا تَقْتُلُونَ ) البقرة : ٨٧ .

ثم إن ههنا جُملة من الأحاديث ، يناسب ذكرها في خاتمة هذا الباب .

منها :

١٢ — ما ذكره المُنقي ، عن خالد بن الوليد ، عن ابنة هشام بن الوليد بن المغيرة ، قال : — وكانت تمرّض عماراً — قالت :

جاء معاوية إلى عمار يعوده ، فلما خرج من عنده قال : اللهم ، لا تجعل منيّه بأيدينا ، فإنّي سمعت رسول الله ( صلى الله عليه [ وآله ] وسلّم ) يقول : ( **تقتل عماراً الفئة الباغية** ) .

قال : أخرجه أبو يعلى ، وابن عساكر ( ١ ) .

ومنها :

١٣ — ما رواه ابن سعد مُسنداً ، عن الحسن ، قال : قال عمرو بن العاص : إنّي لأرجو أن لا يكون رسول الله ( صلى الله عليه [ وآله ] وسلّم ) مات يوم مات ، وهو يُحب رجلاً ، فيُدخله الله النار .

[ قال : ] فقالوا : قد كنا نراه يُحبُّك ، وكان يستعملك !

[ قال : ] فقال : الله أعلم أحبني أم تألفني ، ولكننا كنا نراه يُحبُّ رجلاً .

قالوا : فمنَ ذاك الرجل ؟

فقال : عمار بن ياسر .

قالوا : فذاك قتلكم يوم صفين ؟

قال : قد - والله - قتلناه .

ورواه بطريق آخر قال فيه : قال صدقتم ، والله لقد قتلناه ( ٢ ) .

١٤ - روى مسلم بسنده ، عن أبي شماسة المهري ، قال : حضرنا عمرو بن العاص ، وهو في سياقة الموت ، فبكى طويلاً ، وحولَّ وجهه إلى الجدار ، فجعل ابنه يقول :

يا أبتاه ، أما بشرَّك رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وآله ] وَسَلَّم ) بكذا ؟ أما بشرَّك رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وآله ] وَسَلَّم ) بكذا ؟ فأقبل بوجهه - وساق الحديث إلى أن قال - وما كان أحبَّ إليَّ من رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وآله ] وَسَلَّم ) ولا أجلَّ في عيني منه ، وما كنتُ أطيق أن أملاً عيني منه ؛ إجلالاً له ، ولو سئلت أن أصفه ما أطقت ؛ لأنِّي

---

( ١ ) كنز العمال : ٧٣/٧ . ط . حيدر آباد - الهند .

( ٢ ) الطبقات الكبرى : ٣ ق ١٨٨/١ . ط . ليدن .

لم أكن أملأ عيني منه ، ولو مُتُّ على تلك الحال ، لرجوت أن أكون من أهل الجنّة ، ثمّ ولينا أشياء ما أدري ما حالي فيها . ( الحديث ) ( ١ ) .

منها :

١٥ — ما ذكره ابن الأثير ، قال :

روى ابن أبي الدنيا ، عن محمد بن أبي معشر ، عن أبيه ، قال :

بيننا الحجاج جالساً ، إذ أقبل رجل مُقارب الخطو ، فلما رآه الحجاج قال : مرحباً بأبي الفادية . وأجلسه على سريرهِ ، وقال : أنت قتلت ابن سمية ؟

قال : نعم .

قال : كيف صنعت كذا حتى قتلته ؟

فقال الحجاج لأهل الشام : من سرّه أن ينظر إلى رجلٍ عظيم الباع يوم القيامة ، فليُنظر إلى هذا ! ثمّ سارّه أبو غادية يسأله شيئاً ، فأبى عليه ؛ فقال أبو غادية : نوطاً لهم الدنيا ، ثمّ نسألهم فلا يُعطوننا ، وزعم أنّي عظيم الباع يوم القيامة — إلى أن قال : — والله ، لو أنّ عماراً قتله أهل الأرض لدخلوا النار .

ومنها :

١٦ — ما رواه أبو نعيم بسنده ، عن أبي سنان الدؤلي ، صاحب رسول الله ( صلّى الله عليه [ وآله ] وسلّم ) ، قال : رأيت عمار بن ياسر دَعَا بشراب ، فأُتي بقدرٍ من لبن ، فشرب منه ، ثمّ قال : صدق الله ورسوله .

اليوم ألقى الأحبة = محمداً وحزبه .

إنّ رسول الله ( صلّى الله عليه [ وآله ] وسلّم ) قال : ( إنَّ آخر شيء تزوده من الدنيا ضيحة لبن ) .

ثمَّ قال : والله ، لو هزمونا حتَّى يبلِّغونا سعفات هَجَرَ ، لعلمنا أنّا على حقٍّ ، وهم على باطل .

١٧ — ثمَّ روى أبو نعيم ، عن أبي المليح الأنصاري ، عن عليٍّ ، قال :

( ذكرت للنبي ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وَآلِهِ ] وَسَلَّمَ ) عماراً فقال : أما أنه سيشهد معك مشاهد أجزها عظيم ، وذكرها كثير ، وثناؤها حسن ) ( ٢ ) .

---

( ١ ) صحيح مسلم : ١١٢/١ ، كتاب الإيمان ، باب كون الإسلام يهدم ما قبله ، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي .

مُسند أحمد بن حنبل : ١٩٩/٤ ، رواه باختلاف في بعض الألفاظ ، وقال في آخره : فإذا مُتُّ فلا تبيكي عليٍّ ، ولا تتبغني مادحاً ، ولا ناراً وشدوا عليَّ إزاري ؛ فإنِّي مُخاصمٌ . الحديث .

٢ — حلية الأولياء : ١٤١/١ — ١٤٢ .

---

### الصفحة ٢٩١

بقي شيء ء : وهو أنّه قد ورد جُملة من الروايات ، في لحوق جماعة بعليٍّ ( عليه السلام ) يوم صِفِّين لأجل عمارٍ وأويس .

وورد جُملة أخرى من الروايات ، في تأسُّف عبد الله بن عمر بن الخطاب ؛ أنّه لم يُقاتل الفئة الباغية مع عليٍّ ( عليه السلام ) ! وأنّه لماذا استقال عليّاً البيعة !

وورد غير واحد من الروايات ، في تأسُّف عبد الله بن عمرو بن العاص ؛ أنّه لم كان مع الفئة الباغية ، أعني : مُعاوية وأصحابه في يوم صِفِّين ، وودَّ أنّه مات قبله بعشر سنين .

وورد جُملة مُهمّة من الروايات ، في الأمر بملازمة عليٍّ ( عليه السلام ) وعمار عند الفتنة والاختلاف ، وقد عقدنا لكلٍّ من هذه الأقسام الأربعة باباً مُستقلاً ، في كتابنا

الموسوم بـ : فضائل الخمسة من الصحاح الستة ( ١ ) في الجزء الثاني منه ، فراجع الأبواب الأربعة بدقة .

\* \* \*

( ١ ) طبع هذا الكتاب في العراق وإيران ولبنان أكثر من مرة .

### الصفحة ٢٩٢

٩ - باب ( في قول النبي ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) : إِنَّ عَلِيًّا ( عَلَيْهِ السَّلَام ) وَقَوْمَهُ آيَةُ الْجَنَّةِ وَمُعَاوِيَةُ وَقَوْمَهُ آيَةُ النَّارِ ) ( \* ) .

١ - روى الهيثمي ، عن عمرو بن الحمق الخزاعي ، قال :

بعث رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وَآلِهِ ] وَسَلَّمَ ) سرية - إلى أن قال - ثم هاجرت إلى رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وَآلِهِ ] وَسَلَّمَ ) فبينما أنا عنده ذات يوم ، فقال لي :

( يا عمر ، وهل لك أن أريك آية الجنة ، تأكل الطعام وتشرب الشراب ، وتمشي في الأسواق ! ) .

قلت : بلى بأبي أنت !

قال : ( هذا وقومه ) ، وأشار بيده إلى علي بن أبي طالب [ عليه السلام ] .

وقال لي : ( يا عمرو ، هل لك أن أريك آية النار ، تأكل الطعام ، وتشرب الشراب ، وتمشي في الأسواق ! ) .

قلت : بلى بأبي أنت .

قال : ( هذا وقومه آية النار ) ، وأشار إلى معاوية .

فلما وقعت الفتنة ، ذكرت قول رسول الله ( صلى الله عليه [ وآله ] وسلم ) ،  
ففررت من آية النار إلى آية الجنة — إلى أن قال : — والله إن كنت في جحر في  
جوف جحر ، لاستخرجني بنو أمية حتى يقتلوني .

( \* ) فيه ثلاثة أحاديث .

### الصفحة ٢٩٣

حدّثني به [ حبيبي ] ( ١ ) رسول الله ( صلى الله عليه [ وآله ] وسلم ) أن رأسي  
أول رأس يُحتزُّ في الإسلام ، ويُقل من بلد إلى بلد .

قال : رواه الطبراني في الأوسط ( ٢ ) .

٢ — ذكر المتقي الهندي ، عن عبيد الله بن رافع : أن معاوية طلب عمرو بن  
الحمق ليقتله ؛ فهرب منه نحو الجزيرة ، ومعه رجل من أصحاب عليّ [ عليه  
السلام ] ، يقال له : زاهر ، فلما نزلا الوادي نهشت عمرواً حيّة جوف الليل فأصبح  
مُنتفخاً .

فقال لزاهر : تتحّ عني ؛ فإنّ خليفي رسول الله ( صلى الله عليه وآله وسلم ) قد  
أخبرني : أنه سيشارك في دمي الإنس والجنّ ، ولا بدّ لي من أن أقتل ، فقد أصابتنني  
بليّة الجنّ بهذا الوادي .

فبينما هم كذلك ، إذ رأيا نواصي الخيل في طلبه ؛ فأمر زاهراً يتغيّب .

قال : فإذا قُتلت فإنهم يأخذون رأسي ، فارجع إلى جسدي فادفنه .

فقال له زاهر : بل أنثر نبلي ثم أرميهم ، حتى إذا فنيت نبلي قُتلت معك .

قال: لا ، ولكنني سأزودك مني ما ينفعك الله به ، فاسمع مني : آية الجنة محمد رسول الله ( صلى الله عليه [ وآله ] وسلم ) وعلامتهم علي بن أبي طالب [ عليه السلام ] .

وتواري زاهر ، فاقبل القوم ، فنظروا إلى عمرو ، فنزل إليه رجل منهم آدم ( ٣ ) ، فقطع رأسه ، وكان أول رأس في الإسلام نصب في الناس ، وخرج زاهر إليه فدفعه .

قال : أخرجه ابن عساكر ( ٤ ) .

ثم إن ههنا حديثاً يناسب ذكره في خاتمة هذا الباب ، وهو ما رواه الطحاوي بسنده :

٣ — عن أبي تميم الجيثاني قال : اشترى معاوية بن أبي سفيان قلادة ، فيها تبر وزبرجد

---

( ١ ) الرضوي : ما بين المعقوفين موجود في الأصل ، الذي نقل منه المؤلف [ طاب ثراه ] ، وسقط من طبقات هذا الكتاب .

( ٢ ) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد : ٤٠٦/٩ .

( ٣ ) أي أسمر .

( ٤ ) كنز العمال : ٦٣/٧ . ط . حيدرآباد — الهند .

---

### الصفحة ٢٩٤

ولؤلؤ وياقوت بستمأة دينار ، فقام عبادة بن الصامت حين طلع معاوية المنبر ، أو حين صلى الظهر ، فقال :

ألا إن معاوية اشترى الربا وأكله ، ألا إنه في النار إلى حلقه .

قال الطحاوي : فقد يجوز أن تكون تلك القلادة ، كان فيها من الذهب أكثر ممَّا اشترت به ؛ فكان من عبادة ما كان لذلك ( ١ ) .

\* \* \*

( ١ ) شرح معاني الآثار : ٢٣٨/٢ . الطبعة الأولى عام ١٣٠٠هـ .

### الصفحة ٢٩٥

١٠ - باب ( في قول النبي ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) : ( إِذَا رَأَيْتُمْ مُعَاوِيَةَ عَلَى مَنْبَرِي فَاقْتُلُوهُ ) ) ( \* ) .

١ - الذهبي قال : روى عباد بن يعقوب ، عن شريك ، عن عاصم ، عن زر ، عن عبد الله ، قال رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وَآلِهِ ] وَسَلَّمَ ) : ( إِذَا رَأَيْتُمْ مُعَاوِيَةَ عَلَى مَنْبَرِي فَاقْتُلُوهُ ) .

المؤلف : وقد صحَّ الذهبي الحديث المذكور ، وكلُّ حديثٍ قد صحَّحه الذهبي ، فهو في أعلى درجة الاعتبار ، عند أهل السُّنَّة والجماعة ( ١ ) .

٢ - الذهبي ذكر حديثاً - قد صرَّح بصحَّته - عن أبي سعيد ، رفعه : ( إِذَا رَأَيْتُمْ مُعَاوِيَةَ عَلَى مَنْبَرِي فَاقْتُلُوهُ ) .

وذكر نحوه عن أبي جذعان ( ٢ ) .

٣ - ابن حجر - في ترجمة عباد بن يعقوب الرواجني - قال : روي عن شريك ، عن عاصم ، عن زر ، عن عبد الله مرفوعاً : ( إِذَا رَأَيْتُمْ مُعَاوِيَةَ عَلَى مَنْبَرِي فَاقْتُلُوهُ ) ( ٣ ) .

٤ — ابن حجر — في ترجمة علي بن زيد بن عبد الله بن أبي مليكة — قال : حدّث  
حماد بن

( \* ) فيه سبعة أحاديث .

( ١ ) ميزان الاعتدال : ١٧/٢ .

( ٢ ) ميزان الاعتدال : ١٢٩/٢ .

( ٣ ) تهذيب التهذيب : ١١٠/٥ . ط . حيدرآباد — الهند .

### الصفحة ٢٩٦

سلمة ، عن علي بن زيد ، عن أبي نصره ، عن أبي سعيد ، رَفَعَهُ : ( إذا رأيتُم مُعَاوِيَةَ  
على هذه الأعواد فاقتلوه ) .

قال ابن حجر : وأخرجه الحسن بن سفيان في مُسنده ، عن إسحاق ، عن عبد  
الرزّاق ، عن ابن عيينة ، عن علي بن يزيد ، قال : والمحفوظ عن عبد الرزّاق ، عن  
جعفر بن سليمان ، عن علي ، ولكنه لفظ ابن عيينة : ( ... فارجموه ) ، قال : أورده  
ابن عدي ، عن الحسن بن سفيان ( ١ ) .

٥ — ابن حجر — في ترجمة عمرو بن عبيد بن باب — قال : حدّثنا بندار ، حدّثنا  
سليمان بن حرب ، حدّثنا حماد بن زيد : قيل لأبيوب : إنّ عمرو روى عن الحسن ، أنّ  
النبي ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وآله ] وسلّم ) قال : ( إذا رأيتُم مُعَاوِيَةَ على منبري  
فاقتلوه ) ( ٢ ) .

٦ — المناوي : ( إذا رأيتُم مُعَاوِيَةَ على منبري فاقتلوه ) .

قال : أخرجه الديلمي ، عن رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وآله ] وسلّم ) ( ٣ ) .

**المؤلف** : يحتمل قوياً أن يكون المراد من المنبر ، في قول النبي ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) : ( **إذا رأيتُم مُعَاوِيَةَ عَلَى مَنْبَرِي فَاقْتُلُوهُ** ) ، هو مُطلق المنبر ؛ بدعوى أن كلَّ منبر يُصعد عليه في الاسم ، ويُخطب عليه ، ويُبيِّن الأحكام ، فهو منبر النبي ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) . ويُحتمل أن يكون المراد منه هو خصوص منبر النبي ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) الذي كان بالمدينة .

ويؤيِّده ما تقدّم في حديث أبي سعيد : ( **إذا رأيتُم مُعَاوِيَةَ عَلَى هَذِهِ الْأَعْوَادِ فَاقْتُلُوهُ** ) . وعلى أيّ تقدير ، فإنَّ مُعَاوِيَةَ حَسَبَ الْأَحَادِيثِ الْمُتَقَدِّمَةِ ، هو مَنْ يجب قتله ، بحُكم النبي ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) ، وقد سُمِحَ فِيهِ أَكْثَرُ الْمُسْلِمِينَ — لَا سَامِحَهُمُ اللهُ — فلم يمتثلوا أمر النبي ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) ، ولم يُطِيعُوا قَوْلَهُ .  
أمَّا وجوب قتله على الاحتمال الأوَّل ، فواضح ظاهر .

وأمَّا على الاحتمال الثاني ، فكَذَلِكَ ؛ حيث روى أهل السير والتواريخ مجيء مُعَاوِيَةَ

---

( ١ ) تهذيب التهذيب : ٣٢٤/٧ ط . حيدرآباد — الهند .

( ٢ ) تهذيب التهذيب : ٧٤/٨ ط . حيدرآباد — الهند .

( ٣ ) كنوز الحقائق في أحاديث خير الخلائق ص ٩ .

### الصفحة ٢٩٧

إلى المدينة وصعّوده على منبر النبي ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) .

منهم ابن سعد قال :

٧ — أخبرنا : إسماعيل بن إبراهيم الأسدي ، عن أيُّوب ، عن نافع ، قال :

لَمَّا قَدِمَ مُعَاوِيَةَ الْمَدِينَةَ ، حَلَفَ عَلَى مَنْبِرِ رَسُولِ اللَّهِ ( صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [ وَآلِهِ ] وَسَلَّمَ ) لِيَقْتُلَنَّ ابْنَ عَمْرِ ( ١ ) .

ثُمَّ رَوَاهُ بِطَرِيقٍ آخَرَ عَنْ نَافِعٍ فَرَاغَ .

\* \* \*

---

( ١ ) الطبقات الكبرى : ١٣٤/٤ - ١٣٥ ط ليدن .

---

### الصفحة ٢٩٨

١١ - باب ( إِنَّ لَيْلَةَ الْقَدْرِ خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ شَهْرٍ يَمْلِكُهَا بَنُو أُمِّيَّةَ ) ( \* ) .

١ - رَوَى التِّرْمِذِيُّ بِسَنَدِهِ ، عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ الْفَضْلِ الْحَمْدَانِيِّ ، عَنْ يُوسُفَ بْنِ سَعْدٍ ، قَالَ :

قَامَ رَجُلٌ إِلَى الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ [ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ ] بَعْدَمَا بَايَعَ مُعَاوِيَةَ ، فَقَالَ :

سَوَّدْتَ وُجُوهُ الْمُؤْمِنِينَ ، أَوْ يَا مَسُودَ وُجُوهُ الْمُؤْمِنِينَ .

فَقَالَ : ( لَا تُؤْنِبْنِي - رَحِمَكَ اللَّهُ - فَإِنَّ النَّبِيَّ ( صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [ وَآلِهِ ] وَسَلَّمَ ) أَرَى بَنِي أُمِّيَّةَ عَلَى مَنْبِرِهِ ؛ فَسَاءَ ذَلِكَ ؛ فَانزَلت :

( إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكُوْثَرَ ) يَا مُحَمَّدَ ، يَعْنِي : نَهْرًا فِي الْجَنَّةِ ، وَانزَلت :

( إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ \* وَمَا أَدْرَاكَ مَا لَيْلَةُ الْقَدْرِ \* لَيْلَةُ الْقَدْرِ خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ شَهْرٍ ) ، يَمْلِكُهَا بَنُو أُمِّيَّةَ يَا مُحَمَّدَ ! ) .

قال القاسم : فعددناها ، فإذا هي ألف شهر ، لا يزيد يوم ولا ينقص ( ١ ) .

٢ - روى الحاكم بسنده ، عن يوسف بن مازن الرسبي ، قال : قام رجل إلى الحسن بن علي ، فقال : سوّدت وجوه المؤمنين .

فقال الحسن : ( لا تؤنّبني - رحمك الله - فإن رسول الله ( صلى الله عليه وآله [ وسلّم ] قد رأى بني أمية يخطبون على منبره رجلاً رجلاً ؛ فسأه ذلك ؛ فنزلت :

( \* ) فيه ستة أحاديث .

( ١ ) سنن الترمذي : ٤٤٤/٥ - ٤٤٥ تحقيق إبراهيم عطوة .

### الصفحة ٢٩٩

( إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكَوْثَرَ ) ، نهر في الجنة ، ونزلت : ( إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ \* وَمَا أَدْرَاكَ مَا لَيْلَةُ الْقَدْرِ \* لَيْلَةُ الْقَدْرِ خَيْرٌ مِّنْ أَلْفِ شَهْرٍ ) تملكها بنو أمية ! ) .

قال : فحسبنا ذلك هو لا يزيد ولا ينقص ( ١ ) .

قال الحاكم : هذا إسنادٌ صحيح ، ثم روى بسنده ، عن سفيان بن الليل الهمداني مثله .

٣ - ابن جرير ، روى بسنده عن القاسم بن الفضل ، عن عيسى بن مازن ، قال : قلت للحسن بن علي [ عليهما السلام ] : يا مسودّ وجوه المؤمنين ، عمدت إلى هذا الرجل ، فبايعت له ، يعني : معاوية بن أبي سفيان .

فقال : ( إن رسول الله ( صلى الله عليه وآله [ وآله ] وسلّم ) ، رأى في منامه بني أمية يعلون منبره خليفة ؛ فشق ذلك عليه ؛ فأنزل الله : ( إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكَوْثَرَ ) و ( إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ \* وَمَا أَدْرَاكَ مَا لَيْلَةُ الْقَدْرِ \* لَيْلَةُ الْقَدْرِ خَيْرٌ مِّنْ أَلْفِ شَهْرٍ ) ، يعني : ملك بني أمية ! ) .

قال القاسم : فحسبنا ملك بني أمية ، فإذا هو ألف شهر ( ٢ ) .

٤ — الفخر الرازي ، قال : روى القاسم بن الفضل ، عن عيسى بن مازن ، قال : قلت للحسن بن علي [ عليهما السلام ] : يا مسودّ وجوه المؤمنين ، عمدت إلى هذا الرجل ، فبايعت له ، يعني : معاوية .

فقال : ( إن رسول الله ( صلى الله عليه [ وآله ] وسلم ) ، رأى في منامه بني أمية ، يطنون منبره واحداً بعد واحد [ قال: وفي رواية ] ( ينزون على منبره نزو القردة ؛ فشق ذلك عليه ؛ فأنزل الله تعالى : ( إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ ) إلى قوله : ( ... خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ شَهْرٍ ) ، يعني ملك بني أمية ! ) .

قال القاسم : فحسبنا ملك بني أمية ، فإذا هو ألف شهر ( ٣ ) .

٥ — الفخر الرازي ، قال : إن رجلاً قام إلى الحسن بن علي [ عليهما السلام ] وقال : سودت وجوه المؤمنين ؛ بأن تركت الإمامة لمعاوية .

فقال : ( لا تؤذيني — يرحمك الله — فإن رسول الله ( صلى الله عليه [ وآله ] وسلم ) ، رأى بني أمية في المنام ، يصعدون منبره رجلاً فرجلاً ؛ فسأه ذلك ، فأنزل الله تعالى : ( إِنَّا

---

( ١ ) مُستدرك الصحيحين : ١٧٠/٣ — ١٧١ . الدر المنثور : ٣٧٠/٦ ، وقال السيوطي : أخرجه الطبراني ، وابن مردويه ، والبيهقي في الدلائل ، عن يوسف بن مازن . مُستدرك الصحيحين : ١٧٠/٣ .

( ٢ ) تفسير الطبري ( جامع البيان ) : ١٦٧/٣٠ .

( ٣ ) مفاتيح الغيب التفسير الكبير : ٣١/٣٢ ، في تفسير سورة القدر .

أَعْطَيْنَاكَ الْكَوْثَرَ ) ، و ( إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ \* وَمَا أَدْرَاكَ مَا لَيْلَةُ الْقَدْرِ \* لَيْلَةُ الْقَدْرِ خَيْرٌ مِّنْ أَلْفِ شَهْرٍ ) ، يعني : مُلْكُ بَنِي أُمَيَّةٍ كَذَلِكَ ، ثُمَّ انْقَطَعُوا وَصَارُوا مَبْتُورِينَ ! ) ( ١ ) .

٦ — السيوطي قال : وأخرج الخطيب في تاريخه ، عن ابن عباس ، قال : رأى رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وَآلِهِ ] وَسَلَّمَ ) بني أُمَيَّةٍ عَلَى مَنْبَرِهِ ؛ فَسَاءَ ذَلِكَ ؛ فَأُوحِيَ اللهُ إِلَيْهِ إِنَّمَا هُوَ مُلْكٌ يُصِيبُونَهُ ، وَنَزَلَتْ : ( إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ \* وَمَا أَدْرَاكَ مَا لَيْلَةُ الْقَدْرِ \* لَيْلَةُ الْقَدْرِ خَيْرٌ مِّنْ أَلْفِ شَهْرٍ ) .

وقال أيضاً : وأخرج الخطيب ، عن ابن المسيب ، قال : قال رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وَآلِهِ ] وَسَلَّمَ ) : ( رَأَيْتُ بَنِي أُمَيَّةٍ يَصْعَدُونَ مَنْبَرِي ؛ فَشَقَّ ذَلِكَ عَلَيَّ ؛ فَأَنْزَلَ اللهُ : ( إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ ) ) ( ٢ ) .

\* \* \*

---

( ١ ) المصدر نفسه : ١٣٤/٣٢ ، في تفسير سورة الكوثر .

( ٢ ) الدر المنثور في التفسير بالمأثور : ٣٧١/٦ .

---

### الصفحة ٣٠١

١٢ — باب ( ما جاء عن النبي ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) فِي ذَمِّ بَنِي أُمَيَّةٍ عَمُومًا ) ( \* ) .

١ — روى الحاكم بطريقتين ، عن راشد بن سعد ، عن أبي ذر ، قال : سمعت رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وَآلِهِ ] وَسَلَّمَ ) يقول : ( إِذَا بَلَغَتْ بَنُو أُمَيَّةٍ أَرْبَعِينَ أَتَّخَذُوا عِبَادَ اللهِ حَوْلًا ، وَمَالَ اللهِ نَحْلًا ، وَكِتَابَ اللهِ دَغْلًا ) ( ١ ) .

٢ - وروى الحاكم بسنده ، عن أبي برزة الأسلمي ، قال : كان أبغض الأحياء إلى رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وآله ] وَسَلَّمَ ) وبنو حنيفة ، وثَقِيف .

قال : هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ( ٢ ) .

٣ - وروى الحاكم بسنده ، عن أبي سعيد الخدري ، قال : قال رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وآله ] وَسَلَّمَ ) : ( إِنَّ أَهْلَ بَيْتِي سَيَلِقُونَ مِنِّ بَعْدِي مِنْ أُمَّتِي قِتْلًا وَتَشْرِيدًا ، وَإِنَّ أَشَدَّ قَوْمَنَا لَنَا بُغْضًا بَنُو أُمَّيَّةَ ، وَبَنُو الْمُغِيرَةَ ، وَبَنُو مَخْزُومَ ) .

( \* ) فيه إحدى عشر حديثاً .

( ١ ) مُسْتَدْرَكُ الصَّحِيحِينَ : ٤٧٩/٤ . كَنْزُ الْعَمَالِ : ٣٩/٦ ط حيدر آباد - الهند ، وقال : مال الله نَحَلًا .

وقال : أخرجه ابن عساكر .

( ٢ ) مُسْتَدْرَكُ الصَّحِيحِينَ : ٤٨٠/٤ - ٤٨١ . حَلِيَّةُ الْأَوْلِيَاءِ : ٧١/١٠ ، قال : رواه أبو يعلى .

### الصفحة ٣٠٢

قال : هذا حديث صحيح الإسناد ( ١ ) .

٤ - روى أبو نعيم بسنده ، عن أبي عثمان النهدي ، عن عمران بن حصين ، قال : توفي رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وآله ] وَسَلَّمَ ) ، وهو يُبَغِّضُ ثَلَاثَ قَبَائِلَ : بَنِي حَنِيْفَةَ ، وَبَنِي مَخْزُومَ ، وَبَنِي أُمَّيَّةَ .

قال : ورواه هشام بن حسان ، عن الحسن ، عن عمران بن حصين ( ٢ ) .

٥ - روى المُتَّقِي الهندي ، عن بجالة ، قال : قلت لعمران بن حصين ، حدثني عن أبغض الناس إلى رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وآله ] وَسَلَّمَ ) .

قال : تكتم عليّ حتّى أموت ؟

قلت : نعم .

قال : بنو أميّة ، وثقيف ، وبنو حذيفة .

قال : أخرجه نعيم بن حماد في الفتن ( ٣ ) .

٦ — وروى المُتَّقِي ، عن عمر بن الخطاب ، في قوله : ( أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ بَدَّلُوا نِعْمَةَ اللَّهِ كُفْرًا ... ) قال هما الأفجران من قريش : بنو أميّة ، وبنو المغيرة .

فأمّا بنو المغيرة ، فقطع الله دابرهم يوم بدر ، وأمّا بنو أميّة فمتّعوا إلى حين .

قال : أخرجه ابن جرير ، وابن المنذر ، وابن أبي حاتم ، وابن مردويه ، والطبراني في الجامع الصغير .

المؤلف : وذكر هذا الحديث في سورة إبراهيم ، وقال : أخرجه الطبراني في الأوسط ، والحاكم وصحّحه .

قال :

---

( ١ ) مُستدرِك الصّحيحين : ٤٨٧/٤ . كنز العمّال : ٤٠/٦ ط حيدر آباد — الهند ، وقال : أخرجه نعيم بن حماد في الفتن .

( ٢ ) حلية الأولياء : ٢٩٣/٦ — ٢٩٤ .

الرضوي : لم نعثر على هذا النص في الطبعة التي عندنا .

( ٣ ) كنز العمّال : ٦٨/٦ ط حيدر آباد — الهند .

( ٤ ) المصدر نفسه : ٢٥٢/١ .

---

### الصفحة ٣٠٣

وأخرج ابن مردويه ، عن علي [ عليه السلام ] : أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ ( ... الَّذِينَ بَدَّلُوا نِعْمَةَ اللَّهِ كُفْرًا ... ) قَالَ : ( بنو أمية ، وبنو مخزوم رهط أبي جهل ) ( ١ ) .

الزمخشري في تفسير قوله تعالى : ( أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ بَدَّلُوا نِعْمَةَ اللَّهِ كُفْرًا ... ) في سورة إبراهيم ، وروي عن عمر قال :

هم : الأفجران من قريش : بنو المغيرة ، وبنو أمية .

فأما بنو المغيرة فكفيتهم يوم بدر ، وأما بنو أمية فمُتَّعُوا حَتَّى حِينَ ( ٢ ) .

المؤلف : وذكر هذا الحديث السيوطي في الدر المنثور .

وقال : أخرجه البخاري في تاريخه ، وابن جرير ، وابن المنذر ، وابن مردويه عن عمر بن الخطاب ( ٣ ) .

٨ — روى المُتَّقِي الهندي ، عن حمران بن جابر الحنفي — وكان أحد الوفد — قال :

سمعت رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وآله ] وَسَلَّمَ ) يقول : ( وَيْلٌ لِّبَنِي أُمِيَّةَ ) — ثلاث مرَّات — .

قال : أخرجه ابن مندة ، وأبو نعيم ( ٤ ) .

٩ — وروى المُتَّقِي ، عن ابن مسعود ، قال : إِنَّ لِكُلِّ دِينٍ آفَةٌ ، وَآفَةٌ هَذَا الدِّينِ بَنُو أُمِيَّةَ .

قال : أخرجه نعيم بن حماد في الفتن ( ٥ ) .

١٠ — وروى المُتَّقِي ، عن ابن مسعود ، قال : إِنَّ لِكُلِّ دِينٍ آفَةٌ ، وَآفَةٌ هَذَا الدِّينِ بَنُو أُمِيَّةَ .

قال : أخرجه نعيم بن حماد في الفتن ( ٦ ) .

١١ - وروى المُتَّقِي قال : لا تقوم الساعة حتَّى يخرج ثلاثون كذَّاباً - إلى أنْ قال : - وشرُّ

---

( ١ ) المصدر نفسه : ٢٥٢/١ .

( ٢ ) تفسير الكشَّاف : ٣٧٧/٢ ، تفسير سورة إبراهيم ، ط دار الفكر بيروت .

( ٣ ) الدرُّ المنثور في التفسير بالمأثور : ٨٤/٤ .

( ٤ ) كنز العمَّال : ٩١/٦ ط حيدر آباد - الهند .

( ٥ ) المصدر نفسه : ١٤٢/٧ .

( ٦ ) كنز العمَّال : ١٤٢/٧ . طبعة حيدر آباد - الهند .

---

### الصفحة ٣٠٤

قبائل العرب بنو أميَّة ، وبنو حنيفة ، والثَّقِيف .

قال : أخرجه ابن أبي شيبة ، وابن عدي عن الزهري .

المؤلِّف : وذكر هذا الذهبي في ميزان الاعتدال ١٨١/٢ . وصحَّحه ، وقال : عن ابن الزبير ، قال : رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وآله ] وسلَّم ) ( لا تقوم الساعة ... ) ( إلى آخره ) ( ١ ) .

\* \* \*

---

( ١ ) ميزان الاعتدال : ١٧١/٧ .

---

## الصفحة ٣٠٥

١٣ – باب ( في رؤيا النبي ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) أَنَّ بَنِي أُمِّيَّةَ يَنْزُونَ عَلَى مَنْبَرِهِ نَزْوِ الْقِرْدَةِ وَإِنَّهُمْ مِنْ شَرِّ الْمَلُوكِ ) ( \* ) .

١ – الفخر الرازي ، في ذيل تفسيره قوله تعالى :

( ... وَمَا جَعَلْنَا الرُّؤْيَا الَّتِي أَرَيْنَاكَ إِلَّا فِتْنَةً لِلنَّاسِ وَالشَّجَرَةَ الْمَلْعُونَةَ فِي الْقُرْآنِ ... ) .

سورة بني إسرائيل : ٦٠ .

قال : وفي هذه الرؤيا أقوال – إلى أن قال : – والقول الثالث قال : سعيد بن المسيب : رأى رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) بني أُمِّيَّةَ يَنْزُونَ عَلَى مَنْبَرِهِ نَزْوِ الْقِرْدَةِ ؛ فسأه ذلك .

قال : وهذا قول ابن عباس في رواية عطا ( ١ ) .

٢ – السيوطي في ذيل تفسير الآية المتقدمة قال :

---

( \* ) فيه سبعة أحاديث .

( ١ ) تفسير مفاتيح الغيب : ٢٣٧/٢٠ ط بيروت ، آية ( ... وَمَا جَعَلْنَا الرُّؤْيَا ... ) .

## الصفحة ٣٠٦

وأخرج ابن أبي حاتم ، عن يعلى بن مُرَّة ، قال :

قال رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) : ( أُرِيتُ بَنِي أُمِّيَّةَ عَلَى مَنْابِرِ الْأَرْضِ ، وَسَيَمَتَّكُمْ ؛ فَتَجِدُونَهُمْ أَرْبَابَ سُوءِ ) .

واهتمَّ رسول الله (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [وآله] وَسَلَّم) لذلك فانزل الله (وَمَا جَعَلْنَا الرَّؤْيَا  
الَّتِي أَرَيْنَاكَ إِلَّا فِتْنَةً لِلنَّاسِ). ( ١ )

٣ – وقال أيضاً : أخرج ابن مردويه ، عن الحسين بن علي [عليهما السلام] :  
( أن رسول الله (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [وآله] وَسَلَّم) ، أصبح وهو مهموم ، فقيل : مالك  
يا رسول الله ؟

فقال : إني رأيت في المنام ، كأن بني أمية يتعاورون منبري هذا .

فقيل : يا رسول الله ، لا تهتم ؛ فإنها دنيا تنالهم ، فانزل الله : ( ... وَمَا جَعَلْنَا  
الرُّؤْيَا الَّتِي أَرَيْنَاكَ إِلَّا فِتْنَةً لِلنَّاسِ ... ) ( ٢ ) .

٤ – وقال أيضاً : أخرج ابن أبي حاتم ، وابن مردويه ، والبيهقي في الدلائل ، وابن  
عساكر عن سعيد بن المسيب ، قال :

رأى رسول الله (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [وآله] وَسَلَّم) بني أمية على المنابر ؛ فسأه  
ذلك ؛ فأوحى الله إليه : إنما هي دنيا أعطوها فقرت عينه ، وهي قوله : ( ... وَمَا  
جَعَلْنَا الرَّؤْيَا الَّتِي أَرَيْنَاكَ إِلَّا فِتْنَةً لِلنَّاسِ ... ) يعني بلاء للناس .

المؤلف : وذكر هذا الحديث ( ٣ ) المتقي ، وقال : كما في الدر المنثور أخرجه ابن  
أبي حاتم ، وابن مردويه ، والبيهقي في الدلائل ، وابن عساكر ( ٤ ) .

ثم إن في المقام روايات أخرى ، في رؤيا النبي (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّم) بني  
أمية ينزون على منبره نزو القرده ، قد وردت في بني الحكم بن أبي العاص ، وأنهم  
الشجرة الملعونة في القرآن ، وأن مروان بن الحكم هو الوزغ بن الوزغ ، الملعون بن  
الملعون ، وأن النبي (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّم) لعن الحكم و

---

( ١ ) الدر المنثور في التفسير بالمأثور : ١٩١/٤ .

( ٢ ) الدر المنثور : ١٩١/٤ .

( ٣ ) كنز العمال : ١٤٢/٧ ، ط الهند .

( ٤ ) الدر المنثور : ١٩١/٤ .

### الصفحة ٣٠٧

ما يخرج من صلبيه إلى يوم القيامة ، وأنهم إذا بلغوا ثلاثين رجلاً اتخذوا مال الله دولاً ، وعباد الله خولاً ، ودين الله دغلاً .

وقد عقدنا لمجموع هذه الروايات ، وما يقرب منها باباً مُستقلاً ، في كتابنا الموسوم بفضائل الخمسة من الصحاح الستة ، في الجزء الثالث منه ، وسميناه بـ : باب ما جاء في ذم مروان ، وولده ، وأبيه الحكم بن أبي العاص ( فراجع ) .

٥ — روى الترمذي بسنده ، عن سعيد بن جهان ، قال :

حدثني سفينة ، قال : قال رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وآله ] وَسَلَّمَ ) : ( **الخلافة في أمّتي ثلاثون سنة ، ثمّ ملك بعد ذلك** ) ، ثمّ قال لي سفينة : **أمسك عليك خلافة أبي بكر ، وخلافة عمر ، وخلافة عثمان ، ثمّ قال لي : أمسك خلافة عليّ [ عليه السلام ] .**

قال : فوجدناها ثلاثين سنة .

قال سعيد : فقلت له : إن بني أمية يزعمون أنّ الخلافة فيهم .

قال : كذبوا بنو الزرقاء ، بل هم ملوك من شرّ الملوك .

قال الترمذي : قد رواه غير واحد ، عن سعيد بن جهان ( ١ ) .

قال ابن حجر : وقال علي بن عاصم ، عن أبي ريحانة ، عن سفينة ، رفعه : ( **الخلافة بعدي ثلاثون سنة** ) ، فقال رجل في مجلس عليّ : دخلت من هذه الثلاثين سنة شهور ، في خلافة معاوية !

فقال : من ههنا أتيت ، تلك الشهور كانت البيعة للحسن بن علي ، بايعه أربعون ألفاً ( ٢ ) .

ابن عبد البر ، في ترجمة معاوية بن أبي سفيان ، قال : وقال ابن بكير ، عن الليث :

مات معاوية في رجب لأربع ليالٍ بقين من سنة ٦٠ .

وقال : إنه أول من جعل ابنه وليَّ العهد ، خليفة من بعده ، في أيام حياته .  
قال :

---

( ١ ) سنن الترمذي : ٦٠٣/٤ ، كتاب الفتن تحقيق إبراهيم عطوة عوض .

( ٢ ) تهذيب التهذيب : ٢٥٩/٢ ط ، دار الفكر بيروت .

---

### الصفحة ٣٠٨

وقال الزبير : هو أول من اتخذ ديوان الخاتم ، وأمر بهدايا النيروز ، والمهرجان ، واتخذ المقاصير في الجوامع .

وأول من قتل مسلماً صبراً حجراً وأصحابه .

وأول من أقام على رأسه حرساً ، وأول من قيّد بين يديه النجائب .

وأول من اتخذ الخصيان في الإسلام .

وأول من بلغ درجات المنبر خمس عشر مُرقاة ، وكان يقول : أنا أول الملوك . ( ١ )

الصفحة ٣٠٩

١٤ - باب ( في خطبة معاوية بن يزيد في ذم جدّه معاوية بن أبي سفيان وفي ذمّ أبيه يزيد بن معاوية ) ( \* ) .

قال ابن حجر : ومات - يعني - معاوية بن يزيد بن معاوية ، سنة أربع وستين ، لكنّ عن ولد شابّ صالح ، عهد إليه فاستمرّ مريضاً إلى أن مات ، ولم يخرج إلى الناس ، ولا صلّى بهم ، ولا أدخل نفسه في شيء من الأمور ، وكانت مدّة خلافته أربعين يوماً ، وقيل : شهرين ، وقيل : ثلاثة أشهر ، ومات عن إحدى وعشرين سنة ، وقيل : عشرين .

قال : ومن صلاحه الظاهر ، أنّه لما وليّ سعد المنبر ، فقال :

إنّ الخلافة حبّ الله ، وإنّ جدّي معاوية نازع الأمر أهله ، ومن هو أحقُّ به منه ، عليّ بن أبي طالب ، وركب بكم ما تعلمون ، حتّى أتته منيته ، فصار في قبره ، رهيناً بذنوبه ، ثمّ قلّد أبي الأمر ، وكان غير أهل له ، ونازع ابن بنت رسول الله ( صلّى الله عليه [ وآله ] وسلّم ) ، فقصف عمره ، وانبتت عقبه ، وصار في قبره رهيناً بذنوبه . ثمّ بكى .

وقال : من أعظم الأمور علينا ، علمنا بسوء مصرعه ، وبؤس مُنقلبه ، وقد قتل  
عِترَةَ رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وَآلِهِ ] وَسَلَّمَ ) ، وأباح الخمر ، وخرَّب الكعبة ،  
ولم أذُق حلاوة الخلافة ، فلا أتقلدَ مَراتها ، فشأنكم أمركم . والله ، لئن كانت الدنيا  
خيراً فقد نلنا منها حظاً ، ولئن كانت شراً فكفى ذريّة أبي سفيان ما أصابوا منها .

قال : ثمَّ تَغَيَّبَ في منزله ، حتَّى مات بعد أربعين يوماً — كما مرَّ — فرحمه الله  
أنصف من أبيه ، وعرف الأمر لأهله ( ١ ) .

**المؤلف :** معاوية بن يزيد ، أنصف من أبيه وجدّه جميعاً ؛ حيث صرَّح أن جدّه —  
يعني معاوية بن أبي سفيان — نازع الأمر أهله ، ومن هو أحقُّ به منه ، علي بن أبي  
طالب ( عليه السلام ) ، وأنّه ركب بالناس ما يعلمون ، حتَّى أتته منيَّته ، فصار في  
قبره رهيناً بذنوبه ، وهذا هو عين الإنصاف منه [ رحمه الله ] ولكنَّ ابن حجر لا يطيب  
نفساً ، أن يعترف معاوية بن يزيد بخطأ جدّه معاوية بن أبي سفيان ، وأنّه في قبره  
مرهون بذنوبه وخطاياها ، أسئل الله أن يحشره معه ، وأن يجعله من جلسائه ورفقائه  
حيث ما كان .

( يَوْمَ نَدْعُو كُلَّ أُنَاسٍ بِإِمَامِهِمْ ... ) الإسراء : ٧١ .

\* \* \*

---

( ١ ) الصَّوَاعِقُ الْمُحْرِقَةُ : ص ١٣٤ . ط مصر عام ١٣١٢هـ .

---

### الصفحة ٣١١

١٥ — باب ( إنَّ معاوية قد حرَّم مُتعة الحَجِّ كما حرَّمها عمر من قبل ) ( \* ) .

١ — روى النسائي بسنده ، عن طاوس ، قال : قال معاوية لابن عباس : أعلمت  
أني قصرت من رأس رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وَآلِهِ ] وَسَلَّمَ ) عند المروة ؟

قال : لا .

يقول ابن عباس : هذا معاوية نهى الناس عن المتعة ، وقد تمتع النبي ( صلى الله عليه [ وآله ] وسلم ) ( ١ ) .

المؤلف : وروى هذا الحديث أحمد بن حنبل ، عن طائوس ، عن ابن عباس ، قال :

٢ - قال لي معاوية : علمت أنني قصرت من رأس رسول الله ( صلى الله عليه [ وآله ] وسلم ) بمشقة ( يعني عند المروة كما صرح به في جملة من الروايات التي رواها في المقام ) .

فقلت له : لا أعلم هذا إلا حجة عليك . انتهى ( ٢ ) .

ومعنى أنه حجة عليك أن النبي ( صلى الله عليه وآله وسلم ) إذا قصر عند المروة ، فهذا إحلال من العمرة ؛ فإن الإحلال من الحج يكون بمنى ، فإذا ثبت أن النبي ( صلى الله عليه وآله وسلم ) قد أحل من عمرته عند المروة

---

( \* ) فيه أربعة أحاديث .

( ١ ) سنن النسائي : ١٥٣/٥ - ١٥٤ ، ط مصر .

( ٢ ) المسند : ٩٧/٤ .

---

### الصفحة ٣١٢

فقد ثبت أنه قد أتى بحج التمتع ، فإن التمتع عمرة ، ثم إحلال ، ثم حج ، وإذا أتى النبي ( صلى الله عليه وآله وسلم ) بحج التمتع ، فلا يبقى مجال لنهي معاوية عنها أبداً .

٣ - روى مسلم بسنده ، عن غنيم بن قيس ، قال : سألت سعد بن أبي وقاص ، عن المتعة .

فقال : فعلناها ، وهذا يومئذٍ كافر بالعرش ، يعني : بيوت مكة ( ١ ) .

ثم رواه بطريق آخر ، وقال فيه : عن المتعة في الحجّ .

ورواه البيهقي وقال : وأراد سعد بن أبي وقاص بما قال : معاوية بن أبي سفيان ، وأراد بالعرش : بيوت مكة .

ثم رواه بطريق آخر ، قال فيه : غنيم بن قيس ، قال : سألت سعد بن مالك ، عن التمتع بالعمرة إلى الحجّ .

فقال : فعلتها مع رسول الله ( صلى الله عليه [ وآله ] وسلم ) وهذا يومئذٍ كافر في العرش ، يعني : مكة ، ويعني به : معاوية . انتهى ( ٢ ) .

ورواه الطحاوي أيضاً ، وقال فيه : غنيم بن قيس ، سألت سعد بن مالك ، عن متعة الحجّ ، فقال : فعلناها وهو يومئذٍ مُشرك بالعرش ( ٣ ) ، يعني : معاوية في بيوت مكة ( ٤ ) .

ثم إنك قد عرفت - في باب نهى عمر عن متعة الحجّ - إن متعة الحجّ هي ممّا أحلّها الله ورسوله ، وقد حرّمها عمر ، وعرفت في آخر الباب المذكور ، قول الله تبارك وتعالى :

( ... وَمَنْ لَّمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ ) .

٤ - وقال رسول الله ( صلى الله عليه وآله وسلم ) : ( مَنْ قَالَ فِي دِينِنَا بِرَأْيِهِ فَاقْتُلُوهُ ) ، وأنه صار نتيجة ذلك الباب من أوله إلى آخره أنه كافر ، يجب قتله بالكتاب والسنة .

وعليه ، فإذا عُرف في هذا الباب

---

( ١ ) صحيح مسلم : ٤٧/٤ استانبول . صحيح مسلم بشرح النووي : ٢٠٤/٨ جواز التمتع .

مُسند أحمد بن حنبل : ١٨١/١ ، وقال : هذا كافر بالعرش ، يعني : معاوية .

( ٢ ) السنن الكبرى : ١٧/٥ .

( ٣ ) بالعُرُش : بضمّ عين وراء جمع ( عريش ) أراد بيوت مَكَّة ، أي : فعلنا مُتعة الحَجِّ قبل إسلام مُعاوية ؛ فإنه أسلم عام الفتح ، وكان متعتهم سنة سبع . عن هامش شرح معاني الآثار : ١٤١/٢ .

( ٤ ) شرح معنى الآثار : ١٤١/٢ ، تحقيق الشيخ محمد زهري النجّار .

---

### الصفحة ٣١٣

أنَّ مُعاوية أيضاً قد حرّم مُتعة الحَجِّ ، فيكون حاله كحال غيره عيناً ؛ فهو أيضاً كافر يجب قتله بالكتاب والسُنَّة .

\* \* \*

---

### الصفحة ٣١٤

١٦ – باب ( إنَّ مُعاوية أتمَّ الصلاة بمَكَّة كما أتمَّها عثمان من قبلُ خِلافاً للنبي { صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ } ) ( \* ) .

١ – روى الإمام أحمد بن حنبل بسنده ، عن عباد بن عبد الله بن الزبير ، قال : لَمَّا قَدِمَ عَلَيْنَا مُعاوية حاجّاً ، قَدِمْنَا مَعَهُ مَكَّةَ [ قال : ] فَصَلَّى بِنَا الظَّهْر رَكَعَتَيْنِ ، ثُمَّ انصَرَفَ إِلَى دارِ الندوة – إِلَى أَنْ قَالَ – فَلَمَّا صَلَّى بِنَا الظَّهْر رَكَعَتَيْنِ ، نَهَضَ إِلَيْهِ مروان بن الحكم ، وعمرو بن عثمان ، فقالا له :

ما عاب أحد ابن عمك بأقبح ما عبت به .

فقال لهما : وما ذاك ؟!

[ قال : ] فقالا له : ألم تعلم أنه أتمَّ الصلاة بمَكَّة ؟!

[ قال : ] فقال لهما : ويحكما ، وهل كان غير ما صنعت ، قد صليتَهما مع رسول  
الله ( صلى الله عليه [ وآله ] وسلّم ) ، ومع أبي بكر ، وعمر !  
قالا : فإنَّ ابنَ عمِّك قد كان أتمَّهما ، وإنَّ خلفك إيَّاه له عيب .  
قال : فخرج معاوية إلى العصر ، فصلاها بنا أربعاً ( ١ ) .

\* \* \*

( \* ) فيه حديث واحد .

( ١ ) المُسنَد : ٩٤/٤ .

### الصفحة ٣١٥

١٧ – باب ( في ترك الناس التلبية بعرفات خوفاً من معاوية ) ( \* ) .

١ – روى النسائي بسنده ، عن سعيد بن جبير ، قال : كنت مع ابن عباس بعرفات  
، فقال : مالي لا أسمع الناس يلبئون ؟

قلت : يخافون من معاوية ، فخرج ابن عباس من فسطاطه ، فقال : لبيك اللهم ،  
لبيك لبيك ؛ فإنهم قد تركوا السنَّة من بُغضِ عليٍّ ( ١ )

و رواه البيهقي في باب التلبية يوم عرفة باختلاف يسير قال :

فيه سعيد بن جبير كانا عند ابن عباس بعرفة فقال : يا سعيد ، مالي لا أسمع الناس  
يلبون ؟ فقلت : يخافون معاوية ، فخرج ابن عباس من فسطاطه فقال :

لبيك اللهم لبيك وإن رغم أنف معاوية ، اللهم العنهم فقد تركوا السنَّة من بغض  
عليٍّ . ( ٢ )

---

( \* ) فيه حديث واحد .

( ١ ) سنن النسائي : ٢٥٣/٥ التلبية بعرفة .

( ٢ ) السنن الكبرى : ١١٣/٥ .

---

### الصفحة ٣١٦

**المؤلف** : وقالوا في شرح هذا الحديث ما حاصله :

إنَّ عليًّا ( عليه السلام ) كان مُتَقَيِّدًا بِالسُّنَنِ ، ومنها التلبية في عرفات ، فتركوها خوفاً من مُعاوية ؛ لأنَّه كان يُبغض عليًّا .

\* \* \*

---

### الصفحة ٣١٧

١٨ – باب ( إنَّ مُعاوية منع الخُمس من بني هاشم كما منعه أبو بكر وعمر من قبل ) ( \* ) .

المؤلف : أمَّا منع أبي بكر وعمر الخُمس من بني هاشم ، فقد تقدّم تفصيله في الأبواب السابقة .

وأمَّا ما جاء في منع مُعاوية الخُمس من بني هاشم ، فهذا ما ظفرتُ عليه على العجالة .

١ – روى ابن سعد بسنده ، عن يزيد بن عبد الملك النوفلي ، عن أبيه ، قال : لَمَّا قَدِمَ عَلَيْنَا مال الخُمس من عند عمر بن عبد العزيز ، وقَسَمَ من عنده ومن الكتيبة

فِضَّة ، على بني هاشم الرجال والنساء ، فكتب إليه في بني المطَّلب ، فكتب : إنما هم من بني هاشم فأعطوا .

قال عبد الملك بن المُغيرة : فاجتمع نفر من بني هاشم ، فكتبوا كتاباً ، وبعثوا به مع رسول إلى عمر بن عبد العزيز يتشكرون له ما فعله بهم من صلة أرحامهم ، وإنهم لم

---

( \* ) فيه حديث واحد .

---

### الصفحة ٣١٨

يزالوا مجفّيين منذ كان معاوية .

فكتب عمر بن عبد العزيز : قد كان رأيي قبل اليوم هذا ، ولقد كلمت فيه الوليد بن عبد الملك ، وسليمان فأبيا عليّ ، فلما وكّيت هذا الأمر تحرّيت به الذي أظنه أوفق إن شاء الله ( ١ ) .

المؤلف : وروى ابن سعد ، عن يحيى بن شبل ، قال : جلست مع علي بن عبد الله بن عباس ، وأبي جعفر محمد بن علي ، فجاءهما آت ، فوقع بعمر بن عبد العزيز ؛ فنهباه ، وقالوا : ما قُسم علينا خمس منذ زمن معاوية إلى اليوم ، وأن عمر بن عبد العزيز ، قسّمه على بني عبد المطَّلب . ( الحديث ) ( ٢ ) .

\* \* \*

---

( ١ ) الطبقات الكبرى : ٢٨٩/٥ .

الصفحة ٣١٩

١٩ - باب ( إنَّ مُعَاوِيَةَ مِمَّنْ يُعْرِفُونَ النَّاسَ الْمُتَكْرِرِينَ وَيُنْكِرُونَ عَلَيْهِمُ الْمَعْرُوفَ )  
( \* ) .

١ - روى الحاكم - في ذكر مناقب عبادة بن الصامت - عن أزهر بن عبد الله ،  
قال :

أقبل عبادة بن الصامت حاجاً من الشام فحجَّ ، ثمَّ قدِمَ المدينة ، فأتى عثمان بن عفان  
مُتَظَلِّماً ، فقال : إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ( صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [ وَآلِهِ ] وَسَلَّمَ ) - محمداً أباً  
القاسم - يقول : ( سَيَلِي أُمُورَكُمْ مِنْ بَعْدِي رِجَالٌ يُعْرِفُونَكُمْ مَا تُكْرَهُونَ ، وَيُنْكِرُونَ  
عَلَيْكُمْ مَا تَعْرِفُونَ ؛ فَلَا طَاعَةَ لِمَنْ عَصَى اللَّهَ ، فَلَا تَعْتَبُوا أَنْفُسَكُمْ ) ، فوالذي نفسي بيده  
إنَّ مُعَاوِيَةَ مِنْ أَوْلَائِكَ ، فما راجعه عثمان حرفاً .

قال الحاكم : وقد روي هذا الحديث بإسناد صحيح على شرط الشيخين ، ثمَّ إنَّه رواه  
بطريق آخر عن عبيد بن رفاع ، في الصفحة المذكورة ( ١ ) .

٢ - روى الإمام أحمد بن حنبل بسنده ، عن إسماعيل بن عبيد الأنصاري حديثاً ،  
قال فيه عبادة لأبي هريرة :

يا أبا هريرة ، إنَّكَ لَمْ تَكُنْ مَعَنَا ، إِذْ بَايَعْنَا رَسُولَ اللَّهِ ( صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [ وَآلِهِ ] وَسَلَّمَ )  
إِنَّمَا بَايَعْنَاهُ عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ

( \* ) فيه ستة أحاديث .

( ١ ) مُسْتَدْرَكُ الصَّحِيحِينَ : ٣٥٧/٣ . تَلْخِصُ الْمُسْتَدْرَكِ لِلذَّهَبِيِّ : ٣٥٧/٣ .

في النشاط والكسل ، وعلى النفقة في اليسر والعسر ، وعلى الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، وعلى أن نقول في الله تبارك وتعالى ، ولا نخاف لومة لائم فيه ، وعلى أن نصرُ النبي ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وآله ] وَسَلَّمَ ) إذا قَدِمَ علينا يثرب ، فممنعه مما منع منه أنفسنا وأزواجنا وأبناءنا ولنا الجنة .

فهذه بيعة رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وآله ] وَسَلَّمَ ) التي بايعنا عليها ، فمن نكث فإتماً ينكث على نفسه ، ومن أوفى بما بايع عليه رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وآله ] وَسَلَّمَ ) وفي الله تبارك وتعالى بما بايع عليه نبيّه ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وآله ] وَسَلَّمَ ) .

فكتب معاوية إلى عثمان بن عفان : إنَّ عبادة بن الصامت ، قد أفسد عليَّ الشام وأهله ، فإمّا يكن إليك عبادة ، وإمّا أخلّي بينه وبين الشام ؛ فكتب إليه : أن رحّل عبادة ، حتّى ترجعه إلى داره من المدينة ، فبعث بعبادة حتّى قَدِمَ المدينة ، فدخل على عثمان في الدار – وليس في الدار غير رجلٍ من السابقين ، أو من التابعين قد أدرك القوم – فلم يفجأ عثمان إلّا وهو قاعد في جنب الدار ، فالتفت إليه .

فقال : يا عبادة بن الصامت ، ما لنا ولك ؟!

فقام عبادة بين ظهري الناس ، فقال : سمعت رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وآله ] وَسَلَّمَ ) – أبا القاسم محمداً – يقول : ( إِنَّهُ سَيَلِي أُمُورَكُمْ بَعْدِي رَجَالٌ يُعَرِّفُونَكُمْ مَا تَنْكُرُونَ ، وَيُنْكُرُونَ عَلَيْكُمْ مَا تَعْرِفُونَ ؛ فَلَا طَاعَةَ لِمَنْ عَصَى اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى ) .

المؤلف : وقد تقدّم ذكر هذا الحديث بطوله ، في باب ما جاء في فضل أبي ذر ، وأنَّ عثمان قد نفاه إلى الرّيذة ( ١ ) .

وهنا جُملة من الأحاديث يُناسب ذكرها في خاتمة هذا الباب .

٣ — ما رواه الإمام أحمد بن حنبل بسنده ، عن أبي نضرة ، عن أبي سعيد  
الخدري : أن رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وَآلِهِ ] وَسَلَّمَ ) قال : ( لا يَمْنَعَنَّ أَحَدَكُمْ  
مَخَافَةَ النَّاسِ ، أَنْ يَقُولَ بِالْحَقِّ إِذَا شَهِدَهُ أَوْ عِلْمَهُ ) .

قال أبو سعيد :

( ١ ) المُسْنَدُ : ٣٢٥/٥ .

### الصفحة ٣٢١

فحملني على ذلك ، أني ركبت إلى معاوية ، فمألت أذنيه ثم رجعت ( ١ ) .

**المؤلف** : وهذا الحديث هو كالصريح ، في أن معاوية كان ممن يرتكب الأمور  
المُنكَرَةَ الباطلة ، وأن قول النبي ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وَآلِهِ ] وَسَلَّمَ ) : ( لا يَمْنَعَنَّ أَحَدَكُمْ  
مَخَافَةَ النَّاسِ ، أَنْ يَقُولَ بِالْحَقِّ ) هو الذي حمل أبا سعيد الخدري ، وهو من أجلاء  
الصحابة ، على أن يركب إلى معاوية ، ويمأل أذنيه من الموعظ والنصائح الحقة .  
ولكنه هيهات أن تؤثر فيه الموعظ والنصائح شيئاً !

وكيف تؤثر؟! وهو من مصاديق قوله تعالى : ( وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِ آيَاتُنَا وَكُنَّا مُسْتَكْبِرِينَ  
كَانَ لَمْ يَسْمَعْهَا كَأَنَّ فِي أُذُنَيْهِ وَقْرًا فَبَشَّرَهُ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ ) لقمان: ٦ .

٤ — ما رواه الإمام أحمد بن حنبل بسنده ، عن عبد الرحمن بن عبد رب الكعبة ،  
قال : انتهيت إلى عبد الله بن عمرو بن العاص ، وهو جالس في ظل الكعبة ، فسمعتة  
يقول :

بيننا نحن مع رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وَآلِهِ ] وَسَلَّمَ ) في سفر ، إذ نزل منزلاً  
، فمنا من يضرب خباءه — إلى أن قال — إذ نادى مُنَادِيَهُ : الصلاة جامعة [ قال : ]  
فاجتمعنا [ قال : ] فقام رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وَآلِهِ ] وَسَلَّمَ ) فخطبنا ، فقال :

( إِنَّهُ لَمْ يَكُن نَبِيًّا قَبْلِي إِلَّا دَلَّ أُمَّتَهُ عَلَى مَا يَعْلَمُهُ خَيْرًا لَهُمْ ، وَيَحذَرُهُمْ مَا يَعْلَمُهُ شَرًّا لَهُمْ ، وَإِنَّ أُمَّتَكُمْ هَذِهِ جَعَلْتُ عَافِيَتَهَا فِي أَوْلِيَّهَا ، وَإِنَّ آخِرَهَا سَيُصِيبُهُمْ بَلَاءٌ شَدِيدٌ ، وَأُمُورٌ تُتَكْرَمُ بِهَا ) — إِلَى أَنْ قَالَ — فَمَنْ سَرَّهُ مِنْكُمْ أَنْ يُزْحَرَ حَ النَّارِ ، وَأَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ فَلْتُدْرِكْهُ مَوْتُهُ ، وَهُوَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ، وَلِيَأْتِيَ إِلَى النَّاسِ الَّذِي يُحِبُّ أَنْ يُؤْتَى إِلَيْهِ ) — إِلَى أَنْ قَالَ — قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ : فَأَدْخَلْتَ رَأْسِي مِنْ بَيْنِ النَّاسِ .

فَقُلْتُ : أَنْشُدْكَ بِاللَّهِ ، أَنْتَ سَمِعْتَ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ( صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [ وَآلِهِ ] وَسَلَّمَ ) ، [ قَالَ : ] فَأَشَارَ بِيَدِهِ إِلَى أُذُنَيْهِ ، فَقَالَ : سَمِعْتُهُ أُذُنَايَ ، وَوَعَاهُ قَلْبِي .  
[ قَالَ : ] فَقُلْتُ : هَذَا ابْنُ عَمِّكَ مُعَاوِيَةَ ، يَأْمُرُنَا بِأَكْلِ أَمْوَالِنَا بَيْنَنَا بِالْبَاطِلِ ، وَأَنْ نَقْتُلَ أَنْفُسَنَا ، وَقَدْ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى :

( ١ ) المصدر نفسه : ٨٤/٣ .

### الصفحة ٣٢٢

( يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ ... ) .

[ قَالَ : ] فَجَمَعَ يَدَيْهِ ، فَوَضَعَهُمَا عَلَى جَبْهَتِهِ ، ثُمَّ نَكَّسَ هُنَيْهَةَ ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَقَالَ :

أَطَعَهُ فِي طَاعَةِ اللَّهِ ، وَاعَصَى فِي مَعْصِيَةِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ( ١ ) .

المؤلف : وروى هذا الحديث البيهقي — أيضاً — في سننه ، باختلاف في اللفظ وتقديم وتأخير ( ٢ ) .

٥ — ما رواه البيهقي بسنده ، عن نافع : أَنَّ مُعَاوِيَةَ بَعَثَ إِلَى ابْنِ عَمْرِو مِائَةَ أَلْفٍ ، فَلَمَّا دَعَا مُعَاوِيَةَ إِلَى بَيْعَةِ يَزِيدَ بْنِ مُعَاوِيَةَ .

قال : أترون هذا أراد ؟ إنَّ دِينِي إِذَا عِنْدِي لِرَخِيصٍ .

٦ — ما ذكره ابن عبد البرّ ، في ترجمة عبد الرحمان بن خالد بن الوليد ، قال : ثمَّ  
إنَّه لَمَّا أَرَادَ مُعَاوِيَةَ الْبَيْعَةَ لِيَزِيدَ ، خَطَبَ أَهْلَ الشَّامِ ، وَقَالَ لَهُمْ :

يَا أَهْلَ الشَّامِ ، إِنَّهَ قَدْ كَبُرَ سَنِيّ ، وَقَرِبَ أَجْلِي ، وَقَدْ أَرَدْتُ أَنْ أَعْقِدَ لِرَجُلٍ يَكُونُ  
نِظَامًا لَكُمْ ، وَإِنَّمَا أَنَا رَجُلٌ مِنْكُمْ ، فَأَرَوْا رَأْيَكُمْ فَأَصْفَقُوا ، وَاجْتَمَعُوا .

وقالوا : رضينا عبد الرحمان بن خالد ؛ فشقَّ ذلك على معاوية ، وأسرَّها في  
نفسه .

ثمَّ إنَّ عبد الرحمان مَرَضَ ، فَأَمَرَ مُعَاوِيَةَ طَبِيبًا عِنْدَهُ يَهُودِيًّا ، وَكَانَ عِنْدَهُ مَكِينًا أَنْ  
يَأْتِيَهُ ، فَيَسْقِيهِ سَقِيَّةً يَقْتُلُهُ بِهَا ، فَأَتَاهُ فَسَقَاهُ ؛ فَاتَّحَرَقَ بَطْنُهُ فَمَاتَ . إلخ ( ٣ ) .

\* \* \*

---

( ١ ) المُسْنَدُ : ١٦١/٢ .

( ٢ ) السُّنَنُ الْكُبْرَى : ١٦٩/٨ .

( ٣ ) الاستيعاب في معرفة الأصحاب : ٨٢٩/٢ — ٨٣٠ ، تحقيق على محمد الجاوي .

---

### الصفحة ٣٢٣

٢٠ — باب ( في نهى معاوية عن تقسيم الغنائم وأمره باصطفاء الصفراء  
والبيضاء له ) ( \* ) .

١ — روى الحاكم بسنده ، عن الحسن ، قال :

بعث زياد الحكم بن عمرو الغفاري على خراسان ، فأصابوا غنائم كثيرة ، فكتب إليه زياد أما بعد : فإنَّ أمير المؤمنين كتب أن يُصطفى له البيضاء والصفراء ، ولا تُقسَّم بين المسلمين ذهباً ولا فضةً ؛ فكتب إليه الحكم .

أما بعد : فإنَّك كتبت تذكر كتاب أمير المؤمنين ، وإني وجدت كتاب الله قبل كتاب أمير المؤمنين ، وإني أقسم بالله ، لو كانت السماوات والأرض رتقا على عبد ، فاتقى الله ؛ لجعل له من بينهم مخرجاً والسلام .

وأمر الحكم مُنادياً ؛ فنأدى : أن اعدوا على فينكم فقسّمه بينهم ، وإنَّ معاوية لمَّا فعل الحكم في قسمة الفياء ما فعل ، وجّه إليه من قيده وحبسه ، فمات في قيوده ، ودُفن فيها ، وقال : إني مُخاصم ( ١ ) .

---

( \* ) فيه حديثان .

( ١ ) مُستدرَك الصحيحين : ٤٤٢/٣ - ٤٤٣ . الطبقات الكبرى : ٧ ق ١ ص ١٨ . ورواه ابن عبد البرّ في الاستيعاب بطريقتين ، بينهما اختلاف يسير في بعض الألفاظ . ورواه ابن الأثير في أسد الغابة : ١٦٤/٢ ، باختلاف في السند والمئن ، قال : قال ابن حبيب . كتب زياد إلى أبيه إلخ .

---

### الصفحة ٣٢٤

كتب زياد بن أبيه إلى الربيع بن زياد هذا :

١ - إنَّ أمير المؤمنين معاوية ، كتب يأمرُك أن تُجهز الصفراء والبيضاء ، وتُقسَّم ما سوى ذلك ؛ فكتب إليه : إني وجدت كتاب الله قبل كتاب أمير المؤمنين . ونأدى في الناس : أن اعدوا على غنائمكم ، فأخذ الخمس ، وقسّم الباقي على المسلمين ، ودعا الله تعالى أن يُميته .

قال : فما جمع حتى مات ( ١ ) .

---

( ١ ) أسد الغابة في معرفة الصحابة : ١٦٤/٢ .

---

### الصفحة ٣٢٥

٢١ – باب ( إنَّ مُعَاوِيَةَ يَشْرَبُ الشَّرَابَ الَّذِي حَرَّمَ رَسُولُ اللَّهِ { صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ } ) ( \* ) .

١ – روى الإمام أحمد بن حنبل بسنده ، عن عبد الله بن بريدة ، قال : دخلت أنا وأبي على معاوية ، فأجلسنا على الفراش ، ثم أتينا بالطعام فأكلنا ، ثم أتينا بالشراب فشرب معاوية ، ثم ناول أبي ؛ فقال : ما شربته منذ حرّمه رسول الله ( صلى الله عليه وآله [ وآله ] وسلم ) ( ١ ) .

ويؤيد هذا الحديث ، المُشتمل على شرب معاوية الشراب الذي حرّمه رسول الله ( صلى الله عليه وآله وسلم ) ، ما ذكره ابن حجر العسقلاني .

٢ – قال ابن حجر : وأخرج الحسن بن سفيان في مُسنده ، وابن قانع وابن منده من طريق ابن إسحاق ، عن بريدة بن سفيان ، عن محمد بن كعب القرظي ، قال :

غزا عبد الرحمان بن سهل الأنصاري ، في زمن عثمان – ومعاوية أمير على الشام – فمرّت به روايا الخمر ؛ فقام إليها برمحه ، فنقر كلّ راوية منها فناوشه الغلمان ، حتّى بلغ شأنه معاوية ، فقال :

---

( \* ) فيه حديثان .

( ١ ) المُسنَد : ٣٤٧/٥ .

---

## الصفحة ٣٢٦

دعوه ؛ فإنه شيخ قد ذهب عقله . فبلغه .

فقال : كلاً والله ، ما ذهب عقلي ، ولكن رسول الله ( صلى الله عليه [ وآله ] وسلم ) نهانا أن ندخل بطوننا وأسقيتنا خمراً ، وأحلف بالله ، لئن بقيت حتى أرى في معاوية ما سمعت من رسول الله ( صلى الله عليه [ وآله ] وسلم ) لأبذ من بطنه أو لأموتنّ دونه ( ١ ) .

**المؤلف** : ومعنى قوله : لأبذ من بطنه ، أو لأموتنّ دونه ، أي : لأبذ لي من شقّ بطنه ، أو لأموتنّ دونه .

وكانّ عبد الرحمان بن سهل ، قد سمع من النبي ( صلى الله عليه وآله وسلم ) في معاوية ، أنّه سيرتكب أمراً يستحقّ به القتل ، فهو ينتظر صدور ذلك الأمر منه ؛ ليقتله أو يموت دون القتل ( والله العالم ) .

\* \* \*

---

( ١ ) الإصابة في تمييز الصحابة : ٤٤ / ١٦٢ . ط كلكتا عام ١٨٥٣ م . الاستيعاب في معرفة الأصحاب : ٨٣٦/٢ تحقيق على محمد الجبوي

## الصفحة ٣٢٧

٢٢ – باب ( إن معاوية هيأ رجالاً يشهدون أن علياً ( عليه السلام ) قتل عثمان ) ( \* ) .

١ – ابن الأثير في ترجمة شرحبيل بن السمط ، قال :

أدرك النبي (صلى الله عليه [ وآله ] وسلم) ، وكان يُكنى : أبا يزيد ، وكان أميراً على حمص لمعاوية ، وكان له أثر عظيم في مخالفة عليّ وقتاله .

وسبب ذلك ، أن عليّاً أرسل جرير بن عبد الله البجلي إلى معاوية ، فاحتبسه شهراً ، فقبل لمعاوية : إن شرحبيل عدوٌ لجرير ؛ ليحضره ؛ ليناظر جريراً ؛ فاستدعى معاوية شرحبيل ، ووضع على طريقه من يشهد أن عليّاً قتل عثمان ، منهم :

بسر بن أرطاة ، ويزيد بن أسد جدّ خالد القسري ، وأبو الاعور السلمى ، وغيرهم ، فلقي جريراً وناظره أن عليّاً قتل عثمان ، ثم خرج في مدائن الشام ، يُخبر بذلك ويندب إلى الطلب بثار عثمان ( ١ ) .

٢ — ابن عبد البرّ في ترجمة شرحبيل بن السمط ، قال :

---

( \* ) فيه حديثان .

( ١ ) أسد الغابة في معرفة الصحابة : ٣٩٢/٢ .

---

### الصفحة ٣٢٨

كان شرحبيل بن السمط على حمص ، فلما قدم جرير على معاوية ، رسولا من عند عليّ ، حبسه شهراً يتحير ويتردد في أمره ، فقبل لمعاوية : إن جريراً قد ردّ بصائر أهل الشام ، في أن عليّاً ما قتل عثمان ، ولا بدّ لك من رجل يناقضة في ذلك ، ممن له صُحبة ومنزلة ، ولا نعلمه إلا شرحبيل بن السمط ؛ فاتّه عدو لجرير ، فاستقدمه معاوية ؛ فقدم عليه ، فهياً له رجالاً يشهدون عنده ، أن عليّاً ( عليه السلام ) قتل عثمان ، منهم :

بسر بن أرطاة ، ويزيد بن أسد جدّ خالد بن عبد الله القسري ، وأبو الأعور السلمى ، وحابس بن سعد الطائي ، ومخارق بن الحارث الزبيدي ، وحمزة بن مالك الهمداني ، قد واطأهم معاوية على ذلك ؛ فشهدوا عنده أن عليّاً [ عليه السلام ] قتل

عثمان ، فلقى جريراً فناظره ، فأبى أن يرجع ، وقال : قد صحَّ عندي أن علياً [ عليه السلام ] قد قتل عثمان ، ثمَّ خرج إلى مدائن الشام ، يُخبر بذلك ، ويندب إلى الطلب بدم عثمان ( ١ ) .

**المؤلف :** والعجب من هؤلاء الرجال ، أعني : من بُسر بن أرطأة ، ويزيد بن أسد ، وأبو الأعور السلمي ، وحابس بن سعد ، ومخارق بن الحارث ، الذين هَيَّأهم مُعاوية ؛ ليشهدوا عند شرحبيل أنَّ علياً ( عليه السلام ) قتل عثمان ، وأنَّهم كيف باعوا آخرتهم بدنيا غيرهم ، وشهدوا زوراً عند شرحبيل ، وهم يعلمون أنَّها شهادة زور ، كما يظهر من قول : ( قد واطأهم مُعاوية ) ؛ حتَّى خرج شرحبيل إلى مدائن الشام وندب الناس إلى قتال عليٍّ ( عليه السلام ) والطلب بدم عثمان ، وأريق من دماء المسلمين ما لا يُحصى عددهم على الدقَّة إلاَّ الله جلَّ وعلا ، وهي على عاتقهم .

وقد صدق عمرو بن العاص ؛ حيث قال :

إنَّ أهل الشام أطوع الناس للمخلوق في معصية الخالق .

وروى الهيثمي عن علي بن يزيد ، قيل لعمر بن العاص : صِف لنا أهل الأمصار ، قال :

أهل الحجاز أحرص الناس على فتنة ، وأعجزهم عنها .

---

( ١ ) الاستيعاب في معرفة الأصحاب : ٦٩٩/٢ - ٧٠٠ تحقيق علي محمد البجاوي .

---

### الصفحة ٣٢٩

وأهل العراق أحرصهم على علمٍ وأبعدهم منه .

وأهل الشام أطوع الناس للمخلوق في معصية الخالق .

وأهل مصر أكيس الناس صغيراً ، وأحمقهم كبيراً .

وقال : رواه الطبراني في الأوسط ( ١ ) .

\* \* \*

---

( ١ ) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد : ٢٦٨/١٠ ط مصر .

الرضوي : لم نعثر على هذا الحديث في المُجَدِّ المذكور .

---

### الصفحة ٣٣٠

٢٣ – باب ( إنَّ الله يغضب لقتل حجر وهكذا أهل السماء وقد قتله معاوية وندم عند الموت ) ( \* ) .

١ – روى المُتَّقِي الهندي ، عن أبي الأسود ، قال : دخل معاوية على عائشة ، فقالت : ما حملك على قتل أهل عذراء : حجر وأصحابه !؟

فقال : يا أمَّ المؤمنين ، إنِّي رأيت قتلهم صلاحاً للأُمَّة ، وبقاءهم فساداً للأُمَّة .

فقالت : سمعت رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وآله ] وَسَلَّمَ ) يقول : ( سَيُقْتَلُ بعذراء ناسٌ يغضب الله لهم وأهل السماء ) .

قال : أخرجه ابن عساكر ( ١ ) .

٢ – روى المُتَّقِي ، عن سعيد بن أبي هلال : أنَّ معاوية حجَّ ، فدخل على عائشة .

فقالت : يا معاوية ، قتلت حجر ابن الأديب وأصحابه ! أما والله ، لقد بلغني أنَّه : ( سَيُقْتَلُ بعذراء سبعة نفرٍ يغضب الله لهم وأهل السماء ) .

قال :

( \* ) فيه ثلاثة أحاديث .

( ١ ) كنز العمال : ٨٧/٧ ط الهند .

### الصفحة ٣٣١

أخرجه ابن عساكر ( ١ ) .

٣ — ابن حجر ، قال : وقال ابن المبارك في الزهد :

أنبأنا أبو بكر بن عياش ، قال : دخل عبد الله بن يزيد بن أسد على معاوية ، وهو في مرضه الذي مات فيه ، فرأى منه جزعاً .

فقال : يا أمير المؤمنين ، ما يُجزعك ؟! إنَّ مُتَّ فإلى الجنة ، وإنَّ عشت فقد علمت حاجة الناس إليك .

فقال : رحم الله أباك ؛ إنه كان لنا ناصحاً ، نهاني عن قتل ابن الأديب ، يعني : حجر بن عدي .

**المؤلف** : وظاهر كلام معاوية — في جواب سؤال عبد الله بن يزيد — : رحم الله أباك ؛ إنه كان لنا ناصحاً ، نهاني عن قتل ابن الأديب . إلخ ، أنَّ جزعه الذي رآه منه عبد الله ، هو لقتل حجر بن عدي ، وهو من معاوية عجيب جداً ؛ فإنه [ هو ] الذي هبَّ جماعة ليشهدوا زوراً عند شرحبيل أنَّ علياً ( عليه السلام ) قتل عثمان — كما عرفت في الباب السابق — فخرج شرحبيل إلى مدائن الشام ، وندب الناس إلى قتال علي ( عليه السلام ) وأريق من دماء المسلمين عدداً لا يُحصيه على الضبط والدقة إلا الله .

وقتل من أصحاب محمد ( صلى الله عليه وآله وسلم ) ، من المهاجرين والأنصار عدداً كثيراً ، وعلى رأسهم عمار بن ياسر ، الذي تواترت الروايات في أخبار النبي

( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) : ( **أَنَّ عَمَارًا تَقْتُلُهُ الْفِتْنَةُ الْبَاغِيَّةُ** ) ، وقد قتلته معاوية وأصحابه — كما عرفت تفصيله في الأبواب السابقة — .

وقتل من التابعين الأخيار عدداً أكثر من ذلك ، وعلى رأسهم أويس القرني ، وقد روى الحاكم ، وأبو نعيم ، وابن سعد ( ٢ ) ، وغير هؤلاء من أئمة الحديث ، بإسنادهم عن عبد الرحمان بن أبي ليلى ، قال :

لَمَّا كَانَ يَوْمَ صَفِّينَ نَادَى مُنَادٌ مِنَ أَصْحَابِ مُعَاوِيَةَ ، أَصْحَابِ عَلِيٍّ ( عَلَيْهِ السَّلَامُ ) : أَفِيكُمْ أُوَيْسُ الْقُرْنِيِّ ؟

قالوا : نعم .

فَضْرَبَ دَابَّتَهُ حَتَّى دَخَلَ مَعَهُمْ ، ثُمَّ قَالَ :

---

( ١ ) كنز العمال : ٨٨/٧ ط . الهند .

( ٢ ) مُسْتَدْرَكُ الصَّحِيحِينَ : ٤٠٢/٣ . حلية الأولياء : ٨٦/٢ . الطبقات : ١١٢/٦ — ١١٣ .

---

### الصفحة ٣٣٢

سمعت رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) يقول :

( **خَيْرُ التَّابِعِينَ أُوَيْسُ الْقُرْنِيِّ** ) ؛ فقتل هؤلاء كلهم لم يجزع لأجله معاوية عند الموت ، إلا لقتل حجر وأصحابه ؛ فإنهم وإن كانوا من الأعظم الأجلاء ، الذين قلَّ نظيرهم في الإسلام ، ولكن قتلهم وقتل أصحابه بالنسبة إلى قتل من سواهم ، من العدد الكبير من الأصحاب والتابعين أهون بكثير .

وأعجب من الجميع ، أنه قد روى أبو نعيم والحاكم ( ١ ) روايات عديدة ، قد صرحت — جميعاً — بأن الحسن ( عليه السلام ) قد سمَّ مراراً ، ومات بالآخرة مسموماً .

وصرَّحَ ابن حَجْرٍ في الصواعق كَافَّةً ، بأنَّه كان السبب لوفات الحسن ( عليه السلام ) ، وأنَّ زوجته جَعْدَةَ بنت الأشعث بن قيس الكندي ، دَسَّ إليها يزيد أن تسمَّه ويتزوَّجها ، وبذل لها مئة ألف درهم ، ففعلت ؛ فمرض أربعين يوماً ، فلمَّا مات بعثت إلى يزيد ، تسألُه الوفاء بما وعدَّها ، فقال لها : إنَّا لم نرضك للحسن ( عليه السلام ) ، فنرضاك لأنفسنا .

ثمَّ قال ابن حجر : وبموته مسموماً شهيداً ، جزم غير واحد من المُتقدِّمين : كقتادة ، وأبي بكر بن حفص ، والمُتأخِّرين ، كالزبير العراقي في مُقدِّمة شرح التقریب . إلخ . ( ٢ ) .

ومن الواضح المعلوم ، أنَّه لم يكن للحسن بن علي ( عليهما السلام ) في ذلك الوقت ، عدوٌّ يقتله بالسَّمِّ سوى مُعاوية بن أبي سفيان ؛ فإنَّه الذي سمَّه ؛ ليتمَّ الأمر من بعده لولده يزيد ، كما سمَّ عبد الرحمان بن خالد بن الوليد لهذه الغاية — وقد عرفت تفصيله في آخر باب إنَّ مُعاوية ممَّن يُعرِّفون الناس المُنكر —

وأوضح من ذلك كلُّه ، أنَّه من المُتسحيل أن يدسَّ يزيد إلى جَعْدَةَ بنت الأشعث ، أن تسمَّ الحسن ( عليه السلام ) ، ويُرسِل إليها مئة ألف درهم ، كلُّ ذلك بدون أمر مُعاوية ، بل هو بأمره بلا شُبُهة ، فإذا كان بأمره ؛ فهو الذي قتل — والله — الحسن بن علي ( عليهما السلام ) ، فكيف هو لا يجزع عند الموت لهذا الأمر الفظيع الذي ارتكبه ، والجناية العظمى التي فعلها ، وأيُّ أمرٍ أفضح من قتل سبط النبي ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) ، وسيِّد شباب أهل الجَنَّة ، وخامس أهل

---

( ١ ) حلية الأولياء : ٣٨/٢ . مُستدرک الصحيحين : ١٧٣/٣ — ١٧٦ .

( ٢ ) الصواعق المُحرقة ط مصر عام ١٣١٢هـ .

الكساء ، ويجزَع لقتل حجر وأصحابه فقط ، وهذا — لعمري — عجيب جداً كما ذكرنا .

وعلى كلِّ حال ، قد قال الله تبارك وتعالى :

( وَسَيَعْلَمُ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَيَّ مُنْقَلَبٍ يَنْقَلِبُونَ ) ( ١ ) .

( وَلَا تَحْسَبَنَّ اللَّهَ غَافِلًا عَمَّا يَعْمَلُ الظَّالِمُونَ إِنَّمَا يُؤَخِّرُهُمْ لِيَوْمٍ تَشْخَصُ فِيهِ  
الْأَبْصَارُ ) ( ٢ ) .

\* \* \*

---

( ١ ) الشعراء : ٢٢٧ .

( ٢ ) إبراهيم : ٤٢ .

---

الصفحة ٣٣٤

---

الصفحة ٣٣٥

المقصد السابع

في بيان ما ورد في خالد بن الوليد

( ٧ )

خالد بن الوليد

---

الصفحة ٣٣٦

---

## الصفحة ٣٣٧

١ - باب ( في قول النبي ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) : ( اللَّهُمَّ إِنِّي أَبْرَأُ إِلَيْكَ مِمَّا صَنَعَ خَالِد ) وفي غضبه عليه ) ( \* ) .

١ - روى البخاري بسنده ، عن سالم عن أبيه ، قال :

بعث النبي ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وَآلِهِ ] وَسَلَّمَ ) خالد بن الوليد ، إلى بني جذيمة ، فدعاهم إلى الإسلام ، فلم يُحسنوا أن يقولوا : أسلمنا ؛ فجعلوا يقولون : صبأنا صبأنا ؛ فجعل خالد يقتل منهم ويأسر ، ودفع إلى كل رجلٍ منا أسيره ، حتَّى إذا كان يوم آخر ، أمر خالد أن يقتل كل رجلٍ منا أسيره ، فقلت :

والله لا أقتل أسيري ، ولا يقتل رجلٌ من أصحابي أسيره ، حتَّى قدِّمنا على النبي ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وَآلِهِ ] وَسَلَّمَ ) ، فذكرناه له ؛ فرفع النبي ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وَآلِهِ ] وَسَلَّمَ ) يده ، فقال :

( اللَّهُمَّ إِنِّي أَبْرَأُ إِلَيْكَ مِمَّا صَنَعَ خَالِد - مرتين - ) ( ١ ) .

---

( \* ) فيه خمسة أحاديث .

( ١ ) صحيح البخاري حاشية السندي : ٧١/٣ ، باب بعث النبي خالد بن الوليد : ١٠٤/٤ ، باب رفع الأيدي في الدعاء . صحيح البخاري ط استانبول : ١٠٧/٥ ، باب بعث النبي خالد بن الوليد إلى بني جذيمة . مُسند أحمد بن حنبل : ١٥٠/٢ ، عن سالم بن عبد الله ، عن ابن عمر . مُشكل الآثار للطحاوي : ٢٥٤/٤ ط حيدر آباد - الهند . ورواه النسائي في صحيحه : ٢ ، باب الرَّدُّ على الحاكم إذا قضى بغير الحقِّ ط المطبعة الميمنية بمصر عام ١٣١٢هـ . فتح الباري : ٤٧/٨ .

---

## الصفحة ٣٣٨

وقال ابن حجر بعد مرّتين ما لفظه : وفي رواية الباقرين ثلاث مرّات ، قال : وزاد الباقر [ عليه السلام ] في روايته : ( ثمّ دعا رسول الله ( صلى الله عليه [ وآله ] وسلّم ) عليّاً ، فقال : اخرج إلى هؤلاء القوم ، واجعل أمر الجاهليّة تحت قدميك ، فخرج حتّى جاءهم ، ومعه مال فلم يبقَ لهم أحداً إلاّ ودّاه ) ( ١ ) .

٢ — ابن سعد قال : قالوا : لمّا رجع خالد بن الوليد من هدم العزّى ، ورسول الله ( صلى الله عليه [ وآله ] وسلّم ) مقيم بمكّة ، بعثه إلى بني جذيمة ؛ داعياً إلى الإسلام ، ولم يبعثه مقاتلاً ، فخرج في ثلاثمائة وخمسين رجلاً ، من المهاجرين والأنصار وبني سليم ، فانتهى إليهم خالد ، فقال : ما أنتم ؟

قالوا : مسلمون ، قد صلّينا وصدّقنا بمحمد ( صلى الله عليه [ وآله ] وسلّم ) ، وبنينا المساجد في ساحاتنا وأذنّا فيها .

قال : فما بال السلاح عليكم ؟

فقالوا : إنّ بيننا وبين قوم من العرب عداوة ، فخفنا أن تكونوا هم ؛ فأخذنا السلاح .

قال : فضعوا السلاح .

[ قال : ] فوضعوه .

فقال : استأسروا فاستأسر القوم ، فأمر بعضهم فكتف بعضاً ، وفرّقهم في أصحابه ، فلمّا كان في السحر نادى خالد : من كان معه أسير فليُدّاه . والمدافاة الإجهاز عليه بالسيف .

فأمّا بنو سليم ، فقتلوا من كان في أيديهم ، وأمّا المهاجرون والأنصار ، فأرسلوا أسرارهم .

فبلغ النبي ( صلى الله عليه [ وآله ] وسلّم ) ما صنع خالد .

فقال : ( اللهمّ إني أبرأ إليك ممّا صنع خالد ) .

وبعث علي بن أبي طالب ، فودّي لهم قتلهم وما ذهب منهم ، ثمّ انصرف إلى رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وآله ] وسلّم ) فأخبره ( ٢ ) .

٣ — روى ابن جرير بسنده ، عن محمد بن إسحاق في قصّة خالد مع بني جذيمة ، قال : حدّثني بعض أهل العلم ، عن رجل من بني جذيمة ، قال : لمّا أمرنا خالد بوضع السلاح ، قال رجل منّا ، يُقال له جحدم : ويَلْكم يا بني جذيمة ، إنّه خالد ، والله ما بعد وضع السلاح إلّا

---

( ١ ) فتح الباري لابن حجر : ٤٦/٨ — ٤٧ ط . عبد الرحمان محمّد بمصر عام ١٣٤٨ هـ .

( ٢ ) الطبقات الكبرى : ٢ ، القسم ١/١٠٦ — ١٠٧ . ط ليدن .

---

### الصفحة ٣٣٩

الإسار ، ثمّ ما بعد الإسار إلّا ضرب الأعناق . والله ، لا أضع سلاحي أبداً .

قال : فأخذه رجال من قومه ، فقالوا: يا جحدم ، أتريد أن تسفك دماغنا ، إنّ الناس قد أسلموا ، ووضعت الحرب ، وأمنّ الناس . فلم يزالوا به حتّى نزعوا سلاحه ، ووضع القوم السلاح لقول خالد .

فلمّا وضعوه أمر بهم خالد عند ذلك فكتفوا ، ثمّ عرضهم على السيف ، فقتل من قُتل منهم .

فلمّا انتهى الخبر إلى رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وآله ] وسلّم ) رفع يديه إلى السماء ، ثمّ قال : ( اللَّهُمَّ إِنِّي أَبْرَأُ إِلَيْكَ مِمَّا صَنَعَ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ ) .

ثمّ دعا علي بن أبي طالب ، فقال : ( يا علي ، اخرج إلى هؤلاء القوم ، فانظر في أمرهم ، واجعل أمر الجاهليّة تحت قدميك ) .

فخرج حتى جاءهم ، ومعه مال قد بعثه رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وآله ]  
وسلم ) به ، فودى لهم الدماء ، وما أصيب من الأموال ، حتى إنه ليدي ميلغة ( ١ )  
الكلب ، حتى إذا لم يبق شيء من دم ، ولا مال إلا وداه ، بقيت معه بقية من المال .  
فقال لهم علي - حين فرغ منهم - : ( هل بقي لكم دم ، أو مال لم يؤد إليكم ؟ ) .  
قالوا : لا .

قال : ( فإني أعطيتكم هذه البقية من هذا المال ؛ احتياطاً لرسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وآله ] وسلم ) ، ففعل .

ثم رجع إلى رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وآله ] وسلم ) فأخبره الخبر .  
فقال : ( أصبت وأحسنت ) .

ثم قام رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وآله ] وسلم ) فاستقبل القبلة قائماً ، شاهراً  
يديه ، حتى إنه ليرى بياض ما تحت منكبیه ، وهو يقول : ( اللَّهُمَّ إِنِّي أَبْرَأُ إِلَيْكَ مِمَّا  
صنع خالد بن الوليد - ثلاث مرّات - ) ( ٢ ) .

٤ - ابن الأثير في ترجمة خالد بن الوليد ، قال : ولما فتح رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وآله ] وسلم ) مكة ، بعث خالد بن الوليد إلى بني جذيمة ، من بني عامر بن  
لؤي ، فقتل منهم من لم يجز له قتله .

فقال النبي ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وآله ] وسلم ) : ( اللَّهُمَّ إِنِّي أَبْرَأُ إِلَيْكَ مِمَّا صنع خالد )  
، فأرسل مالا مع علي بن أبي طالب ( عليه السلام ) ، فودى القتلى ، وأعطاهم ثمن  
ما أخذ منهم ، حتى ثمن ميلغة الكلب .

وفضل معه فضلة من المال ، فقسّمها فيهم ، فلما أخبر رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وآله ] وسلم )  
[ وآله ] بذلك استحسنته ، ولما رجع خالد بن الوليد من بني جذيمة ، أنكر  
عليه عبد الرحمان بن عوف ذلك ، وجرى بينهما كلام ؛ فسب خالد

( ١ ) الرضوي : مِيلَغَة بكسر الميم وفتح اللّام : الإِناء الذي يُسقى فيه الكلب .

( ٢ ) تاريخ الطبري : ١٢٤/٣ ط الحسينية بمصر .

### الصفحة ٣٤٠

عبد الرحمان بن عوف ، فغضب النبي ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وآله ] وَسَلَّم ) .  
( الحديث ) ( ١ ) .

٥ - روى المُتَّقِي ، عن سلمة بن الأكوع ، قال :

لَمَّا قَدِمَ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ عَلَى النَّبِيِّ ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وآله ] وَسَلَّم ) ، بَعْدَمَا صَنَعَ  
بِبَنِي جَذِيمَةَ مَا صَنَعَ ، عَابَ عَبْدَ الرَّحْمَانَ بْنَ عَوْفٍ عَلَى خَالِدٍ مَا صَنَعَ .

قال : يا خالد ، أخذت بأمر الجاهلية ؟ قتلتهم بعمك الفاكه ( ٢ ) قاتلك الله .

وأعانه عمر بن الخطاب على خالد .

فقال خالد : أخذتهم بقتل أبيك .

فقال عبد الرحمان : كذبت والله ، لقد قتلْتُ قاتل أبي بيدي ، وأشهدت على قتله  
عثمان بن عفان .

ثمّ التفت إلى عثمان فقال : أنشدك الله ، هل علمت أنّي قتلْتُ قاتل أبي ؟

فقال عثمان : اللهم نعم .

ثم قال عبد الرحمان : ويحك يا خالد ، ولو لم اقتل قاتل أبي ، كنت تقتل قوماً من  
المسلمين بأبي في الجاهلية ؟!

قال : ومن أخبرك أنّهم أسلموا ؟!

فقال : أهل السريّة – كلُّهم – يخبرون أنّك قد وجدتهم قد بنوا المساجد ، وأقروا بالإسلام ، ثمّ حملتهم على السيف .

قال : جاعني أمر رسول الله ( صلّى الله عليه [ وآله ] وسلّم ) أنّ أُغير عليهم ، فأغرت عليهم بأمر رسول الله ( صلّى الله عليه [ وآله ] وسلّم ) .

فقال عبد الرحمان : كذبت على رسول الله ( صلّى الله عليه [ وآله ] وسلّم ) .

وغالظ عبد الرحمان ، وأعرض رسول الله ( صلّى الله عليه [ وآله ] وسلّم ) عن خالد ، وغضب عليه . الحديث .

قال : أخرجه الواقدي وابن عساكر ( ٣ ) .

المؤلّف : وهنا حديث يُناسب ذكره في خاتمة هذا الباب ، وهو ما رواه الطحاوي بسنده ، عن قيس بن أبي حازم ، عن خالد بن الوليد : أنّ النبي ( صلّى الله عليه [ وآله ] وسلّم ) بعثه إلى أناس من خنعم

---

( ١ ) أسد الغابة في معرفة الصحابة : ٩٤/٢ .

( ٢ ) الفاكه : هو الرجل المازح ، ويقال للمُعجَب الأثر البطر أيضاً .

( ٣ ) كنز العمّال : ٤٢٠/٦ ط حيدر آباد – الهند .

---

### الصفحة ٣٤١

فاستعصموا بالسجود ، فقتلهم ؛ فودّاهم النبي ( صلّى الله عليه [ وآله ] وسلّم ) بنصف الدية . ( الحديث ) ( ١ ) .

\* \* \*

---

( ١ ) مُشكَل الأَثَار : ٢٥٦/٤ . ط حيدر آباد — الهند .

### الصفحة ٣٤٢

٢ — باب ( إِنَّ خَالِدًا قَدْ سَبَّ عَمَارًا وَمَنْ سَبَّ عَمَارًا سَبَّ اللَّهَ ) ( \* ) .

١ — روى الحاكم بسنده ، عن الأَشْتَر ، قال :

سمعت خالد بن الوليد يقول : بعثني رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وَآلِهِ ] وَسَلَّمَ ) في سرية ، ومعى عمار بن ياسر ، فأصبنا ناساً ، منهم أهل بيت قد ذكروا الإسلام .

فقال عمار : إِنَّ هَؤُلَاءِ قَدْ وَحَدَّوْا ، فلم ألتفت إلى قوله ، فأصابهم ما أصاب الناس .

قال : فجعل عمار يتوعدني : لو قد رأيت رسول الله فأخبرته ، فأتى النبي ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وَآلِهِ ] وَسَلَّمَ ) فأخبره ، فلما رآه لا ينصره ولَّى وعيناه تدمعان .

قال : فدعاني ، فقال : ( يا خالد ، لا تسبَّ عماراً ؛ فَإِنَّ مَنْ يَسْبُ عَمَارًا يَسْبُهُ اللهُ )

قال خالد : استغفر لي يا رسول الله ، فو الله ، ما منعني أَنْ أُجيبه إِلَّا تسفيهي إِيَّاه .

قال خالد : وما مِنْ شَيْءٍ أَخُوفٌ عِنْدِي مِنْ تَسْفِيهِ عَمَارِ بْنِ يَاسِرٍ يَوْمئِذٍ .

قال الحاكم : صحيح الإسناد .

ثمَّ إنَّه رواه في ص ٣٩٠ مرَّةً باختصار ، وأخرى باختلاف يسير ( ١ ) .

---

( \* ) - فيه خمسة أحاديث .

( ١ ) المُستدرَك على الصحيحين : ٣٨٩/٣ - ٣٩٠ ، ورواه الطحاوي في مُشكل الآثار : ٢٥٥/٤ باختلاف يسير ، ورواه الطيالسي في مُسنده : ١٨٥/٥ باختصار ، وذكره المُتقي الهندي في كنز العمال : ٧٣/٧ ط - الهند . وقال : أخرجه النسائي ، والطبراني ، والحاكم ، وفي ١٨٥/٦ أيضاً بتقديم وتأخير وزيادة : ( وَمَنْ يُحَقِّرْ عَمَاراً يُحَقِّرْهُ اللَّهُ ) .

### الصفحة ٣٤٣

٢ - روى الإمام أحمد بن حنبل بسنده ، عن خالد بن الوليد ، قال : كان بيني وبين عمار بن ياسر كلام ؛ فأغلظت له في القول ؛ فانطلق عمار يشكوني إلى النبي ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وآله ] وَسَلَّمَ ) ، فجاء خالد وهو يشكوه إلى النبي ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وآله ] وَسَلَّمَ ) .

قال : فجعل يُغلظ له ولا يزيد إلا غلظة ، والنبي ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وآله ] وَسَلَّمَ ) ساكت لا يتكلم ؛ فبكى عمار ، وقال : يا رسول الله ، ألا تراه .

فرفع رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وآله ] وَسَلَّمَ ) رأسه وقال : ( مَنْ عَادَى عَمَاراً عَادَاهُ اللَّهُ ، وَمَنْ أَبْغَضَ عَمَاراً أَبْغَضَهُ اللَّهُ ) . الحديث .

ورواه في ص - ٩٠ - وزاد فيه : ( مَنْ يَسْبُهِ يَسْبُهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ ) ( ١ ) .

٣ - روى المُتقي الهندي ، عن السدي ، عن أبي صالح ، عن ابن عباس ، قال :

بعث رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وآله ] وَسَلَّمَ ) خالد بن الوليد بن المغيرة المخزومي ، على سرية ، ومعه في السرية عمار بن ياسر ، [ قال : ] فخرجوا حتى أتوا قريبا من القوم ، الذين أرادوا أن يُصبّحهم ، فنزلوا في بعض الليل [ قال : ] وجاء القوم النذير ؛ فهربوا حيث بلغوا ، فأقام رجل منهم كان قد أسلم هو وأهل بيته فأمر أهله فتحملوا .

وقال : قفوا حتى آتيكم .

ثمَّ جاء حتَّى دخل على عمار .

فقال : يا أبا اليقظان ، إنِّي قد أسلمت وأهل بيتي ، فهل ذلك نافعي إنَّ أنا أقمت ؟  
فإنَّ قومي قد هربوا حيث سمعوا بكم .

[ قال : ] فقال له عمار : فأقم ، فأنت آمن ؛ فانصرف الرجل هو وأهله .

[ قال : ] فصَبَّح خالد القوم ، فوجدهم قد ذهبوا ، فأخذ الرجل هو وأهله .

فقال له عمار : أن لا سبيل لك على الرجل ؛ قد أسلم .

قال : وما أنت وذاك ! أتُجير عليَّ وأنا الأمير !؟

قال : نعم ، أُجير عليك وأنت الأمير ؛ إنَّ الرجل قد آمن ، ولو شاء لذهب كما ذهب  
أصحابه

---

( ١ ) المُسند : ٨٩/٤ . ورواه المُتقي الهندي في كنز العمَّال : ٧٣/٧ ، وقال : أخرجه أبي شيبة ،  
، وأحمد بن حنبل ، والنسائي .

---

### الصفحة ٣٤٤

فأمرته بالمقام لإسلامه ، فتنازعا في ذلك ، حتَّى تشاتما ، فلما قَدِمَا المدينة اجتمعا  
عند رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وآله ] وسلَّم ) - إلى أن قال - فتشاتما عند  
رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وآله ] وسلَّم ) .

فقال خالد : يا رسول الله ، أيشتمني هذا العبد عندك؟! أما والله ، لولاك ما  
شتمني .

فقال نبيُّ الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وآله ] وسلَّم ) : ( كَف - يا خالد - عن عمار ،  
فإنَّ مَنْ يبغض عماراً يبغضه الله عزَّ وجلَّ ، ومَنْ يلعن عماراً يلعنه الله عزَّ وجلَّ ) .

ثمَّ قامَ عمار فولَّى .

قال : أخرجَه ابن جرير ، وابن عساكر . ثمَّ ذكره أيضاً عن ابن عساكر باختلاف يسير ، وقال : سنده حسن ( ١ ) .

٤ — روى المُتقي الهندي ، عن خالد بن الوليد ، قال : ما عملتُ عملاً أخوف عندي أنْ يُدخلني النار من شأنِ عمار .

قيل : وما هو ؟

قال : بعثني رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وَآلِهِ ] وَسَلَّمَ ) في ناسٍ من أصحابه ، إلى حيٍّ من العرب ، فأصبتهم وفيهم أهل بيت مسلمون ؛ فكلمني عمار في أناسٍ من أصحابه .

فقال : أرسلهم .

فقلت : لا — إلى أن قال — فقال رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وَآلِهِ ] وَسَلَّمَ ) : ( مَنْ يُحَقِّرْ عَمَاراً يُحَقِّرْهُ اللهُ ، وَمَنْ يَسُبُّ عَمَاراً يَسُبُّهُ اللهُ ، وَمَنْ يُبْغِضْ عَمَاراً يُبْغِضْهُ اللهُ ) . ( الحديث ) .

قال : أخرجَه أبو يعلى وابن عساكر ( ٢ ) .

٥ — وروى المُتقي الهندي ، عن خالد بن الوليد : أنه أتى النبي ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وَآلِهِ ] وَسَلَّمَ ) فقال : يا رسول الله ، لو لا أنت ما سبَّني ابن سميَّة .

فقال : ( مهلاً — يا خالد — مَنْ سَبَّ عَمَاراً سَبَّهُ اللهُ ، وَمَنْ حَقَّرَ عَمَاراً حَقَّرَهُ اللهُ ، وَمَنْ سَفَّهَ عَمَاراً سَفَّهَهُ اللهُ ) .

قال : أخرجَه ابن النجار ( ٣ ) .

المؤلف : ويُستفاد من قول النبي ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وَآلِهِ ] وَسَلَّمَ ) في الروايات المتقدِّمة : ( يا خالد ، لا تسبَّ عماراً ؛

---

( ١ ) كنز العمّال : ٢٤٢/١ . وذكر المُتَّقِي هذا الحديث في الكنز : ١٨٥/٦ باختصار ، وقال :  
أخرجه ابن عسّكر ، عن ابن عباس المُقَدَّس ، عن خالد بن وليد . راجع كنز العمّال : ٧٣/٧ . ط .  
حيدر آباد - الهند .

( ٢ ) ذكر المُتَّقِي الهندي هذا الحديث ، وقال : أخرجه أبو يعلى ، وابن قانع ، والطبراني ،  
والضياء .

( ٣ ) كنز العمّال : ٧٣/٧ ط الهند .

---

### الصفحة ٣٤٥

**فإنَّ مَنْ يَسِبُّ عَمَاراً يَسُبُّهُ اللهُ ، وَمَنْ يُبْغِضُ عَمَاراً يُبْغِضُهُ اللهُ ، وَمَنْ يَلْعَنُ عَمَاراً يَلْعَنُهُ اللهُ** . إلخ ، أنَّ خالداً قد سبَّ عماراً وأبغضه ولعنه ، بل وحقره وسفَّهه وشتمه ؛  
وإلا فلا معنى لأنَّ ينهى النبي ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) خالداً عن ذلك كله .

وإذا ثبت أنَّ خالداً قد سبَّ عماراً ، وأبغضه ، ولعنه ، دخل في قول النبي ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) : **( مَنْ يَسِبُّ عَمَاراً يَسُبُّهُ اللهُ ، وَمَنْ يُبْغِضُ عَمَاراً يُبْغِضُهُ اللهُ ، وَمَنْ يَلْعَنُ عَمَاراً يَلْعَنُهُ اللهُ )** ؛ فيكون خالداً ممن سبَّه الله وأبغضه ولعنه .

وبعبارة أخرى : إنَّ المُسْتَفَادَ مِنْ مَجْمُوعِ كَلَامِ النَّبِيِّ ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) ،  
في الروايات المُتَقَدِّمَةِ هو قِضِيَّةٌ مَنْطِقِيَّةٌ ، مركبة من صُغْرَى وكُبْرَى وهي :

إنَّ خالداً قد سبَّ عماراً وأبغضه ولعنه ، وهذه هي الصُّغْرَى . وَمَنْ سبَّ عَمَاراً أَوْ  
أبْغَضَهُ وَلَعَنَهُ سَبَّهُ اللهُ وَأَبْغَضَهُ وَلَعَنَهُ .

وهذه هي الكُبْرَى .

والنتيجة : أنَّ خالداً سبَّه الله وأبغضه ولعنه .

الصفحة ٣٤٦

٣ - باب ( إنَّ خالدًا قتل مالك بن نويرة وهو مسلم ودخل بزوجته ) ( \* ) .

١ - روى ابن جرير بسنده ، عن طلحة بن عبد الله بن عبد الرحمان بن أبي بكر :  
أنَّ أبا بكر كان من عهده إلى جيوشه : أنَّ إذ أغشيتم داراً من دور المسلمين ،  
فسمعتم فيه أذاناً للصلاة ، فأمسكوا عنه أهلها ، حتَّى تسألوهم ما الذي نقموا ، وإنَّ  
لم تسمعوا أذاناً فثنُّوا الغارة ، فاقتلوه وأحرقوا .

وكان ممن شهد لمالك بالإسلام ، أبو قتادة الحارث بن ربيعي ، أخو بني سلمة ،  
وقد كان عاهد الله أن لا يشهد مع خالد بن الوليد حرباً ، أبداً بعدها ، وكان يُحدِّث :  
أنَّهم لما غشوا القوم راعوهم تحت الليل ، فأخذ القوم السلاح .

[ قال : ] فقلنا : إنَّا المسلمون .

فقالوا : ونحن المسلمون .

قلنا : فما بال السلاح معكم ؟

قالوا لنا : فما بال السلاح معكم ؟

قلنا : فإن كنتم كما تقولون ، فضعوا السلاح .

[ قال : ] فوضعوها ، ثمَّ صلينا وصلوا - إلى أن قال - ثمَّ أقدمه ، يعني : خالد  
مالكا فضرب عنقه وأعناق أصحابه .

( \* ) فيه حديث واحد .

[ قال : ] فلما بلغ قتلهم عمر بن الخطاب ، تكلم فيه عند أبي بكر ، فأكثر وقال :

عدو الله عدا على امرء مسلم فقتله ، ثم نزا على امرأته .

وأقبل خالد بن الوليد قافلاً ، حتى دخل المسجد ، وعليه قباء له عليه صدأ الحديد  
مُعتجراً بعمامة له ، قد غرز في عمامته أسهماً ، فلماً أن دخل المسجد ، قام إليه عمر ،  
فانتزع الأسهم من رأسه فحطمها .

ثم قال : أرناءً قتلت امرأً مسلماً ، ثم نزوت على امرأته؟! والله ، لأرجمنك  
بأحجارك . ( الحديث ) ( ١ ) .

٢ - روى ابن حجر في ترجمة خالد بن الوليد : وكان سبب عزل عمر خالداً ،  
يعني : من الشام واستعماله أبا عبيدة عليه ما ذكره الزبير بن بكار ، قال :

كان خالداً إذا صار إليه المال ، قسّمه في أهل الغنائم ، ولم يرفع إلى أبي بكر  
حساباً ، وكان فيه تقدّم على أبي بكر ، يفعل أشياء لا يراها أبو بكر ، وعرض الديّة  
على متمّم بن نويرة .

وأمر خالداً بطلاق امرأة مالك ، ولم ير أن يعزله . وكان عمر يُنكر هذا وشبهه  
على خالد ( ٢ ) .

المؤلف : إنّ هنا حديثاً في صنع خالد بن الوليد ، وإحراقه بالنار ، يُناسب ذكره في  
خاتمة هذا الباب ، وهو ما رواه ابن سعد ، قال : أخبرنا أبو معاوية الضرير ، قال :  
حدّثنا هشام بن عروة ، عن أبيه ، قال :

كانت في بني سليم رُدّة ؛ فبعث أبو بكر خالد بن الوليد ، فجمع منهم رجالاً في  
حضائر ، ثم أحرقهم بالنار ، فجاء عمر إلى أبي بكر ، فقال :

انزع رجلاً عذب بعذاب الله .

فقال أبو بكر: لا والله . ( الحديث ) ( ٣ ) .

( ١ ) تاريخ الأمم والملوك : ٥٠٢/٢ . ط مطبعة الاستقامة بمصر عام ١٣٥٧هـ .

( ٢ ) الإصابة في تمييز الصحابة : ١ / قسم الأول / ٤١٤ - ٤١٥ .

( ٣ ) الطبقات الكبرى : ٧ / ٢ / ١٢٠ .

### الصفحة ٣٤٨

**المؤلف :** إنّ خالدًا بعدما أضرَّ المسلمين في أيّام كُفْرِهِ وجاهليّته ، في وقعة أحد - ولعلَّ في غيرها أيضاً والقصة مشهورة - وإنْ كان قد أسلم وخدم الدين ، وقاتل الكفار والمُشركين ، ولكن لم تُكنْ خدمته عن تقوى وبصيرة في الدين ، بلْ كانت على طَبِق العادات الجاهليّة ، وأعمال الأغراض الشخصية ، والشهوات النفسانيّة ، وقد سمعت - في الباب الأوّل - ما صنعه ببني جذيمة من الأسر والقتل ، بعدما قالوا : صبأنا صبأنا ، وإنْ لم يُحسنوا أنْ يقولوا : أسلمنا - في رواية البخاري وجُملة من أئمّة الحديث - بلْ بعدما صرّحوا بأنّ مسلمون ، قد صلّينا ، وصدّقنا محمداً ( صلّى الله عليه وآله وسلّم ) ، وبنينا المساجد في ساحاتنا ، وأذّنّا فيها - في رواية ابن سعد - ولم يَجْزْ له قتلهم - كما في رواية ابن الأثير - حتّى عاب عليه عبد الرحمان بن عوف - في رواية كنز العمّال - وقال :

يا خالد ، أخذت بأمر الجاهليّة ، قتلتهم بعمك الفاكه ؟ وأعانه عمر بن الخطاب على خالد ، بلْ قال له عبد الرحمان : كذبت على رسول الله ( صلّى الله عليه وآله ) [ وآله ] وسلّم ) وغالظه ، وأعرض عنه رسول الله ( صلّى الله عليه وآله وسلّم ) ، وغضب عليه ، أعني : على خالد ، بلْ دعا النبي ( صلّى الله عليه وآله وسلّم ) في جميع روايات ذلك الباب ، ورفع يده ، وقال :

( اللهمّ إني أبرأ إليك مما صنع خالد - مرّتين - ) .

وفي رواية ابن جرير : فاستقبل القبلة قائماً ، شاهراً يديه ، حتّى إنّه ليرى بياض ما تحت منكبّيه ، وقال : ( اللَّهُمَّ إِنِّي أَبْرَأُ إِلَيْكَ مِمَّا صَنَعَ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ — ثَلَاثَ مَرَّاتٍ — ) .

وأرسل عليّاً ومعه مال ، فودّى قتلاهم ، وأعطاهم ثمن كل شيء قد أخذ منهم ، حتّى ثمن ميلغة الكلب .

وسمعت في الباب الثاني : ما صنعه خالد حين بعثه النبي ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) في سرية ، ومعه عمار بأهل بيت قد ذكروا الإسلام ووحدوا ، واعترضه عمار ، فلم يلتفت إليه وسبّه ، وأبغضه ، ولعنه ، بل وحقره وأبغضه ولعنه ، بل وحقره وسفّهه وشتّمه .

فقال النبي ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) : ( يَا خَالِدُ ، لَا تَسِبَّ عَمَارًا ؛ فَإِنَّ مَنْ يَسِبُّ عَمَارًا يَسِبُّهُ اللهُ ، وَمَنْ يُبْغِضْ عَمَارًا يُبْغِضْهُ اللهُ ) . إلخ .

### الصفحة ٣٤٩

وسمعت — في هذا الباب الأخير — ما صنعه بمالك بن نويرة ، وهو مسلم ، كما صرح به أبو قتادة ، في حديث ابن جرير ، بل يشهد بإسلامه ما في هذا الحديث من قول : ثمّ صلينا وصلوا ، فلم يكتف بذلك ، وقدمه فضرب عنقه وعنق أصحابه ، بل ولم يكتف بذلك أيضاً ، حتّى دخل بزوجته في تلك الليلة ، فتكلم فيه عمر عند أبي بكر ، وقال :

عدو الله عدا على امرء مسلم فقتله ، ثمّ نزا على امرأته ، بل لم يكتف بذلك عمر ، حتّى قام إليه — بعد أن دخل خالد المسجد — فانترع الأسهم من رأس خالد فحطّمها ، ثمّ قال :

أرئاء قتلتم امرأ مسلماً ، ثمّ نزوت على امرأته ؟ والله لأرجمنك بأحجارك .

وأما أبو بكر فعرض الدية على متمم بن نويرة ، وأمر خالد بطلاق امرأة مالك .

فيظهر لك من جميع هذا كله ، أن خالداً إما هو رجل جاهل ، لا يعرف حدود ما أنزل الله ، أو فاسق مُتعمد في معصية الله ؛ فإنَّ الدخول بزوجه حرام بالإجماع والضرورة ، ولو فرض أن زوجها كان كافراً ؛ إذ لا يحلُّ الدخول بها إلا بعد الاستبراء .

وبالجملة : إنَّ خالداً إما جاهل بالأحكام الشرعية ؛ فيكون مثله مثل الأعراب ، الذين وصفهم الله تبارك بقوله :

( الأعراب أشدُّ كفراً ونفاقاً وأَجْدَرُ ألاَّ يَعْلَمُوا حُدُودَ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ ... ) .

وإمّا مُتعمد في قتل من لم يجز له قتله ، وفي الدخول بزوجة المقتول ؛ فيكون رجلاً فاسقاً فاجراً ، يندرج في الحديث المُتواتر عن النبي ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) :  
( إنَّ الله يؤيِّد هذا الدين بالرجل الفاجر ) .

وقد رواه البخاري في صحيحه ، وأحمد بن حنبل في مُسنده ، والدارمي في سننه ، والبيهقي في سننه الكبرى ، وأبو نعيم في حليته ، والطحاوي ، والمنّوي . وغيرهم من أئمّة الحديث وأرباب الروايات والأخبار فراجع .

الصفحة ٣٥٠

---

الصفحة ٣٥١

خاتمة

في الأباطيل التي ترويهما العامّة

وتنسبها إلى النبي ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ )

---

الصفحة ٣٥٢

---

### الصفحة ٣٥٣

١ - باب ( فيما روته العامة من أن النبي ( صلى الله عليه وآله وسلم ) بال قائماً على سباطة قوم ) .

الحديث المروي في هذا المعنى ، قد رواه أرباب الصحاح وغيرهم ، ونحن نقتصر على ذكر طريق البخاري ، وأحمد بن حنبل فقط ، وفيهما الكفاية ، فنقول :

قال البخاري : حدثنا آدم ، قال : حدثنا شعبة ، عن الأعمش ، عن أبي وائل ، عن حذيفة ، قال : أتى النبي ( صلى الله عليه [ وآله ] وسلم ) سباطة قوم ، فبال قائماً . ثم دعا بماء فجئته بماء فتوضأ .

ورواه الإمام أحمد بن حنبل وقال : حدثنا عفان ، حدثنا حماد بن سلمة ، أخبرنا عاصم بن بهدلة ، وحماد عن أبي وائل ، عن المغيرة بن شعبة : أن رسول الله ( صلى الله عليه [ وآله ] وسلم ) أتى على سباطة بني فلان ، فبال قائماً .

قال : قال حماد ابن أبي سليمان ففحج رجليه ( ١ ) .

المؤلف : السباطة ، بضم السين هي المزبلة ، أي : الموضع التي تطرح فيه الكناسة

---

( ١ ) صحيح البخاري بحاشية السندي : ٥٢/١ . صحيح البخاري ط استانبول : ٦٢/١ ، وروى هذا الحديث أيضاً في باب البول عند سباطة قوم ، في نفس الصفحة . المسند : ٢٦٤/٤ .  
( الرضوي )

---

### الصفحة ٣٥٤

والأوساخ ، وأما قوله : ففحج ( ١ ) رجليه ، أي : فتح ما بين رجليه وباعد ، وفجّت الناقة للحلب ، أي : فرجت ما بين رجليها .

ولا يخفى أن هذا الحديث هو من الأباطيل ، وهل ترى أن أحداً من أواسط الناس – فضلاً عن أهل الفضل والشرف – يفعل ذلك ، فبينما هو يمشي في الطريق ، إذ مرَّ على مزبلة ، ففرج بين رجليه وبال قائماً كالحيوانات؟!!

وهل يُعقل أن يرتكب ذلك رجل عاديّ – فضلاً عن أهل المجد والكرامة – إلاّ السفلة ، الذين لا يُبالون بما فعلوا ، أو بما فعل بهم؟!!

فكيف يُنسب ذلك إلى النبي الأعظم ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) ، وهو سيّد الأولين والآخرين ، ويُدرج مثل هذا الحديث الباطل في الصّحاح ، ويُزعم أنه من صحاح الأخبار؟!!

أوليس ذلك من عمى القلب ، قال الله تعالى :

( ... فَإِنَّهَا لَا تَعْمَى الْأَبْصَارُ وَلَكِنْ تَعْمَى الْقُلُوبُ الَّتِي فِي الصُّدُورِ ) الْحَجّ : ٤٦ .

\* \* \*

---

( ١ ) جاء في المُسند ( ففحج ) بدل ( ففج ) .

---

### الصفحة ٣٥٥

٢ – باب ( فيما روته العامّة من أنّا نرى ربنا يوم القيامة ) ( \* ) .

اعلم أنّ الروايات الواردة في هذا المعنى كثيرة جدّاً ، بل مُتواترة قد روتها أرباب الصّحاح السّنة وغيرهم ، غير أنّا نقتصر على ذكر جُملة منها ، وبها الكفاية ، ويأتي بعضها في باب ضحكه إن شاء الله تعالى .

١ – روى البخاري بسنده ، عن أبي هريرة : أنّ الناس قالوا : يا رسول الله ، هل نرى ربنا يوم القيامة؟

قال : ( هل تُمارون في الشمس ليس دونها سحاب ؟! ) .

قالوا : لا .

قال : ( فإتكم ترونه كذلك ) . ( الحديث ) وفيه ( فيضحك الله عزَّ وجلَّ [ منه ] )  
( ١ ) .

٢ — ورواه في الرقاق أيضاً ، في باب الصراطِ جسرِ جهنم ( ٢ ) ، وقال فيه :  
( وتبقى هذه الأمة فيها منافقوها ، فيأتهم الله في غير الصورة التي يعرفون ،  
فيقول :

أنا ربكم ؛ فيقولون : نعوذ بالله منك ، هذا مكاننا حتى يأتينا ربنا ، فإذا أتانا ربنا  
عرفناه

---

( \* ) فيه عشرة أحاديث .

( ١ ) صحيح البخاري : ١٩٥/١ ط استانبول ، صحيح البخاري بحاشية السندي : ١٤٦/١ .

( ٢ ) صحيح البخاري : ٢٠٥/٧ ط استانبول ، صحيح البخاري : ١٣٩/٤ — ١٤٠ بحاشية  
السندي ط مصر .

---

### الصفحة ٣٥٦

فيأتهم الله في الصورة التي يعرفون ، فيقول : أنا ربكم ؛ فيقولون : أنت ربنا  
فيتبعونه ( إلخ ) .

ورواه في كتاب التوحيد أيضاً ، باب : ( وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاصِرَةٌ \* إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٌ ) .

ورواه أيضاً مسلم في صحيحه ، في كتاب الإيمان ، في باب إثبات رؤية المؤمنين  
في الآخرة لربهم ( ١ ) .

٣ — روى البخاري بسنده ، عن أبي سعيد الخدري : أن أناساً في زمن النبي ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وَآلِهِ ] وَسَلَّمَ ) ، قالوا : يا رسول الله ، هل نرى ربنا يوم القيامة ؟

قال النبي ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وَآلِهِ ] وَسَلَّمَ ) : ( نعم ، هل تُضارون في رؤية الشمس بالظهيرة ، ضوء ليس فيها سحب !؟ ) .

قالوا : لا .

قال : ( وهل تُضارون في رؤية القمر ليلة البدر ، ضوء ليس فيها سحب !؟ ) .

قالوا : لا .

قال النبي ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وَآلِهِ ] وَسَلَّمَ ) : ( ما تُضارون في رؤية الله عزَّ وجلَّ في يوم القيامة ، إلا كما تُضارون في رؤية أحدهما — إلى أن قال — حتى إذا لم يبقَ إلا مَنْ كان يَعْبُدُ اللهَ ، مِنْ بَرٍّ أَوْ فَاجِرٍ ، أتاهم ربُّ العالمين في أدنى صورةٍ مِنَ التي رَأَوْه فيها ) الخ ( ٢ ) .

ورواه في كتاب التوحيد — أيضاً — في باب ما جاء في دعاء النبي ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وَآلِهِ ] وَسَلَّمَ ) إلى توحيد الله تبارك وتعالى ، وقال فيه : ( فيأتيهم الجبار ، في صورةٍ غير صورته التي رَأَوْه فيها أولَّ مرَّةٍ ، فيقول : أنا ربكم .

فيقولون : أنت ربنا !؟ فلا يكلمه إلا الأنبياء .

فيقول : هل بينكم وبينه آية تعرفونه ؟

فيقولون : الساق . فيكشف عن ساقه ، فيسجد له كلُّ مؤمن . ( الحديث ) .

ورواه مسلم أيضاً في صحيحه ، في كتاب الإيمان ، في باب أثبات رؤية المؤمنين في الآخرة لربهم باختلاف يسير ( ٣ ) .

٤ - روى البخاري فيه حديثاً طويلاً ، عن أنس في الشفاعة ، وفيه يقول النبي (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [وآله] وَسَلَّمَ) : (فَأَسْتَأْذِنُ عَلَى رَبِّي فِي دَارِهِ ، فَيُؤْذَنُ لِي عَلَيْهِ ، فَإِذَا رَأَيْتَهُ وَقَعْتَ سَاجِداً - إِلَى أَنْ قَالَ : - ثُمَّ أَعُودُ فَأَسْتَأْذِنُ عَلَى رَبِّي فِي دَارِهِ ، فَيُؤْذَنُ لِي عَلَيْهِ ، فَإِذَا رَأَيْتَهُ وَقَعْتَ سَاجِداً - إِلَى أَنْ قَالَ : -

---

(١) صحيح مسلم : ١١٢/١ - ١١٣ ط استانبول . صحيح مسلم : ١٦٤/١ - ١٦٧ ، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي .

(٢) صحيح البخاري : ١١٨/٣ - ٢٨٣/٤ بحاشية السندي . صحيح البخاري : ١٧٩/٥ ط استانبول .

(٣) صحيح مسلم : ١٦٣/١ ، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي .

---

### الصفحة ٣٥٧

ثُمَّ أَعُودُ الثَّالِثَةَ فَأَسْتَأْذِنُ عَلَى رَبِّي فِي دَارِهِ ، فَيُؤْذَنُ لِي عَلَيْهِ ، فَإِذَا رَأَيْتَهُ وَقَعْتَ سَاجِداً) .

٥ - روى مسلم بسنده ، عن صهيب ، عن النبي (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [وآله] وَسَلَّمَ) قال : (إِذَا دَخَلَ أَهْلُ الْجَنَّةِ [قال : ] يَقُولُ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى : تَرِيدُونَ شَيْئاً أَزِيدُكُمْ ؟

فَيَقُولُونَ : أَلَمْ تَبْيَضْ وَجوهَنَا ؟ أَلَمْ تَدْخُلْنَا الْجَنَّةَ وَتُجِنَّا مِنَ النَّارِ ؟

[قال :] فَيُكْشَفُ الْحِجَابُ ، فَمَا أُعْطُوا شَيْئاً أَحَبَّ إِلَيْهِمْ مِنَ النَّظَرِ إِلَى رَبِّهِمْ) . (١)

ورواه الترمذي أيضاً في صحيحه ٨٩/٢ ط بولاق مصر عام ١٢٩٢هـ .

ورواه ابن ماجة أيضاً في باختلاف في اللفظ .

٦ — الترمذي روى بسنده ، عن أبي هريرة : أن رسول الله ( صلى الله عليه  
[ وآله ] وسلم ) ، قال : ( يجمع الله الناس يوم القيامة في صعيد واحد ، ثم يطع  
عليهم رب العالمين — إلى أن قال : — ويبقى المسلمون ، فيطع عليهم رب العالمين  
، فيقول : ألا تتبعون الناس ؟

فيقولون : نعوذ بالله منك ، نعوذ بالله منك ربنا — إلى أن قال : — ثم يتوارى ، ثم  
يطع ، فيعرفهم نفسه ، ثم يقول : أنا ربكم فاتبعوني ) ( ٢ ) .

٧ — روى الترمذي بسنده ، عن ابن عباس ، عن النبي ( صلى الله عليه [ وآله ]  
وسلم ) قال : ( أتاني ربي في أحسن صورة ، فقال : يا محمد .

قلت : لبيك ربي وسعديك .

قال : فيم يختصم المملأ الأعلى ؟

قلت : ربي لا أدري .

فوضع يده بين كتفي ، فوجدت بردها بين ثديي ، فعلمت ما بين المشرق  
والمغرب ) .

ورواه بطريق آخر ، قال فيه : ( ... حتى وجدت برد أنامله بين ثديي ، فتجللى لي  
كل شيء وعرفت ... ) . ( الحديث ) ( ٣ ) .

٨ — روى ابن ماجه بسنده ، عن جابر بن عبد الله ، قال : قال رسول الله ( صلى  
الله عليه [ وآله ] وسلم ) : ( بينا أهل الجنة

---

( ١ ) صحيح مسلم : ١١٢/١ استانبول . صحيح مسلم : ١٦٣/١ ، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي  
، كتاب الإيمان ، باب إثبات المؤمنين في الآخرة ربهم .

( ٢ ) صحيح الترمذي : ٩١/٢ ط بولاق مصر .

### الصفحة ٣٥٨

في نعيمهم ، إذ سَطع لهم نور ، فرفعوا رؤوسهم ، فإذا الربُّ قد أشرف عليهم من فوقهم .

فقال : السلام عليكم يا أهل الجنة — إلى أن قال : — فينظر إليهم وينظرون إليه ، ولا يلتفتون إلى شيء من النعيم ما داموا ينظرون إليه ، حتى يحتجب عنهم ) .  
( الحديث ) ( ١ ) .

٩ — روى الإمام أحمد بن حنبل بسندين ، عن ابن عباس خطبة طويلة في الشفاعة ، خَطبها في البصرة ، ذكر فيها قول النبي ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وَآلِهِ ] وَسَلَّمَ ) : ( فَأَخَذُ بِحَلْقَةِ الْبَابِ — يعني باب الجنة — فَأَقْرَعُ الْبَابَ .

فيقال : مَنْ أَنْتَ ؟

فأقول : أَنَا مُحَمَّدٌ ؛ فَيُفْتَحُ لِي ، فَآتِي رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ عَلَى كُرْسِيِّهِ أَوْ سَرِيرِهِ ، فَأَخْرُجُ لَهُ سَاجِدًا ) . ( الحديث ) ( ٢ ) .

١٠ — روى الخطيب البغدادي بسنده ، عن ابن عباس ، عن النبي ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وَآلِهِ ] وَسَلَّمَ ) قال : ( رَأَيْتُ رَبِّي فِي صُورَةِ شَابٍّ أَمْرَدٍ ، عَلَيْهِ حُلَّةٌ حَمْرَاءُ ) ، وروى عن أنس قال : قال رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وَآلِهِ ] وَسَلَّمَ ) : ( لَيْلَةٌ أُسْرِي بِي إِلَى السَّمَاءِ وَانْتَهَيْتُ ، فَرَأَيْتُ رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ ، بَيْنِي وَبَيْنَهُ حِجَابٌ بَارِزٌ ، فَرَأَيْتُ كُلَّ شَيْءٍ مِنْهُ ، حَتَّى رَأَيْتُ تَاجًا مُخَوَّصًا مِنْ لَوْلُؤٍ ) ( ٣ ) .

قال الله تبارك وتعالى : ( لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ وَهُوَ يُدْرِكُ الْأَبْصَارَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ ) ( ٤ ) .

فكلُّ حديثٍ أثبت الرؤية ، وأنه تُدرکه الأَبصار ، وأنَّ العيون مِمَّا تنظر إليه سبحانه وتعالى ، كما تنظر إلى الشمس ، والقمر ، ونحوهما من الأجسام ، فذلك الحديث زُخْرُفٌ باطل ، يُضرب به على الجدار ؛ لمُخالفته للكتاب العزيز .

نعم : قد يُتوهم أنَّ قوله تعالى : ( **وَجُودٌ يَوْمَئِذٍ نَاضِرَةٌ \* إِلَىٰ رَبِّهَا نَاطِرَةٌ** ) ( ٥ ) مِمَّا يُثبت النظر إليه

---

( ١ ) سنن ابن ماجة : ٦٥/١ - ٦٦ ، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي .

( ٢ ) المُسنَد : ٢٨١/١ - ٢٨٢ .

( ٣ ) تاريخ بغداد : ٢١٤/١١ . وفي : ١٣٥/١٠ ضمن ترجمة عبد الله بن محمد الأنطاكي .

( ٤ ) الأنعام : ١٠٣ .

( ٥ ) القيامة : ٢٢ .

---

### الصفحة ٣٥٩

ولكنَّ الجواب عنه - كما عن جماعة من علماء التفسير من الصحابة والتابعين وغيرهم - أنَّ المراد هكذا :

أي : إلى ثواب ربِّها ناظرة ، بمعنى أنَّها ناظرة إلى نعيم الجنَّة حالاً بعد حال ، فيزداد بذلك سرورها ، هذا مُضافاً إلى استحالة النظر إلى الله تعالى عقلاً ؛ فإنَّ الله تعالى إذا جاز النظر إليه ، كما جاز النظر إلى الشمس ، والقمر ، وغيرهما من الأجسام ، وكان له صورة ، بل صورٌ عديدة بمقتضى ما تقدّم من قول : ( **فيأتيهم الله في غير الصورة التي يعرفون** ، فيقول :

أنا ربُّكم - إلى أن قال : - **فيأتيهم الله في الصورة التي رآه فيها** ) .

أو : ( فيأتيهم الجبار في صورة ، غير صورته التي رأوه فيها أول مرة ) .

أو : ( أتاني ربي في أحسن صورة ) .

أو : ( في صورة شابٍّ أمرد ، عليه حُلَّة حمراء ) .

أو : ( فرأيت كلَّ شيءٍ منه ، حتَّى رأيت تاجاً مُخوّصاً من لؤلؤ ) .

وكان له مكان ؛ بمقتضى ما تقدّم من قول : ( فأستأذن على ربي في داره فيؤذن لي ) .

أو : ( فآتي ربي عزَّ وجلَّ على كرسيه فأخبره له ساجداً ) .

( وكان له حجاب ؛ بمقتضى ما تقدّم من قول : ( فيكشف الحجاب ، فما أعطوا شيئاً أحبَّ إليهم من النظر إلى ربهم ) الخ ؛ كان إذاً هو كأحدنا ، يسكن الدار ، ويجلس على الكرسي ، ويلبس الحُلَّة الحمراء ، ويضع على رأسه التاج المُخوّص من لؤلؤ ، غير أنّه شابٌّ أمرد ، لم تنبت اللحية في وجهه بعد .

وكانَّ الله — على هذا كُله — جسماً له الطول ، والعرض ، والحجم ؛ فيحتاج إلى من حدّد له هذه الحدود الثلاثة ، وهو كُفر مَحض بلا كلام ؛ فإنَّ الله تبارك وتعالى غنيٌّ بالذات ، لا يحتاج إلى أحدٍ بوجهٍ من الوجوه أصلاً .

وبالجُملة ، إنّ أخبار هذا الباب ، وكلَّ خبرٍ آخر ، قد أثبت الرُّؤية وجواز النظر إليه بالعين ، فهو كما ذكرنا زُخرفٌ باطلٌ ، يُضرب به على الجدار ، لا يؤخذ به أبداً ، بل بما أنّه يستلزم القول : بأنَّه تعالى جسم ، له طول ، وعرض ، وحجم ، وهو ممَّا يحتاج إلى من يحدّد له

---

### الصفحة ٣٦٠

هذه الحدود الثلاثة ؛ يكون هو كفر مَحض ، ومَحضُ كُفرٍ ؛ ويكون حال القائل بهذا القول ، كحال المُشركين ، ممَّن يعبدون الأوثان والأصنام بلا شُبُهة .

### الصفحة ٣٦١

٣ - باب ( فيما روته العامة في نزوله تعالى إلى السماء الدنيا ) ( \* ) .

١ - روى البخاري بسنده ، عن أبي هريرة : أن رسول الله ( صلى الله عليه [ وآله ] وسلم ) ، قال : ( ينزل ربنا تبارك وتعالى كل ليلة ، إلى السماء الدنيا ، حين يبقى ثلث الليل الآخر ، يقول :

مَنْ يدعوني فأستجب له ؟ مَنْ يسألني فأعطيه ؟ مَنْ يستغفر فأغفر له ؟ ) .

ورواه في كتاب الدعوات أيضاً ، باب الدعاء نصف الليل .

ورواه في كتاب التوحيد ، باب قول الله تعالى : ( ... إِنَّ رَحْمَتَ اللَّهِ قَرِيبٌ مِّنَ الْمُحْسِنِينَ ) ، وباب قول الله تعالى :

( ... يُرِيدُونَ أَنْ يُبَدِّلُوا كَلَامَ اللَّهِ ... ) ( ١ ) .

ورواه في الأدب المفرد أيضاً ، باب الدعاء إذا ذهب ثلث الليل ( ٢ ) .

ورواه مسلم أيضاً في صحيحه ، في كتاب صلاة المسافرين ، باب الترغيب في الدعاء

---

( \* ) فيه أربعة أحاديث .

( ١ ) صحيح البخاري : ١٠١/٤ ، بحاشية السندي ، ط القاهرة . صحيح البخاري : ١٤٩/٧ ط استانبول ، باب الدعاء نصف الليل .

( ٢ ) ط مدينة آگره - الهند عام ١٣٠٦هـ .

---

بطرق عديدة . ( ١ )

ورواه الترمذي أيضاً في صحيحه : ٩٠/١ ، وفي ج ٢٦٣/٢ ط بولاق مصر عام ١٣٩٢هـ .

ورواه أبو داود في سننه . ( ٢ )

ورواه مالك بن أنس أيضاً في موطأه : ٢١٤/١ ، كتاب القرآن ، باب ما جاء في الدعاء .

٢ — روى الترمذي بسنده ، عن عائشة ، قالت : فقدت رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) ليلة ، فخرجت فإذا هو بالبقيع ، فقال : ( **أَكُنْتِ تَخَافِينَ أَنْ يَحِيفَ اللهُ عَلَيْكَ وَرَسُولُهُ ؟** ) .

قلت : يا رسول الله ، إِنِّي ظَنَنْتُ أَنَّكَ أَتَيْتَ بَعْضَ نِسَائِكَ .

فقال : ( **إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَنْزِلُ لَيْلَةَ النِّصْفِ مِنْ شَعْبَانَ ، إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا ، فَيَغْفِرُ لَأَكْثَرِ مَنْ عَدَدِ شَعْرِ غَنَمٍ كَلْبٍ** ) .

ورواه ابن ماجة أيضاً بطريقين في صحيحه ، في كتاب الصلاة ، باب ما جاء في أيّ ساعات الليل أفضل ( ٣ ) .

٣ — روى الإمام أحمد بن حنبل بسندين ، عن علي ( عليه السلام ) ، قال : سمعت رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) يقول : ( **لَوْلَا أَنْ أَشَقَّ عَلَى أُمَّتِي ، لِأَمْرَتِهِمْ بِالسَّوَاكِ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ ، وَلَأَخَّرْتُ عِشَاءَ الْآخِرَةِ إِلَى ثُلُثِ اللَّيْلِ الْأَوَّلِ ؛ فَإِنَّهُ إِذَا مَضَى ثُلُثُ اللَّيْلِ الْأَوَّلِ ، هَبَطَ اللهُ تَعَالَى إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا ، فَلَمْ يَزَلْ هُنَاكَ حَتَّى يَطْلُعَ الْفَجْرُ** ) . ( الحديث ) ( ٤ ) .

٤ — روى الإمام أحمد بن حنبل بسنده ، عن عبد الله ، عن النبي ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) قال : ( **إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ ، يَفْتَحُ أَبْوَابَ السَّمَاءِ ثُلُثَ اللَّيْلِ الْبَاقِي ، ثُمَّ**

يَهْبِطُ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا ، ثُمَّ يَبْسُطُ يَدَهُ ، ثُمَّ يَقُولُ : إِلَّا عَبْدٌ يَسْأَلُنِي فَأُعْطِيهِ ، حَتَّى يَسْطَعَ الْفَجْرَ ( ٥ ) .

المؤلف : إنَّ إسناده النزول إلى الله جلَّ وعلا في كلِّ ليلة ، أو في ليلة النصف من شعبان

---

( ١ ) صحيح مسلم : ١٧٥/٢ ط استانبول .

( ٢ ) سنن أبي داود : ٢٩٦/١ ، تحقيق سعيد محمد اللحام .

( ٣ ) صحيح الترمذي : ٤٣/١ ط بولاق مصر .

( ٤ ) المسند : ١٢٠/١ .

( ٥ ) المسند : ٤٤٦/١ .

---

### الصفحة ٣٦٣

إلى السماء الدنيا باطلٌ جدًّا ؛ فإنَّ الانتقال من مكان إلى مكان هو من شأن الجسم ، وقد عرفت — في الباب السابق — بطلان كونه تعالى جسماً ، له الطول ، والعرض ، والحجم .

مضافاً إلى أنه تبارك وتعالى ليس بأصمٍّ ؛ كي ينزل إلى السماء الدنيا ، فيسمع دعاء من يدعوه فيستجيب له ، واستغفار من يستغفره فيغفر له ؛ قال الله تعالى : ( وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ فَلْيَسْتَجِيبُوا لِي وَلْيُؤْمِنُوا بِي لَعَلَّهُمْ يَرْشُدُونَ ) ( ١ ) .

وأبطل من الجميع ، دعوى أنه تعالى يهبط في كلِّ ليلة إلى السماء الدنيا ، فلم يزل هناك حتى يطلع الفجر ؛ فإنَّ مقتضى ذلك أن يكون هو دائماً في السماء الدنيا ، فإنَّ

الفجر إذا طلع علينا ، في مكاننا هذا ، فلم يطلع على قوم آخرين ، في مكان ثانٍ في جهة الغرب .

وإذا طلع عليهم بعد ساعة ، فلم يطلع في مكان ثالثٍ ، في تلك الجهة ، وهكذا إلى أن يصل إلى مكاننا هذا ؛ إذ في كلِّ آنٍ من الآتات هو قبل طلوع الفجر ، لقوم مخصوصين ، في مكانٍ مخصوص .

وعليه ؛ فيجب أن يكون هو دائماً في السماء الدنيا ، لا في خصوص ثلثي الأخير من الليل .

وبالجُملة ، إنَّ أحاديث هذا الباب ، وكلَّ حديثٍ آخر ، قد نسب النزول والهبوط ، أو الصعود والعروج إلى الله تعالى ، وكان المقصود منهما ، هو التحول من مكانٍ إلى مكانٍ ، هو باطلٌ جدًّا ليس ، إلا من أكاذيب الراوي قطعاً ، سواء كان قد نسبه إلى رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) أم إلى عليٍّ أمير المؤمنين ( عليه السلام ) ، عن رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) ، كما في الرواية الأولى لأحمد .

\* \* \*

---

( ١ ) سورة البقرة : الآية ١٨٦ .

---

### الصفحة ٣٦٤

٤ - باب ( فيما روته العامّة في ضحكه تعالى وفي وضع قدمه على جهنم )  
( \* ) .

الأخبار التي روتها العامّة ، في ضحكه تعالى كثيرة جدًّا ، وقد تقدّم بعضها في باب رؤيته تعالى ، وهكذا الأخبار المُشتملة على وضع قدمه على جهنم كثيرة أيضاً ، ونحن نقتصر هنا على ذكر جُملة من الطائفتين ، وفيها الكفاية ، فنقول :

١ — روى مسلم فيه رواية طويلة ، قال فيها : فضحك ابن مسعود .

فقال : ألا تسألوني ممَّ أضحك ؟

قالوا : ممَّ تضحك ؟

قال : هكذا ضحك رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وَآلِهِ ] وَسَلَّمَ ) ، فقالوا : ممَّ تضحك يا رسول الله ؟

قال : ( مِنْ ضِحِكِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ) .

٢ — وروى مسلم ، عن جابر بن عبد الله ، قال فيها : ثمَّ يأتينا ربَّنَا بعد ذلك ، فيقول : مَنْ تنتظرون ؟

فيقولون : ننتظر ربَّنَا .

فيقول : أنا ربُّكم .

فيقولون : حتَّى ننظر إليك ، فيتجلَّى لهم يضحك ( ١ ) .

---

( \* ) فيه سبعة أحاديث .

( ١ ) صحيح مسلم : ١١٩/١ — ١٢٠ ط استانبول . مُسند أحمد بن حنبل : ٤٠٧/٤ ، عن أبي موسى الأشعري باختلاف في اللفظ .

---

### الصفحة ٣٦٥

٣ — روى ابن ماجة بسنده ، عن أبي رزين ، قال : قال رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وَآلِهِ ] وَسَلَّمَ ) : ( ضَحِكُ رَبَّنَا مِنْ قَنُوطِ بَعْضِ عِبَادِهِ ، وَقَرَبِ غَيْرِهِ .

قلت : يا رسول الله ، أو يضحك الربُّ؟!

قال : نعم .

قلت : لن نَعْدَمَ مِنْ رَبِّ يَضْحَكُ خَيْرًا ( ١ ) .

٤ — روى البخاري فيه حديثاً ، عن أنس ، عن النبي ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وَآلِهِ ] وَسَلَّمَ ) قال : ( يُلْقَى فِي النَّارِ وَتَقُولُ : هَلْ مِنْ مَزِيدٍ ؟ حَتَّى يَضَعَ قَدَمَهُ ؛ فَتَقُولُ قَطُّ قَطُّ ) .

ثمَّ روى حديثاً عن أبي هريرة ، قال فيه : يُقَالُ لَجَهَنَّمَ : هَلْ امْتَلَأَتْ ؟ وَتَقُولُ : هَلْ مِنْ مَزِيدٍ ؛ فَيَضَعُ الرَّبُّ تَبَارَكَ وَتَعَالَى قَدَمَهُ عَلَيْهَا ؛ فَتَقُولُ قَطُّ قَطُّ .

ثمَّ روى عن أبي هريرة أيضاً حديثاً ، قال فيه : فَأَمَّا النَّارُ ، فَلَا تَمْتَلِئُ حَتَّى يَضَعَ رِجْلَهُ — يَعْنِي : اللهُ جَلَّ وَعَلَا ؛ فَتَقُولُ : قَطُّ قَطُّ ، فَهَنَّاكَ تَمْتَلِئُ ، وَيَزْوِي بَعْضُهَا إِلَى بَعْضٍ ( ٢ ) .

وقد روى الحديث الأخير ، مسلم — أيضاً — في صحيحه ، في كتاب الجنَّة ، باب النار يدخلها الجبارون بطرق عديدة ( ٣ ) .

وروى الحديث الأوَّل الترمذي — أيضاً — في صحيحه : ج ٢ : ص ٢٢٢ ، باختلاف في اللفظ ، ط بولاق مصر .

٥ — روى الخطيب الحديث المُتَقَدِّمَ في تاريخه ، وقال فيه رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) : ( لَا تَزَلُ جَهَنَّمُ يُلْقَى فِيهَا ، فَتَقُولُ هَلْ مِنْ مَزِيدٍ ؟ حَتَّى يَضَعَ الْجَبَّارُ قَدَمَهُ فِيهَا ؛ فَيَزْوِي بَعْضُهَا فِي بَعْضٍ ؛ فَتَقُولُ : قَطُّ قَطُّ قَطُّ ) ( الحديث ) ( ٤ ) .

٦ — روى البخاري بسنده ، عن أنس بن مالك ، قال :

---

( ١ ) سنن ابن ماجة : ٦٤/١ ، باب فيما أنكرت الجهميَّة ، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي . مُسْنَدُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ : ١١/٤ بطُرق .

( ٢ ) صحيح البخاري : ٤٧/٦ ط استانبول . صحيح البخاري بحاشية السندي : ١٩٢/٣ .

( ٣ ) صحيح مسلم : ١٥١/٨ ط استانبول . صحيح مسلم : ٢١٨٦/٤ ، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي .

( ٤ ) تاريخ بغداد : ١٢٧/٥ .

### الصفحة ٣٦٦

قال النبي ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وَآلِهِ ] وَسَلَّمَ ) : ( لَا تَزَالُ جَهَنَّمُ تَقُولُ : هَلْ مِنْ مَزِيدٍ ؟ حَتَّى يَضَعَ رَبُّ الْعِزَّةِ فِيهَا قَدَمَهُ ؛ فَتَقُولُ : قَطُّ قَطُّ وَعِزَّتِكَ ، وَيَزْوِي بَعْضَهَا إِلَى بَعْضٍ ) ( ١ ) .

وروى في كتاب التوحيد ، في باب قول الله تعالى : ( إِنَّ اللَّهَ هُوَ الرَّزَّاقُ ذُو الْقُوَّةِ الْمَتِينُ ) ، في سورة الذاريات حديثاً قال فيها : ( حَتَّى يَضَعَ فِيهَا رَبُّ الْعَالَمِينَ قَدَمَهُ ، فَيَنْزْوِي بَعْضَهَا إِلَى بَعْضٍ ، ثُمَّ تَقُولُ : قَدْ قَدْ ) ( ٢ ) .

وفي باب قول الله تعالى :

( ... إِنَّ رَحْمَتَ اللَّهِ قَرِيبٌ مِّنَ الْمُحْسِنِينَ ) حديثين آخرين في هذا المعنى ( ٣ ) .

٧ - روى الترمذي حديثاً طويلاً ، عن أبي هريرة ، قال فيه :

ويبقى أهل النار ، فيطرح منهم فيه فوج ، ثم يُقال : هل امتلأت ؟ تقول : هل من مزيد .

ثم يُطرح فيها فوج ، فيقال : هل امتلأت ، فتقول : هل من مزيد ، حتى إذا أوعبوا فيها ، وضع الرحمان قدمه فيها ، وأزوى بعضها إلى بعض ، ثم قال : قَطُّ ؟ قالت : قَطُّ قَطُّ ( ٤ ) .

المؤلف : وأحاديث هذا الباب من الأباطيل جدًّا ؛ فإنَّ الله أعزُّ وأجلُّ من أن يضحك ؛ فإنَّ الضحك منشأ العجب ، والعجب لازمه جهل المتعجب ، من قبل أن يطلع على الأمر العجيب .

مُضَافاً إِلَى أَنْ الضَّحْكَ هُوَ انْبِسَاطُ الْوَجْهِ ، وَانْفِتَاحُ الْفَمِ عَلَى نَحْوِ يُظْهِرُ أَسْنَانَ الضَّاحِكِ ، وَتَرْتَفَعُ قَهْقَهَتُهُ غَالِباً ، وَكُلُّ ذَلِكَ يَسْتَلْزِمُ أَنْ يَكُونَ تَعَالَى جِسْماً ، كَمَا أَنَّ وَضْعَ قَدَمِهِ عَلَى جَهَنَّمَ ؛ فَتَقُولُ : قَطُّ قَطُّ . أَوْ : قَطُّ قَطُّ قَطُّ ، يَسْتَلْزِمُ — أَيْضاً — أَنْ يَكُونَ جِسْماً ؛ وَقَدْ عَرَفْتَ بَطْلَانَ الْقَوْلِ : بِكَوْنِهِ تَعَالَى جِسْماً ، فِي بَابِ إِنَّا نَرَى رَبَّنَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، فَلَا نُعِيدُ .

---

( ١ ) قَالَ الْبُخَارِيُّ : رَوَاهُ شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ .

( ٢ ) صَحِيحُ الْبُخَارِيِّ : ٢٧٥/٤ بِحَاشِيَةِ السَّنَدِيِّ . صَحِيحُ الْبُخَارِيِّ : ١٦٥/٨ طِ اسْتَأْنِبُولُ ، بَابُ : أَنَا الرَّزَاقُ ذُو الْقُوَّةِ الْمَتِينِ .

( ٣ ) صَحِيحُ الْبُخَارِيِّ : ٢٨٩/٤ بِحَاشِيَةِ السَّنَدِيِّ : ٢٨٦/٨ — ٢٨٧ طِ اسْتَأْنِبُولُ .

( ٤ ) رَاجِعْنَا سُنْنَ التِّرْمِذِيِّ بِتَعْلِيقِ إِبْرَاهِيمَ عَوْضٍ ، كِتَابُ صِفَةِ جَهَنَّمَ الْإِخْ ، وَلَمْ نَعْثِرْ عَلَى الْحَدِيثِ الْمَذْكُورِ .

وَالْمَوْلَفُ طَابَ ثَرَاهُ ، أَوْرَدَهُ مِنْ صَحِيحِ التِّرْمِذِيِّ طَبْعَةً بِوِلَايَةِ مِصْرَ عَامَ ١٢٩٢ هـ .  
( الرضوي )

---

### الصفحة ٣٦٧

٥ — بَابُ ( فِيمَا رَوَتْهُ الْعَامَّةُ مِنْ أَنَّ اللَّهَ يَقْبِضُ يَدَيْهِ لِأَدَمَ وَيَكْشِفُ عَنْ سَاقِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَيَدْخُلُ جَنَّةَ عَدْنَ كُلِّ سَحَرٍ ) ( \* ) .

١ — رَوَى التِّرْمِذِيُّ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ( صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [ وَآلِهِ ] وَسَلَّمَ ) : ( لَمَّا خَلَقَ اللَّهُ آدَمَ ، وَنَفَخَ فِيهِ الرُّوحَ ، عَطَسَ فَقَالَ : الْحَمْدُ لِلَّهِ . فَحَمَدَ اللَّهُ بِإِذْنِهِ .

فَقَالَ لَهُ رَبُّهُ : رَحِمَكَ اللَّهُ يَا آدَمَ — إِلَى أَنْ قَالَ : —

فقال الله له — ويدها مقبوضتان — : اختر أيهما شئت .

قال : اخترت يمين ربّي ، وكلتا يديّ ربّي يمين مباركة ، ثمّ بسطها فإذا فيها آدم وذريّته .

فقال : أي ربّ ، ما هؤلاء ؟

فقال : هؤلاء ذريّتك ( الحديث ) ( ١ ) .

٢ — روى البخاري بسنده ، عن أبي سعيد الخدري ، قال : سمعت النبي ( صلّى الله عليه [ وآله ] وسلّم ) يقول : ( يكشف ربنا عن ساقه ، فيسجد له كلُّ مؤمن ومؤمنة ، ويبقى من كان يسجد في الدنيا رياءً وسُعةً

---

( \* ) فيه ثلاثة أحاديث .

( ١ ) صحيح الترمذي : ٢٤١/٢ ط بولاق عام ١٢٩٢هـ . مُستدرک الحاكم : ٦٤/١ ، وقال : هذا حديث صحيح على شرط مسلم . تلخيص المُستدرک : ٦٤/١ .

---

### الصفحة ٣٦٨

فيذهب ليسجد ، فيعود ظهره طبقاً واحداً ) .

**المؤلف** : وقد تقدّم — في باب إنّنا نرى ربنا يوم القيامة ، عن البخاري ، في كتاب التوحيد ( ١ ) ، في باب وكان عرشه على الماء — حديث عن أبي سعيد الخدري . قال فيه : ( فيأتيهم الجبار ، في صورة غير صورته التي رأوه فيها أوّل مرّة ، فيقول : أنا ربكم .

فيقولون : أنت ربنا ؟ فلا يكلمه إلاّ الأنبياء .

فيقول : هل بينكم وبينه آية تعرفونه ؟

فيقولون : الساق ، فيكشف عن ساقه ، فيسجد له كلُّ مؤمن ) .

ورواه مسلم — أيضاً — في صحيحه ، في كتاب الإيمان باختلاف في اللفظ وتقديم [ فيه ] وتأخير ( ٢ ) .

٣ — روى الخطيب بسنده ، عن أبي سعيد ، قال : إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى خَلَقَ جَنَّةَ عَدْنٍ ، مِنْ يَاقُوتَةِ حَمْرَاءِ .

ثُمَّ قَالَ لَهَا : تَزِينِي ؛ فَتَزِينَتْ .

ثُمَّ قَالَ لَهَا : تَكَلَّمِي ؛ فَقَالَتْ : طُوبَى لِمَنْ رَضِيَ عَنْهُ ، فَأَطْبَقَهَا وَعَلَّقَهَا بِالْعَرْشِ ، فَلَمْ يَدْخُلْهَا بَعْدُ إِلَّا اللَّهُ لَا آلَهُ غَيْرَهُ ، يَدْخُلُهَا كُلُّ سِحْرٍ ، فَذَاكَ بَرْدُ السَّحَرِ ( ٣ ) .

**المؤلف :** ومن الأباطيل أحاديث هذا الباب أيضاً .

أَمَّا بَطْلَانُ الْحَدِيثِ الْأَوَّلِ فَوَاضِحٌ ؛ فَإِنَّ إِثْبَاتَ الْيَدِ لَهُ تَعَالَى ، مِمَّا يَسْتَلْزِمُ الْقَوْلَ : بكونه تعالى جسماً ، وقد عرف بطلان ذلك ، في باب إِنَّا نَرَى رَبَّنَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، فَلَا نُعِيدُ .

نعم : إِنَّ فِي سُورَةِ الْفَتْحِ : ( ... يَدُ اللَّهِ فَوْقَ أَيْدِيهِمْ ... ) ، وَالْمُرَادُ مِنَ الْيَدِ هَهُنَا — كَمَا قِيلَ : — هُوَ الْقُوَّةُ ، أَيُّ : قُوَّةُ اللَّهِ فِي نُصْرَةِ نَبِيِّهِ ( صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) فَوْقَ نَصْرَتِهِمْ إِيَّاهُ .

وفي سورة المائدة : ( ... بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ يُنْفِقُ كَيْفَ يَشَاءُ ... ) ، وَالْمُرَادُ مِنْ بَسَطِ يَدِهِ فِيهِ هُوَ الْإِنْفَاقُ كَيْفَ يَشَاءُ .

ولكن ما المراد من قوله في المقام : ( ويداه مقبوضتان — إلى أن قال : — ثم بسطها ، فإذا فيها آدم وذريته ) مُضَافًا إِلَى أَنَّ مُؤَدَّى هَذَا الْحَدِيثِ : إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَقْبِضُ يَدَيْهِ لِآدَمَ ، وَيَقُولُ

( ١ ) صحيح البخاري : ١٧٥/٨ ط استانبول . صحيح البخاري بحاشية السندي : ٢٨٠/٤ ط مصر . صحيح مسلم : ١٦٣/١ ، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي .

( ٢ ) صحيح مسلم : ١١٢/١ ، باب إثبات رؤية المؤمنين في الآخرة لربهم . ط استانبول .

( ٣ ) تاريخ بغداد : ٢١٣/١١ . ترجمة عمر محمد الشطوي .

## الصفحة ٣٦٩

له : **اختر أيهما شئت** .

وحيئنذ ، فما معنى : ( ثم بسطها ، فإذا فيها آدم وذريته ) ، فإن مقتضى ذلك أن يكون هناك آدامان : آدم يقبض الله تعالى يديه له ، ويقول له : **اختر أيهما شئت** ، وآدم آخر كان مستورا في يده تعالى ، هو وذريته ، قد ظهروا بعدما بسطها لآدم الأول !!

وأما بطلان الحديث الثاني ، فلعله أوضح من الأول ، فإن الله تعالى إذا كان له ساق ، ويكشف عنه يوم القيامة ، فلا بد وأن يكون له فوق الساق رُكبة ، وفوق الرُكبة فخذ ، وفوق الفخذ فرج وسرة .

فيا ليت كان يكشف عن الجميع ، ويراه الناس جميعاً ؛ فيرون رُكبته ، وفخذه ، وفرجه ، وسرته ، مثل ما يرون ساقه .

ولعمري : من العجب جداً درج مثل هذه الأحاديث الباطلة ، في كتب الأخبار ، ونسبتها إلى النبي ( صلى الله عليه وآله وسلم ) ، ودعوى أن المجموع من صحاح الأخبار ؛ فإن الله تعالى كما تقدم لك غير مرة ليس بجسم ؛ كي يكون له ساق ونحوه .

وأما الآية الشريفة : **( يَوْمَ يُكْشَفُ عَن سَاقٍ ... )** ، فالمراد منها : يوم فيه الأهوال والشدائد ، أو يبدو عنه الأمر الشديد الفظيع ، كما عن ابن عباس ، والحسن ، ومجاهد ، وقتادة ، وسعيد بن جبير ، وحكي عن عكرمة أنه سأل ابن عباس ، عن قوله : **( يَوْمَ يُكْشَفُ عَن سَاقٍ ... )** ، فقال : إذا خفي عليكم شيء في القرآن ، فابتغوه في الشعر ، فإنه ديوان العرب ، أما سمعتم قول الشاعر : وقامت الحرب بنا على ساقٍ .

هو يوم كَرَبٍ وشِدَّةٍ .

وعن القتيبي : أصل هذا ، إنَّ الرجل إذا وقع في أمر عظيم ، يحتاج إلى الجَدِّ فيه ، يُشَمَّرُ عن ساقه ؛ فاستُعير الكشف عن الساق في موضع الشدَّة .

وأما بطلان الحديث الثالث ؛ فلأنَّه ممَّا يستلزم التحوُّل من مكانٍ إلى مكانٍ ، نظير النزول والهبوط إلى السماء الدنيا في كلِّ ليلة ، أو في ليلة النصف من شعبان ، وقد عرفت بطلان ذلك فيما تقدَّم فلا نُعيد .

\* \* \*

### الصفحة ٣٧٠

٦ – باب ( فيما رواه البخاري من اكتشاف عورة موسى ( عليه السلام ) لئبي إسرائيل وأنه لطم عزرائيل ففقا عينه ) ( \* ) .

١ – روى البخاري بسنده ، عن أبي هريرة ، عن النبي ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وآله ] وسلَّم ) قال : ( كانت بنو إسرائيل يغتسلون عُرَاةً ، ينظر بعضهم إلى بعض ، وكان موسى [ عليه السلام ] يغتسل وحده .

فقالوا : والله ما يمنع موسى [ عليه السلام ] أن يغتسل معنا إلاَّ أنه آدر ( ١ ) ، فذهب مرَّةً يغتسل ، فوضع ثوبه على حجر ، ففرَّ الحجر بثوبه ، فجمع ( ٢ ) موسى [ عليه السلام ] في أثره يقول : ثوبي يا حجر ، ثوبي يا حجر ، حتَّى نظرت بنو إسرائيل إلى موسى [ عليه السلام ] .

فقالوا : والله ، ما بموسى [ عليه السلام ] من بأس ، وأخذ ثوبه ، فطفق بالحجر ضرباً ( ٣ ) .

---

( \* ) فيه حديثان .

( ١ ) الأدره نفخة في الخصية هكذا عن الجوهرى .

( ٢ ) فجمع أي جرى مسرعاً .

( ٣ ) صحيح البخاري : ٧٣/١ ط استانبول . صحيح البخاري بحاشية السندي : ٦٠/١ ط مصر  
كتاب الغسل ، باب مَنْ اغتسل عُريَاناً .

### الصفحة ٣٧١

٢ — روى البخاري بسنده ، عن أبي هريرة ، قال : أُرسل مَلَكُ الموتِ إلى موسى [ عليه السلام ] ، فلَمَّا جاءه صَكَّهُ ، فرجع إلى رَبِّهِ .

فقال : أُرسلتني إلى عبدٍ لا يُريد الموت ، فردَّ اللهُ عليه عينه ، وقال : ارجع ، فقل له : يضع يده على متنِ ثورٍ فله بكلِّ ما غَطَّت به يده بكلِّ شَعْرَةٍ سنة .

قال : أي ربِّ ، ثمَّ ماذا ؟

قال : ثمَّ الموت .

قال : فالآن . ( الحديث ) .

**المؤلف** : ومن الأكاذيب الباطلة ، هذان الحديثان المجعولان ، إذ من المعلوم أنَّ الحَجْرَ ، ممَّا لا يفرُّ بثوب موسى ، إلَّا بأمرٍ من الله جلَّ وعلا ، وهل يُعقلُ أنَّه تعالى يأمر الحَجْرَ بذلك ، لينكشف به عورة نبيِّه أمام الناس؟!!

أوليس ذلك من القبيح جدًّا؟!!

وما الغاية المترتبة على هذا القبيح ، سوى أنَّ يعلم بنو إسرائيل أنَّ موسى ليس بأدر أي ليس بخصيته نفخة؟!!

أف هذه غاية شريفة مهمَّة ، يُرتكب لأجلها مثل هذا القبيح؟! كلاً .

وأكذب من ذلك كلُّه ، الحديث الثاني ؛ فإنَّ موسى ( عليه السلام ) ، وإن كان نبيًّا مُرسلاً ، ولكنَّه بشر كأحدنا ، وهل يقدر البشر أن يلطم المَلَكَ المُقربَّ العظيم ، الذي له

سُلْطَة عَلَى قَبْضِ أَرْوَاحِ الْعَالَمِينَ بِأَجْمَعِهِمْ ، لَطْمًا يَخْرُجُ بِهِ عَيْنَ عِزْرَائِيلَ عَنِ الْحَدِيقَةِ ، حَتَّى يَرُدَّهَا اللَّهُ إِلَيْهِ ثَانِيًا .

وَلَوْ سَلَّمَ أَنَّ مُوسَى يَقْدِرُ عَلَى ذَلِكَ ، أَوَلَيْسَ ذَلِكَ جُنَايَةً وَجَرِيمَةً !!؟ وَهُوَ نَبِيُّ اللَّهِ الْمُرْسَلُ ؛ فَإِنَّ عِزْرَائِيلَ وَإِنْ جَاءَ لِقَبْضِ رُوحِهِ ، وَلَكِنَّهُ لَمْ يَكُنْ ذَلِكَ مِنْ قَبْلِ نَفْسِهِ ، بَلْ بِأَمْرِ اللَّهِ تَعَالَى ، فَكَيْفَ يَجُوزُ لِمُوسَى أَنْ يَرْتَكِبَ مَعَهُ هَذَا الظُّلْمَ الْفَاحِشَ !!؟ وَيَصْدُرُ مِنْهُ هَذَا التَّعَدِّيَّ الْعَظِيمَ !! فَإِنَّ النَّبِيَّ الْمُرْسَلُ ، إِذَا كَانَ هَذَا حَالَهُ ؛ فَلَا يُبَالِي أَنْ يَظْلَمَ غَيْرَهُ بِغَيْرِ حَقٍّ ، فَكَيْفَ بِأُمَّتِهِ الَّذِينَ هُوَ مُرْشِدُهُمْ وَهَادِيَهُمْ !!؟

أَوَلَيْسَ هَذَا كُلُّهُ بَاطِلًا يَضْحَكُ بِهِ التَّكْلِي ؟!

أَوَلَيْسَ يَنْبَغِي أَنْ تُتْلَى مِثْلَ هَذِهِ الْأَحَادِيثِ الْكَاذِبَةِ ، فِي أَيَّامِ الْفَرَحِ وَالسَّرُورِ ، فِي الْمَهْرَجَانَاتِ وَنَحْوِهَا ، لِيَضْحَكَ النَّاسُ بِهِ ؛ وَيَتَمَّ لَهُمُ الْفَرَحُ وَالسَّرُورُ ؟!

وَمِنَ الْمُؤَسِفِ جِدًّا دَسُّ مِثْلِ هَذِهِ الرُّوَايَاتِ الْكَاذِبَةِ ، فِي كُتُبِ الْأَخْبَارِ وَالْأَحَادِيثِ النَّبَوِيَّةِ ، وَتَسْمِيَةِ الْمَجْمُوعِ بِالصَّحِيحِ .

وَهَلْ تَرَى مُصِيبَةَ أَعْظَمِ مِنْ ذَلِكَ !!؟

إِنَّا اللَّهُ ، وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ .

---

### الصفحة ٣٧٢

٧ - باب ( فيما روته العامة من أن النبي ( صلى الله عليه وآله وسلم ) كان عنده نساء من قريش بلا حجاب فلما دخل عمر هبته وابتدرن الحجاب ) ( \* ) .

١ - روى البخاري بسنده ، عن محمد بن سعد ، عن أبيه ، قال :

استأذن عمر بن الخطاب على رسول الله ( صلى الله عليه وآله وسلم ) ، وعنده نسوة من قريش ، يسألنه ويستكثرنه عاليةً أصواتهن ، فلما استأذن عمر

تبادرنَ الحِجَابَ ، فأذِنَ له النبي ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وَآلِهِ ] وَسَلَّمَ ) ، فدخلَ والنبي ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وَآلِهِ ] وَسَلَّمَ ) يضحك .

فقال : أَضْحَكَ اللهُ سَنَكَ — يا رسولَ اللهِ — بأبي أنت وأُمِّي .

فقال : ( عَجِبْتَ مِنْ هَؤُلَاءِ اللَّاتِي كُنَّ عِنْدِي ، لَمَّا سَمِعْنَ صَوْتَكَ تَبَادِرْنَ الْحِجَابَ ) .

فقال : أَنْتِ أَحَقُّ أَنْ يَهِينُ يَا رَسُولَ اللهِ . ( الحديث ) ( ١ ) .

رواه في كتاب بدأ الخلق أيضاً ، في باب مناقب عمر بن الخطاب ، وقال فيه :

---

( \* ) فيه حديث واحد .

( ١ ) صحيح البخاري : ٦٣/٤ بحاشية السندي . صحيح البخاري : ٩٢/٧ ط استانبول .

---

### الصفحة ٣٧٣

عاليةً أصواتهنَّ على صوته ( ١ ) .

وذكره المُحبُّ الطبري — أيضاً — وقال فيه : ( ٢ )

قال عمر للنسوة : يا عدوَّات أنفسهنَّ ، تَهَبَّنِي وَلَا تَهَبْنَ رَسُولَ اللهِ ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وَآلِهِ ] وَسَلَّمَ ) !

فقلن : نعم ، أَنْتِ أَفْظُ وَأَغْلَظُ . ( الحديث ) .

قال : أخرجهُ النسائي ، وأبو حاتم ، وأبو القاسم في الموافقات ، وأحمد ( ٣ ) .

المؤلف : إِنَّ الْمُسْتَفَادَ مِنْ قَوْلِ النَّبِيِّ ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) لِعَمْرٍ : ( لَمَّا سَمِعْنَ صَوْتَكَ تَبَادِرْنَ الْحِجَابَ ) ، أَنَّ النَّسْوَةَ اللَّاتِي كُنَّ عِنْدَ النَّبِيِّ ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ )

وسلم) من قبل أن يسمعن صوت عمر كُنَّ بلا حجاب ، ويظهر من قوله ( صلى الله عليه وآله وسلم ) : ( عجبت من هؤلاء اللاتي كُنَّ عندي ، لما سمعن صوتك تبادرن الحجاب ) أن النساء اللاتي كُنَّ عند النبي ( صلى الله عليه وآله وسلم ) لم يكن من محارمه ، بل كُنَّ أجنبيات ؛ إذ لو كُنَّ من محارمه ، فابتداهن الحجاب ، لما سمعن صوت عمر ، كان أمراً على القاعدة ، ولم يوجب أن يتعجب منه النبي ( صلى الله عليه وآله وسلم ) .

وبالجُملة ، إنَّ المُستفاد من الحديث المذكور — من أوله إلى آخره — أنَّ النبي ( صلى الله عليه وآله وسلم ) كان عنده نساء من قريش أجنبيات ، وكُنَّ بلا حجاب ؛ لأنهنَّ لا يهبن النبي ( صلى الله عليه وآله وسلم ) ، فلما سمعن صوت عمر هبته ، وابتدرن الحجاب ؛ فتعجب من ذلك النبي ( صلى الله عليه وآله وسلم ) ؛ فضحك لأجله .

وسأله عمر عن سبب الضحك ، فبيّن له .

فقال عمر : أنت أحقُّ أن يهبن ، يا رسول الله .

أو قال للنسوة : يا عدوات أنفسهن ، تهبنني ولا تهبن رسول الله ( صلى الله عليه وآله وسلم ) .

وهذا — لعمرى — حديث باطلٌ

---

( ١ ) صحيح البخاري : ٢٩٤/٢ بحاشية السندي ط مصر . صحيح مسلم : ١٨٦٤/٤ ، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي ، رواه عن محمد بن سعد ، وعن أبي هريرة باختلاف يسير . مُسند أحمد : ١٧٠/١ .

( ٢ ) الرضوي : لم يكن النبي ( صلى الله عليه وآله وسلم ) فيه فظاظة ولا غلظة ، وقد نفى الله سبحانه عنه الفظاظة والغلظة ؛ فقال عزَّ من قائل : ( ... وَلَوْ كُنْتَ فَظًا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَانْفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ ... ) آل عمران : ١٥٩ ، بل أورد في العظمة ، والخلق الرفيع العالي ، وقد عبَّر الله تعالى عنه بقوله : ( وَإِنَّكَ لَعَلَى خُلُقٍ عَظِيمٍ ) القلم : ٤ .

### الصفحة ٣٧٤

جداً ، وهل يُعقل أن يدع النبي ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) النساءَ الأجنبيَّاتِ عنده بلا حِجاب ، حتَّى يسمعنَ صوتَ عمرَ فيهِبَنه ، ويبتدرنَ الحِجابَ !!؟

وكأنَّ الراوي المُقتري لهذا الحديثِ الباطل ، قد غفلَ عن لوازم ما افتراه ، وإنَّه وإنْ كان مَنقِبَةً لعمرٍ من حيثِ الهيبة ، ولكنَّه افتراءٌ على النبي ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) ورمي له بالمعصية ؛ من حيث تركه النساءِ الأجنبيَّاتِ عنده بلا حِجاب ، وهذا واضح .

\* \* \*

### الصفحة ٣٧٥

٨ - باب ( فيما روته العامة من أن جاريةً كانت تضرب بالدَّفِّ بين يدي النبي ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) وتُغنيّ ثم دخل عمر فألقت الدَّفَّ ) ( \* ) .

١ - روى الترمذي بسنده ، عن عبد الله بن بريدة ، يقول : خرج رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) في بعض مغازيه ، فلما انصرف جاءت جارية سوداء ، فقالت : يا رسول الله ، إنِّي كنتُ نذرتُ إن رَدَّكَ اللهُ صالحاً ، أن أضرب بين يديك بالدَّفِّ وأتغنيّ .

فقال لها رسول الله : ( إن كنتِ نذرتِ فاضربي ، وإلا فلا ) .

فجعلت تضرب ، فدخل أبو بكر وهي تضرب الطَّبل ، ثم دخل عليٌّ وهي تضرب الطَّبل ، ثم دخل عثمان وهي تضرب ، ثم دخل عمر فألقت الدَّفَّ تحت إسنِّها ، ثم قعدت عليه .

فقال رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وَآلِهِ ] وَسَلَّمَ ) : ( إِنَّ الشَّيْطَانَ لِيَخَافُ مِنْكَ يَا  
عمر ؛ إِنِّي كُنْتُ جَالِساً وَهِيَ تَضْرِبُ ، فَدَخَلَ أَبُو بَكْرٍ وَهِيَ تَضْرِبُ ، ثُمَّ دَخَلَ عَلِيٌّ  
وَهِيَ

( \* ) فِيهِ أَرْبَعَةُ أَحَادِيثٍ .

### الصفحة ٣٧٦

تضرب ، ثم دخل عثمان وهي تضرب ، فلما دخلت أنت يا عمر ألقى الدَّفَّ ( ١ ) .

قال الترمذي : وفي الباب عن عمر وسعد بن أبي وقاص وعائشة انتهى .

ورواه أبو داود ، فيما يؤمر به من الوفاء من النذر ( ٢ ) ، عن عمرو بن شعيب ،  
عن أبيه ، عن جدّه ، باختلاف في اللفظ وباختصار .

ورواه أحمد بن حنبل ، عن ابن أبي أوفى ، باختلاف واختصار ويسير ( ٣ ) .

٢ — روى المُحبُّ الطبري ، عن عائشة ، قالت : دخلت امرأة من الأنصار عليّ ،  
فقلت : إِنِّي أُعْطِيتُ اللهُ عَهْداً ، إِذَا رَأَيْتُ النَّبِيَّ ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وَآلِهِ ] وَسَلَّمَ ) فِي  
أَمْنٍ ، لِأَنْقُرَنَّ عَلَى رَأْسِهِ بِالْدَّفِّ [ قَالَتْ عَائِشَةُ : ] فَأَخْبِرْتُ النَّبِيَّ ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ  
[ وَآلِهِ ] وَسَلَّمَ ) بِذَلِكَ .

فقال : ( قولي لها : فلتف بما حلفت ) .

فقامت بالدَّفِّ على رأس النبي ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وَآلِهِ ] وَسَلَّمَ ) ، فنقرت نقرتين  
أو ثلاثاً ، فاستفتح عمر ؛ فسقط الدَّفُّ من يدها ، وأسرعت إلى خدر عائشة .

فقلت : لها عائشة ما لك ؟!

قالت : سمعت صوت عمر فهبتُه .

فقال رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وَآلِهِ ] وَسَلَّمَ ) : ( إِنَّ الشَّيْطَانَ لِيَفْرُ مِنْ حَسِّ عَمْرٍ ) .

قال : أخرج ابن السمان في الموافقة ( ٤ ) .

ثمَّ إِنَّ ههنا حديثين آخرين ، يُناسب ذكرهما في خاتمة هذا الكتاب :

٣ - أحدهما : ما رواه أبو نُعيم بسنده ، عن الأسود بن سريع ، قال : أتيت النبي ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وَآلِهِ ] وَسَلَّمَ ) ، فقلت : قد حمدت ربي بمحامد ومدح وإيائك .

فقال : ( إِنَّ رَبَّكَ عَزَّ وَجَلَّ يُحِبُّ الْحَمْدَ ) ، فجعلت أنشده ، فاستأذن رجل طويل أصلع .

فقال لي رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وَآلِهِ ] وَسَلَّمَ ) : ( أَسْكُتَ ) .

فدخل ، فتكلم ساعة .

---

( ١ ) سنن الترمذي : ٦٢١/٥ ، تحقيق وتعليق إبراهيم عطوة .

( ٢ ) سنن أبي داود : ١٠٣/٣ - ١٠٤ تحقيق سعيد محمد اللّحام .

( ٣ ) المُسنَد : ٣٥٣/٤ ، وفي : ٣٥٣/٥ ، في حديث بريدة الأسلمي ، كما تقدّم عن الترمذي ، باختلاف يسير . كنز العمال : ٣٣٨/٦ ، وقال المُتَّقَى - بعد ذكره الحديث - : أخرج أحمد ، وأبو يعلى ، وابن عساكر . راجع : الكنز ط . حيدر آباد - الهند .

( ٤ ) الرياض النضرة للمحبّ الطبري : ٣٠٠/٢ - ٣٠١ .

---

### الصفحة ٣٧٧

ثمَّ خرج فأنشدته ، ثمَّ جاء فسكّنتني النبي ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [ وَآلِهِ ] وَسَلَّمَ ) فتكلم ، ثمَّ خرج ففعل ذلك مرّتين أو ثلاثاً .

فقلت : يا رسول الله ، مَنْ هذا الذي أَسَكَّتَنِي له .

فقال : ( هذا عمر رجلٌ لا يُحِبُّ الباطل ) .

ثمَّ رواه بطريق آخر عن الأسود التميمي ، قال :

قَدِمْتُ على النبي ( صَلَّى اللهُ عليه [ وآله ] وسلَّم ) ، فجعلتُ أنشده ، فدخل رجلٌ طوال أفتى .

فقال لي : ( أمسك ) .

فلمَّا خرج ، قال : ( هات ) ، فجعلتُ أنشده ، فلم ألبث أن عاد .

فقال لي : ( أمسك ) .

فلمَّا خرج ، قال : ( هات ) ، فجعلتُ أنشده ، فلم ألبث أن عاد .

فقال لي : ( أمسك ) .

فلمَّا خرج ، قال : ( هات ) .

فقلت : مَنْ هذا - يا نبيَّ الله - الذي إذا دخل قلت : أمسك ، وإذا خرج قلت : هات

؟

قال : ( هذا عمر بن الخطاب ، وليس من الباطل في شيء ) ( ١ ) .

٤ - ثانيهما : ما رواه الإمام أحمد بن حنبل بسنده ، عن السائب بن يزيد : أنَّ امرأةً جاءت إلى رسول الله ( صَلَّى اللهُ عليه [ وآله ] وسلَّم ) .

فقال : ( يا عائشة ، أتعرفين هذه ؟ ) .

قالت : ( لا ، يا نبيَّ الله ) .

فقال : ( هذه قينة بني فلان ، تُحِبُّنَّ أن تُغْنِيَنَّكِ ؟ ) .

قالت : نعم .

[ قال : [ فأعطاها طبقاً ، فغنتها .

فقال النبي ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ) : ( قد نفخ الشيطان في منخريها ) ( ٢ ) .

**المؤلف** : إنَّ الضرب بالدَّفِّ هكذا والتغني ، إنْ كان حراماً شرعاً ، فكيف يحلُّ  
بالنذر ، ويُرخَّص فيه النبي ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) !!؟

وهل يُعقل أنْ يحلَّ الحرام الشرعي كالزنا ، وشرب الخمر ، واللعب بالقمار ، ونحو  
ذلك بالنذر؟! كلا

وإنْ كان حلالاً ذاتاً ، أو فرضنا أنَّ الحرام يحلُّ بالنذر — كما هو ظاهر ما نسبه  
الراوي إلى النبي ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) ، من قول : ( إنْ كنتِ فاضربي ،  
وإلا فلا ) — فلا وجه لإلقاء الجارية الدَّفَّ تحت إسنِّها وعودها عليه ، بمُجرَّد أنْ دخل  
عمر؟

فكأنَّ عمر أعلم بالحلال والحرام من النبي ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) !!؟

أو كان أتقى منه الله وأبعد من الإثم !!؟

ثمَّ لا وجه لأنْ يقول النبي ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ) بعد كون الضرب بالدَّفِّ  
حلالاً ذاتاً ، أو فرض أنه

---

( ١ ) حلية الأولياء : ٤٦/١ . رياض النضرة : ٣٠٢/٢ ، وقال : أخرجه أحمد . عن الأسود بن  
سريع .

( ٢ ) مُسند الإمام أحمد : ٤٤٩/٣ .

يصير حلالاً بالذر : ( إِنَّ الشَّيْطَانَ لِيَخَافُ مِنْكَ يَا عَمْر ) ، فعَبَّرَ عن الجارية التي  
تضرب بالدَّفِّ وتُغْنِي بالشيطان !

ثمَّ هل يُعقل أن يخاف الشيطان من عمر ويفرُّ منه ، ولا يخاف من النبي ( صَلَّى اللهُ  
عليه وآله وسلَّم ) ، ولا يفرُّ منه ، بل يضرب بين يديه بالدَّفِّ ويُغْنِي !!؟  
أو ليس كلُّ ذلك باطلاً في باطلٍ .

ونظير ذلك في البطلان الرواية الثالثة ؛ فإنَّ ما أنشده الأسود للنبي ( صَلَّى اللهُ عليه  
وآله وسلَّم ) إنَّ كان من الشعر الباطل — كما يظهر من قول النبي ( صَلَّى اللهُ عليه  
وآله وسلَّم ) : ( هَذَا عَمْرٌ رَجُلٌ لَا يُحِبُّ الْبَاطِلَ ) — فكيف يُحِبُّه النبي ( صَلَّى اللهُ عليه  
وآله وسلَّم ) ولا يمنع عنه !!؟

وهل يُعقل أن عمر لا يُحِبُّ الباطل ؛ ولذا أمر النبي ( صَلَّى اللهُ عليه وآله وسلَّم )  
أسوداً بالسكوت بمجرد أن دخل عمر ، والنبي ( صَلَّى اللهُ عليه وآله وسلَّم ) يُحِبُّه !!؟

وأما إذا لم يكن هو من الشعر الباطل — كما هو ظاهر قول الأسود : قد حمدت ربِّي  
بمحامدٍ ومدحٍ وإيَّاك ، فلا معنى لأمر النبي ( صَلَّى اللهُ عليه وآله وسلَّم ) أسوداً  
بالسكوت ، كلما دخل عمر ؛ مُعلِّلاً بأنَّه رجل لا يُحِبُّ الباطل ، أو أنَّه ليس من الباطل  
في شيء .

وأبطل من الجميع الرواية الرابعة ، المُشتملة على قول النبي ( صَلَّى اللهُ عليه وآله  
وسلَّم ) لعائشة :

( هَذِهِ قَبِيْلَةُ بَنِي فُلَانٍ ، تُحِبُّونَ أَنْ تُغْنِيَكُمْ ؟ )

قالت : نعم ، فأعطاها طبقاً ، وقال ( صَلَّى اللهُ عليه وآله وسلَّم ) — بعدما غنَّت — :  
( قد نفخ الشيطان في منخريها ) .

فإنَّها قد فعلتُ أمراً حلالاً جازماً ، في حضور النبي ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ )  
وبأمره وبإذنه ، وإنْ كان حراماً ، فكيف يأمر النبي ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ )  
بالحرام ، لأجل عائشة ، بمجرد أنْ تُحبَّ ذلك وتستنأس به ؟!

أو ليس

---

### الصفحة ٣٧٩

ذلك بأبطل من الجميع ، وأفسد من الكل .

فأنصفوا في المقام — أيُّها المُنصفون — واحكموا فيه بالحقِّ إذا حكمتُم أيُّها  
المؤمنون .

هذا آخر ما أراد الله لنا إيرادَه في هذا الكتاب ، والحمد لله أولاً  
وآخرأً وظاهراً وباطناً ، وقد وقع الفراغ في الخامس والعشرين من  
شهر ربيع الثاني ، سنة ١٣٨٦ ، بقلم المؤلف وبتحرير يده .

مرتضى الحسيني

---

### الصفحة ٣٨٠

---

### الصفحة ٣٨١

### المصادر

التي نقلنا منها للتعليق على الكتاب

## مُرْتَبَةٌ

### على حروف المُعْجَم

الصفحة ٣٨٢

الصفحة ٣٨٧

### فهرس المطالب

٧	حياة المؤلف
١٣	ترجمة لصاحب التعليق
٢٧	كلمة المُحَقِّق
٣٠	كلمة المؤلف
	المقصد الأول
٣١	في ما ورد عن أبي بكر بن أبي قحافة
٣٣	١. باب إنَّ لأبي بكر شيطان يعتريه
٣٦	٢. باب في بعث أبي بكر عمر إلى دار عليٍّ ( عليه السلام )
٤٨	٣. باب إنَّ أبا بكر عند موته يودُّ أنَّه لم يكشف بيت عليٍّ ( عليه السلام ) وفاطمة ( عليها السلام )
٥٠	٤. باب إنَّ فاطمة ( عليها السلام ) منَّ أغضبها أغضب الله ورسوله وقد أغضبها أبو بكر وعمر فهجرتهما حتى توفيت
٥٧	٥. باب إنَّ فاطمة ( عليها السلام ) قد دُفِنَتْ ليلاً و صَلَّى عليها عليٌّ ( عليه السلام ) ولم يؤذنْ أبا بكر
٥٩	٦. باب إنَّ أصحاب النبي ( صَلَّى الله عليه وآله ) قد أحدثوا بعده ما أحدثوا وارتدُّوا على أعقابهم

- ٧٠ .٧ باب في إعطا النبي ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ ) فِدْكَاً لِفَاطِمَةَ ( عَلَيْهَا  
السلام ) وقد غصبه أبو بكر وعمر
- ٧٢ .٨ باب لم يُعْطِ أَبُو بَكْرٍ قُرْبَى رَسُولِ اللهِ ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ ) مِنْ  
الْخُمْسِ مَا كَانَ النَّبِيُّ ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ ) يُعْطِيهِمْ
- ٧٣ .٩ باب في رفع أبي بكر وعمر أصواتهما عند النبي ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ  
وَآلِهِ ) حَتَّى نَزَلَ النَّهْيُ

### الصفحة ٣٨٨

- ٧٦ .١٠ باب في انهزام أبي بكر وعمر يوم خيبر وأحد
- ٨٠ .١١ باب في إعراض النبي ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ ) عن أبي بكر وعمر  
حين تكلما في يوم بدر
- ٨٢ .١٢ باب إنَّ أبا بكر لسانه قد أوردته الموارد
- ٨٤ .١٣ باب إنَّ أبا بكر لا ينفلت من الدنيا
- ٨٥ .١٤ باب إنَّ أبا بكر وعمر لا يعرفان معنى قوله تعالى : ( **وَفَاكِهِةً وَأَبًّا** )

### المقصد الثاني

- ٨٩ في ما ورد عن عمر بن الخطاب
- ٩١ .١ باب في منع عمر من أن يكتب النبي ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ ) عند  
مماته كتاباً وقال : وانه يهجر
- ١٠٤ .٢ باب إنَّ الله ورسوله قد أحلَّ مُتَعَةَ الْحَجِّ لِلأَبْدِ وَقَدْ حَرَّمَهَا عُمَرُ
- ١٢١ .٣ باب إنَّ الله ورسوله قد أحلَّ مُتَعَةَ النِّسَاءِ وَقَدْ حَرَّمَهَا عُمَرُ
- ١٣١ .٤ باب في بدعة عمر في الطلاق الثلاث
- ١٣٥ .٥ باب إنَّ عمر يُفْتِي أَنَّ مَنْ لَمْ يَجِدِ الْمَاءَ لَا يُصَلِّي
- ١٣٩ .٦ باب إنَّ عمر لا يفهم معنى الكلالاة أبداً
- ١٤٣ .٧ باب كلُّ النَّاسِ أَفْقَهُ مِنْ عَمْرٍو أَعْلَمُ مِنْ عُمَرَ
- ١٤٦ .٨ باب ما جاء في جهل عمر بالكتاب والسنة
- ١٥٢ .٩ باب ما جاء في فضل الحجر الأسود وجهل عمر بذلك كلّه
- ١٦٠ .١٠ باب في تجسُّر عمر على النبي ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ ) وسوء أدبه

معه في موارد شتّى

- ١٦٥ . ١١. باب في تجسّر عمر على أبي بكر فتنفل في كتابه ومحاه
- ١٦٨ . ١٢. باب إنّ عمر لم يُعْطِ قُرْبَى رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ ) مِنْ  
الْخُمْسِ مَا فَرَضَ اللهُ لَهُمْ
- ١٧٠ . ١٣. باب في انهزام عمر وعثمان يوم أُحُدْ
- ١٧١ . ١٤. باب في افتراء عمر على النبي ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ ) حديثاً كذباً
- ١٧٣ . ١٥. باب لا خير في يد عمر
- ١٧٤ . ١٦. باب إنّ عمر قد أَغْضَبَ النبي ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ )
- ١٧٦ . ١٧. باب إنّ عمر يتغنّى ويأمر بالتغنّى
- ١٧٨ . ١٨. باب إنّ عمر في الجاهليّة كان عُميراً يرعى الضأن
- ١٧٩ . ١٩. باب إنّ عمر يتمنى أن يكون عذرة ولا يكون بشراً

### الصفحة ٣٨٩

#### المقصد الثالث

- ١٨١ في بيان ما ورد في عثمان بن عفان
- ١٨٣ . ١. باب في أنّ النبي ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ ) قَصَرَ الصَّلَاةَ بِمَنِيٍّ وَخَالَفَهُ  
عُثْمَانٌ مِنْ بَعْدِهِ فَأَتَمَّهَا
- ١٨٥ . ٢. باب إنّ الله ورسوله قد أحلّ مُتَعَةَ الْحَجِّ لِلأَبَدِ وَقَدْ حَرَّمَهَا عُثْمَانُ
- ١٩٤ . ٣. باب ما جاء في جهل عثمان بالكتاب والسنة
- ١٩٩ . ٤. باب في أمر عثمان بحرق المصاحف
- ٢٠٣ . ٥. باب ما جاء في فضل أبي ذرٍّ وأنّ عثمان قد نفاه إلى الرّيّذة
- ٢٠٧ . ٦. باب في انهزام عثمان يوم أُحُدْ

#### المقصد الرابع

- ٢٠٩ في بيان ما يشترك بين عائشة وحفصة
- ٢١١ . ١. باب إنّ عائشة وحفصة هما المرأتان اللتان قال الله تعالى فيهما
- ٢٢٤ . ٢. باب في احتيال عائشة وحفصة مع النبي ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ )  
وتواطيهما على الكذب

## المقصد الخامس

- ٢٢٧ في بيان ما يختصُّ بعائشة وفيه أبواب
- ٢٢٩ ١. باب في سوء أدب عائشة مع النبي (صلى الله عليه وآله) وسوء تعبيرها للرؤيا
- ٢٣٣ ٢. باب في شدة حسد عائشة وبُخلها
- ٢٣٧ ٣. باب في احتيال عائشة مع النبي (صلى الله عليه وآله)
- ٢٤٠ ٤. باب إنَّ عائشة تُحدِّث الرِّجال بما جرى بينها وبين النبي (صلى الله عليه وآله) مما يقبح ذكره
- ٢٤٥ ٥. باب في الأباطيل التي تنسبها عائشة إلى النبي (صلى الله عليه وآله)
- ٢٥٠ ٦. باب إنَّ عائشة تُبغض عليًّا وتحسده وقد سرَّت بقتله
- ٢٥٣ ٧. باب إنَّ فاطمة (عليها السلام) أوصت أنَّها إذا ماتت لا تدخل عليها لا عائشة ولا غيرها
- ٢٥٥ ٨. باب إنَّ الله ورسوله قد أمر نساء النبي (صلى الله عليه وآله) بلزوم البيت
- ٣٥٨ ٩. باب في نهى النبي (صلى الله عليه وآله) عائشة عن قتال عليٍّ (عليه السلام)
- ٢٦٢ ١٠. باب في إخبار النبي (صلى الله عليه وآله) إنَّ الفتنة ورأس الكفر من بيت عائشة
- ٢٦٣ ١١. باب إنَّ عائشة قد ندمت من خروجها على عليٍّ (عليه السلام)

## الصفحة ٣٩٠

- ٢٦٧ ١٢. باب ودَّ النبي (صلى الله عليه وآله) أن تموت عائشة في حياته

## المقصد السادس

- ٢٦٩ في بيان ما ورد في معاوية بن أبي سفيان
- ٢٧١ ١. باب في قول النبي (صلى الله عليه وآله) لا أشبع الله بطن معاوية
- ٢٧٣ ٢. باب في دعاء النبي (صلى الله عليه وآله) على معاوية وعمرو بن العاص

٣. باب في قول النبي ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ ) ما اجتمع مُعَاوِيَةُ وَعَمْرُو بْنُ  
٢٧٤ العاصِ إِلَّا عَلَى غَدْرَةٍ
٤. باب إِنَّ النَّبِيَّ ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ ) لَعَنَ مُعَاوِيَةَ وَعَمْرُوًّا وَالْمُغِيرَةَ  
٢٧٥
٥. باب في قول النبي ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ ) فِي مُعَاوِيَةَ وَأَبِيهِ قَوْلًا قَدْ  
٢٧٧ اسْتَعَاذَ لِأَجْلِهِ الْأَصْحَابُ
٦. باب ما جاء في عدم لياقة مُعَاوِيَةَ لِلْخِلاَفَةِ  
٢٧٨
٧. باب في أمر النبي ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ ) عَلِيًّا ( عَلَيْهِ السَّلَامُ ) بِقِتَالِ  
٢٨٠ الْقَاسِطِينَ وَهُمْ مُعَاوِيَةُ وَأَصْحَابُهُ
٨. باب في إخبار النبي ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ ) عَمَارًا أَنَّ تَقْتُلُهُ الْفِتْنَةُ  
٢٨٣ الْبَاغِيَّةَ وَقَدْ قَتَلَهُ مُعَاوِيَةُ وَأَصْحَابُهُ
٩. باب في قول النبي ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ ) : إِنَّ عَلِيًّا ( عَلَيْهِ السَّلَامُ )  
٢٩٢ وَقَوْمَهُ آيَةَ الْجَنَّةِ وَمُعَاوِيَةَ وَقَوْمَهُ آيَةَ النَّارِ
١٠. باب في قول النبي ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ ) : إِذَا رَأَيْتُمْ مُعَاوِيَةَ عَلَى  
٢٩٥ مِنْبَرِي فَاقْتُلُوهُ
١١. باب إِنَّ لَيْلَةَ الْقَدْرِ خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ شَهْرٍ يَمْلِكُهَا بَنُو أُمَيَّةَ  
٢٩٨
١٢. باب ما جاء عن النبي ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ ) فِي ذَمِّ بَنِي أُمَيَّةَ عَمُومًا  
٣٠١
١٣. باب في رؤيا النبي ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ ) أَنَّ بَنِي أُمَيَّةَ يَنْزُونَ عَلَى  
٣٠٥ مِنْبَرِهِ نَزْوِ الْقِرْدَةِ
١٤. باب في خطبة مُعَاوِيَةَ بْنِ يَزِيدٍ فِي ذَمِّ جَدِّهِ مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي سَفْيَانَ وَفِي  
٣٠٩ ذَمِّ أَبِيهِ يَزِيدِ بْنِ مُعَاوِيَةَ
١٥. باب إِنَّ مُعَاوِيَةَ قَدْ حَرَّمَ مُتَعَةَ الْحَجِّ كَمَا حَرَّمَهَا عَمْرٌ مِنْ قَبْلُ  
٣١١
١٦. باب إِنَّ مُعَاوِيَةَ أَتَمَّ الصَّلَاةَ بِمَكَّةَ كَمَا أَتَمَّهَا عِثْمَانُ مِنْ قَبْلِ خِلاَفَةِ النَّبِيِّ  
٣١٤
١٧. باب في ترك الناس التلبية بعرفات خوفًا من مُعَاوِيَةَ  
٣١٥
١٨. باب إِنَّ مُعَاوِيَةَ مَنَعَ الْخُمْسَ مِنْ بَنِي هَاشِمٍ كَمَا مَنَعَهُ أَبُو بَكْرٍ وَعَمْرٌ  
٣١٧ مِنْ قَبْلُ
١٩. باب إِنَّ مُعَاوِيَةَ مِمَّنْ يُعَرِّفُونَ النَّاسَ الْمُنْكَرَ وَيُنْكَرُونَ عَلَيْهِمُ الْمَعْرُوفَ  
٣١٩
٢٠. باب في نهْيِ مُعَاوِيَةَ عَنْ تَقْسِيمِ الْغَنَائِمِ وَأَمْرِهِ بِاصْطِفَاءِ الصَّفْرَاءِ  
٣٢٥ وَالْبَيْضَاءِ لَهُ

٢١. باب إنَّ مُعاوية يشرب الشراب الذي حرَّمه رسول الله ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ )  
٣٢٥

٢٢. باب إنَّ مُعاوية هيئاً رجالاً يشهدون أنَّ علياً ( عليه السلام ) قتل  
٣٢٧ عثمان

### الصفحة ٣٩١

٢٣. باب إنَّ الله يغضب لقتل حجر وهكذا أهل السماء وقد قتلته مُعاوية  
٣٣٠ المقصد السابع

٣٣٥ في بيان ما ورد في خالد بن وليد

١. باب في قول النبي ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ ) : اللَّهُمَّ إِنِّي أَبْرَأُ إِلَيْكَ مِمَّا  
٣٣٧ صنع خالد وفي غضبه عليه

٢. باب إنَّ خالداً قد سبَّ عماراً ومن سبَّ عماراً سبَّه الله  
٣٤٢

٣. باب إنَّ خالداً قتل مالك بن نويرة وهو مسلم ودخل بزوجه  
٣٤٦

### خاتمة :

في الأباطيل التي تروىها العامة وينسبها إلى النبي ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ )  
٣٥١

١. باب فيما روته العامة من أنَّ النبي ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ ) بال قائماً  
٣٥٣ على سباطة قوم

٢. باب فيما روته العامة من أنَّنا نرى ربنا يوم القيامة  
٣٥٥

٣. باب فيما روته العامة في نزوله تعالى إلى السماء الدنيا  
٣٦١

٤. باب فيما روته العامة في ضحكه تعالى وفي وضع قدمه على جهنم  
٣٦٤

٥. فيما روته العامة من أنَّ الله يقبض يديه لأدم ويكشف عن ساقه يوم  
٣٦٧ القيامة ويدخل جنَّة عدن كلَّ سحر

٦. باب فيما رواه البخاري من انكشاف عورة موسى  
٣٧٠

٧. باب فيما روته العامة من أنَّ النبي ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ ) كان عنده  
٣٧٣ نساء من قريش بلا حجاب

٨. باب فيما روته من أنَّ جارية كانت تضرب بالدَّف بين يدي النبي  
٣٧٥ ( صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ )

٣٨٣	مصادر التعليق على الكتاب
٣٨٧	فهرس مطالب الكتاب
٣٩٣	مصادر الكتاب التي نقل منها المؤلف

## الصفحة ٣٨٣

### مصادر التعليق على الكتاب

الأصول العامة للفقہ المُقارِن .....	السيد محمد تقي الحكيم
الإمامة والسياسة .....	لابن قتيبة الدينوري ط مصر الأخيرة عام ١٩٦٩م
الآثار الباقية في الأيام الخالية .....	للبيروني ط المانيا عام ١٩٢٣م
البداية والنهاية .....	لابن تثير الدمشقي ط بيروت
الإمام جعفر الصادق .....	للأستاذ عبد الحلیم الجندي ط مصر
الأعلام .....	للزركلي
الجامع الصحيح .....	لمسلم بن حجاج القشيري ط استانبول
الجامع لأحكام القرآن .....	للقرطبي
الدُرُّ المنثور في التفسير بالمأثور .....	للشيخ جلال الدين السيوطي
الروائع المُختارة من خطب الإمام الحسن السبط .....	للسيد مصطفى الموسوي
الرياض النضرة .....	للمُحبّ الطبري

الاستيعاب في معرفة الأصحاب ..... لابن عبد البرّ  
السراج المنير ( في تفسير القرآن ) ..... للشيخ الشربيني  
السقيفة والخلافة ..... للأستاذ عبد الفتاح عبد المقصود  
السُنن الكبرى ..... للبيهقي ط حيدر آباد - الهند  
السيرة النبويّة ..... لابن هشام

---

### الصفحة ٣٨٤

الشرف المؤبّد لآل محمد ..... للنبهاني  
الإصابة في تمييز الصحابة ..... لابن حجر العسقلاني  
الصواعق المُحرقة ..... لابن حجر الهيتمي  
الطبقات الكبرى ..... لابن سعد ط - ليدن  
المُستدرك على الصحيحين ..... للحاكم النيسابوري  
الموطأ ..... للإمام مالك بن أنس  
الموفقيّات ..... للزبير بن بكار  
إحياء العلوم ..... لحجّة الإسلام الغزالي  
إرشاد العقل السليم ( في تفسير القرآن الكريم ) .....  
أسباب النزول ..... للواحي  
أسد الغابة في معرفة الصحابة ..... لابن الأثير الجزري

إسعاف الراغبين ..... للشيخ الصبّان

أسمى المطالب .....

أنوار التنزيل .....

تاريخ الأدب العربي ..... لعمر فروخ ط – بيروت

تاريخ بغداد ..... الخطيب البغدادي

تاريخ الخلفاء تحقيق محمد مُحَيي الدين عبد الحميد ..... للشيخ جلال الدين  
السيوطي

تاريخ الطبري ..... لابن جرير ط – المطبعة الحسينية بمصر

تذكرة الخواصّ ..... لسبط ابن الجوزي

ترجمة الإمام علي من تاريخ دمشق ..... لابن عساكر

تفسير القرآن الكريم ..... للشيخ مصطفى المراغي

تفسير القرآن العظيم ..... للنسفي

تفسير محاسن التأويل ..... للبغوي

تلخيص المُستدرك ..... للذهبي

جامع الأصول في أحاديث الرسول ..... لمحمد بن مبارك الشيباني

جامع البيان ( تفسير القرآن ) ..... للطبري

جريدة السياسة المصريّة ..... ملحق عدد ٢٧٥١

حلية الأولياء ..... لأبي نُعيم الإصبهاني

خصائص أمير المؤمنين ..... لأحمد بن شعيب النسائي

ذخائر العقبى في مودّة ذوى القُربى ..... للمُحبّ الطبري

روح البيان ( تفسير القرآن ) ..... للآلوسي

سُنن الترمذي ..... لأبي عيسى

سُنن أبي داود ..... السجستاني

سُنن ابن ماجة القزويني .....

شذرات الذهب ..... لابن العماد الحنبلي

شرح معاني الآثار ..... لأبي جعفر الطحاوي

شواهد التنزيل ..... للحاكم الحسكاني

صحيح البخاري ..... لمحمد بن إسماعيل

عبارات الأنوار ..... للسيدّ مير حامد حسين الكهنوي

علي بن أبي طالب ..... لعبد الكريم الخطيب المصري

على وحقوق الإنسان ..... لجورج جرداق

غرائب القرآن ..... للحسن بن محمد النيسابوري

فرائد السمطين ..... للحمويني الشافعي

كفاية الطالب ..... للكنجي الشافعي

كنز العمّال ..... للمنتقى الهندي

كنوز الحقائق ..... للحناوي

لباب التأويل ( تفسير القرآن ) .....

محاسن التأويل ( تفسير القرآن ) ..... للقاسمي

مجمع الزوائد ومنبع الفوائد ..... لأبي بكر الهيثمي

مُعجم الشيوخ ..... لابن الأعرابي

مُعجم المؤلفين ..... لعمر رضا كحالة

---

### الصفحة ٣٨٦

مفاتيح الغيب ( تفسير القرآن ) ..... للفخر الرازي

مناقب علي بن أبي طالب ..... لابن المغازلي الشافعي

مُنْتَخب كنز العمّال ..... للمنتقى الهندي

ميزان الاعتدال ..... للذهبي

نُزُل الأبرار في مناقب أهل البيت الأطهار ..... للبخشي

نظم دُرر السمطين .....

نور الأبصار ..... للشيخ مؤمن الشبلنجي

ينابيع المودّة ..... للقندوزي الحنفي

— انتهى الكتاب —

قام بتحويله إلى ملف – Word – و PDF

مرآة التواريخ

بتاريخ الأحد ١٠ رمضان ١٤٣٠ هـ

الموافق ٣٠ / ٨ / ٢٠٠٩ م

والحمد لله على التوفيق .